

جامع التحصيل في أحكام المراسيل
تألیف

الأمام العلامة الحافظ صلاح الدين خليل بن كيكلدى
العلائى ، رحمة الله تعالى

تحقيق

عمر بن حسن عثمان فلاتة .

٢٠٢٠

رسالة مقدمة لنيل شهادة - الماجستير
من جامعة الملك عبد العزيز
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية
مكة المكرمة

باشراف

الدكتور / محمد أمين المصري .



الجزء الأول
عام ١٣٩٢ - ١٣٩١ هـ
م ١٩٧٢ - ١٩٧١ م

٢٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الاهـداء

الى والدى " الـلـذـين أـعـيـشـ فـي كـتـفـهـمـا ، وـلـأـطـمـعـ فـي
مـكـافـأـتـهـمـا مـهـمـا حـاـوـلـتـ ، وـلـأـيـسـعـنـي إـلـاـ دـعـاـ لـهـمـا ،
أـنـ يـمـدـ اللـهـ فـي عـصـرـهـا ، وـبـيـارـكـ فـي أـوـقـاتـهـمـا ، وـيـوـفـقـهـمـا
لـمـا يـحـبـ وـيـرـضـى ، وـيـجـعـلـ الـجـنـةـ مـنـزـلـهـمـا فـي العـقـبـىـ .

ابنكم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي بنعمته تم الصالحة ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ،
المنعم بأكمل الصفات ، وأشهد أن سيدنا محمدًا عبده ورسوله ، المبعوث للخلائق
رحمة والمؤيد من الله تعالى بالمعجزات ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه والتابعين
لهم بامان .

ويمد .

فإن كل جهد يبذل في سبيل حفظ السنة النبوية ، هو جهد يبذل في سبيل
حفظ هذا الدين ، وكل لبنة توضح في هذا البناء ، لبنة توضح لتشديد صرح هذا الدين .
وان الله تعالى لما أنزل الذكر العظيم حفظه وتغافل بحفظه ، وأمر النبي - صلى
الله عليه وسلم تبيينه للناس ، فالسنة النبوية محفوظة بحفظ الله تعالى لها من كل تحريف
وذلك اما لتضمن الذكر فيها مع القرآن أو للزوم حفظ السنة لحفظ القرآن لأنها مبينة وموضحة
له ، وما لا يتم الواجب به فهو واجب ، قال تعالى "انا نحن ننزلنا الذكر وانا له لحافظون
وهذا الكتاب الذي بين أيدينا "جامع التحصيل في أحكام المراسيل" السندي
اتخذت تحقيقه موضوعاً للرسالة ، يسعد أن كان ثانياً في زاوية المكتبة الظاهرية بدمشق -
هو جهد بذل في سبيل حفظ السنة النبوية .
موضوعه - الحديث المرسل -

عالج فيه مؤلفه - الحافظ الإمام العلامة أبو سعيد ، صلاح الدين خليل بن
كشكلي العلائي الشافعى رحمة الله - مشكلة الحديث المرسل ، بعد أن كثرة فيه التقليل
والقال ، والأخذ والرد ، والقبول والرفض ، فجاء كتابه جامعاً لما تفرق في ترتيب
بديع ، وتنسيق عجيب عجيب ، فكان درة الثاج في الكتب المؤلقة في هذا النوع من
علوم الحديث .

رتب المؤلف الكتاب على ستة أبواب .

الباب الأول - في حد الحديث المرسل وتعريفه .

الباب الثاني - في مذاهب الفقهاء فيه .

الباب الثالث - في أدلة المذاهب ومناقشتها وبيان المختار منها .

الباب الرابع - في مسائل وفوائد تتعلق بالحديث المرسل

الباب الخامس - في المراسيل الخفي ارسالها .

الباب السادس - معجم للرواية المرسلين في أحاديث ومسائخ محبين .

- وقد عرض العلائي مشكلة الحديث المرسل — ووضع لها حلًا يتلخص فيما يلي :
- أ— أن الحديث المرسل هو مارفعه التابعي إلى النبي — صلى الله عليه وسلم دون من عدائه .
- ب— قبول مرسل من كان مثل سعيد بن المسيب أى أنه من كبار التابعين الثقات الذين لا يرون إلا عن ثقات .
- ج— فان لم يكن من كبار التابعين أى بأن كان من عامة التابعين ، وتوفرت فيه بقية الشروط يقبل مرسله اذا اعتنى أحد واحد الوجوه التي ذكرها الشافعى ورد ما عدا ذلك .
- د— مرسل غير التابعين لا يصح ان يسمى مرسلا تبعا للمحدثين بل هو المنقطع الانقطاع بين التابعي والصحابي مردوء الا نهى ابراهيم النخعى عن عبد الله بن مسعود خاصة ، لما صرح عنه من قوله : اذا قلت عن عبد الله بن مسعود ، فقد سمعته عن كثير عنه ، وإذا قلت عن فلان عن عبد الله فهو الذى حدثني .
- هذه خلاصة للبحث ، موجزة غاية الايجاز لهذا الكتاب الذى أضعه بين أيديكم ، مختلا الاشارة لكتير من موضوعاته مراعيا في ذلك حال المقام سائلا الله تعالى ان يعنّ علي بالقبول ، راجيا منه العون والت Siddid أنه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين .

”شكراً وتقدير“

أحمد الله تعالى على أمتانه وتوفيقه ، وأشكره على اعانته وتسيره ،
وأصلني وأسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه .

ثم أتقدم بشكري الخالص الجزيء لفضيلة المشرف ، الدكتور محمد أمين
المصرى الذى لم يأل جهداً في أعانتي ، واقاتلة عذرتي ، وابداً ملاحظاته
القيمة وتوجيهاته السديدة ، واعطائه الكثير من وقته .

كما أتوجه بشكري العميق لكل من مشائخى وأساتذى وزملائي وأصدقائى ،
الذين ساعدونى في القيام بإنجاز هذا العمل بأفكارهم ومكتباتهم ، وأوقاتهم
ولا أستطيع إيراد اسمائهم لكثرةهم ، وأختلف طبقاتهم وتنوع جهات مساعدتهم
وأعادتهم وأذكر منهم :

محمد مصطفى الاعظمي	فضيلة الدكتور
حصاد الانصارى	فضيلة الشيخ
حسن مشاط	فضيلة الشيخ
محمد نور سليم	فضيلة الشيخ
قاسم عبد الجليل ملائكة	الأخ

كما أني أعتذر عن ذكر البقية معترفاً لهم بالفضل ، سائلاً الله تعالى
أن يجزي الجميع عنى خيراً ويجزل لهم المشورة .

آمين

"مقدمة"

الحمد لله وكفى ، وسلام على عباده الذين أصطفى
أما بعد ،

لما كانت نظرة العلامة والفقها للحديث المرسل متباعدة ، فمنهم من قبله ،
ومنهم من رده ، ونتج عن ذلك اختلاف في الأحكام المبنية على هذا النوع من الحديث
والمسألة لاشك من المسائل القديمة الاختلاف ، لذا فقد تناولها المتقدمون بالبحث
والتحقيق والتأليف لفرض الوصول فيها إلى حل ، أما بمؤلفات خاصة
أو ضمن الكلام على المسائل الأصولية ، وأنواع علوم الحديث ومصطلحاته .

ولما كانت مسألة الحديث المرسل ذات جوانب متعددة ، فقد تناول
بعض المؤلفين ناحية من هذه الجوانب وترك النواحي الأخرى .

فهذا أبو داود السجستاني تناول من المسألة الأحاديث المحكم عليها بالارسال ،
وألف فيها كتابه المعروف بمراسيل أبي داود .

وابن أبي حاتم ألف كتابا في المراسيل أفرد المروءة المسلمين في مشائخ أو
أحاديث معينة ،

كما تناولت كتب أصول الفقه ومصطلح الحديث الكلام على حد المرسل وما ذهب
العلماء فيه والأدلة لهذه المذاهب .

لذا فقد جاء الكلام على الحديث المرسل مرققا بين هدى الكتاب ولا يجمعه سفر
واحد ، حتى قيض الله تعالى لهذا الشأن العلامة الإمام - صلاح الدين - خليل
العلائي . في القرن الثامن ، فألف فيه جامع التحصيل في أحكام المراسيل ضممه
كافحة جوانب المسألة وتكلم فيه على الحديث المرسل من حيث حده وما ذهب العلامة
فيه والأدلة لهذه المذاهب ووسائل شتى لها علاقة وصلة بالحديث المرسل تتفق فيها
أحكامه ثم أتبع ذلك بمعجم المروءة الذين أرسلوا ، فظهور الكتاب بحق أوسع ماكتب
في الحديث المرسل في ذلك العصر وإلى عصرينا هذا فيما نعلم - وقد بدأ منسقا ذا
تنظيم بديع جيد في عرض المسألة ، وبيان مشكلته ووضع الحل المناسب لها حيث
لا يترك بعده حيرة أو قلقا .

ولما جمع الكتاب بهذه الخصال فإنه خير هدية يقدم للعلماء المتخصصين المشتغلين
في علوم الشريعة الإسلامية عموما ، والمشتغلين بالحديث والآحكام خصوصا . لأنهم

في حاجة ماسة لهذا الكتاب يجدون فيه ماتفرق ، ينصلون من معينه ، ويستفيدون من علومه .

كل ما تقدم كاف في الاهتمام بهذا الكتاب والسمعي على أخراجه للناس ، وأذا أضفنا إلى ذلك اندراد نسخة هذا الكتاب ، وعدم وجود توائم لها فيما نعلم - يحتم علينا رعايتها وانتشالها من الخطر الذي يهددها - ليعم بها النفع وليستفيد منها القاصي والداني من يقلّفهم الاختلاف في هذه المسألة ، فتطمئن نفوسهم للحل المناسب الذي وضعه مؤلفها .

و قبل الشروع في الكتاب ، أضع بين يدي القاريء مaily :

- أ - ترجمة للمؤلف .
- ب - صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف .
- ج - نسخ الكتاب .
- د - وصف المخطوطة التي اعتمد عليها في التحقيق .
- ه - طريقة المؤلف في كتابه .
- و - الكتب المؤلفة في المراasil وميراث كل واحد منها .
- ز - جامع التحصيل أوسع ما كتب في المراasil .
- ح - أثر كتاب العلائي في المؤلفين بعده .
- ط - ماهي مشكلة الحديث المرسل . و حلها .
- ى - أثر الحديث المرسل في الفقه الإسلامي .
- ك - خلاصة البحث .
- ل - طريقة السير في تحقيق المخطوطة .

ترجمة العلائي ١

نسمه :

أتفت كتب الترجم على تسميته خليل بن كيكلدي ، وفي بعضها ذكر اسم جده ، عبد الله ^٢ ، - العلائي الدمشقي الشافعي ، أبو سعيد ، صلاح الدين ، زاد الحسيني ، سبط البرهان الذهبي ^٣ .

مولده :

ولد رحمة الله تعالى في شهر ربيع الأول سنة ٦٩٤ بمدينة دمشق ^٤ .

بيئته :

لاشك أن البيئة أثراً كبيراً في حياة الفرد ، إذ عليه تتعكس انطباعاتها ، ويكون لها دور كبير في توجيه سلوكه ، لكن مع الأسف الشديد لم نعثر في التراجم التي بين أيدينا ما يعطينا فكرة عن البيئة التي عاش فيها العلائي لاسيما أيامه الأولى ، اللهم إلا نصا واحداً يمكن أن يجعل مقدمة تستخرج منها أن أسرة العلائي كانت على ارتباط ولو من طرف بالعلم والعلماء ، مما أدى إلى الدفع به في أحضان المعرفة والمشول بين يدي العلماء منذ نعومة أظفاره .

قال ابن حجر : وأول سماعه الحديث سنن ثلاث وسبعين ، سمع فيما صحيح مسلم على شرف الدين الفزارى ، وسمع البخارى على ابن مشرف سنة اربع وسبعين وذلك بأفاده جده لأمه برهان الدين أبراهيم بن عبد الكريم الذهبي ^٥ .

(١) جاءت ترجمة العلائي في كتب عدة منها ، ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٣ - ٤٦ ، ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطى : ٣٦٠ ، طبقات الشافعية : ٦ : ١٠٤ - ١٠٥ ، الدرر الكاملة ٢ : ٩٠ - ٩٢ ، هداية العارفين ٥ : ٣٥١ ، الأعلام ٢ : ٢٦٩ .

(٢) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٣

(٣) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٣

(٤) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ، وكذلك بقية المصادر

(٥) الدرر الكاملة ٢ : ٩٠ .

ويغلب على الثنن أن سماعه ذلك ، وخاصة لهدى الكتابين لم يكن بدأة طلبه العلم ، بل لابد وأن سببه تحصيل قبليها ، وقد جاء في ترجمة الحسيني له ، أنه حفظ القرآن وتعلم الفقه والنحو والاصول ، وسع في الحديث ^١ ، والمعلوم من عادة المشرقة بين ابتداؤهم في تعليم أولادهم ^٠ بالقرآن الكريم ، ثم بعد ذلك بقية العلم ^٠

وهذا ابن حير يوئيد ما ذهبنا اليه فيقول : وأشتغل في الفقه والعربيّة وطلب الحديث بنفسه سنة ٧١١ ، فجد وقرأ وسمع ^٢ فهو لم يشر إلى حفظه القرآن ولعله من الطبيعي أن يكون حفظه قبل ذلك ^٠

ويقول الحسيني : وصاحب العلامة كمال الدين بن الزطكاني دهرا طويلا ، وهو الذي ألبس زى الفقهاء ، وكان يلبس زى الجند حتى بلغ خمس عشرة سنة ^٣ . فهذا النص يدل على أنه أخذ في طلب العلم قبل سن خمس عشرة سنة وقول ابن حجر دل ^٤ على أنه سمع الصحيحين وهو في سن الحادية عشرة ، والثانية عشرة . من كل هذه النصوص يمكن القول بأن العلائي نشأ في بيته علمية حيث أنه اتصل بالمعرفة ولازم مشائخه ، وهو في مقتبل عمره ^٠

تحصيله :

قد عرفنا من الكلام على بيته الأولى ما حصله العلائي في حدائق سنّه ، من حفظه للقرآن وتلقيه علوم الفقه ، بل وسمع الصحيحين وهو في الثانية عشرة على يد شرف الدين الفزاري ، وابن مشرف ^٠

ويمكن تقسيم تحصيل العلائي إلى تسمين :

١ - تحصيله بواسطة مشائخه ، فقد سمعنا بعضه ، وقد استفاد أيضاً من شيخه الذي لازمه فترة طويلة أخذ منه علوم شتى ، ذلك هو ابن الزطكاني ، كما أشار إلى ذلك الحسين فيما سبق ^٠

(١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

(٢) الدر الكاملة ٢ : ٩١

(٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

ب - أما القسم الثاني فهو ما حصله بنفسه ، وذلك بدراساته وحفظه ، ونظره وأنتقامه ، ولعله بهذا القسم بز أقرانه ، وكانت من العوامل التي جنّى شمارها في ظهور هذا العدد من مؤلفاته .

يقول الحسيني : حفظ القرآن وتعلم الفقه والأصول والنحو ، وسرع في الحديث .^١

وهذا النص وإن كان مجملًا لكن جاءت نصوص أخرى توضحه ، قال ابن حجر : وأشتغل في الفقه والعربيّة وطلب الحديث بنفسه سنّة ٧١١ - فجد وقرأ وسمع .^٢

وقال الذهبي في مشيخته : حفظ كتاباً ، وطلب ، وقرأ ، وأفاد ، وأنقى ، ونظر في الرجال والعلل ، وتقى في هذا الشأن مع صحة الذهن وسرعة الفهم .^٣

وقال ابن حجر أيضًا : حفظ التبيه ، وختصر ابن الحاجب ، ومقدمة في النحو والتصرف وكتاب الأربعين الأرموي ، واللامام .^٤ ولعل في هذا دليلاً على ما ذهبنا إليه ، ويمكن به معرفة مدى تحصيله وجمعه اطراف المعرفة وشئون أنواع العلم ، حيث كان مهراً في أكثرها ويشهد له فسي ذلك مخالفه من مؤلفات سترى لها في فصل خاص ، إن شاء الله تعالى .

مشائخه :

أما مشائخه فالطبعي فأترك القول فيها المنصوص ، يقول ابن رافع في ذلك : سمع الحديث سنة أحدى عشرة وبعدها ، وهلم جر ، وأخذ عن غالبية الموجودين .^٥

ويقول ابن حجر : بلغ عدد مشائخه بالطبع سبعين .^٦

١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

٢) الدرر الكامنة ٢ : ٩٠

٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

٤) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

٥) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

٦) الدرر الكامنة ٢ : ٩١

ونذكر بعض مشائخه حسب بلادتهم :

أ - مشائخ بلده - أعني دمشق -

فقد سمع من شرف الدين الفزارى ، وهو أقدمهم وفاة ، سمع منه صحيح
مسلم وصاحب العلامة كمال الدين ابن الزملانى دهرا طويلا ، وحضر وأخذ عنه علما
كثيرا ، وهو الذى ألبس زى القضاة ، وكان يلبس زى الجند ، وتخرج علىى
يديه ،

وكذلك برهان الدين ابن الشركاح ، وقد تخرج على يديه أيضا .

وابن مشرف ، وسمع منه صحيح البخارى .

وأكثر التلقى عن تقى الدين سليمان المقدسي .

وأبى بكر الدشى .

وأبى بكر أحمد بن عبد الدائم .

وعيسى المطعم

واسماويل بن كلثوم

والقاسم بن عساكر

واسماويل بن عساكر

وابراهيم بن عبد الرحمن الشيرازى

وابي نصر الشيرازى

وعبد الاحد بن تيمية

وست الوزرا ، والطبة " ١ "

ب - مشائخ من غير بلده ، وقد رحل هو اليهم وضفهم :

بالقدس . زينب بن شكر

ومكة . من الرضى الطبرى

ويمصر . من جماعة أصحاب النجيب .

وهو علاء مشائخه فى الحديث والفقه والاصول . وهناك مشائخ فى الفنون

الخرى منهم :

في صناعة الأدب والترسل ، الامام شهاب الدين محمود الحلبي .
وفي التصوف ، العالمة المحدث المعمور ، صدر الدين أبي الماجامع ابن حمودة ، وهو الذي ألبس خرقه التصوف " ١ " .
كل من ذكرنا أخذ العلائي عنهم سعيا ، أما مشائخه بالاجازة ، فيقول الحسيني :
وأجاز له خلقى ، أقدمهم أبو جعفر محمد بن علي بن الموازنى .
وأبو الحسن علي بن القيم
وفاطمة بنت سلمان الانصارى
ومحمد بن يوسف الاربلي .
وسيط زيادة . " ٢ "

نشاطه العلمي :

أما نشاطه العلمي فيمكن عرضه على النحو الآتى :

- ١ - نشاطه العلمي أثناء طلبه
وقد أشرت فيما مر عند الكلام عن تحصيله ، ما كان عليه من نشاط كبير فسي دراسة العلوم وحفظ المتنون ، والنظر في الرجال والعمل ، وهذه المرحلة مقدمة للمرحلة الثانية التي تجلت بعد اشتغاله بالتدريس والبحث العلمي .
- ٢ - نشاطه العلمي أثناء حياته العملية :

بدأ العلائي حياته العملية وعمره نحو أربع وعشرون سنة بأمدرسة الناصرية ثم تقلب في عدة مناصب علمية تدل على انقطاعه للتدريس وظاهرة الحديث وعلومه .
فقد أوردت كتب التراجم عدة نصوص ، منها :

قال الحسيني : ولـي مشيخة الحديث بالمدرسة الناصرية بدمشق قد يطا " ٣ " .
وقال ابن حجر : لـان البرهان الفزاري ، وخرج له مشيخة ، ولـي تدرـيسـ الحديث بالناصرية سنة ٧١٨ هـ ، ثم الأسدية سنة ٧٢٣ هـ ثم حلقة صاحب حسن ، نـزلـ لهـ عـنـهاـ المـزـىـ شـيـخـهـ ، ثمـ بالـصـلاـحـيـةـ بـالـقـدـسـ سـنـةـ ٧٣١ـ هـ ، وقطـنـ بـهـ إـلـىـ أنـ مـاتـ ، اـنـتـزـعـهـاـ مـنـ عـلـاءـ الدـينـ عـلـىـ بـنـ أـيـوبـ بـنـ مـنـصـورـ الـمـقـدـسـيـ وأـضـيفـ إـلـىـ الـعـلـائـيـ

-
- (١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤
 - (٢) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤
 - (٣) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٤

درس الحديث بالتنزية بالقدس "١"

وقال أيضاً نقا عن الاسنوي في طبقاته : أنقطع في القدس للتدريس والافتراض والتصنيف . "٢"

كل هذه النصوص وغيرها تبين ما كان عليه من نشاط علمي ، ذلك بالإضافة إلى
الكتب التي تركها ، فإنها الشهادة الأولى في إثبات ما كان عليه من نشاط علمي .

مكانته العلمية :

لقد كان العلائي مهذا على القدر لما كان له من مكانة علمية واسعة ، وينتهر ذلك جلياً
في تنازل شيخه المرنى له عن منصبه في التدريس في حلقة صاحب حفص "٣" .
وكذلك انتزاعه التدريس بالصلاحية من علاء الدين علي بن أيوب بن منصور
المقدسي ، وأقرار الأخير في وظائف العلائي بدمشق "٤" .
وهذه نصوص تلقي الضوء على مكانة العلائي من مكانة علمية مرموقة شهد لها
بها مشائخه فضلاً عن تلاميذه .

فالذهبي وهو شيخه يذكره ضمن مشيخته ، ويصفه بالحفظ "٥" .
وقال أيضاً في المختص : يستحضر الرجال والعلل ، وتقدم في هذا الشأن
مع صحة في الذهن وسرعة في الفهم "٦"

وقال الحسيني - تلميذه - كان أاماً في الفقه والنحو والأصول ، مهذا
في علوم الحديث وفنونه ، عالمة فيه ، حتى صار بقية الحفاظ ، عارفاً بالرجال ،
علامة في المتون والأسانيد "٧" .

(١) الدرر الكامنة ٩١ : ٢

(٢) الدرر الكامنة ٩١ : ٢

(٣) الدرر الكامنة ٩١ : ٢

(٤) الدرر الكامنة ٩١ : ٢

(٥) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

(٦) الدرر الكامنة ٩١ : ٢

(٧) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٣

ويورده الأئمّة في طبقاته فيقول : كان حافظاً زمامه أاماً في الفقه والأصول وغيرهما ، ذكراً ، نظاراً ، فصيحاً ، كريماً ، ذات سطوة وحشمة ١ ”
وذكر أن السبكي سُئل من تخلَّفَ بعده ، فقال : العلائي ٢ ”
فهذه الأقوال من مشائخه وتلاميذه تعطينا المقدار الذي كان يتمتع به العلائي
في مكانته العلمية .

تلاميذه :

لإنكاد كتب التراجم تذكر تلاميذ العلائي الذين أخذوا عنه مباشرةً ، ولا تشير
إلى أحد منهم ، إذا استثنينا - العراقي - فقد أشار إلى ذلك السيوطي في ذيل
” تذكرة الحفاظ ” ٣ ”

ويمكن أن يضاف إليه الحسيني - صاحب ذيل تذكرة الحفاظ أيضاً ، فانسه
من تلقى عن العلائي ، ويظهر ذلك مما ساقه من روايات عنه في ذيل التذكرة ٤ ”
وكذلك سراج الدين ابن الملقن كما ذكر ذلك برهان الدين في كتابه
” التبيين ” ٥ ”

وفاته :

أجمع المترجمون له على أنه لقي ربه في المحرم سنة أحدى وستين وسبعيناً .
وأختلفوا في الليلة التي توفي فيها .
قال تلميذه العراقي : توفي حافظ المشرق والمغرب صلاح الدين في الثالث
المحرم ٦ ”
وقال ابن حجر : مات ببيت المقدس ليلة خامس أو ثالث المحرم ، وقال

الصفدي خامس المحرم سنة أحدى وستين وسبعيناً ٧ ”

- (١) الدرر الكاملة ٢ : ٩٢
- (٢) الدرر الكاملة ٢ : ٩٢
- (٣) ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطى : ٣٦١
- (٤) ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : ٤٦
- (٥) التبيين : ٢ - ٣
- (٦) الدرر الكاملة ٢ : ٩٢
- (٧) الدرر الكاملة ٢ : ٩٢

وذكر ابن حجر أن السنوي زعم أنه توفي سنة ستين وسبعينا ثم قال : ولذلك
وهم في وفاته قتال سنة ستين ، وتبعد شيخنا فرزاد نبي ذى العجة منها ”١“

آثاره :

ويموت المعلاي لم تقطع اخباره ، فقد ترك آثاراً تدل على مكان عليه من معرفة
وعلم جم ، وإنني أكتفي بذكرها كما جاءت في كتب من ترجم له مبيناً ما هو موجود منها فسي
مكتبة معينة حسب الوصول إلى ذلك وكل ما ذكرته فهو من كتاب ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني
و تاريخ الأدب العربي ، وما كان في غيرهما فقد أشرت اليه جمعه في المهاش والله أعلم

١ - ا تمام الفوائد المحسوبة ، في الأدوات الموصولة .

٢ - أثارة الفوائد المجموعة ، في الاشارة إلى الفوائد المسموعة ”٢“

كتاب جمع فيه مجموعات من مشائخه ، والكتاب موجود في القاهرة ١٦٢

٦٧ ”٣“

أجمال الأصابة في أقوال الصحابة :

لم يشر أحد من ترجم للمعلاي إلى هذا الكتاب ، لكنني وقفت عليه فسي
مكتبة عارف حكمت بأمدينة المنورة من كتب المجاميع - ١١٧ - من ص

٤٧ - ٤٧ تحت مصطلح الحديث .

٤ - الأربعين في أعمال المنقين .

٥ - الأربعين الالهية .

٦ - الأربعين المختنية بفنونها عن المعين ، وفي كتب التراجم . الأربعين
المعنخنة يوجد من شرحه في مكتبة بريل ٢، ٢ : ٧٦٢ هولندا ”٤“

٧ - برهان التيسير في عنوان التفسير .

٨ - يوجد في القاهرة ١٦٢ : ٥١ (رسالة في التفسير) ”٥“

٩ - بخية المتملمس في سباعيات حديث الإمام مالك بن أنس

يوجد في القاهرة بدمشق ٢٤٢ . حديث

(١) الدرر الكامنة ٩٢:٢

(٢) الدرر الكامنة ٢ : ٢ - ٩٠ - ٩١

(٣) تاريخ الأدب العربي ، بروكلمان ٢:٧٧ الأصل

(٤) تاريخ الأدب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

(٥) تاريخ الأدب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

قال الشيخ ناصر الدين اللبناني عنه : في أوله ترجمة حسنة لمالك ، وفسي آخره خاتمة هامة في درجات أهل الحديث . عدد أوراقه ٣٩ " ١ "

قلت وذكر في كتب التراجم باسم (عوالى مالك السابعيات) .

٩ - تحفة الرائد بعلوم آيات الفرائض .

١٠ - تحفة القادر من فوائد أبي القاسم .

١١ - تحقيق الكلام في نية الصيام .

١٢ - تحقيق منصب الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة .

وجاء في تاريخ بروكلمان اسمه منيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة ، وقال وهو موجود في القدس " ٢ "

١٣ - تفصيل الأكمال في تعارض بعض الأقوال والأفعال ، وسماه بروكلمان تفصيل الأجمال في تعارض الأقوال والأفعال ، وأشار إلى أنه موجود في القاهرة ١٢ : ٣٨٩ " ٣ "

١٤ - تلقيح الفهوم ، في تنقية صيغ العموم . وسماه بروكلمان . صيغ العموم وهو موجود في القاهرة ٢ : ٤٨ " ٤ "

١٥ - التبيهات المحمولة على المواجهين المشكلة .

١٦ - تهذيب الوصول إلى مختصر جامع الأصول .

يوجد في مكتبة يحيى جامع بتركيا ١٧٩ " ٥ "

١٧ - توفيق الكيل لمن حرم لحم الخيل .

يوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق - ٤٤٩٧ - عام - عدد أورقة ٣٠ ورقة " ٦ "

وقال بروكلمان يوجد بالقدس " ٧ "

١٨ - تيسير حصول السعادة في تقرير شامل الارادة .

١٩ - جامع التحصيل لاحكام المراسيل :

وهو كتابنا هذا انظر الكلام عليه عند الكلام على عدد نسخه .

(١) فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية - قسم الحديث : ٣٦٢

(٢) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

(٣) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

(٤) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

(٥) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الاصل

(٦) فهرس المخطوطات في المكتبة الظاهرية - قسم الحديث : ٣٦٢

(٧) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق

- ٢٠ - الدرة السننية في مولد خير البرية .
 ٢١ - رفع الاشتباه ، عن حكم الاكراه .
 ٢٢ - رفع الاشكال عن حديث صيام ستة أيام من شوال :
 يوجد في القاهرة ١/٢ : ١٢٠ " ١ " .
 ٢٣ - شفاء المسترشدين في حكم اختلاف المجتهدین .
 لعله هو الذى سماه بروكلمان . المختلفون . وهو يوجد في مكتبة كبرلو ٣٨٦ :
 بتركيا " ٢ " .
 ٢٤ - العدة عند الكرب والشدة .
 يوجد في القاهرة ١/٢ : ٣٣١ " ٣ " .
 ٢٥ - عقيلة الطالب في ذكر أشرف الصفات والمناقب .
 ٢٦ - فصل القضا في أحكام الأداء والقضايا .
 ٢٧ - الفصول المفيدة في الواو والمزيدة .
 ٢٨ - حديث قطع في مجن ، وما يتعلّق به .
 ويوجد في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٥٨٤ - حديث وتوارد منه نسخة أخرى بخط محمد بن محمد بن محمد الفرايبيلي عن خط المؤلف تحت رقم
 " ٤ " .
 ٢٩ - تواعد العلائي في الفروع .
 ٣٠ - كشف النقاب عما روى الشيخان الأصحاب .
 ٣١ - الكلام في بيع الفضول
 ويوجد بالقدس " ٥ " .
 ٣٢ - المائة المتفاقن الترمذى .
 ٣٣ - المائة المنتقاة من صحيح مسلم .
 ٣٤ - المائة المنتقاة من مشيئه الفخر .
 ٣٥ - المباحث المختارة في تفسير آية الدم والكافرة .
-

- ١) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الأصل .
 ٢) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ الملحق .
 ٣) تاريخ الادب العربي ٢ : ٧٧ الأصل
 ٤) فهرس المخطوطات بالمكتبة الظاهرية . ٠ قسم الحديث : ٣٦٢
 ٥) تاريخ الادب العربي ٢ : ٦٨ ٠ الملحق

٣٧ - المجالس المبتكرة •

٣٨ - المجموع المذهب في تفاصيل المذهب ، وهو جزء من فقه الشافعية ويوجد
في برلين : ٤٩٣ ،

القاهرة ١/٢ : ٣٩٩ ،

حلب " ١ "

٣٩ - المدلسين :

قلت ذكر هذا الكتاب الزكي في الاعلام " ٢ " + ولعل هذا الكتاب هو المذكور
ضمن كتاب جامع التحصيل في الباب الرابع .

٤٠ - المسلسلات :

٤١ - مقدمة كتاب نهاية الأحكام في درية الأحكام .

٤٢ - منحة الرائض في الفرائض

٤٣ - النفحات القدسية .

٤٤ - النقد الصحيح لما اعرض عليه من حاديث المصابيح .

يوجد في القدس " ٣ "

٤٥ - وذكر بروكلمان كتابا آخر سماه :

البخارى ومسلم والموطأ .

ويوجد في مكتبة اسكوريال . ٢ : ٢ : ١٦١٢ . اسبانيا " ٤ " .

هذا ظاهرت به من مؤلفاته والله تعالى أعلم .

(١) تاريخ الادب العربي . ٢ : ٦٨ الملحق

(٢) الاعلام ٢ : ٣٩

(٣) تاريخ الادب العربي . ٢ : ٦٨ الملحق

(٤) تاريخ الادب العربي . ٢ : ٦٨ الملحق .

صحة نسبة الكتاب إلى العلائي :

لما كانت المخطوطة التي بين أيدينا لا يوجد عليها سماع أو استناد يترتب عليه معرفة صحته أو عدمه ، لذا فانت نلجمًا إلى طرق أخرى لإثبات صحة نسبة الكتاب إلى العلائي ، وتتلخص فيما يلي : -

أولاً - بعد تتبع كتب الفهارس التي تتحدث عن الكتب ونسبتها إلى أصحابها ، لم نر من يوْجَدُ من كلامه ما يبعث الريبة في نسبة الكتاب للعلائي ، بل اتفقا على أن جامع التحصيل من مؤلفات العلائي . وهذه بعض آقوالهم في ذلك .

يقول الحسيني : ومن مصنفاته جامع التحصيل لأحكام المراسيل .^١

وقال اسماعيل باشا : وله من المصنفات جامع التحصيل .^٢

وقال الثاني : ومن تأليفه : جامع التحصيل في أحكام المراسيل .^٣
وقال في موضع آخر : ولصلاح الدين أبي سعيد ، خليل بن كيلكلى العلائي
مجلد صغير الحجم ، سماه جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، رتبه على ستة
أبواب ، ولغيرهان الدين الطببي حواش عليه .^٤

وقال الزركلي في ذكر مصنفاته : جامع التحصيل لأحكام المراسيل .^٥

وقال حاجي خليفة : جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، للشيخ صلاح الدين
أبو سعيد ، خليل بن كيلكلى العلائي الحافظ المتوفى سنة ٧٦١ ، مجلد صغير
الحجم ، أوله : الحمد لله القديم الذي لم ينزل ، الخ .
رتب على ستة أبواب .

الأول في تحقيق المرسل .

الثاني في مذاهب العلماء فيه .

الثالث في الاحتجاج به .

الرابع في فروع كثيرة .

الخامس في مراسيل الخفي .

ال السادس في معجم الرواية المحكم على رواتهم بالإرسال .

(١) ذيل تذكرة الحفاظ : ٤٦

(٢) هداية العارفين : ٢٥١

(٣) الرسالة المتطرفة : ٨٤

(٤) الرسالة المستطرفة : ٨٦ - ٨٥

(٥) الأعلام : ٢ : ٣٦٩

ذكر أنه لخصه من تهذيب الكمال ، وختصره ، وفرع منه في شوال سنة

٧٤٦

بـ . وكذلك مما يمكن أثبات صحة نسبة الكتاب إلى العلائي ، معارضة مانقلته
المتأخرة عن العلائي من كتابه على ما في المخطوطة ، وقد وقفت ولله الحمد على كثير
من هذه النقول وهذا أعرض لبعضها دون بعض .

١ - قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان : أبو عبد الله الجصال ،
مجهول ، قاله الحافظ العلائي في كتابه المراسيل له في الباب الرابع منه ^١
قلت ، وهو كما قال : انظر صفحة ١٦٣

٢ - وقال أيضاً في فتح الباري عند الكلام على حديث الأفك بعد كلام طويل وتبع
المزي الذهبي في مختصره ، والعلائي في المراسيل ^٢
قلت وهو كما ذكر انظر صفحة ٦٧٣ - ٦٧٥

وقال السخاوي في فتح المغیث عند الكلام على حد المرسل : وأصله
كما هو حاصل كلام العلائي ، مأخذ من الأطلاق وعدم المنع ، كقوله تعالى " أنا
أرسلنا الشياطين على الكافرين " فكان المرسل أطلق الاسناد ولم يقيده برأ معروف
..... الخ ^٤

وهو في كتاب العلائي ، انظر صفحة - ٣ -

وقال الحافظ ابن حجر في المدلسين : عبد الله بن زيد الجرمي ، أبو
قلابة ، وصفه بذلك الذهبي والعلائي ^٥
قلت وهو في معرفة ٢٠٨ - ٢٠٩

وقال أيضاً : عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص : وصفه بذلك الذهبي في
أرجوزته ، والعلائي في المراسيل ^٦
قلت : وهو في صفحة ١٩١ - ١٩٢

-
- (١) كشف الظنون : ٥٣٨
 - (٢) لسان الميزان ٦ : ٤٠٥
 - (٣) فتح الباري ٧ : ٤٣٨
 - (٤) فتح المغیث ١ : ١٢٨ - ١٢٩
 - (٥) طبقات المدلسين : ٥
 - (٦) طبقات المدلسين : ١١

وقال كذلك في ترجمة عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رجاد المكي : ونسب إلى التدليس ، ومن ذكر فيهم العلائي ١

قلت : وهو في صفحة ١٩٠

وقال برهان الدين الحلبي في مقدمة كتابه التبيين في أسماء المدلسين : أما بعد فهذا تعليق في أسماء المدلسين كتب جمعته قد ياما ٢٠٠٠ (الوان قال) : وغالبهم في كلام شيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين خليل العلائي ، في كتابه المراسيل ، وقد أجازني به أجازة شيخنا الحافظ سراج الدين ابن الملقن القاهري يقرأ منه له عليه أجمع بيت المقدس .

ثم قال : وقد رأيت في كتاب المراسيل المشار إليه أن الحافظ الذهبي نظم غالبه في قصيدة ١٠٥ ٢

قلت : وهو في صفحة ١٩٢ - ١٩١

وقال أيضاً : وقال العلائي في كتاب المراسيل : ولا ريب في تضييف من أكثر من هذا النوع ، وقد وقع فيه جماعة من الأئمة الكبار ، لكن يسيراً كالاعش والشافعى حكماً عنهما الخطيب ٣

قلت : وهو في صفحة ١٧١

وقال أيضاً : طاوس بن كيسان الفقيه أحد الأعلام ، ذكره حسين الكراibiسي في أثنا كلام له أنه أخذ عن عكرمة كثيراً من علم ابن عباس ، وكان يرسله بعد ذلك ، وهذا يقتضي أن يكون مدلساً ، قال الحافظ العلائي : ولم أر أحداً وصفه بذلك ٤

قلت وهو في صفحة ١٨٧ - ١٨٨

وقال أيضاً : وقال العلائي في عبد الوهاب بن عطاء ، عن الخطيب ، أنه كان يدلساً ٥

قلت : وهو في صفحة ١٩١

وقال أيضاً محمد بن صدقة الفدكي ، أبو عبد الله ، سمع مالك بن أنس ، وعنه إبراهيم بن المنذر الحرامي ، ذكره ابن الأثير في اختصاره كتاب الانساب

(١) طبقات المدلسين : ١٤

(٢) التبيين لاسماء المدلسين : ٢ - ٣

(٣) التبيين لاسماء المدلسين : ٤

(٤) التبيين لاسماء المدلسين : ١١

(٥) التبيين لاسماء المدلسين : ١٣

لابن المسمعاني ، أنه كان مدلساً . أهـ قاله العلائي ١٦

قلت : وهو في صفحة ١٩٤

وقال أيضاً : محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، سئل عنه أحمد بن حنبل
وقال : كان يدلساً ، رواه الرشاقى في الثالث من كتاب اللقيط له ، قاله العلائي ١٧

قلت : وهو في صفحة ١٩٥

وقال أيضاً في ترجمة محمد بن عجلان ، قال العلائي ، قلت : رواه عبد الله
ابن ادريس ، عن ربيحة بن عثمان ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج وذكر عن
ابن أبي حاتم أيضاً أنه كان يدلساً ، أعني ابن عجلان ١٨ .

قلت : وهو في صفحة ١٩٦

وقال أيضاً : موسى بن عقبة ، في البخاري روايته عن الزهرى ، وفي بعضها
عنه قال الزهرى ، قال أبو بكر الأسطعى : يقال أنه لم يسمع من الزهرى شيئاً .
قال العلائي ، قلت : وذلك بعيد لأن البخاري لا يكتفي بمجرد امكان
اللقاء ، قال : ولم أر من ذكر موسى بن عقبة بالتدليس غيره ١٩ .

قلت : وهو في صفحة ٢٠١ - ٢٠٢

وقال أيضاً في ترجمة هشام بن عروة ، قال العلائي : وفي جعل هشام بمجرد
هذا مدلساً نظر ، قال ، ولم أر من وصفه به أهـ ٢٠ .

قلت : وهو في صفحة ٢٠٤

وقال أيضاً : ثم أعلم أيها الواقع على هؤلاء أنهم ليسوا على حد واحد بحيث
يتوقف في كل مقاله كل واحد منهم ، عن ، أوأن ، أو قال ، بغير ادلة وأسم
يصرح بالسماع ، بل هم على طبقات .

قال الحافظ العلائي : أولها ، من لم يوصف بذلك إلا نادراً جداً بحيث
أنه ينبغي أن لا يجد فيهم كيحيى بن سعيد الانصاري ، وهشام بن عروة ، وأبن عقبة .
وثانية من احتمل الأئمة تدليسه ، وخرجوا له في الصحيح وإن لم يصرح
بالسماع ، وذلك أما لأمامته أو لقلة تدليسه في جنب ماروى ، أو ل أنه لا يدلساً إلا عن

(١) التبيين : ١٥

(٢) التبيين : ١٥

(٣) التبيين : ١٥

(٤) التبيين : ١٧

(٥) التبيين : ١٩

شهـ ، وذلك كالزهـى وسليمان الأعـش وابراهـيم التخـيـ ، واسـماعيلـ ، بن ابي خـالدـ ،
 وسليمان التـيـيـ ، وحـميد الطـوـلـ والـحـكـمـ بن عـتـيبةـ ، ويـحيـيـ بن اـبـيـ كـثـيرـ ، وابـنـ جـرـيـجـ ،
 والـثـورـىـ ، وابـنـ عـيـنـةـ ، وـشـرـيكـ ، وـهـشـيمـ ، فـقـيـ الصـحـيـحـينـ وـغـيـرـهـماـ لـهـوـلـاـ الـحـدـيـثـ
 الـكـثـيرـ مـاـلـيـسـ فـيـهـ التـصـرـيـحـ بـالـسـمـاعـ ، وـبعـضـ الـأـئـمـةـ حـمـلـ ذـلـكـ عـلـىـ أـنـ الشـيـخـيـنـ اـطـلـعـاـ
 عـلـىـ سـمـاعـ الـوـاحـدـ لـذـلـكـ الـحـدـيـثـ الـذـىـ أـخـرـجـهـ بـلـفـظـ عـنـ ، وـنـحـوـهـاـ مـنـ شـيـخـهـ (١) ، وـفـيـهـ
 نـظـرـ ، بلـ الـظـاهـرـ انـ ذـلـكـ لـبـعـضـ مـاـتـقـدـمـ آـنـفـاـ مـنـ الـأـسـبـابـ ، قـالـ الـبـخـارـىـ : لـأـعـرـفـ
 لـسـفـيـانـ الـثـورـىـ ، عـنـ حـبـيـبـ بنـ اـبـيـ ثـابـتـ وـلـاـ عـنـ سـلـمـةـ بنـ كـهـيلـ ، وـلـاـ عـنـ مـنـصـورـ ، وـذـكـرـ
 مـشـائـخـ كـثـيرـ لـأـعـرـفـ لـسـفـيـانـ عـنـ هـوـلـاـ تـدـلـيـسـاـ ، مـاـ أـقـلـ تـدـلـيـسـهـ .
 وـالـثـيـثـاـ : مـنـ تـوقـفـ فـيـهـ جـمـاعـتـهـ فـلـمـ يـحـتـجـواـ إـلـاـ بـمـاـ صـرـحـوـاـ فـيـهـ بـالـسـمـاعـ وـقـبـلـهـ
 آـخـرـونـ مـطـلـقـاـ كـالـطـبـقـةـ الـتـيـ تـبـلـهـاـ لـاـحـدـ الـأـسـبـابـ الـمـتـقـدـمـ ، كـالـحـسـنـ وـقـتـادـةـ وـأـبـيـ اـسـحـاقـ
 السـبـيعـيـ وـأـبـيـ الزـيـرـ الـمـكـيـ ، وـأـبـيـ سـفـيـانـ طـلـحـةـ بنـ نـافـعـ ، وـفـدـ الـمـلـكـ بنـ عـمـيرـ .
 وـرـابـعـهـاـ : مـنـ اـنـفـقـواـ عـلـىـ أـنـ لـيـحـتـجـ بـشـيـيـ مـنـ حـدـيـشـهـ إـلـاـ بـمـاـ صـرـحـوـاـ فـيـهـ بـالـسـمـاعـ
 لـفـلـبـةـ تـدـلـيـسـهـ ، وـكـثـرـتـهـ عـنـ الضـعـفـاـ وـالـمـجـهـولـيـنـ كـاـبـنـ اـسـحـاقـ وـقـيـةـ وـحـجـاجـ بنـ اـرـطـأـ
 وـجـابـرـ الـجـعـفـيـ ، وـالـمـولـيدـ بنـ مـسـلـمـ ، وـسـوـيدـ بنـ سـعـيدـ ، وـأـضـرـابـهـمـ مـنـ تـقـدـمـ ، فـهـوـلـاـ
 الـذـيـنـ يـحـكـمـ عـلـىـ مـاـ رـوـوـهـ بـلـفـظـ عـنـ بـحـكـمـ الـمـرـسـلـ كـمـاـ تـقـدـمـ .
 وـخـامـسـهـاـ : مـنـ قـدـ ضـعـفـ بـاـمـرـ آـخـرـ غـيـرـ التـدـلـيـسـ ، فـرـدـ حـدـيـشـهـ بـهـ لـاـ وـجـهـ بـهـ ،
 اـذـ لـوـصـرـ بـالـتـحـدـيـثـ لـمـ يـكـنـ مـحـتـجـاـ بـهـ ، كـاـبـنـ خـابـ الـكـلـبـيـ وـأـبـيـ سـعـيدـ الـبـقـالـ وـنـحـوـهـاـ
 فـلـيـعـلـمـ ذـلـكـ ، وـهـذـاـ كـلـهـ فـيـ تـدـلـيـسـ الـرـاوـيـ مـاـلـمـ يـتـحـلـهـ أـصـلـاـ بـطـرـيـقـ .
 فـاـمـاـ تـدـلـيـسـ الـاجـازـةـ وـالـمـنـاـوـلـةـ وـالـوـجـادـةـ بـاـطـلـاـتـ اـخـرـنـاـ فـلـمـ يـعـدـ أـئـمـةـ هـذـاـ الـفـنـ
 فـيـ هـذـاـ الـبـابـ ، كـمـاـ قـيـلـ فـيـ رـوـاـيـةـ أـبـيـ الـيـمـانـ ، الـحـكـمـ بنـ نـافـعـ ، عـنـ شـعـيبـ ، وـرـوـاـيـةـ
 مـحـمـودـ بـنـ بـكـيرـ بـنـ الـاشـجـ ، وـصـالـحـ بـنـ أـبـيـ الـاخـضـرـ عنـ الـزـهـرـىـ ، وـشـبـهـ ذـلـكـ ، بـلـ هـوـ
 اـمـاـ مـحـكـمـ لـهـ بـالـانـقـطـاعـ اوـيـعـدـ مـتـصـلاـ .
 وـمـنـ هـذـاـ الـقـبـيلـ مـاـذـكـرـهـ مـحـمـدـ بـنـ ظـاهـرـ الـمـقـدـسيـ ، عـنـ الـحـافـظـ أـبـيـ الـحـسـنـ
 الـذـارـقـ طـنـيـ . أـنـهـ كـانـ يـقـولـ فـيـمـاـ لـمـ يـسـمـعـ مـنـ الـبـغـوـيـ : قـرـىـ عـلـىـ أـبـيـ القـاسـمـ الـبـغـوـيـ ،
 حـدـثـكـمـ فـلـانـ ، وـيـسـوـقـ السـنـدـ إـلـىـ اـخـرـهـ ، بـخـلـافـ مـاـهـوـسـمـاعـهـ ، فـاـنـهـ يـقـولـ فـيـهـ : قـرـىـ
 عـلـىـ أـبـيـ القـاسـمـ الـبـغـوـيـ وـأـنـاـ اـسـمـعـ أـوـاـخـرـنـاـ أـبـوـ القـاسـمـ الـبـغـوـيـ قـرـاءـةـ وـنـحـوـهـ ذـلـكـ ، فـاـمـاـ
 أـنـ يـكـونـ لـهـ مـعـ الـبـغـوـيـ اـجـازـةـ شـامـلـةـ بـمـرـوـيـاتـهـ كـلـهـ ، فـيـكـونـ ذـلـكـ مـتـصـلاـ ، أـوـ لـاـيـكـونـ كـذـلـكـ

(١) نـقـلـ هـذـاـ النـصـ مـنـ أـولـهـ إـلـىـ كـلـمـةـ مـنـ شـيـخـهـ ، الـكـوـثـرـىـ فـيـ تـعـلـيـتـهـ عـلـىـ شـرـوـطـ
 الـأـئـمـةـ الـخـمـسـةـ / ٤١ :

فيكون وجاده ، وهو قد تحقق صحة ذلك عنه .
على أن التدليس بعد سنة ثلاثة يقل جدا .
قال الحاكم : لا أعرف في المتأخرین من يذكر به الا أبو بكر محمد بن
سلیمان الباغندي والله أعلم ، انتهى ”^١
قلت : وهو كما قال ، انظر صفحة ٢٠٩ الى ٢١٣
فهذه النصوص تقيدنا أن الكتاب من تأليف الحافظ العلائي .

١) التبیین لاسم المدلسین : ٢١ - ٢٣

١- نسخ الكتاب

بعد أن عرفت ما يدل على صحة نسبة الكتاب للحافظ العلائي ، يمكن تناول هذا الموضوع ، وهو هل لكتاب نسخ متعددة أم لا .
ان المصادر التي بين أيدينا لا تشير الا إلى وجود نسخة واحدة هي نسخة المكتبة الظاهرية .

فقد جاء في الفهرس التمهيدى للمخطوطات المchorة بجامعة الدول العربية ما يلى :
كتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل - لصلاح الدين خليل بن كيكلى العلائى الشافعى ، ١١٢ق ، ١٤x١٨ سم ، نسخ بخط محمد زريق .
أحكام المراسيل ، والرواية المحكم على روايتهما بالرسال .

٥٠ ١٦٣ ، عن الظاهرية بدمشق ، حديث "٤٠٥" "١"

ويذكر الشيخ ناصر الدين الالباني في فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية قسم الحديث : جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، حديث رقم ٤٠٥ ، (ق ١- ١١٠) ^٢
لكن ورد في تاريخ الادب العربي لبروكمان ، ان الكتاب في القدس "٣" .
ويبدو أن هذه النسخة هي نسخة الظاهرية ، حيث أن بروكمان لم يشر إلى ذكر نسخة الظاهرية .

وعلى فرض وجود نسخة أخرى لكتاب في القدس ، فإننا لا نتمكن من الاستفادة منها للأسباب السياسية ، حيث يتذرع الاتصال بالقدس بعد أن جنت عليه الصهيونية بكلكلها ، وسائل الله تعالى أن يعجل باليوم الذي تتخلص فيه البلاد الإسلامية من براثن الصهيونية واعداء الإسلام - لظهور حقيقة هذه النسخة هل هي نسخة الظاهرية أو غيرها ، فإن كانت هي زال ما في النفس من شك ، وإن كانت غيرها لكن الاستفادة منها بمقارنتها مع نسختنا هذه والله أعلم .

١) الفهرس التمهيدى للمخطوطات المchorة : ٧٢ ، ٧١

٢) فهرس المخطوطات بالمكتبة الظاهرية - قسم الحديث :

وصف المخطوطة :

لم يتمكن لي الوقوف على عين المخطوطة ، حتى أتمكن من اعطاها وصفاً لها حسب واقعها أذ أنها في ظاهرية دمشق ، وأنا في مكة ، وقد اعتمدت على نسخة مصورة عنها تابعة في الأصل . لدار الكتب الوطنية بقطر : ثم انتقلت ملكيتها لفضيلة الدكتور محمد مصطفى الاعظمي لذا لم أتمكن من معرفة النسخة من حيث ضخامتها والورق الذي كتب عليه .

أما حجمها من حيث طولها وعرضها فقد اعتقدت في ذلك على ما جاء في الموسوعة التمهيدية فشار إلى أن عدد أوراقها ١١٢ ورقة وطولها ١٨ سم ، وعرضها ١٤ سم ^١ وجاء في فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية أن عدد أوراق المخطوطة (١١٠) ^٢ قلت . والثاني هو الصواب ، ولعل المخطوطة الذي فيها جامع التحصيل تشتمل على ١١٢ ورقة منها ١١٠ كتب فيها الكتاب ، وورقتان ضمت إلى الكتاب وليس منه ، لأن المجموعة التي بين يدي تشتمل على ١١١ ورقة . منها ١١٠ للكتاب والورقة رقم ١١١ تتصل بالكلام على بعض المتروكين ، ومن ترك حد يفهم فمن نظسو إلى أوراق المخطوطة عموماً قال ١١٢ ورقة ، ومن أكتفى بورقات الكتاب قال : ١١٠ ورقة .

كاتب المخطوطة :

المخطوطة من نسخ رجل يدعى محمد رزق ، كما جاء في آخر النسخة من قوله :
كتبها محمد رزق ، ^٣ خطها :

كتب النسخة بخط تعليق ردى ، مصحح في أكثره ، وبعضه خلا من ذلك .
عدد سطورها :

يتراوح عدد سطور المخطوطة ما بين ١٨ سطراً إلى ٢١ سطراً في الصفحة الواحدة .

الورقة الأولى :

تتعقب على الورقة الأولى من المخطوطة . عنوان الكتاب ، واسم المؤلف .
كتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل .

-
- ١) المفهوس التمهيدى : ٧١
 - ٢) فهرس مخطوطات المكتبة الظاهرية : ٣٦٢
 - ٣) جامع التحصيل :

تألیف الامام العلامة الحافظ صلاح الدين ، خليل بن كيكلدی العلائی
رحمه الله .

ثم جاء فيه أيضا :

قال الشيخ موقف الدين رحمة الله تعالى ، رواية الخرقی ، عن الشيخ أبي محمد ،
الهارک بن علي بن الحسن بن الطباخ ، عن أبي العزائم بن عبید الله بن كادس ،
عن أبي علي الصبارک ، عن أبي الحسین بن شمعون ، عن الحرقی .
(قلت : ولا أدری ما هو ، وهل له علاقة بالكتاب أم كتب من أحد اصحاب
المخطوطة)

ثم وضع في وسط الصفحة ختمان .
أحد هما قدیم . باللغة العربية .
وثانيهما ختم باللغة العربية ، ولغة أجنبية .
الورقة الثانية :

كتب على الورقة الثانية ، مقدمة الكتاب وأولها :
بسم الله الرحمن الرحيم ، وصلى الله على سيد المرسلين محمد ، وعلى آله وصحبه
أجمعين ،

قال الشيخ الامام ، العالم الحافظ ، العلامة ، صلاح الدين أبو سعيد «
خليل بن كيكلدی العلائی الشافعی رحمة الله تعالى :
الحمد لله القديم الذى لم ينزل قبل كل شيء ١٠٠٠ الخ
وفي آخر الورقة ٢ / ب . كتب
الباب الأول ، في حد الحديث المرسل ، والفصل بيته وبين غيره .

تصحیح النسخة :

عند نسخ المخطوطة ، ترك الكاتب عبارات وكلمات ، ثم استدركها عند التصحیح والمقابلة
وكتب ذلك على هماش النسخة ، ورمز لها بـ صح ، مما يدل على أن النسخة قد صحت
وتفقیلت على النسخة الام .

تاریخ نسخ المخطوطة :

لم يعرّف تاریخ نسخ المخطوطة حيث لم يدون ذلك على النسخة . ولم يشر
أحد من تكلم عليها الى تاریخ نسخها .

هواسن الكتاب :

أشرت عند الكلام على تصحيح النسخة أن هناك استدراكات ، كتبت على هامش النسخة ، كما وجدت هواسن على المخطوطة في الباب الرابع عند ذكر معجم المدلسين وهو ما ذيله حافظ العصر أبو الفضل ابن الحسين ، كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر^١ .

كما وجدت هواسن أخرى على المخطوطة في الباب السادس عند ذكر معجم الرواية المرسلين وذلك من زيادات برهان الدين الحلبي حيث قال : وقد ذكر منهم العلائي في كتابه المراسيل جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على هواسن الكتاب^٢ .

فراغات النسخة :

النسخة بحمد الله كاملة ، وقد سلمت من الفراغات إلا نادراً ، وهي قليلة جداً ، وقد اهتمت بفضل الله تعالى إلى السقط وأتمتها في بعضها
سماعات النسخة وملكيتها :

لم يذكر على النسخة سماعات أو تملك . الا ماجاً في الورقة الأولى كما أشرت إلى ذلك عند الكلام عليها .
ملاحظات :

ذكر في بعض الصفحات في يسار المهاش السفلي من الصفحة (٤) أول كلمة من الصفحة المقابلة ، وأهملت في بعض الصفحات .
النسخة كتبت من نسخة فيها بعض السقم ، وغير قابلة بأصلها ، يقول كاتبها :
كتبه محمد زريق من نسخة فيها بعض السقم ، ولا قابلة بأصلها ولا بغيره^٣ .
ولهذا ماجاً فيها تصحيف وتحريف ، وخطأ غير قليل ، ولكن صاحب أكثره أن لم يكن كله بحمد الله تعالى ، وذلك بمقابلة النسخة على أصولها .

أشار المؤلف في نهاية الكتاب إلى بعض المصادر التي اعتمد عليها عند تأليفه وهي للباب السادس خاصة فقال : ومانقلته من تهذيب الكمال لشيخنا الحافظ أبي الحاج المزى ، فانما كتبته من خط شيخنا الحافظ أبي عبد الله الذهبي في مختصر

-
- (١) لطبقات المدلسين : ٢
 - (٢) التبيين لاسماء المدلسين : ٥
 - (٣) جامع التحصيل . ٧٨٦

الكتاب المذكور ، وما كتبته من الصحابة الذين في صحبتهم نظر من كلام ابن عبد البر ،
والصخاني ^١ ”

فرغ العلائي من تأليف هذا الكتاب يوم الاحد خامس شوال سنة ست وأربعين
وسبعيناً ، وكان قد بدأه في شعبان من السنة نفسها ، قال العلائي : فرغت منه
يوم الاحد خامس شوال سنة ست وأربعين وسبعيناً ببيت المقدس ، وكان ابتداؤه في
أثنا عشر شعبان من السنة المذكورة ^٢ ”

-
- ١) جامع التحصيل : ٧٨٦
٢) جامع التحصيل : ٧٨٦

طريقة العلائي في كتابه :

لقد سار العلائي في كتابه على النهج الذي رسمه في مقدمة كتابه ، ويمكن عرض ذلك كما يلي : -

الموضوعات التي تعرّض لها :

- ١ - خص العلائي الباب الأول ، لبيان حد المرسل ، والفرق بينه وبين المنقطع والمعضل ، وبيان ما بينهما من عموم وخصوص .
- ٢ - كما خص الباب الثاني للكلام على مذاهب الفقهاء في حجية المرسل فقد عرض مذاهبيهم عرضاً بدليعاً بين فيه نواحي الاتفاق والاختلاف في هذه المذاهب ، ثم ختمه بذكر خلاصة لهذه المذاهب .
- ٣ - وافرد الباب الثالث لادلة المذاهب في حجية المرسل وعدمه ، فقد قسم المذاهب الى اقسام ثلاثة .
 - الاول - من قبل المرسل واحتاج به مطلقاً .
 - الثاني - من رده مطلقاً .
 - الثالث - من فعل في ذلك فقيل بعض المراسيل ورد بعضها .
 ثم ساق أدلة هذه المذاهب مذهبها . ثم ناقش هذه الأدلة بأيوراد الاعتراضات عليها ، ثم أجاب بما يمكن الإجابة عنه ، ثم رجح قوله رأه جاماً وأجاب عن كافة الاعتراضات عليه ، ثم ختم الباب بذكر خلاصة لهذه الأقوال .
- ٤ - وتعرض في الباب الرابع لمسائل لها صلة بالحديث المرسل ، وأهمها
 - ـ اقول الفقهاء في مراسيل بعض التابعين وتابعهم ، وبيان المراسيل المقبولة والضعيفة .
 - ـ ذكر أمثلة لما يعتمد به المرسل .
 - ـ قول ابن برهان في المرسل .
 - ـ قول امام الحرمين اذا قال حدثني الثقة .
 - ـ قول الفخر الرازى في اسناد من دأبه الارسال .
 - ـ رواية الرجل عنمن لم يلته هل يسمى تدليساً او ارسالاً .
 - ـ التدليس وأقسامه .
 - ـ الافتاظ الدالة على المسماع .
 - ـ الالفاظ المحتملة للمسما وتطلاق في التدلس .

وقد أجملها العلائي بقوله — في فروع وفوائد وتنبيهات وأمثلة نذنب بها ما تقدم
— وخص العلائي الباب السادس للكلام على الارسال الخفي ، والفرق بينه وبين
الارسال الظاهر ، وأقول الفقير في ذلك ، وذكر أمثلة لذلك .

— اما الباب السادس ، فقد افرد بذكر الرواية المحكوم على روايهم بالارسال في
شيخ ، أو في حديث بعينه .
وقد ذكر لهم مرتين على حروف المعجم ليس بدل الرجوع اليهم .
هذا عرض سريع للموضوعات التي تطرق لها العلائي في كتابه ، وهي تظهر
في هذا الكتاب من قاعدة علمية جليلة لا يمكن أن توجد مجمعة في غيره من الكتب المولفنة
في هذا الموضوع .

أكتب المؤلفة في المراasil وميزات كل واحد منها

تشير المراجع إلى أن المؤلفات في المراasil ثلاثة كتب هي :

- ١- مراasil أبي داود .
- ٢- مراasil ابن أبي حاتم .
- ٣- جامع التحصيل لاحكام المراasil .

ولعل هناك كتب أخرى ألفت في هذا الفن ، لكن عفى عليها الزمان أو ضاعت
كما ضاع غيرها من المؤلفات ، وذلك لأننا نجد العلائي كثيراً ما ينقل في كتابه عن أبي بكر
البرديجي ، وعبد العزيز النخشي ، وإن كان هذا لا يمكن القطع فيه على أن لهما مؤلفات
في المراasil ، مفردة ،
لذا فاني اقتصر الكلام على هذه الكتب الثلاثة بايجاز ، معروفاً لها ، ذاكر أسم
مميزاتها :

١- مراasil أبي داود :

هو من تأليف المحدث أبي داود سليمان بن الأشعث المسجستانى صاحب السنن
وقد ألفه حسب أبواب الفقه ، ابتدأه بالطهارة . إلى آخر أبواب .
وقد طبع هذا الكتاب طبعتين .
طبع بمصر بطبعة صبيح " ١ " .
وطبع بالمهند مع كتاب سنن أبي داود .

يقول الشيخ محمد عميم الاحسان في مقدمة كتاب المراasil المذكور :
كتاب المراasil للإمام أبي داود ، هو أول مصنف صنف في الباب ، قال فسي
التدريب : صنف في المراasil أبو داود ثم أبو حاتم ثم الحافظ أبو سعيد العلائي ، من
المتأخرین ، وفي هذا الكتاب - يعني مراasil أبي داود - أربعونا وستون حدیانا
من المراasil ، وفديه شيء من مراasil الصحابة ، وطبقت من المسانيد جائزاً ذكرها تبعاً
وأستطراداً .

وأكثر المراasil من مشاهير التابعين :

وأبواب الكتاب سبعة وطاقة " ٢ " .

قلت وهو يوئي ماذ هبت إليه من أنه مرتب على أبواب الفقه .

(١) لم أقف على هذه الطبعة ، وقد فتشت عنها كثيراً ،

(٢) مقدمة مراasil أبي داود :

٢ - المراسيل لابن أبي حاتم .

من مؤلفات الإمام عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم بن أدرس الرازي الخنثائي
صاحب الجرج والتعدل .

وقد طبع الكتاب طبعتين أيضاً .

الأولى وكانت في الهند سنة ١٣٢١ هـ ونشره المجلس الشناوي الجنوبي
الحيدر أبادى .

الثانية طبعها السيد صبحي السامرائي سنة ١٣٨٦ هـ ١٩٦٧ م ، ويظهر أنه
لم يطبع عند طبع الكتاب على طبعة الهند ، لأنه لم يشر إليها في المقدمة التي وضعها
للكتاب لاسيما عند الكلام على المؤلفات في المراسيل ، ونجد في طبعته خطأً لو أطال معنى
على الطبعة الهندية لصوابها عنها .

والكتاب وضع حسب الرواية الذين في روايتيهم أرسال في شيخ معين أو في حديث صحيح ،
وقد أورد العلائي كتاب ابن أبي حاتم أجمع في الباب السادس من كتابه .

وقد قدم ابن أبي حاتم بين يدي الكتاب فصلاً أورد فيه أقوال الأئمة في مراسيل
بعض التابعين ، ومفاضلة بعضها ببعض ، وقبول بعضها دون بعض "١" .
وهذا ينبغي أن أشير إلى نقطة أوردتها العلامة الكتاني في كتاب الرسالة المستطرفة ،
عند الكلام على كتب المراسيل حيث قال : وضمنها كتب في المراسيل ككتاب المراسيل لابن
داود صاحب السنن ، في جزءٍ لطيفٍ مرتب على أبواب ولابن أبي حاتم ، وهو عجبٌ على
ال أبواب أيضاً ، ومن أبوابه في أوله ، باب ماذكر في الأسانيد المرسلة أنها لا تثبت بهما
الحججة . "٢"

قلت : ولاحظتني في ذلك هو قوله : مرتب على أبواب أيضاً ، لكن واقع الكتاب أنه
مرتب على اسم الرواية ، لأن المتبادر من قوله أنه مرتب على أبواب الفقه ككتاب أبي داود
والكتاب يخالف ذلك .

ولعل سبب قوله أنه لم يقف إلا على الباب الأول ، وظن أن الكتاب كله على غرار الباب
الأول فقال مقال .

٣ - جامع التحصيل ، وهو كتابنا هذا الذي بين يديك ، هو أوسع هذه المؤلفات لاشك ،
وأكتفي بذكر ما أوردته العلائي في مقدمة كتابه لتفق عن كثب على مافي الكتاب ، وتظاهر
معبراته عن غيره - وذلك زيادة على ما أورده عن الكتاب في فصل طريقة المؤلف .

١) مراسيل ابن أبي حاتم : ١١ - ١٢

٢) الرسالة المستطرفة : ٨٥ - ٨٦

قال الحافظ العلائي : ورتبته على ستة أبواب .

الاول : في تحقيق المرسل وبيان حده .

الثاني : في ذكر مذاهب العلماء فيه .

الثالث : في الاحتجاج لكل قول ، وبيان الراجح من ذلك .

الرابع : في فروع كثيرة وفوائد غزيرة يترتب بها ما تقدم .

الخامس : في بيان المراسيل الخفي ارسالها في اثنا عشر سند .

السادس : في مجمع الرواة المحکوم على رواتبهم بالارسال " ۱ " .

٤ - كذلك لا يفوتي وانا أتكلم على كتب المراسيل أن اشير الى مؤلف رابع هو من تأليف
الحافظ ضياء الدين المقدسي ، وقد فرقه العلائي بين طيات كتابه كما اخبر بذلك اذ قال :
وقدت في هذا المعنى على خبر لطيف بخط الحافظ ضياء الدين المقدسي من جممه ، فنقول
جميعه في هذا المجمع " ۲ " .

وهو كما يظهر مؤلف على أسماء الرواة المرسلين عن شيخ معين على نهج مراسيل ابن
أبي حاتم .

هذه هي المؤلفات في المراسيل وما يمتاز به كل مؤلف . وهي التي عرفناها ووقفنا
عليها حتى الان ، ولعل هناك مؤلفات أخرى ثاوية في زاوية من مكتبات العالم تتضمن
اليوم الذي يهوي الله لها من يظهرها للتغیر والتستير .

(۱) جامع التحصیل : ۲

(۲) جامع التحصیل : ۲۸۲

جامع التحصيل أوسع ما كتب في المراسيل

بعد أن أخذنا فكرة موجزة عن الكتب التي الفت في المراسيل ، نرى أن هذه الكتب انفردت ببيان ذرع خاص ، أو مسألة واحدة من فروع وسائل الحديث المرسل ، وقبل أن نطلق الحكم بأن جامع التحصيل أوسع ما كتب في الحديث المرسل ، نحاول اعطاء فكرة عما ذكر في كتب مصطلح الحديث عن هذا النوع .

ويمكن أجمال الكلام عن هذه الكتب حيث أنها سلكت نهجاً يكاد يكون واحداً نسبياً الكلام على المرسل لذا فاني الخصائق الهم فيها يلي :

- ١ - الكلام على تعریف المرسل ، من حيث المفهوم والاصطلاح حسب مذهب المحدثين والفقهاء والأصوليين ، وشرح التعاريف والاعتراض على التعاريف وشرحها .
- ٢ - الكلام على حجية المرسل ، وذكر اختلاف مذاهب الفقهاء فيه ، ومناقشة هذه الآراء .
- ٣ - الكلام على ما يعتمد به المرسل .
- ٤ - مراسيل سعيد بن المسيب والخلاف فيها .
- ٥ - الكلام على مراسيل الصحابة ، وصحة اطلاق هذا الاصلاح وعدمه ، وبينان حجيتها وعدمهها .
- ٦ - هل المنقطع والمغصل والمعلم تدخل في المرسل أم لا وبينان الفرق بينها .

هذا أهم ما تعرّض له المؤلفون من علماء مصطلح الحديث ، في كتبهم وأنت ترى أن العلائي قد تناولها باسهاب ضمن ترتيب جيد قد أوضحته عند الكلام على موضوعات الكتاب .

وبعد هذا العرض السريع يمكن القول بدون غلو أن جامع التحصيل أوسع من كتاب الله في المراسيل من الكتب التي ظهرت بين أيدينا والله أعلم .

أثر كتاب العلائي في المؤلفين بعده :

ولما كان جامعاً التحصيل أوسعاً المؤلفات في الحديث المروي ، والكلام على حكمه فإن هذا الكتاب طاف فرع منه مؤلفه حتى تناوله العلامة والموفون من بعده بالدراسة أو الزيادة والتذليل ، أو الاقتباس والاستفادة والتاريخ . مما يدل على ما في الكتاب من مكانة علمية ، ويمكن تلخيص هذا الأثر في ناحيتين :

أ - التذليل على الكتاب :

لقد مضى عند الكلام على طريقة المؤلف في كتابه ، وعند وصف المخطوطات أن العلائي وضع مصححين أحدهما لاسم "المدلسين" ، والآخر لاسم "المرسلين" ، وأن الحافظ أبو الفضل ابن الحسين قد ذيل على هواش الكتاب في اسم "المدلسين" ، بزيادات قاتت العلائي ، يقول الحافظ بن حجر : ثم ذيل حافظ العصر أبو الفضل ابن الحسين في هواش كتاب العلائي اسمه وقعت له زائدة "١"

أما الزيادات في اسم الرواية المرسلين فقد زادها الحافظ برهان الدين الحلبي على هواش الكتاب أيضاً .

قال البرهان : وقد ذكر منهم العلائي في كتابه المراasil جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على هواش الكتاب "٢"

ب - الاقتباس من الكتاب :

وهذه الناحية تظهر أثر هذا الكتاب وأهميته أكثر من الناحية الأولى فإذا رجعنا إلى الكتب التي ألفت بعد العلائي نرى أنها لم تغفل هذا الكتاب بل اعتمدت عليه ضمناً ما اعتمدته من مراجع ، ففي هذا السياق عند الكلام على حد المروي وتعريفه يعتمد على كلام العلائي ، وينقله مكتفياً به ، يقول السخاوي : وأصله كما هو حاصل كلام العلائي ، مأخوذ من الاطلاق ٠٠٠ النسخ "٣"

أما الكلام على التدليس والمدلسين وإن كان قد سبق العلائي في التأليف فيه الكرايسري ، والنسياني ، والدارقطني ، ثم الذهبي ، إلا أن من جاء بعد العلائي كلهم عيال عليه في ذلك .

(١) طبقات المدلسين : ٢

(٢) التبيين لاسم المدلسين : ٥

(٣) فتح المغيث ١ : ١٢٨

فالبرهان الحلمي في كتابه التبيين لاسماء المدلسين ، أورد كافة الاسماء التي ذكرها العلائي في كتابه ، ثم نقل كلام العلائي في تسميمه المدلسين إلى طبقات فقال : ثم أعلم أيها الواقع على هؤلاء انهم ليسوا على حد واحد بحيث يتوقف فسي كل ماقاله كل واحد منهم " عن " أو " ان " أو قال ، بغير اداة ، ولم يصسرح بالسماع ، بل هم طبقات .

قال الحافظ العلائي : او اها من لم يوص بذلك ٠٠٠ الخ " ١ "

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه طبقات المدلسين : أما بعد فهذه صرفة مراتب الموصفين بالتدليس في اساليد الحديث النبوى ، لخصتها في هذه الاوراق لحفظها وهي مستمدۃ من جامع التحصیل للاطم صلاح الدين العلائي ٠٠ الى ان قال : وهذا التقسيم المذکور حرره الحافظ صلاح الدين المذکور في كتابه المذکور ، فمن عليه رقم ٥ ، فهذا مذکور في الفصل الذي ذكره في اسماء المدلسين ، والاف وهو من الزياده عليه " ٢ " كل هذا يدلنا على ما في هذا الكتاب من اثر و مكانة في المؤلفين بعده ، حيث انهم تناولوه بالزيادة والتذليل ، او الاقتباس والتلخيص .

١) التبيين لاسماء المدلسين : ٢١ - ٢٣
٢) طبقات المدلسين : ٢

ما هي مشكلة المرسل :

بعد الكلام على الكتاب ومؤلفه ، يتطرق بنـة الحديث الى طرح هذا السؤال ما هي

مشكلة المرسل ،

واذا أردنا الإجابة على هذا السؤال بعد تتبع اختلاف الفقهاء في الحديث
المرسل ، يمكن القول بأن مشكلة المرسل تتحصر في مسأتين .

المسألة الأولى : في تعريفه وبيان حده .

المسألة الثانية : في مذاهب الفقهاء فيه .

أما مسألة تعريفه وبيان حده . فنرى العلامة يذهبون في ذلك مذاهب شتى يمكن

تلخيصها فيما يلي :

١ - المرسل : هو ماسقط من اسناده راوٍ فأكثر .

وفي هذا التصريف نرى ان لا فرق بين الحديث المرسل والمنقطع والمفضل والمعلق .

٢ - المرسل : هو قول التابعي الكبير ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

٣ - المرسل : هو قول التابعي . صغير كان أو كبيرا . قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

٤ - المرسل : هو ماسقط من اسناده راوٍ واحد ، سواء كان المرسل له تابعياً أو غيره .

وفي هذا التصريف نرى ان المرسل والمنقطع بمعنى واحد .

فكل هذه التعريفات تظهر لنا هذه المشكلة جلياً بحيث لا يمكن القول بأن المخلاف

فيها نظري أو لفظي .

٥ - أما المسألة الثانية ، وهي اختلاف العلما في حجية المرسل .

فقد ذهبوا في ذلك الى اهادن جاوزت عشرة مذاهب كما اوضح ذلك الحافظ العلائي في الباب الثاني من هذا الكتاب الا أنها تلخص في ثلاث مذاهب هي :

١ - قبول المرسل مطلقاً .

فقبل بعضهم مراسيل القرن الثلاثة الأول ، وتجاوز البعض الى قبول كمال

مرسل سواء قرب عهد مرسله أم بعد اذا كان الراوى عدلا ، قال صاحب مسلم الثبوت :

المرسل قول العدل ، قال عليه السلام كذا ٠٠٠ الى ان قال : وطائفة المتأخرین

منهم ابن الحارث وابن الهمام يقبل من أئمة النقل مطلقاً ، وهو المختار ^١ ”

(١) مسلم الثبوت : ٢٠١

وذهب قوم آخرون إلى أن المرسل أعلى من المسند وأقوى ، لأن من أسد فقد أحواز ، ومن أرسل فقد تقدّل .

٢ - رد المرسل مطلقاً .

ورد جماعة المرسل مطلقاً ، من أي عصر كان ، بل ذهب بعضهم إلى رد مرايسيل الصحابة .

٣ - قبول المرايسيل بشرط ، ورد ما خالف ذلك .

فمنهم من خص القبول بمرايسيل كبار التابعين دون غيرهم .

وضمنهم من ذهب إلى قبول مرايسيل الثقات الذين لا يرون إلا عن الثقات دون غيرهم ، وهو الذي رجحه العلائي ، ونسبة إلى جمهور المحدثين ، كعلى ابن المديني ، والأمام البخاري ومسلم وغيرهم من الأئمة .

فنرى أن كل هذه الاختلافات أدت إلى تفاوت نظر المحدثين والفقها في الحديث المرسل .

ما هو الحل للمشكلة :

بعد أن عرّفنا مشكلة الحديث المرسل يمكن طرح هذا السؤال . ما هو الحل للمشكلة ؟

والجواب عن هذا السؤال أن مذهب إليه المحدثون يعتبر هو الحل لمشكلة الحديث من جميع نواحيه .

أما ناحية حده وتعريفه . فقد ذهبوا إلى أن الحديث المرسل هو ما قاله التابعي - قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . وبهذا التعريف يفردون بين الحديث المرسل وبين الحديث المنقطع والمحصل والمعلق .

أما من ناحية حجيته ، فقد ذهبوا إلى أن الحديث المرسل حديث ضعيف إلا إذا كان مرسلاً شفه ، لا يروى إلا عن الثقات ، فيقبل مرسلاً ، والا فلا .

أثر الحديث المرسل في الفقه الإسلامي :

وفرضنا من ذلك - هو ان كتب الأصول ومصطلح الحديث - أوردت ان الأئمة الثلاثة أبا حنيفة ومالكا وأحمد رحهم الله - قد قبلوا الحديث المرسل واحتجو به ، فما هي نسبة الأحكام في هذه المذاهب التي اعتمد في أدلةها على أحدى مرسليه .

والمتبع لكتب مصطلح الحديث وأصول الفقه - التي تعرضت الكلام على الحديث المرسل ، لا يجد واحدا فيها تعرّض لهذه الناحية ، من حيث أثراها العملي في هذه المذاهب ، بل أكتفت كلها بذكر الجانب النظري ، أما كتب الفقه فإنها وإن تطرقت لموضع هذه المسائل إلا أنها تعرضت لها ضمن الكلام في جزئيات المسائل ، ولم يتطرق لهذه المسألة باحث فيما نعلم يتعرض للمشكلة بالبحث والتحقيق .

لاسيما إذا أخذنا في اعتبارنا أن الحديث المرسل حديث ضعيف لا تقوم به حجة ، فنندعه تظهر أهمية هذه المسألة في معرفة نسبة الأحكام التي اعتمد الفقهاء عليها على أدلةها بأحاديث مراasil حيث يمكن تحديد جانب الضعف في هذه المسائل وبيان الراجح فيها .

وفي الحقيقة كانت رغبة المشرف الدكتور محمد أمين المصري ملحة في تناول هذه المسألة ، بتتبع كتب الفقه والخلاف لاعطاً احصائية المسائل التي استدل لها بالحديث المرسل وهل تعتقد هذه المرسلات بأحاديث صحيحة مسندة أم لا ، والوصول فيها إلى نتيجة محسنة ، وبيان الراجح منها حسب قواعد الترجيح المعتمدة .

واما كان بحث هذا الموضوع طويلاً متشعماً يحتاج إلى رسالة خاصة وان واقع الرسالة هو تحقيق كتاب جامع التحصيل ، والمدة لا تكفي للقيام بالعملين معاً على الوجه المطلوب ، آثرت ترك البحث في هذه المسألة الان ، وتناولها مستقبلاً ان شاء الله تعالى ، أو أن يتعرّض لها غيري بالبحث والتحقيق ، وأكتفيت بتحقيق الكتاب ولابراز أهمية هذه النقطة اكتفي بضرب مثل واحد موجز غاية الإيجاز لمعرفة مدى أهمية هذا الموضوع .

ذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى إلى أن من ضحك في الصلاة فایعد الصلاة والوضوء جميعاً .

قال الزبيدي في نصب الراية ، قلت : فيه أحاديث مسندة وأحاديث مرسلة .

أما المسندة فرويَت من حديث أبي موسى الأشعري وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو، وأنس بن مالك، وجاير بن عبد الله، وعمران بن حصين وأبي المليح^١ ثم تكلم على هذه الأحاديث، حديثاً مبيناً من أخرجها ثم ردّاً جمِيعاً لما فيها من الضعف الشديد، أما بالوضع، أو الترك، بحيث أنها بمجموعها لا تقوى ولا تحتمل.

ثم قال بعد ذلك، وأما المراسيل فهي أربعة.
أشهرها - موسى أبي العالية.
والثاني مرسل محمد الجهنمي.
والثالث مرسل إبراهيم النخعي.
والرابع مرسل الحسن^٢.

ثم ساق هذه المراسيل بأسانيدها مبيناً من أخرجها، وما فيها من العلل ثم قال:

وأنسَد ابن عدى في الكامل، عن علي بن المديني، قال، قال لي عبد الرحمن ابن مهدي، وكان أعلم الناس بحديث القسمة: أنه كان يدور على أبي العالية، فقلت له: أن الحسن يرويه عن النبي - صلى الله عليه وسلم فقال عبد الرحمن: حدثنا حماد بن زيد، عن حفص بن سليمان، قال: أنا حديثه الحسن، عن حفصة، عن أبي العالية.

فقلت له: فقد رواه إبراهيم، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلاً، فقال عبد الرحمن: حدثنا شريك، عن أبي هاشم، قال: أنا حديثه إبراهيم، عن أبي العالية.

فقلت له: فقد رواه الزهرى، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلاً.
فقال عبد الرحمن: قرأت هذا الحديث في كتاب ابن أخي الزهرى، عن الزهرى، عن سليمان بن أرتق، عن الحسن.

فأنت ترى أن الطرق المسندة لا تقوى على اثبات الحاجة، وأن الطرق المرسلة يرجع ثلث منها إلى أصل واحد.

(١) نصب الرأية ١ : ٤٧ ، قلت وانظر البحث أيضاً في كتاب الدرية في تخريج أحاديث الهدایة ١ : ٣٤ - ٣٧

(٢) نصب الرأية ١ : ٥٠

أما المرسل الرابع ، فهو مرسل معبد الجهنفي ، ولا تقوه حجة اضعفه
أيضا .

هذا مثال واحد يرينا ما يتعلّق بهذه المسألة من أهمية ، يتبع الباحث مسائلها
ويتناولها بالبحث والتحقيق ، ويفرده ببحث خاص كما افرد المؤلّون كتاباً خاصة
بالآحاديث المرسلة ، والرواية المرسلين .

خلاصة البحث :

وخلاصة البحث فيما يتعلق بالمشكلة ، أن الحديث المرسل هو مارواه التابعي ،
عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، بدون ذكر الصحابي .

وأنه حديث ضعيف ، لا تقوه حجة ، الا اذا كان الراوى ثقة ، ولا يروى الا
ثقات ، فانه يقبل مرسله ، اذ أن جمهور المحدثين والمحققين من الفقهاء قبلوا بعض
المراسيل كما سهل سعيد بن المسيب ، ومن كان مثله من لا يروى الا عن الثقات ، وردوا
ماعدا ذلك .

وهنا يخطر في الذهن سؤال ، وهو .
ما حكم مرسلات النخعي ، عن عبد الله بن سعيد ؟ ، وطالع ابن أنس عن
سعيد بن المسيب ؟

والجواب عن ذلك ، ان هذه لا تسمى مرسلات الا على القول المرجوح ، ولا تدخل
فيما نحن بصدده ، لأن ابراهيم النخعي وان كان تابعيا الا انه لا يروى حدثه عن
النبي - صلى الله عليه وسلم والراوى الساقط بينه وبين الصحابي .
واما مالك بن أنس فهو ليس تابعيا ، ولا يرفع حدثه الى النبي - صلى الله عليه
 وسلم .

طريقة السير في تحقيق المخطوطة

اذا عرفنا ان الكتاب ليست له الا نسخة واحدة ، وأضفنا الى ذلك قول ناسخ
المخطوطة ”كتبه محمد رزق“ ، من نسخة فيها بعض السقم ، ولا مقابلة بأصلها ،
ولا بغيره ”١“

في هذه الاعتبارات تبرز مشكلة الكتاب ، وتنظر ماذا يجب عمله في سبيل اخراج
هذا الكتاب حسب ما كتبه العلائي او قريباً من ذلك .
ومن أجل الوصول الى النهاية المنشودة ، فقد سرت في تحقيق الكتاب على الخطوات
التالية :

آ - مaitعلق بالنصوص :

لقد جاء كتاب العلائي مليئاً بالنقول والنصوص ، والاحاديث ، فقد حاولت
تصحيح هذه النصوص ب مقابلتها على اصولها اذا أمكن ، فان تعذر ذلك فاقابلها بمراجع
آخر أخذت النصوص عن المصادر الام .

”وفضل الله تعالى على“ ، قد وقفت على كثير من مراجع النصوص ، وعارضتها بها ،
وصححت ما تطرق اليه الحال ، وينظر ذلك جلياً عن طابع الكتاب ، حيث أشرت عند نهاية
كل نص الى مصدره ، ومرجعه في المهاش .

وهناك نصوص لم أقف على مرجع لها ، فأثبتتها كما في المخطوطة دون اشارة .
اما الآيات القرآنية فقد أشرت في المهاش الى اسم ورقم سورها ، ورقم آياتها .
والنسبة للحاديث والآثار ، فقد حاولت عزوها الى من أخرجها بقدر الامكان
وان لم أقف على الحديث الذي ذلك في المهاش يقول : لم أقف على من أخرجها ، وهي
قليلة :

ب - مaitعلق بالاختلاف والسترات :

لأشك ان في النسخة التي بين أيدينا اختلافاً وتصحيفات وتحريفات وسقطات ،
ولعل السبب في ذلك النسخة الام التي اعتمد عليها الكاتب .

وقد حاولت تصحيحها حسب الجهد والملاحة ، وسلكت في التصحیح النهج الآتي :
١ - بالنسبة للاختلاف الواقع في النصوص من تحريف وتصحيف ، فاني أبقيها على
ما في المخطوطة وابين صحة ذلك في المهاش مشيراً الى المصدر المعتمد في
التصحيح .

- اما اذا كان في النص سقط ذاني ابته في الكتاب بين [] وأشار الى ذلك في الهاش .
- ٢- أما اذا كان الخطأ في كلام العلائي ، وذلك بأن يكون الخطأ نحويا أو املائيا أو اضطرابا في الاسلوب أو زيادة لا يستقيم المعنى بها ، أبقيته على ماجا "في المخطوطة ، ونبهت عليه في الهاش .
- اما اذا كان الخطأ ينبع من لايتم الكلام الابه ، فان كان حرف او كلمة وضعته في الكتاب بين [] وأشارت الى ذلك في الهاش .
- ٣- أما استدراكات الكتاب التي وضعناها على الهاش عند مقابلتها ورمز لها بـ صح ، فاني أضعها في مكانها المناسب بين [] وأشار الى ذلك في الهاش .
- ج - مايتعلق بالترجم :
- ١- حاولت ذكر ترجمة لكل شخص يرد في الكتاب أول مرة مبينا نسبة ، وتاريخ ولادته ووفاته ان امكن ، ودرجته العلمية ، فان كان من من رواة الكتب الستة فاكتفى بذكر ترجمته من تقريب التهذيب . وأن كان من غير رواة الكتب الستة فأشير الى المصدر عقب الترجمة .
- ٢- أما بالنسبة للصحابية الذين لم يذكروا في تقريب التهذيب ، فاورد ترجمتهم من كتاب تجريد اسماء الصحابة .
- ٣- فان كان من في صحبته نظر فاني اورد اختلاف العلماً فيهم دون تحقيق اذ الغایة من ذلك اعطاء فكرة لهذا الاختلاف مع الاشارة الى المصادر ليتسنى لمن اراد الزيادة الرجوع اليها . لان العلائي انما اورد هم في الكتاب للحكم على روایاتهم بالارسال ان لم تثبت لهم الصحة ، وبالاسناد ان ثبتت ، وحيث ان تحقيق ذلك يخرجنا عن الموضوع لذا اكتفيت بذكر ماورد فيهم .
- ٤- أما الائمة والمتاؤرون من الفقهاء والمحدثين والاصوليين ، فاني أحاول ذكر ترجمتهم مختصرة من كتب الطبقات المختصة بهم .
- ٥- وهناك اشخاص لم أقف على ترجمتهم فيما فتشت من كتب الرجال التي بين يدي ، فهو ولا اشرت عند ذكرهم في الهاش الى اني لم اقف لهم على ترجمة .
- د - مايتعلق بالرموز ،
- في الحقيقة لم اكتب من استعمال الرموز اثنا عشر تحقيق ، وانتصرت على استعمالها في عزو الاحاديث الى من أخرجها سالكاني ذلك نسخ المؤلف ، والبرهان الحلببي .
- فرمزت بما يلي :

لصحيح البخاري	خ
لصحيح مسلم	م
لسنن أبي داود	د
لجامع الترمذى	ت
لسنن النسائي (الصحابي)	من
لسنن ابن ماجة	ق
للموطأ	ط
لسنن الدارمي	دى
لسنن الإمام أحمد	حم

٥ - العناوين الجانبية :

حاولت وضع عنوانين جانبية للكتاب ، وخاصة في الأبواب الخمسة الاول ليسهل تناول أي موضوع منها . حيث ان الكتاب خلا من ذلك باستثناء "عنوانين الأبواب" .

٦ - هواش الكتاب :

أهنت عند الكلام عن وصف المخطوطة أن هناك هواش عند الباب الرابع والباب السادس ، وهي زيادات على كتاب العلائي ، وقد أدخلتها ضمن الكتاب كل عند موضعه المناسب ، ووضعتها بين [] .

٧ - شرح بعض المصطلحات :

ذكرت بعض المصطلحات وأسمها ، أمكنة . حاولت تعريفها وأشارت الى ذلك في المهاش .

٨ - ترقيم الكتاب :

وضعت في الكتاب ارقاماً تسلسلية وذلك عند ذكر معجم المسلمين في الباب الرابع ، ومعجم المرسلين في الباب السادس .

كما ذكرت ترقيمات ابجديّة في بعض الكتاب .

٩ - الفراغات :

بفضل الله تعالى ان الكتاب تدر في الفراغات ، وهي قليلة جداً ، وقد اهتمت بحمد الله تعالى الى بعض الكلمات الساقطة ، وأشارت الى ذلك في هامش الكتاب عند موضعه ، وطالع أتوصل اليه ، اشارت اليه ايضاً بآني لم اتبينه .

ى : التعليقات :

كثيراً مصادفت عند التفتيش على نصوص الكتاب نصوصاً أخرى أما توضح
المذكور في الكتاب أو تؤيده ولم يذكرها العلائي . فاني أوردت بعضها في المهاش
وأشرت الى مرجعه .

ونارة توجد نصوص تخالف ما أورده العلائي ، فاني أوردتها أيضاً في
المهاش واشير الى مراجعها .

هذه هي الخطوط العريضة التي سرت عليها في تحقيق الكتاب سائلاً الله تعالى
ال توفيق ، راجياً منه القبول .

ـ هذا أوان الشروع في المقصود وبالله الاستعانة وعليه الاعتماد .

— مقدمة —

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

قال الشيخ الإمام الحافظ العلامة ، صلاح الدين أبو سعيد ، خليل بن كيكلي العلائي الشافعي رحمة الله :

الحمد لله القديم الذي لم يزل قبل كل شيء أولاً ، الرحيم الذي ما يسرح لعباده المؤمنين ملائكة وموعلاً ، الكريم الذي جعل لهم من لدنـه سبيلاً إلى جناته موصلاً ، وأبقى حديثـهم الحسن بالاعمال الصحيحة عالياً في الملا ، ووصل من قطعـهم بجزءـ لطفـه فأزالـ مهـماً ، وكشفـ محـلاً .

واشهدـ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك لهـ لهاـ واحدـاً منـهاـ مـتفـضـلاً .
واشهدـ أن مـحـداً عـدـهـ وـرـسـولـهـ أـفـضـلـ منـ جـاءـ عـنـ رـبـهـ مـرـسـلاً ، وأـكـملـ منـ قـامـ بالـحـقـ حـتـىـ أـصـنـىـ جـانـبـ الـضـلـالـ مـتـرـوـكـاـ مـهـلاً ، الذـيـ خـصـهـ بـأـوـضـحـ الـمعـجـزـاتـ كـتـابـاـ هـرـلـاـ وـأـبـانـ بـهـ مـنـ أـنـوـاعـ الـهـدـاـيـةـ مـاـكـانـ مـجـمـلاً ، صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـأـصـاحـاـهـ الـذـيـنـ تـبـوـأـ الـإـيمـانـ مـنـزـلاً ، وـأـعـذـبـواـ بـتـعـلـيمـهـ لـمـنـ جـاءـ بـعـدـهـ مـنـ شـرـيعـتـهـ مـنـهـلاً .

أما بعد فـانـ اللهـ سـبـانـهـ فـضـلـ هـذـهـ الـأـمـةـ بـشـرـفـ الـإـسـنـادـ ، وـخـصـهـ بـأـفـضـالـهـ دـونـ مـنـ سـلـفـ مـنـ الـعـبـادـ ، وـأـقـامـ فـيـ ذـلـكـ فـيـ كـلـ عـصـرـ مـنـ الـأـئـمـةـ الـأـفـرـادـ وـالـجـهـاـذـةـ الـنـقـادـ مـنـ بـذـلـ جـهـدـهـ فـيـ ضـبـطـهـ ، وـأـحـسـنـ الـاجـتـهـادـ وـطـلـبـ الـوـصـولـ إـلـىـ غـوـامـضـ عـلـهـ ، فـظـفـرـ بـنـيـلـ الـمـرـادـ ، وـذـلـكـ مـنـ مـعـجـزـاتـ تـبـيـنـاـ — صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ — التـيـ أـخـبـرـ بـقـوـعـهـاـ ، وـدـعـاـ لـمـنـ قـامـ بـهـذـهـ الـخـصـيـصـةـ وـكـرـعـ فـيـ يـنـيـعـهـاـ ، فـقـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : " تـسـمـعـونـ وـيـسـمـعـ مـنـكـمـ وـيـسـمـعـ مـنـ سـمـعـ مـنـكـمـ " رـوـاهـ أـبـوـ دـاـودـ فـيـ سـنـنـ الـجـامـعـ " ١ " ، وـقـالـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : " نـسـرـ اللـهـ أـمـراـ سـمـعـ مـقـاتـيـ فـادـيـ " ٢ " إـلـىـ مـنـ لـمـ يـسـمـعـهـاـ فـرـبـ مـلـخـ أـوـيـ مـنـ سـامـعـ " فـيـاتـالـإـسـنـادـ (٢ / بـ) عـرـفـ الـصـحـيـحـ مـنـ السـقـيمـ ، وـصـانـ اللـهـ هـذـهـ الـشـرـيـعـةـ عـنـ قـوـلـ كـلـ أـفـاكـ أـثـيـمـ ، فـلـذـكـ كـانـ الـأـرـسـالـ فـيـ الـحـدـيـثـ عـلـةـ يـتـرـكـ بـهـاـ ، وـيـتـوـقـعـ عـنـ الـاحـتـجاجـ بـهـ لـسـبـبـهـاـ لـمـاـ فـيـ اـبـهـامـ الـمـرـوـيـ عـنـهـ مـنـ الـفـرـرـ وـالـاحـتـجاجـ الـسـيـniـ عـلـىـ الـخـطـرـ ، وـقـدـ اـخـتـلـفـ الـعـلـمـاـ قـدـيـماـ وـحـدـيـثـاـ فـيـهـ ،

(١) السنن : ٠ كتاب العلم ٠ باب فضل نشر العلم ٠ حديث رقم ٣٦٥٩

(٢) كتبـتـ فـيـ الـأـصـلـ ٠ بـالـأـلـفـ الـمـدـوـدـةـ مـنـ خـطاـ النـساـخـ ٠

وكترت أقوالهم ، وتبينت "١" آراءُهم ، وتعارضت أفعالهم ، فاستخرت الله تعالى ، وعلقت هذا الكتاب لبيان ذلك ، واوضح ما هو الى الصواب أقسام المسالك ، جامعاً فيه بين طريقة أهل الحديث وأئمة الأصول والفقها" الذين في الرجوع اليهم أنفس حصول "٢" ، ذاكراً من المقبول ما أمكن الوصول اليه ، ومن الباحث النظرية ما يحول عند التحقيق عليه ، مما يميز في ذلك الفتن من السمين ، مبيناً ما هو الضحيف من المتنين ، مودياً في جميعه حق النصيحة الواجبة على "رسلي" ، نازعاً رداً للتعصب حسب الجهد والطلاقة عن منكري ، والى الله تعالى أرغب في الهدایة الى الصواب ، والنفع به عاجلاً ويوم المآب ، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وسيباً لنيل النعيم () ، وسميته :

"جامع التحصيل لاحكام المراسيل"

ورتبته على ستة أبواب :

الأول : في تحقيق الحديث المرسل وبيان حده ،

الثاني : في ذكر مذاهب العلماء فيه .

الثالث : في الاحتجاج لكل قول وبيان الراجح من ذلك .

الرابع : في فروع كثيرة وفوائد عديدة يتربى بها ما تقدم .

الخامس : في بيان المراسيل الخفي ارسالها في اثنا عشر سند .

السادس : في معجم الرواة المحكم على روایتهم بالارسال .

ووالله أستعين لما قصدت ، وأسئلته التوفيق والاعانة فيما أردت ، فـ
حسيناً ونعم الوكيل ، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل .

(١) كتب في النسخة " تبيّنت "

(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب محمول .

الباب الأول

في حد الحديث المرسل ، والفصل بينه ، وبين غيره .

(١) هاهنا ثلاثة الفاظ في اصطلاحهم وهي :

المرسل ، والمنقطع ، والمعرض " ١ "

فلنذكر أولاً تحقيقها لغة ، وبيان استعاراتها لما نحن بصدده ، ثم بعد ذلك الكلام في دلالتها اصطلاحاً .

اما المرسل " ٢ " ، فachelor من قولهم : أرسلت كذا اذا أطلقته ، ولم

تنفعه كما في قوله تعالى : ألم ترأنا أرسلنا الشياطين على الكافرين " (٣) ٠

فكان المرسل أطلق الاسناد ، ولم يقيده براو معروف .

وقد أشار الامام المازري (٤) الى هذا .

ويحتمل أن يكون من قولهم : جاً القوم أرسلاً ، أى قطعاً متفرقين .

قال ابن سيدة : (٥) الرسول بفتح الرا و السين - القطع (٦) ، من كل

شي ، والجمع أرسال ، وجاؤا رسلاً رسلاً ، أى جماعة جماعة . (٧) ٠

قلت : ومنه الحديث " ان الناس دخلوا على النبي - صلى الله عليه وسلم - م -

بعد موته ، فصلوا عليه أرسلاً " (٨) أى فرقاً يتبع بعضهم بعضاً .

(١) كتبت في المخطوطة . بالطاء . خطأ .

(٢) قال في نزهة المشتاق شرح اللمع : ٤٤٦ : في المغرب : المراسيل ، اسم جمع للمرسل كالفناسير جمع للمنكر وفي غيره ، المراسيل جمع المرسل ، والياً فيه للاشاع ، كما في الدراريم والصيارات ، والأرسال لغة : خلاف التقييد ، وسمى هذا الفرع الذي نحن بصدده مرسلاً لعدم تقييده بذكر الواسطة التي بين الراوى والمروى عنه .

(٣) سورة رقم ١٩ - مريم آية رقم ٨٣

(٤) أبو عبد الله . محمد بن علي بن عمر التيمي من ٤٥٢ هـ الى ٥٣٦ هـ ، فقيه عالم صاحب مصنفات في الفقه والأصول بارع في الطب والحساب والادب . الدياج والمذهب : ٢٧٩ - ٢٨١ ، الاعلام ١٦٤:٧

(٥) أبو الحسن . علي بن اسماعيل المعروف بابن سيدة المرسي ، كان اماماً في اللغة ، حافظاً لها . له مصنفات فيها كالمحض والمحكم . وفيات الاعيان ١٨١٧؟٣ ، الاعلام

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي تاج العروس . القطبيع .

(٧) تاج العروس نقل عن المحكم ٧ : ٣٤٣

(٨) الحديث أخرجه ق . الجنائز . باب ذكر وفاته ودفنه . صلى الله عليه وسلم حديث رقم

١٦٢٨ ، السنن الكبرى ٤ : ٣٠

فكانه تصور من هذا اللفظ ، الاقتطاع ، فقيل : الحديث ~~الحادي~~
قطع اسناده يعني غير متصل مرسل .
أى كل طائفة منهم لم تلق الآخرين (١) ، ولا لحقتها .
ج - ويحتمل أن يكون أصله من الاسترسال ، وهو الطمأنينة إلى الإنسان ،
والثقة به ، فيما يحدثه .
فكان المرسل للحديث «طمأن إلى من أرسل عنه ، ووثق به لمن يوصله
إليه» .
وهذا لا يرقى بقول المحتاج بالمرسل ، كما سيأتي في أدلةهم إن شاء الله
تعالى .
لكن يرد عليه أن خلقاً من الرواة أرسلوا الحديث مع عدم الثقة برأوا فيه
الذى أرسلوا عنه .
د - ويجوز أيضاً أن يكون المرسل من قولهم : ناقة مرسال ، أى سريعة السير ،
قال كعب بن زهير (٢) :
أمست سعاد بأرض لا يلغرها الاتفاق النجيفيات المراسيل (٣)

(١) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب : لم تلق الأخرى ، ولا لحقتها .
(٢) أبوالضريب . كعب بن زهير بن أبي سلمى ، صن ٢٦٠ - ٠٠٢ هـ . شاعر
جاهلي أسلم وله صحبة ، والقى قصيدة منها هذا البيت بين يدي
النبي صلى الله عليه وسلم . الأعلام ٦ : ٨١ .
(٣) البيت من القصيدة المشهورة بانت سعاد ، وأولها :
بانت سعاد فقلبي اليوم متسلول متيم اثرها لم يغدو مكبولاً
والبيت الذى قبله :
أرجو وأمل أن تدنو مودتها ما أخال لدinya منك تأمبل
شرح قصيدة بانت سعاد . ابن هشام : ٤٥

فكان المرسل للحديث أصرع فيه عجلا فحذف منه بعض اسناده .
والكل محتمل .

وأما المنقطع ، ويقال له أيضا المقطوع ، وهو ما حذف من اسناده ~~رجل~~
في اثنائه فالمعنى (٣ ب) فيه ظاهر ، لأن الانقطاع تقىض الاتصال ، ويكونا
في المعانى كهما في الأجسام (١) .

ومنه قوله تعالى " وتقطعت بهم الأسباب " (٢) .
" فتعطعوا أمرهم بينهم زيرا " (٣) .

واما العضل ، فقال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمة الله تعالى
عليه (٤) ، وأصحاب الحديث يقولون : أعضله ، فهو عضل - بفتح
الضاد - وهذا (٥) اصطلاح مشكل المسأخذ من حيث اللغة (٦) .
ويحدث فوجدت له قولهم : أمر عضيل أى مستعلق شديد ، قال : ولا التفات
في ذلك إلى عضل - بكسر الضاد - وإن كان مثل عضيل في المعنى
انتهى كلامه (٧) .

قلت : أصل العضل المعن الشديد ، مأخذة من العضة ، وهي كل لحم
صلب في عصب ، قاله الراغب (٨) .

(١) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب ويكونان في المعانى كما في الأجسام .

(٢) البقرة آية رقم ١٦٦

(٣) ٣٣ - المؤمنون آية رقم ٥٣

(٤) أبو عمرو ، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الكردي المعروف بابن الصلاح
من ٥٧٧ هـ إلى ٦٤٣ هـ محدث حافظ له مصنفات في علوم الحديث . مقدمة
علوم الحديث ٢١-٢٧ ، الأعلام ٤ : ٣٦٩ .

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث وهو

(٦) والأشكال هو كلمة عضل . مشتقة من الفعل الثلاثي عضل ، أو من الثلاثي المزدوج
أعطل . وهل الفعل لازم أو متعدد . انظر فتح المغيث للسخاوي ١: ١٥١ ،
التقييد والإيضاح - للعرافي : ٨١-٨٢ ، توضيح الأفكار للصيني ١: ٣٢٧ .
٣٢٨

(٧) علوم الحديث : ٥٤

(٨) أبو القاسم . الحسين بن محمد بن النضر المعروف بالراغب ، من ٠٠ إلى ٥٠٢ هـ
أديب عالم . له مصنفات عديدة . الأعلام ٢ : ٢٧٩ المفردات في غريب القرآن ٤٢

قال تعالى : " ولا تعذلوهن لتهبوا ببعض ما آتنيوهن " (١)
 ثم قيل : عذلت المرأة تعذيلا ، اذا نشب الولد في بطئها ، وتنبي
 معترضا ، ثم قيل داعيا عذال ، اذا أعيانا اطباء علاجه ، وأمر عذل - بكسر
 الضاد - اذا كان شديدا ، لا يقوم صاحبه .

قال الجوهرى (٢) : أعضلني فلان [أى] (٣) أعياني أمره ،
 [وقد] (٤) أضل الامر [أى] (٣) اشتد وغلظ (٤) .

وكذلك قال الازهري (٥) أينما في التهذيب : عذلت عليه [أى] (٦)
 ضيق عليه أمره ، وحلت بينه وبين ما يرومها ظلما (٧) .

قال تعالى : فلا تعذلوهن أن ينكحن أزواجهن (٨)
 فيكون حديث عذل ، مأخوذ من هذا الثلاثي لأنه يتعدى حينئذ بنفسه
 لا بالهمزة ويكون الراوى له باستفاط رجلين منه فأكثر ، قد ضيق المجال على من يوغرده
 إليه ، وحال بينه وبين معرفة رواته بالتعديل والرجح ، وشدد عليه الحال ، كما
 في قوله : أمر عذيل أى مستغرق (٩) شديد .

(١) النساء آية رقم ١٩

(٢) أبو نصر ، اسماعيل بن حماد الجوهرى الفارابي ، من ٠٠٠ إلى ٣٩٣ هـ ، امام
 في اللغة والأدب من فرسان الكلام والأصول له مصنفات عديدة - بقية المعاة
 ١٩٥ ، الاعلام ٣٠٩ / ١

(٣) مابين معقوتين زيادات من الصحاح .

(٤) الصحاح ١٧٦٦: ٥ لكن وضعت بدلا من كلمة وغلظ ، استغلق .

(٥) أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهرمي الازهري من ٢٨٢ إلى ٣٧٠ هـ
 فقيه لغوى له مؤلفات في اللغة وغيرها . الاعلام ٢٠٢

(٦) مابين معقوتين زيادة من تهذيب اللغة .

(٧) تهذيب اللغة ١: ٤٧٦

(٨) البقرة آية رقم ٢٢٢

(٩) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب مستغلق .

ويكون ذلك الحديث مفضلاً لاعمال الراوى له ، والله اعلم
هذا ما يتعلّق بهذه الالفاظ من حيث اللغة .

واما (من) "١" حيث الاستعمال ، ففيه اختلاف كثير .

والذى يظهر من كلام الشافعى رضى الله عنه "٢" (١٤) ان المنقطع
والمرسل واحد لانه قال في كتابة الرسالة : المنقطع مختلف ، فمن شاهد أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم من التابعين ، فحدث حدثنا منقطعاً عن النبي
- صلى الله عليه وسلم - ، اعتبر عليه بأمور "٣" .

وذكر الوجوه التي يأتي ذكرها فيما بعد ان شاء الله تعالى "٤" .

ثم قال في اخر كلامه : فاما من كبار التابعين (الذين كثرت مشاهدتهم)
بعض أصحاب رسول الله "٥" فلا اعلم منهم واحداً يقبل مرسله "٦" .

١) مأبین معکوفین زیاده لیست در مخطوطه .

٢) ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب
المطليبي الشافعى المكي من ١٥٠ هـ الى ٢٠٤ هـ امام حافظ رأس الطبقه
التاسعة / خاتمة تقریب ٢ : ١٤٣ تذكرة الحفاظ ١ : ٣٦١ - ٣٦٣
الاعلام ٦ : ٢٤٩ - ٢٥٠

٣) الرسالة : ٤٦١ - ٤٦٢

٤) انظر صفحة ٣٧ الى ٤٤

٥) مأبین معکوفین من الرسالة ليس في المخطوطة .

٦) الرسالة : ٤٦٥

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب ^١ ، في كتابه الكفاية : لاختلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس ، هو رواية الرواى عن لم يعاصره ، أو لم يلقه ، نحو رواية سعيد بن المسيب ^٢ ، وأبي سلمة ابن عبد الرحمن ^٣ ، وعروة بن الزبير ^٤ ، ومحمد بن المنذر ^٥ والحسن البصري ^٦ ، ومحمد بن سيرين ^٧ ، وقناة ^٨ [] ^٩ وغيرهم من التابعين ، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ومتابته في غير التابعين ، نحو رواية ابن جرير ^{١٠} ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

(١) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ، المعروف بالخطيب من ٣٩٢ إلى ٤٦٣ ، حافظ محدث أمام له صفات عديدة . تذكرة الحفاظ

٣ : ١١٤٦ - ١١٣٥ ، الأعلام ١١٤٦ : ١

(٢) أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي من ١٣٥ إلى ٩٤ أحد العلما ، الآيات الفقهاء ، الكبار ، من كبار الثانية / ع تقريب ٣٠٦ - ٣٠٥ : ١ ، الأعلام ٣ : ١٥٥

(٣) أبو سلمة . عبد الله وقيل اسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى ، من ٩٤ إلى ٠٠ مثقة مكثر من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٤٣٠

(٤) أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام الأسدى القرشى من ٢٢ إلى ٦٣ مثقة فقيه مشهور ، من الثانية / ع تقريب ٥ : ١٧ ، الأعلام ١٩ : ٢

(٥) محمد بن المنذر بن عبد الله بن الهذير بن عبد العزى القرشى العبشمى المدنى ، من ٥٤ إلى ١٣٠ مثقة فاضل من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٢١٠ ، الأعلام ٧ : ٣٣٣

(٦) أبو سعيد الحسن بن يسار الانصارى مولاهم من ٢١ إلى ١١٥ مثقة فقيه فاضل مشهور رأس الطبقة الثالثة / ع تقريب ١ : ١٦٥ ، تذكرة الحفاظ ١ : ٧١ - ٧٢ ، الأعلام ٢ : ٢٤٢

(٧) أبو بكر محمد بن سيرين الانصارى مولاهم من ٣٣ إلى ١١٥ ، مثقة عابد كبير القدر ، كان لا يرى بالمعنى من الثالثة / ع تقريب ٢ : ١٦٩ ، تذكرة الحفاظ ١ : ٧٧ - ٧٨ ، الأعلام ٧ : ٢٥

(٨) أبو الخطاب قنادة بن دعامة السدوسي من ١٦ إلى ١١٨ مثقة ثبت رأس الطبقة الرابعة / ع تقريب ٢ : ١٢٣ ، الأعلام ٦ : ٢٧

(٩) ثابت معموقتين من الكفاية ليس في المخطوطه .

(١٠) أبو الوليد ، وأبو خالد . عبد الملك بن عبد العزى بن جرير من ٨٠ إلى ١٥٠ مثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة / ع تقريب ١ : ٣٥٠ ، الأعلام ٤ : ٥٢٠

(١١) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهدلى المدنى من ٠٠ إلى ٩٨ مثقة فقيه ثبت من الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٣٥ ، الأعلام ٤ : ٣٥٠

ورواية مالك بن أنس "١" ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق "٢" ،
ورواية حماد بن سلامة "٣" ، عن علقة "٤" ، [فهذه كلها روايات مسن
سمنا عن لم يعاصره ، واما] "٥" ، "٦" رواية الراوى عن عاصره ولم يلقه [فمثاله] "٧"
رواية [الحجاج بن ارطاء] "٨" و [سفيان الثوري] "٩" وشعبة "١٠" عن
الزهري "١١" وما كان نحو ذلك [ما لم نذكره] "١٢" والحكم في الجميس
عندنا واحد "١٣" .

(١) أبو عبد الله مالك بن أنس ، الأصيبي الحميري ، من ٩٣ هـ إلى ١٧٩ هـ
المدني الفقيه أمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير الشتتين / ع تقريب
٢:٢ ، الأعلام ٦:٢٢٣ .

(٢) أبو محمد القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق من ١٠٧ هـ إلى ١٣٧ هـ ، ثقة
أحد الفقهاء بالمدينة من كبار الثالثة / ع تقريب ٢:١٢٠ ، الأعلام ٦:١٥٥ .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية حماد بن أبي سليمان ، وهو أبو اسماعيل
حماد بن أبي سليمان مسلم لا شعري من ١٢٠ هـ أو قبلها ،

فقيه صدوق ، له اهداه ، من الخامسة / فق بخ ٤ تقريب ١:١٩٧ .

(٤) أبو شبل علقة بن قبس بن عبد الله بن مالك النخعي المداني من ٠٠٠ إلى ١٢٦ هـ
ثقة ثبت ، فقيه عابد ، من الثانية / ع تقريب ٢:٣١ ، الأعلام ٥:٤٨ .

(٥) طيبين معقوفتين [] سقط ليس في المخطوطة وهو من الكفاية .

(٦) أبو أرطاء ، الحجاج بن أرطاء بن ثورين هبيرة النخعي من ٠٠٠ إلى ١٤٥ هـ
القاضي أحد الفقهاء صدوق كثير الخطأ والتلليس ، من السابعة / بخ ٤ .

تقريب ٢:١٥٢ .

(٧) أبو عبد الله ، سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، من ٩٧ هـ إلى ١٦١ هـ ، الكوفي ثقة حافظ فقيه ، عابد أمام حجة ، من روؤس
الطبقة السليعة / ع تقريب ١:٣١١ ، الأعلام ٣:١٥٨ .

(٨) أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي الازدي مولاه ، من ٨٢ هـ إلى ١٦٠ هـ الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين

في الحديث ، من السابعة / ع تقريب ١:٣٥١ ، الأعلام ٣:٢٤١ - ٢٤٢ .

(٩) أبو بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري من ٥٨ هـ إلى ١٢٤ هـ ، فقيه حافظ متفق على جلالته واتقاده من روؤس الطبقة الرابعة / ع تقريب
٧:٣١٧ ، الأعلام ٧:٢٠٧ .

(١٠) طيبين معقوفتين من الكفاية وليس في المخطوطة .

(١١) الكفاية ١:٣٨٤ .

وقال أبوالحسين بن القطان "١" عن أئمة أصحابنا المتقدمين في كتابه **أصول الفقه** : جملة المرسل هو أن يروي بعض التابعين أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال كذا وكذا وأن يترك بينه وبين رجل رجلا "٢" .

وكذلك قال الإمام المازري في شرح البرهان : أما المرسل فهو رواية
التلميذ عن شيخ شيخه ، كقول سحنون "٣" قال مالك ، قوله مالك ، قال
ابن عمر "٤" .

ومعلوم أن سحنون لم يلق مالكا ، ولا مالك لقي ابن عمر رضي الله عنهما ،
وهكذا إذا قال مالك ، عن نافع "٥" ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
أو عن عطا "٦" عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

وكذلك قول مالك في الموطأ : أن ابن شهاب قال : وكان النبي صلى
الله عليه وسلم يقول أمين "٧" ، وذكر أمثلة أخرى غير هذا .

وقال الإمام أبوالحسن الإبياري (٨) في شرح البرهان : حاصل المراسيل
وان تعددت صورها ، أن يكون (٤ / ب) في طريق الخبر أو ملتبس العين أما
بأن لا يذكر أو أن يذكر على الأبهام .

**أبوالحسن
الإبياري**

(١) أبوالحسين أحمد بن محمد بن أحمد بن القطان الشافعي من ١٠٠ إلى ١٥١
٢٥٩ فقيه أصولي من أئمة الادب له مصنفات في **أصول الفقه** وفروعه
طبقات الشافعية الوسطى ١ : ٢٣٢ ب ، الأعلام ١ : ٢٠١ .

(٢) هكذا في المخطوطة وفي فتح المغبى للسخاوى أو أن يترك الرواى بينه وبين
رجل رجلا فتح المغبى ١ : ١٣١ .

(٣) عبد السلام بن سعيد بن حبيب التخوي . الملقب بسحنون - من ١٦٠ إلى ٢٤٠
فقيه ، قاضي انتهت إليه رئاسة العلم في المغرب وكان لا يهاب سلطانا
في حق ، الأعلام ٤ : ١٢٩ .

(٤) أبوعبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوى من ١٠٠ إلى ١٧٣
صحابي مشهور من حفاظ الصحابة / ع تقريب ١ : ٤٢٥ ، الأعلام ٤٢٦ .

(٥) أبوعبد الله نافع المدني مولى ابن عمر رضي الله عنه . من ١٠٠ إلى ١١٧
ثبت فقيه مشهور ، من الثالثة / ع تقريب ٢ : ٢٩٦ .

(٦) عطا بن أسلم بن صفوان مولى عبد الله بن عباس - ابن أبي رباح من ٥٢٧
إلى ١١٤ المكي ثقة فقيه فاضل لكمه كثيراً في الرسائل ، من الثالثة / ع تقريب
٢٢ : ٢ .

(٧) الموطأ . الصلاة . باب ماجاء في التأمين خلف الإمام حديث رقم ٨٧ .

(٨) أبوالحسن . علي بن اسماعيل بن علي بن عطية الإبياري من ١١٨ إلى ١٥٥
فقيه أصول محدث مالكي له مصنفات الفتح المبين في طبقات الأصوليين ٢ : ٥٥ .

**أول ابن
القطان
المازري**

وكذلك قال أبو الحسين البصري "١" أحد روؤس المعتزلة في كتابه المعتمد : المرسل أن يسمع الرجل الحديث من "٢" زيد عن عمرو ، فإذا رواه قال : قال عمرو ، وأنرب عن ذكر زيد "٣" .
وقال الإمام أبو العباس القرطبي "٤" ، أحد المتأخرین من أئمة المالکیة في كتابه الأصول : المرسل عند الاصوليين والفقها ، عبارة عن الخبر الذي يكون في سنته انقطاع ، بأن يحدث واحد منهم عمن لم يلقه ، ولا أخذ عنه ، وخص كثير من المحدثین اسم المرسل بما سكت فيه عن الصحابي ، واسم المنقطع بما سكت فيه عن غيره .

قلت : وهكذا قال الحافظ الخطيب بعد "٥" كلامه المتقدم :
الآن أكثر ما يوصف بالرسال من حيث الاستعمال ، مارواه التابعی ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وأما مارواه تابعی "٦" التابعی ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فيسمونه المعضل "٧" .

١) أبو الحسين . محمد بن علي الطيب البصري من ٠٠ إلى ٤٣٦ هـ أحد أئمة المعتزلة له شهرة بالذکاء والديانة على بدعته .
وتصنفات الاعلام ٧ : ١٦١ .

٢) هكذا في المخطوطه وفي المعتمد عن

٣) المعتمد ٢ : ٦٢٨

٤) أبو العباس أحد بن عرب بن ابراهيم بن عمر الانصاري الاندلسي القرطبي من ٥٧٨ هـ إلى ٦٥٦ هـ من اعيان فقها المالکية نزل الاسكندرية له مصنفات في الحديث والفقه . الديجاج المذهب ١ : ٧٠ - ٦٨ ، الاعلام ١٧٩:١

٥) هكذا في المخطوطه ، والصواب قبل لأن الكلام المتقدم في صفحة ٣٨٤ ، وهذا في صفحة ٢١

٦) هكذا في المخطوطه وفي الكفایة تابع التابعی .

٧) الكفایة : ٢١ ، فتح المغیث ١ : ١٣٢ ، توضیح الافکار ١ : ٢٨٦ ، تدريب الراوى : ١١٨ .

- ١٢ -

وقال الامام أبو عمر ابن عبد البر ^١ : أما المرسل ، فان هذا الاسم أوقعه بجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي - صلى الله عليه وسلم مثل أن يقول أبو أمامة بن سهل بن حنيف ^٢ ، أو عبد الله بن عدى بن الخيار ^٣ ، أو عبد الله بن عامر بن ربيعة ^٤ ، أو من كان مثلهم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وكذلك من كان دون هؤلاء مثل ، سعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله ابن عمر ^٥ وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، والقاسم بن محمد ، ومن كان مثلهم .

(١) أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمرى القرطبي . من ٤٦٣ هـ إلى ٤٣٦ هـ . حافظ محدث مشهور له مصنفات عددة . تذكرة الحفاظ ٢ : ١١٢٨ ، الأعلام ٩ : ٣١٧ .

(٢) أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الاتصاري ، من ٨ هـ إلى ١٠٠ هـ معروف بكتبه ، معروف في الصحابة ، له رواية ، لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم / ع تقريب ١ : ٦٤ .

(٣) عبد الله بن عدى بن الخيار بن عدى بن نوبل بن عبد مناف الترشى النوفلسي المدنى ، قتل أبوه يوم بدر ، وكان هو في الفتح مميزاً عدداً في الصحابة لذلك ، وعده العجلى وغيره في ثقات التابعين ، مات في آخر خلافة الوليد بن عبد الملك / خ م د من . تقريب ١ : ٥٣٦ - ٥٣٧ . واعتذر ابن حجر بالتشليل به لانته يمكنه الحفظ والسماع من النبي - صلى الله عليه وسلم - توضيح الأفكار ١ : ٣٨٤ .

(٤) أبو محمد عبد الله بن ربيعة العنزي ، حليف بن عدى المدنى ولد في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم ، ولابيه صحبة مشهورة ، ووثقته العجلى ، مات سنة بضع وثمانين / ع تقريب ١ : ٤٢٥ .

(٥) أبو عمر ، سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدنى من ٠٠ إلى ١٠٦ هـ أحد الفقهاء السبعة ، وكان تقىاً عابداً فاضلاً ، كان يشبه بابيه في الهدى والسمت من كبار الثالثة / ع تقريب ١ : ٢٨٠ .

وكذلك علقة "١" ، ومسروق "٢" ، والحسن ، [وابن سيرين] "٣"
والشعبي "٤" ، وسعيد بن جبير "٥" ، ومن كان مثلهم من [سائرون] "٦"
التابعين الذين يصح "٦" لهم [لقاً] جماعة "٣" من الصحابة
ومجالستهم ، فهذا هو المرسل عند أهل العلم "٧" .

ثم قال : ومثله أيضاً ما يجري "٨" مجرى عند بعض أهل العلم ،
مرسل من دون هو إلا حديث ابن شهاب ، وقتادة ، وابي حازم "٩" ،
وحيي بن سعيد "١٠" ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقسم
من أهل الحديث "١١" يسمونه مرسلة ، كمرسل كبار التابعين .

- (١) علقة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل بعد السبعين / ع . تقريب ٢ : ٣١
- (٢) أبو عائشة ، مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي ، من ٠٠ إلى ٦٣ هـ الكوفي ، ثقة فقيه عابد مخصوص من الثانية / ع . تقريب ٢ : ٢٤٢
- (٣) مأبین معکوفتين زیادات ليست في المخطوطية .
- (٤) ابو عمرو ، عامر بن شراحيل الشعبي ثقة ، مشهور ، فقيه فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين / ع . تقريب ١ : ٣٨٧
- (٥) سعيد بن جبير الاسدي ، مولاهم الكوفي ، من ٠٠ إلى ٩٥ هـ ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة قتل بين يدي الحاج ولم يكمل الخمسين / ع . تقريب ١ : ٢٩٢
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الكتابة صح .
- (٧) التمهيد ١ : ١٩ - ٢٠
- (٨) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد مما
- (٩) ابو حازم . سلطان الاشجاعي الكوفي من ٠٠ إلى ١٠٠ هـ ثقة من الثالثة ، تقريب ١ : ٣١٥
- (١٠) يحيى بن سعيد بن قيس الانصاري المدني ، من ٠٠ إلى ١٤٤ هـ او بعدها ، من الخامسة / ع . تقريب ٢ : ٣٤٨
- (١١) جملة فقوم من أهل الحديث . ليست في التمهيد .

وقال آخرون حديث (١٥) هو مولاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يسمى منقطعاً ، لأنهم لم يلقوا من الصحابة إلا الواحد والاثنين ، وأكثر رواياتهم عن التابعين ، فما ذكروه عن النبي - صلى الله عليه وسلم يسمى منقطعاً .

قال : والمنقطع عندى كل مالم ^١ يتصل سواه كان معززاً ^٢ إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أو إلى غيره ^٣ .

ثم مثل ذلك بمثل مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عائشة ^٤ .

ومن ابن شهاب ، عن أبي هريرة ^٥ .

ومن زيد بن أسلم ^٦ ، عن عمر بن الخطاب ^٧ ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ^٨ .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد كل مالا
(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد يعنى
(٣) التمهيد ١ : ٢١
(٤) أم عبد الله . أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق . زوج النبي
- صلى الله عليه وسلم من ٩ ق هـ إلى ٥٧ هـ ، من حفاظ الصحابة
/ع . تقريب ٢ : ٦٠٦
للتمهيد ١ : ٢٢
- (٥) أبو هريرة . اختلف في اسمه وأشهره عبد الرحمن بن صخر اليماني
السدوسي من ٠٠ إلى ٥٨ حافظ الصحابة /ع . تقريب ٤٨٤ / ٢
التمهيد ١ : ٢٣
- (٦) أبو عبد الله أو أبو أسامة . زيد بن أسلم العدوى ، مولى عمر المدنى ،
من ٠٠ إلى ١٣٦ هـ ثقة عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة /ع
تقريب ١ : ٢٧٢
- (٧) عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى العدوى ، من ٠٠ إلى ٢٣ هـ
أمير المؤمنين مشهور ، جم المناقب ، ولد الخليفة عشر سنين ونصف /ع
تقريب ٢ : ٥٤
- (٨) التمهيد ١ : ٢٣

وقال الحاكم أبو عبد الله ^١ ، في كتابه علوم الحديث :
أما المرسل ، فان مشائخ الحديث على أن الحديث المرسل ، هو الذى
يروى الحديث بأسانيد متصلة إلى التابعين فيقول التابعي ، قسماً
رسول الله - صلى الله عليه وسلم ^٢ .

ولـ الحاكم

قال : وأكثر ما تروى المراسيل من أهل المدينة عن سعيد ^٣ بن المسيب ،
ومن أهل مكة ، عطا ^٤ بن أبي رباح ، ومن أهل مصر ، عن سعيد بن [] ^٤
أبي هلال ^٤ ومن أهل الشام عن مكحول الدمشقي ^٥ ، ومن أهل
البصرة ، عن الحسن ، ومن أهل الكوفة ، عن ابراهيم بن يزيد النخعي ^٦ .
وقد يروى الحديث بعد الحديث عن غيرهم [] من التابعين ^٧
الآن الغلبة لرواية هولا ^٨ . انتهى كلامه ^٨ .

(١) أبو عبد الله ، محمد بن عبد الله بن حمدونه بن نعيم النسابوري الشهير بالحاكم ، من ٢٢١ هـ إلى ٤٠٥ هـ . حافظ محدث مصنف . تذكرة الحفاظ ٣ : ١٠٣٩ - ١٠٤٥ ، أعلام ٧ : ١٠١ .

(٢) يرد على تخصيص المرسل بالتابعى ، من سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم وهو كافر ثم أسلم بعد موته ، فهو تابعى اتفاقاً ، وحديثه ليس بمرسل ، بل موصول اتفاقاً لخلاف فى الاجتياج به ، كالتوخي رسول هرقل فى رواية قيسير ، فقد أخرج حدیثه الامام أحمد وأبو يعلى في مسنديهما .

ومن رأى النبي - صلى الله عليه وسلم ، غير مميز كمحمد بن أبي بكر الصديق فإنه صاحبى ، وحكم روايته حكم المرسل لا الموصول ، ولا يحيى فيه ما قبل في مراضيل الصحابة ، لأن أكثر رواية هذا وشبهه عن التابعى بخلاف الصحابي الذي أدرك وسمع ، فان احتمال روايته عن التابعى بحيد جداً .

تدريب الراوى : ١١٨ ، توضيح الأفكار ١ : ٣٨٣

(٣) مابين معقوتين سقط في المخطوطة وهو من معرفة علوم الحديث .

(٤) أبو العلاء ، سعيد بن أبي هلال الليبي ، مولاهم المصرى ، صدوق ^٩ من السادسة مات بعد ١٣٠ هـ وقيل قبلها ، وقيل ١٤٩ هـ / ع تقريب ١٣٧ : ١

(٥) أبو عبد الله ، مكحول الدمشقي الشامي ، ثقة فقيه كثير الرسائل مشهور من الخامسة ، مات سنه بضع عشر ومائة / مع تقريب ٢ : ٢٧٣

(٦) أبو عران ابراهيم بن يزيد بن قيمرين الاسود النخعي الكوفي ، من ٤٥ هـ إلى ٩٦ هـ فقيه شهادة أنه يرسل كثيراً من الخامسة / ع مع تقريب ١ : ٤٦

(٧) مابين معقوتين زيادة من معرفة علوم الحديث .

(٨) معرفة علوم الحديث : ٢٥ .

فهذا القول من الحكم رحمة الله تعالى يقتضي أن ارسال صفار
التابعين ، وصغارهم يلحق بالمرسل ، وأن كانت رواياتهم عن أدركوه من
الصحابة بيسيرة ، وجل رواياتهم إنما هي عن التابعين ، لانه مثل ذلك
بابراهيم النخعي ، ومكحول .

قال علي بن المديني ^١ : لم يلق ابراهيم أحداً من أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ، وقد رأى ابا جحيفة ^٢ ، وزيد بن أرقم ^٣ ، وابن أبي
أوفى ^٤ ، ولم يسمع منهم ^٥ .
قال يحيى بن معين ^٦ : ابراهيم أدخل على عائشة وهو صبي ، ولم يسمع
منها ^٧ .

وقد أثبتت جماعة غير هو علاء أنه سمع منها ، وروايته عنها في سنن أبي
داود ^٨ والنمسائي ^٩ ، وابن ماجه ^{١٠} .

- (١) أبو الحسن ، علي بن عبد الله بن جعفر السعدي مولاهم المديني ، البصري
من ١٦١ هـ إلى ٢٣٤ هـ ثقه ثبت امام أعلم أهل عصره بالحديث وعلمه ، من
العاشرة / خ د ، من فق تقريب ٢ : ٤٠ - ٣٩ .
- (٢) أبو جحيفة ، وهب بن عبد الله السوائي ، من ٠٠ إلى ٧٤ هـ ، صحابي / ع
تقريب ٢ : ٢٣٨ .
- (٣) زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي ، من ٠٠ إلى ٦٦ هـ وقيل ٥٦٨
صحابي مشهور أول مشاهده الخندق ، وأنزل الله تصدقه في سورة المنافقين / ع
تقريب ١ : ٢٧٢ .
- (٤) عبد الله بن أبي أوفى - علقة بن خالد بن الحارث الاسمي ، من ٠٠ إلى ٨٧ هـ
صحابي شهد الحديبية ، وعمره بعد النبي - صلى الله عليه وسلم وهو آخر من مات
بال琨فة من الصحابة / ع . تقريب ١ : ٤٠٢ .
- (٥) العلل : ١ / ٢٦١ ، المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
- (٦) أبو زكريا ، يحيى بن معين بن عون بن زياد المري مولاهم ، من ١٥٨ هـ إلى
٢٣٣ هـ ، ثقه حافظ مشهور ، امام الحرج والتعديل ، من العاشرة / ع
تقريب ٢ : ٣٥٨ .
- (٧) التاريخ والعلل : ١ / ٧٥ ، المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .
- (٨) أبو داود ، سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير الازدي السجستاني من
٢٠٢ هـ إلى ٢٧٥ هـ ثقة حافظ مصنف السنن وغيرها ، من كبار العلماء من
الحادية عشرة / ت س . تقريب ١ : ٢٢١ .
- (٩) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن يحر بن دينار ، من
٢١٤ هـ إلى ٣٠٣ هـ الحافظ صاحب السنن / م . تقريب ١ : ١٦ ، تذكرة
الحافظ ٢ : ٦٩٨ .
- (١٠) أبو عبد الله محمد بن يزيد الريسي القرزوني ابن ماجه من ٢٠٩ هـ إلى ٢٧٣ هـ
حافظ صاحب السنن والتفسير والتاريخ / تصييز . تقريب ٢ / ٢٢٠ .

واما مكحول ، فانه أطلق الرواية عن جماعة من الصحابة رضى الله عنهم ، وقد قيل : انه لم يسمع الا من أنس بن مالك "١" ، وواالة —
الاسقع "٢" ، وأبي أمامة ، وفتى الله بن عبيد "٣" رضي الله عنهم .
قاله يحيى بن معين "٤" وغيره .

وأنكر أبو مسهر "٥" (٥/ب) سمعه عن "٦" وائلة ، وقال :
ما صح عندنا أنه لقي الا أنس بن مالك فقط "٧" .
وذلك أنكر أبو حاتم الرازى ، روئته لأبي أمامة "٨" والله أعلم .

- ١) أبو حمراء أنس بن مالك بن النضر الانصاري الخزرجي من ١٠ ق هـ الى ٩٢ هـ
صحابي جليل خادم رسول الله - صلى الله عليه وسلم . من حفاظ الصحابة / ع
تقريب ١ : ٨٤
- ٢) وائلة بن الاسقع بن كعب الليثي ، من ٢ ق هـ الى ٨٥ هـ ، صاحب مشهور ،
نزل الشام / ع تقريب ٢ : ٣٢٨
- ٣) فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس الانصاري الاوسي من ٠٠ الى ٥٨ هـ صاحبى أول
ما شهد أحدا ثم نزل دمشق وولى قضاها / بخ م ع . تقريب ١٠٩/٢
- ٤) التاريخ والعلل / ١٥٦ / ب
- ٥) أبو مسهر ، عبد الاعلى بن مسهر الفساني الدمشقي من ١٤٠ هـ الى ٥٢١٨ هـ ،
ثقة فاضل من كبار العاشرة / ع تقريب ١ : ٤٦٥
- ٦) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب من
- ٧) المراسيل : ١٢٩ ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٠
- ٨) أبو حاتم محمد بن ادريس بن الصدر بن داود بن مهران الحنظلي
الرازي من ١٩٥ هـ الى ٢٧٧ هـ أحد الحفاظ ، من الحادى عشرة / د س ق . تقريب ٢ : ١٤٣
- ٩) المراسيل : ١٢٩ ، تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٢

وحصل كلام الحاكم وأبن عبد البر ، تلا عن أئمة الحديث اختصاص المرسل بما رواه التابعي ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، لكنه فسقى التابعي الكبير » متفق عليه ، وفي التابعي الصغير ، مختلف فيه ، هل هو مرسل ، أم لا .

وقد وافق الحاكم وأبن عبد البر عليه جماعة من الأئمة منهم الاستاذ أبو بكر ابن فورك ^{ابن فورك} "١" في كتابه أصول الفقه ^٢ إذا قال التابعي: إن النبي - صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا ، فهذا معنى المرسل .

وكذلك قال الإمام أبو نصر بن الصباغ ^٣ ، في كتابه العدة ^٤ أصول الفقه : المرسل قول التابعي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر من سمعه منه .

وكذلك قال الإمام أبو المظفر السمعاني ^٥ وبحوامته عبارة ابن برهان ^٦ ، قال : وصورة المراسيل أن يقول الراوى : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو لم يسمع منه ، ولا ذكر الراوى المتوسط بينهما .

وكذلك قال ^٧ القرافي ^٨ في شرح التبيح : الإرسال هو استطاع صحابي من السند .

قلت : وهذا الذي يقتضيه كلام الجمهور ^٩ من ^{١٠} أئمة الحديث في تعليمهم لايطلقون المرسل الا على ^{١١} ما أرسله التابعي عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

(١) أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك من ٤٠٦ هـ ^{١٢} إلى ٤٠٠ هـ ^{١٣} ، فقيه متكلم أصولي أديب نحوى له مصنفات الفتح المبين ١ : ٢٣٨ ، الأعلام ٦ : ٢٣٨ ، ٢١٣ .
 (٢) أبو نصر عبد السلام بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن الصباغ الشافعى من ٤٠٠ هـ ^{١٤} إلى ٤٧٧ هـ ^{١٥} ، تلقى حجة فقيه أصولي يدعى صالح له مصنفات الفتح المبين ١ : ٢٧١ - ٢٧٢ ، الأعلام ٤ : ١٣٣ .

(٣) أبو المظفر بن نصوص بن محمد بن عبد الجبار بن عبد بن محمد السمعاني من ٤٨٩ هـ ^{١٦} إلى ٤٠٠ هـ ^{١٧} ، فقيه أصولي له مصنفات الفسیر والبرهان والاصطلاح وغير ذلك الفتح المبين ١ : ٢٧٩ - ٢٨٠ ، الأعلام ٨ : ٢٤٣ - ٢٤٤ .

(٤) أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد الوكيل المعروف بـان برهان من ٤٧٩ هـ ^{١٨} إلى ٥١٨ هـ ^{١٩} ، فقيه شافعى أصولي محدث له مصنفات في أصول الفقه ، الأعلام ١ : ١٦٧ ، الفتح المبين ٢ : ١٦٢ .

(٥) مابين معاوقيتين زيدات ليست في المخطوطة .

المرسل عند
مشايخ أهل
الكوفة

وقد قال الحاكم بعد كلامه المتقدم : وأما مشائخ أهل الكوفة
فكل من أرسل الحديث عن "١" التابعين وأتباع التابعين من العلماء ،
فانه عندهم مرسل يحتج "٢" به "٣" .

قول
الحنفية

قلت : هذا قول الحنفية بأسرهم ، لكن من غالا من المتأخرین
قال : يطلق المرسل على قول الرجل من أهل هذه الاعصار
قال النبي - صلی الله علیہ وسلم کذا .

ومن المحققين منهم من خص ذلك باهل الاعصار الاول ، وقد
واقفهم جماعة من أئمة أصحابنا على نحو هذه العبارة .

قال امام الحرمين "٤" (٦١) في البرهان : من صور المرسل
أن يقول الشافعي قال رسول الله - صلی الله علیہ وسلم . ف بهذه اضافة
إلى الرسول مع السكوت عن ذكر الناقل عنه ، وهذا يجري في الرواية بعضهم
عن بعض في الاعصار المتأخرة عن عصر النبي - صلی الله علیہ وسلم ، فـإذا
قال واحد من أهل عصر : قال فلان وطالقه ولاسمى من أخبر عنه ،
 فهو ملحق بما ذكرناه .

قال : ومن الصور أن يقول الرجل عن رسول الله صلی الله علیہ
 وسلم ، أو عن فلان أو "٥" عن رسول الله - صلی الله علیہ وسلم .

١) هكذا في المخطوطه وفي معرفة علوم الحديث - من التابعين

٢) هكذا في المخطوطه وفي معرفة علوم الحديث محتاج

٣) معرفة علوم الحديث ٢٦ :

٤) أبو المعالي عبد الملك بن أبي محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن

يوسف بن محمد بن حبيبة الجوية امام الحرمين من ٤١٩ـ٤٧٨ـ

فقيه أصولي أديب شافعی له مصنفات عددة . الفتح المبين ١: ٢٧٣ -

٢٧٥

٥) هكذا في المخطوطه ولعل كلمة او زائدة .

قال : ومن صور المزاسيل اسناد الاخبار الى كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم : [التي لم يسم حاملها] "١" وانما التحق هذا القسم بالمرسلات من جهة الجهل بناقل الكتاب "٢" ، فلو ذكر عن يعرى الخسير الى الكتاب وحامله التحق بالمسند . "٣" ،

هذا كله كلام الامام رحمة الله تعالى ومتضاهه أن ما أسقط من اسناده رجلا "٤" فاكثر يسمى مرولا ، لانه مثل ذلك بقول الشافعي هـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأقل مابين الشافعي وبينه — صلى الله عليه وسلم — وأقل مابين الشافعي وبينه — صلى الله عليه وسلم — سام — ثلاثة رجال .

ابو نصر وبيعه صاحبه أبو نصر القشيري "٥" ، على نحو هذه العبارة .
الشافعي
لامام الغزالى وكذلك قال الامام الغزالى "٦" في المستصفى : صورته أن يقول
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يعاصره ، أو يقول "٧" من لم يعاصره
 هريرة ، قال أبو هريرة "٨" .
 فاطلق ذلك ولم يقيده براو بقول التابعي .

- (١) مابين معكوفتين زيادات من شرح الفية الفراغي وتوضيح الافكار .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي شرح الفية العراقي وتوضيح الافكار الكتب
- (٣) هكذا كتبت العبارة في المخطوطة ، وفي توضيح الافكار فلو ذكر من يعزوا الخبر الى الكتاب ناقل الكتاب ونحوه التحق الحديث بالمسندات .
- (٤) توضيح الافكار ٣٦٦:١ ، شرح الفية العراقي ١٥٥:١ مختصرأ .
- (٥) هكذا في المخطوطة والصواب رجل .
- (٦) أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن هوانن القشيري ، من ٥١٤ هـ عالم وأعظم أصولي من علماء ميسابور رواية للشعر أدبياً الأعلام ٤: ١٢٠ .
- (٧) أبو حامد . محمد بن عبد الله بن أحمد الغزالى حجة الاسلام من ٤٥٠ هـ إلى ٥٠٥ هـ ، فقيه شافعي أصولي متصرف شاعر أدبي جامع آشئات العلم . الفتح المبين ٢: ٨ - ١٠ ، الأعلام ٧: ٢٤٧ .
- (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي المستصفى أو قال .
- (٩) المستصفى ١: ١٦٩ .

ابن قدامة

الامدي

ابن الحاجب

خلاصة الاقوال
في المرسل

وبعه الشيخ موفق الدين الحنبلي ^١ ، في الروضـة

٢١

على بحو هذا الكلام ^٢ .
وكذلك الامدى ^٣ في الاحكام ^٤ .
وابن الحاجب ^٥ في مختصره ^٦ وغير هذا
فيحصل من مجموع ذلك في حد المرسل اقوال :

أحداً وهو أكبر اتساعاً : أن المرسل قول الواحد من أهل هذه
الاعصار وما قبلها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما ي قوله الفلاة
من متاخرى الحنفية ، وهو مقتضى كلام امام الحرمين ومن تبعه ، لانه
م مثل ذلك بالشافعى ، ولفرق بين الشافعى ومن بعده .
ومثله أيضاً ما اذا سقط في ائنا السند رجلان فاكثر يطلقـ
(٤/١) عليه - المرسل ويجرى فيه الخلاف .

وثانية وهو مقابلة في التضييق : اختصاص المرسل بما أرسلـه
كبار التابعين الذين أدركوا كثيراً من الصحابة ، وتقل رواياتهم عنـ
التابعين ، كسعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن وتحوهما
وأن ما أرسله صغار التابعين فليهم بمرسل يجرى فيه الخلاف
بل هو منقطع .

(١) أبو محمد . عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدامـ
المقدسي الدمشقي من ٥٤١ هـ إلى ٦٢٠ هـ زاهد ورع متواضعـ
حسن الأخلاق حجة في المذهب الحنبلي له مصنفات الاعلامـ
٤-١٩٢-١٩١ ، الفتح المبين ٥٤:٢ .

روضة الناظر ٦٤

(٢) أبو الحسن علي بن محمد بن سالم التغلبي الامدى سيف الدين من
٥٥١ هـ إلى ٦٣١ هـ فقيه بارع في الخلافيات والنظر وأصول الفقهـ
وأصول الدين له مصنفات الاعلام ٥ : ١٥٣ الفتح المبين ٥٩٥٨:٢

الاحكام في أصول الاحكام ٢:٢ .

(٣) أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس بن الحاجب من ٥٧٠ هـ
إلى ٦٤١ هـ ، فقيه أصولي متكلم نظار ميرزا علامه متبحر له مصنفاتـ
الاعلام ٣٧٤:٥ ، الفتح المبين ٢:٢ .

(٤) مختصر منتهى السوى والأمل في علمي الأصول والجدل ١:١ .

وثالثها : أن المرسل ما قال فيه التابعي ، عن رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - سواً كان من كبار التابعين أو من صغارهم ، وهذا هو المشهور عند
كثير من أهل الحديث ، وهو اختيار الحاكم "١" وغيره .

رابعها : أن المرسل هو ماسقط من سند رجل واحد ، سواً

كان المرسل له تابعياً أو من بعده "٢" ، وهو ظاهر كلام الإمام الشافعي "٣"
واختيار الخطيب "٤" ، والمازري وقد تقدم ذكره "٥" .

وعليه يدل كلامي أبي حاتم الرازي ، وابنه عبد الرحمن "٦" ، وغيرهما من
أئمة الحديث عند كلامهم في المراسيل ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى "٧"

(١) معرفة علوم الحديث : ٢٦ وقال السخاوي : إن هذا هو اختياره في علم
الحديث ، ولكنه صار في كتابه المدخل على نهج جمهور الأصوليين والمحدثين
في حد المرسل فقال : هو قول التابعي أو تابع التابعي : قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم وبينه وبين الرسول قرن أو قرناً ، ولا يذكر سماعه من الذي سمعه
قال السخاوي : ولكن الذي مشى عليه في علومه خلاف ذلك . فتح المغيث
١ : ١٣١ .

(٢) ييدو أن المراد بقوله — من بعده — أي من دونه أي من تابع التابعي أو تابع
تابع التابعي .

(٣) الرسالة : ٤٦١ - ٤٦٢

(٤) الكفاية : ٣٨٤

(٥) انظر صفحة ٧ - ٨

(٦) أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ادريون بن المنذر الخنظري الرازي من
٢٤٠ هـ إلى ٣٢٧ هـ حافظ محدث له مصنفات في الحديث والرجال . الاعلام
٩٦:٤ ، تذكرة الحفاظ ٨٢٩:٣ - ٨٣١ .

(٧) قال السخاوي : وهو مذهب إليه النووي والبغوي وأبو نعيم وأبو زعمة
والدارقطني والبيهقي والبخاري وأبوداود . فتح المغيث ١٣١:١

ولاشك في صحة إطلاق المرسل على هذا من حيث اللغة كما تقدم "١"
فعلى هذا هو والمنقطع سيلان ، لغة وأصطلاحاً "٢" .

و عند ابن عبد البر ، أن المنقطع أعم ، وهو كل مالم يتصل سنته ،
سواء كان يعزى إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أو إلى غيره "٣"

وأما عند الحاكم وغيره ، فالمرسل والمنقطع عندهم يفترقاً افتراقاً خاصين .
فالمرسل مخصوص بالتابع عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والمنقطع ما كان في اسناده قبل الوصول إلى التابعي راوياً لم يسمع من الذي
فوقه وكذلك إذا أباهم الراوى شيخه فلم يسمه بـأن قال : عن رجل ، ونحو
ذلك فإنه منقطع عند الحاكم ، على ما صرّح به "٤" ، وليس مرسلاً .

وأما المعرض ، وهو ما سقط من اسناده رجالان فأكثر فهو والمرسل سواء ،
عند الحنفية وأمام الحرمين ومن تابعه .

و عند الجمهور هو أخص من المنقطع والمرسل ، فكل معرض منقطع ، وليس
كل منقطع معرضلاً .

ومن قصر المرسل على ما سقط منه الصحابي فقط ، دون ما إذا سقط ذكر
الصحابي والتابع كما حکاه الخطيب عن أكثر أهل الحديث "٥" فهـما
عنهـ - أعني المرسل والمعرض متبادران لا ينطبق "٦" أحدهما على الآخر ،
والله أعلم .

(١) انظر صحفة
٢) قال الشيخ محمد عميم الاحسان في مقدمة كتاب مراسيل أبي داود : نقلًا عن
السخاوي مأيلي :

أ - مرفوع التابعي مطلقاً ، وهو المشهور بين أئمة الحديث .

ب - مرفوع تابعي كبير كسعيد بن المسيب .

ج - قول غير الصحابي من أئمة الحديث ورواته ، قال صلى الله عليه وسلم قاله
ابن الحاجب .

د - ما انقطع اسناده بـأن يكون من رواته من لم يسمعه من فوقه ٠٠١٥ مراسيل
أبي داود ^(١) وانظر كذلك فتح المفيض ١ : ١٣٢

(٢) التمهيد ١ : ٢١

(٣) معرفة علوم الحديث : ٢٧ - ٢٨

(٤) الكفاية : ٢١

(٥) هـذا في المخطوطة ، ولعل الصواب لا يطلق .

المنقطع عند
بن عبد البر

و عند الحاكم
وغيره

المعرض

الباب الثاني :

في ذكر مذاهب (١٧) العلماً في قبول المرسل ، والاحتجاج به ،

أو رده .

ولهم في ذلك مذاهب منتشرة ، يرجع حاصلها إلى ثلاثة أقوال وهي :

القبول مطلقاً .

والرد مطلقاً .

والتصحيل .

فاما القابلون له ، المحتاجون به ، فهم مالك ، وأبو حنيفة^١ ،
وجمهور أصحابه ، وأكثر المعتزلة ، وهو أحد الروايتين عن أحمد بن
حنبل^٢ رحمة الله عليهم ، وهو لا لهم في قوله أقوال :

أحد هما : قول كل مرسل ، سواه بعد عهده ، وتأخر زنه ،
عن عصر التابعين حتى مرسل من في عصراً ، اذا قال : قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم .

نبول كل مرسل

(١) أبو حنيفة . النعيمان بن ثابت الكوفي من ثباته ٨٠ هـ إلى ١٥٠ هـ ، الإمام ، فقيه مشهور من السادسة / ت من . تقريب ٢ ، ٣٠٣ : ٢ ، الفتح المبين ١ : ١١٠ .

(٢) أبو عبد الله . أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني من ١٦٤ هـ إلى ٢٤١ هـ نزيل بغداد أحد الأئمة شقة حافظ فقيه حجة رأس الطبقية العاشرة / ع . تقريب ٢٤ : ١ ، الاعلام ١ : ١٩٢ . قلت : اوضح مذهب الإمام أحمد في المرسل ابن رجب في كتابه شرح علل الترمذى بكلام مسحب من صفحة ١٦٥ إلى ١٦٩ ، وحاصله أن المرسل حديث ضعيف عنده ، وقول الصحابي مقدم عليه ويأخذ به اذا كان المرسل لا يأخذ الا عن شقة ، وهو - أى المرسل - من التابعين .

ولم يصح به على هذا الوجه الا بعض الغلاة من متأخري الحنفية "١" ، وهذا توسيع غير مرضي ، بل هو باطل مردود بالاجماع في كل عصر على اعتبار الاسانيد ، والنظر في عدالة الرواية وجرحها ، ولو جوز قبول مثل هذا لزالت فائدة الاسناد بالكلية ، وبطلت خصيصة هذه الامة ، وسقط الاستدلال بالسنة على وجهها .

وظهر فساد هذا القول غني عن الاطالة فيه ، ولا تفرغ عليه .

ثانية : - قبول مراasil التابعين وأتباعهم مطلقا ، إلا أن يكون المرسل عرف بالرسال عن غير الثقات ، فإنه لا يقبل مرسله .
وأما بعد العصر الثالث فأن كان المرسل من أئمة النقد "٢" ، قبل مرسله ، والا فلا .

وهو قول عيسى بن أبى "٣" ، واختار أبى بكر الرازى "٤" ،

(١) قال في نزهة المشتاق ، شرح المتن ، وقال العيني في كتابه النابضة شرح الهدایة ، وقالت طائفة من المتأخرین منهم ابن الحاجب ، والكمال بن الهمام : يقبل المرسل من أئمة النقل مطلقا من أي قرن كان ، اعتضد بشيء مما ذكره الشافعی أولاً ويتوقف في المرسل من غيرهم ١٠ هـ ثم قال ، وقال في مسلم الثبوت : وهو المختار ، نزهة المشتاق ١ : ٤٩٤ وانظر كذلك توضیح الافکار ١ : ٢٩٠

(٢) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب أئمة النقل .

(٣) أبو موسى ، عيسى بن أبى بن صدقة من ٠٠٠ إلى ٢٢١ هـ قاضي من كبار فقهاء الحنفية له مصنفات في الفقه والأصول والحديث . الأعلام ٥ : ٢٨٣ .
وقال عيسى بن أبى : إن كان من مراasil التابعين ، وتتابع التابعين ، قبل مطلقا ، وإن كان من مراasil غيرهم أي القرون الثلاثة - لـ يقبل إلا أن يكون المرسل أماما من أئمة هذا الشأن من العارفين بشرط القبول ، أخذ الناس العلم عنه فيقبل مرسله .

ووجه حکمة العدالة في القرون الثلاثة ، وعدم فشو الكذب ، فالظاهر أنه سمع من العدل ، وبعد تلك القرون قد فشا الكذب ، فلا بد من تعديل الرواية ، واز لا يكون الا عن الأئمة .

نزهة المشتاق ١ : ٤٤٩ .

(٤) أبو بكر . أحمد بن علي الرازى المعروف بالجصاص ، من ٣٠٥ إلى ٣٧٠ هـ ، فقيه أصولي انتهت إليه رياسة الحنفية له مصنفات عددة . تاج =

[و] " ١ " هو الظاهر من المذهب عندى " ٢ "

الختصاص القبول بالتابعين
وثلاثها : اختصاص القبول بالتبعين فيما أرسلوه على اختلاف طبقاتهم .

وهذا هو الذى يقول به مالك وجمهور أصحابه ، وأحمد بن حنبل ، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث .

ثم الحق بالمرسل ماسقط في اثنا اسناده رجل غير الصحابي ،
يقبله أيضاً كما يقبل المرسل .

وهو مقتضى مذهب المالكية في احتجاجهم ببلاغات الموطاً ونقاطعاته ،
وهو الذي أضافه أبو الفرج " ٣ " إلى مالك ونصره .

رابعاً : اختصاص القبول بمراسيل كبار التابعين دون صغارهم
الذين تقل روايتهم عن الصحابة ، كما حكاه ابن عبد البر فيما تقدم " ٤ " .

ثم اختلف هو ولاة القائلون له في طبقته " ٥ " ، فضمهم من بالغ فيه
حتى قال : هو أعلى من المسند وأرجح ، لأن من (٧ / ب) أسد
الحديث فقد أحال ذلك على اسناده والنظر في أحوال رواته ، والبحث
عنهم ، ومن أرسل منهم حديثاً مع علمه ودينه وامامته وثقته فقد قطع
لكل على صحته ، وكفأك النظر فيه " ٦ " .

اختصاص المرسل
بكبار التابعين
وحججته

أعلى من
المسند

=) التراجم في طبقات الحنفية ١ : ١ وقوله هو : لاختلاف أنه
لا يجوز العمل بالمرسل اذا كان مرسله غير متحرر بل يرسل عن غير
الثبات ايضاً . فتح المغيث ١ : ١٣٤ .

١) مابين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة .
٢) لعل المراد أنه الظاهر من مذهب الحنفية .

" ٣ " أبو الفرج عصرو بن محمد بن عمرو الليبي البغدادي ، وقيل عمر القاضي
المالكي من ٠٠٠ الى ٣٣١ هـ فقيه أصواني بارع في العلوم حجة في اللغة
له مصنفات . الفتح العبين ١ : ١٩٢ .

٤) انظر صفحة

هـ) هكذا في المخطوطة . والمقصود درجته في الحجية والقبول .
٦) قلت : ليست الحجية خاصة بمراسيل كبار التابعين ، بل هي
شاملة لمراسيل التابعين ومن دونهم عند من يقول بحججته .

وهذا هو قول كثير من الحنفية ، و بعض المالكية فيما حكى
ابن عبد البر عنهم " ١ " .

وقال آخرون : لافرق بين المرسل والممسن بـ بل هـ ما سـوا فـسـي
وجوب الحجـة والاستعمال وهو قول محمد بن جرير الطبرـي ، " ٢ " .
وأبـي الفرج المالـكي ، وأبـي بـكر الـابـهـري " ٣ " ، أحد أئـمـة
المـالـكـيـة " ٤ " .

وعند هوـلـاـ أنه متى تعارض مدلـولـ حـدـيـثـين وأـحـدـهـما " ٥ " مرـسل
والـآخـرـ مـسـنـ ، فلا تـرجـيـحـ بـالـاسـنـادـ عـلـىـالـارـسـالـ ، بل بـأـمـرـ آخرـ ، وـهـوـ
غـلـوـ قـرـبـ مـنـ الذـىـ قـبـلـهـ .

(١) التمهيد ١ : ٣

(٢) أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبرـي ، من ٢٢٤ـهـ إلى ٣١٠ـهـ . مفسـر
مؤـرـخـ أـمـامـ مجـتـهدـ لهـ مـذـهـبـ الـاعـلامـ ٦ : ٢٩٤ .

(٣) أبو بـكرـ محمدـ بنـ عـبدـ اللهـ بنـ مـحـمدـ بنـ صالحـ بنـ عمرـ التـيمـيـ الـابـهـريـ مـسنـ
٢٨٩ـهـ إـلـىـ ٣٢٧ـهـ ، فـقـيـهـ مـالـكـيـ اـنـتـهـتـ إـلـيـهـ رـئـاسـةـ الـمـالـكـيـةـ فـيـ عـصـرـهـ .
راـهـدـ فـرعـ مـقـدـمـ فـيـ الـمـجـالـسـ لـهـ مـصـنـفـاتـ . الـفـتـحـ الـبـيـنـ ١ : ٢١٩ .
(٤) قال السـيـوطـيـ ، وـقـالـ ابنـ جـرـيرـ : أـجـمـعـ التـابـعـونـ بـأـسـرـهـمـ عـلـىـ قـبـولـ الـمـرـسلـ ،
وـلـمـ يـأـتـ عـنـهـمـ اـنـكـارـهـ ، وـلـأـعـنـ أـحـدـ مـنـ الـأـئـمـةـ إـلـىـ رـأـسـ الـمـائـتـيـنـ ١ـهـ . تـدـرـيـبـ
الـراـوىـ : ١٢٠ .

وقد أوضح ابن عبد البر هذا المذهب فقال ، وقالت طائفة أخرى :
لـسـناـ نـقـولـ : اـنـ الـمـرـسلـ أـلـوـيـ مـنـ الـمـسـنـ ، وـلـكـمـهـاـ سـواـ فـيـ وجـوبـ الحـجـةـ
وـالـاسـتـعـمـالـ ، وـاعـتـلـواـ بـأـنـ السـلـفـ رـضـوانـ اللـهـ عـلـيـهـمـ أـرـسـلـواـ وـوـصـلـواـ وـأـسـنـدـواـ ،
فـلـمـ يـعـبـ وـاحـدـ مـنـهـمـ عـلـىـ صـاحـبـهـ شـيـئـاـ مـنـ ذـلـكـ ، بلـ كـانـ مـنـ أـسـنـدـ لـمـ يـخـلـ
مـنـ الـارـسـالـ ، وـلـوـ لـمـ يـكـنـ ذـلـكـ عـنـهـمـ دـيـنـاـ وـحـقـاـ مـاـ اـعـتـمـدـواـ عـلـيـهـ ، لـاـنـاـ وـجـدـنـاـ
الـتـابـعـيـنـ اـذـاـ سـئـلـواـ عـنـ شـيـئـاـ مـنـ الـعـلـمـ وـكـانـ عـنـهـمـ فـيـ ذـلـكـ شـيـئـاـ عـنـ نـبـيـهـمـ
ـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ـ اوـ عـنـ أـصـحـابـهـ رـضـيـهـمـ عـنـ اللـهـ عـنـهـمـ قـالـواـ : قـالـ رـسـولـ
الـلـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـذـاـ ، وـقـالـ عـرـ كـذـاـ وـلـوـ كـانـ ذـلـكـ لـاـ يـجـبـ عـلـاـ
وـلـاـ يـعـدـ عـلـمـاـ مـنـهـمـ لـمـ قـنـعـهـ الـعـالـمـ مـنـ نـفـسـهـ وـلـاـ رـضـيـ بـهـ مـنـهـ السـائـلـ ، وـمـنـ
كـانـ يـذـهـبـ إـلـىـ هـذـاـ القـوـلـ مـنـ أـصـحـابـنـاـ أـبـيـ الـفـرجـ الـمـالـكـيـ ، وـأـبـوـ بـكـرـ
الـابـهـريـ ، وـهـوـ قـوـلـ أـبـيـ جـعـفـرـ اـبـنـ جـرـيرـ الطـبـرـيـ ١ـهـ .

(٥) التـهـيـدـ ١ : ٤

هـذـاـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ . وـالـظـاهـرـ أـنـ الـوـاـوـ زـائـدـةـ .

وقال أكثر المالكية والمحققون من الحنفية كأبي جعفر الطحاوي ^١ " وأبي بكر الرازي بتقديم المستند على المرسل عند التعارض ، وأن المرسل وإن كان يحتج به ويوجب العمل لكته دون المستند .

قال ابن عبد البر : وشبيهوا عن ذلك بالشهود ^٢ يكون بعضهم أفضل حالاً من بعض وأقله وأتم معرفة [وأكثر عدداً] ^٣ ، وأن كان الكل عدواً جائزين ^٤ الشهادة ^٥ .
قال : وهذا قول أبي عبد الله بن خويز منداد الماليكي ^٦ وغيره .
ثم قال ابن عبد البر : وسائر أهل الفقه ، وجماعات أهل الحديث ^٧ فيما علمت أن الانقطاع في الاشارة تمنع من ايجاب العمل به ، عارضه غير متصل أم لا ^٨ .
وقالوا : إذا اتصل وعارضه خبر متصل ^٩ لم يخرج على المنقطع مع المتصل ، وكان المصير إلى المتصل دونه ^{١٠} .

(١) أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الطحاوى من ٢٣٩ هـ إلى ٣٢١ هـ ، فقيه محدث حافظ له مصنفات في الفقه والحديث وغير ذلك .

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد وشبيه ذلك من مذهبنا بالشهود .

(٣) مابين مهكونتين زيادة من التمهيد .

(٤) في التمهيد وإن كان الكل عذلين جائزى الشهادة .

(٥) التمهيد ١ : ٥٤

(٦) أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله ، وقيل محمد بن أحمد بن علي ابن اسحاق . فقيه أصولي له اختيارات في مذهب الإمام مالك — ولها مصنفات الديباج المذهب ١ : ٢٦٨

(٧) في التمهيد وجماعات الحديث .

(٨) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : سوا عارضه خبر متصل أم لا .

(٩) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد وعارضه خبر منقطع وهو الصواب .

(١٠) قال ابن عبد البر عقب ذلك : فإذا حکى التابعي عن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة اذ قد صح أن التابعين أو كثيراً منهم رووا عن الضعيف فهذه النكبة عندهم في رد المرسل ، لأن مرسله يمكن أن يكون سمعه من يجوز قبول نقله ومن لا يجوز ، ولابد من معرفة عدالة الناقل ، فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة .

قال : وحجتهم في رد المرسل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخير عنه ، وأنه لابد من علم ذلك . انتهى كلامه " ١ " .
وهو يفيد أن الذى أراد بالانقطاع في قوله ، هو الارسال أو أراد الأعم لكل اصطلاح " ٢ " ،

وقال الإمام مسلم " ٣ " رحمة الله تعالى في مقدمة كتابه الصحيح ، في اثنا كلام ذكره على وجه الايراد : والمرسل من الروايات في أصل الايراد قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة " ٤ "

وهذا القول موافق لقول ابن عبد البر الذى ذكرناه آنفا ، وهو الذى عليه جمهور أهل الحديث أو كلهم ، فهو قول عبد الرحمن بن مهدى " ٥ " ويحيى بن سعيد (١ / ٨)قطان " ٦ " وعامة أصحابه ، كابن المديني ، وأبي خيثمة زهير بن حرب " ٧ " ، ويحيى بن معين ، وابن أبي شيبة " ٨ "

ذهب
الأمام مسلم
المرسل
ذهب
 الحديث في
المرسل

(١) التمهيد ١ : ٥ - ٦

(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب والكل اصطلاح .

(٣) أبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري من ٢٠٤ هـ إلى ٢٦١ هـ ثقة حافظ أمام مصنف عالم بالفقه / ت . تقریب ٢٤٥٤٢ ، الأعلام ٨ : ١١٧ - ١١٨

(٤) م ١ : ١٣٢

(٥) أبو سعيد ، عبد الرحمن بن مهدى بن حسان العنبرى مولاه البصري الولوگى من ١٣٥ هـ إلى ١٩٨ هـ ثقة ثبت عارف بالرجال والحديث ، من التاسعة / ع . تقریب ١ : ٤٩٩ ، الأعلام ٤ : ١١٥

(٦) أبو سعيد ، يحيى بن سعيد بن فروخقطان التميمي من ١٢٠ هـ إلى ١٩٨ هـ ثقة متقن حافظ أمام قدوة من كبار التاسعة / ع . تقریب ٣٤٨:٢ ، الأعلام ٩ : ١٨١

(٧) أبو خيثمة . زهير بن حرب بن شداد النسائي البغدادى من ١٦٠ هـ إلى ٢٣٤ هـ ، ثقة ثبت من العاشرة / خ م د س ق . تقریب ١ : ٢٦٤

الأعلام ٣ : ٣ - ٨٧

(٨) أبو بكر . عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم بن عثمان الواسطي من ١٥٩ هـ إلى ٢٣٥ هـ ، ثقة حافظ صاحب تصانيف ، من العاشرة / خ م د س ق . تقریب ١ : ٤٤٥

ثم أصحاب هؤلاء كالبخاري ^(١) ، ومسلم ، وأبي داود ،
والترمذى ^(٢) ، والنسائى ، وابن خزيمة ^(٣) ، وهذه الطبقة .
ثم من بعدهم كالدارقطنى ^(٤) ، والخطيب ، والبيهقى ^(٥) ،
ومن يطأول الكلام يذكرهم من صنف في الأحكام .

**محدثون لا يذكرون
لمراسيل في مصنفاتهم
لمسندة .**

فقل من يدخل منهم في كتابه المراسيل ، اذا كان مقصورا على
الراجح الحديث المرفوع .

**نعم من يذكر منهم في مصنفه أقوال الصحابة والتابعين ، فانه يجيء
بالحديث المرسل أحيانا كعبد الرزاق ^(٦) ، وسعيد بن منصور ^(٧) ،
وابن أبي شيبة .**

**ألا ترى أبا داود السجستاني رحمة الله أفرد للمراسيل خارج السنن
كتابا ولم يخرجها فيه .**

(١) أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخاري من
١٩٤هـ الى ٢٥٦هـ حليل الحفظ ، واما م الدنيا ثقة الحديث ،
من الحاديه عشرة / تسون ، تقریب ٢ : ١٤٤ ، الاعلام ٢٥٨:٦

٢٥٩

(٢) أبو عيسى ، محمد بن عيسى بن سورة السلمي اليوفى الترمذى من
٢٠٩هـ الى ٢٧٩هـ صاحب الجامع أحد الائمه ثقة ، حافظ ،
من الثانية عشرة / تمييز ، تقریب ٢ : ١٩٨

(٣) أبو بكر ، محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي من ٢٢٢هـ الى ٣١١هـ
امام نيسابور في عصره فقيه مجتهد عالم بالحديث له مصنفات
عدة ، الاعلام ٦ : ٢٥٣ ، تذكرة الحفاظ .

(٤) أبو الحسن علي بن عمر بن احمد بن مهدي الدارقطنى من ٣٠٦هـ
إلى ٣٨٥هـ ، امام عصره في الحديث وأول من صنف في القراءات
ليه مصنفات عدة ، الاعلام ٥ : ١٣٠

(٥) أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي من ٣٨٤هـ الى ٤٥٨هـ
فقهي شافعى محدث له مصنفات عدة ، الاعلام ١ : ١١٣

(٦) أبو بكر عبد الرزاق بن نافع الحصري مولاه من ١٢٦هـ
إلى ٢١١هـ ثقة حافظ مصنف شهير ، عمي في آخر أمره فتغير ،
وكان بتشيع من التاسعة / ع ، تقریب ١ : ٥٠٥

(٧) أبو عثمان ، سعيد بن منصور بن شعبة من ٢٢٧هـ نزيل مكلة ثقة
مصنفكان لا يرجع عما في كتابه لشده وثوقه به ، من العاشرة / ع ، تقریب
١ : ٣٠٦

وكلام الامام أحمد بن حنبل في العلل يدل على ترجيح هذا القول ،
لأنه وكل من يعلم علم علل الحديث يعترض على ما روی مسنداً بالرسال
من بعض الطرق ، ويعلل به ، فلو كان المرسل حجة لازمة لما اعترض
به .

هذا قول جمهور الشافعية ، و اختيار اسماعيل القاضي "١" ،
وابن عبد البر وغيرهما من المالكية ، والقاضي ابي بكر الباقلاني "٢" ،
وجماعة كثيرون "٣" من أئمة الاصول .

ثم من هو لا من بالغ في الرد حتى رد مراasil الصحابة كابن عباس "٤"
وابن التمير "٥" ، والنعمان بن بشير "٦" ، وغيرهم . من أصااغر
الصحابة رضي الله عنهم ، الذين لم يسمعوا من النبي - صلى الله عليه وسلم
الا يسير ، وأكثر رواياتهم أو عامتها عن الصحابة رضي الله عنهم .

مذهب الامام
احمد في
المرسل

مذهب جمهور
الشافعية ومن
سار على رأسهم

من رد مراasil
الصحابة

(١) أبواسحاق . اسماعيل بن اسحاق بن اسماعيل بن حماد بن زيد من
٢٠٠هـ الى ٢٨٢هـ مقريٌّ أصوليٌّ محدثٌ أديبٌ نحوى له مصنفات
الفتح المبين ١ : ١٧٠ ، الاعلام ١ : ٣٠٥

(٢) أبوبكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم - المعروف
بالباقلاني من ٣٢٨هـ الى ٤٠٣هـ فقيه باز محدث حسنة متكلماً
انشأته إليه رئاسة المالكية بالعراق في عصره . الفتح المبين ١ : ٣٢٣
هـ كما في المخطوطة والصواب وجماعة كثيرين .

(٤) عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف من ٣٥٣هـ
إلى ٦٨هـ ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم صحابي جليل كان يسمى
البحر والجبر لسعة علمه / ع . تقريب ٤٢٥ : ٤٢٥

(٥) أبوبكر وأبو خبيب عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدى من
١هـ إلى ٧٣هـ أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين / ع
تقريب ١ : ٤١٥

(٦) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الانصارى الخزرجي من ١هـ إلى ٦٥هـ ،
صحابي له ولابيه صحبة ، / ع . تقريب ٢ : ٣٠٣

وهذا قول الاستاذ أبواسحاق الاسفرايني "١" ، وطائفة
يسيرة "٢" .

والجمهور على خلاف ذلك ، لأن العلة في رد المراasil ، إنما هي
الجهل بعذالة الرواوى لجواز أن لا "٣" يكون عدلا ، وهذا منتف في
حق الصحابة رضي الله عنهم ، لأن كلهم عدول ، ولا تضر الجهة إلا بعين الرواوى
بعد كونه صحيحا .

وهذا القول في التضييق مقابل القول المتقدم الذي بالغ القائل به في
التوسيع حتى مراasil أهل هذه الاعصار وما قبلها .

- (١) هكذا في المخطوطة ، والصواب وهذا قول الاستاذ أبي اسحاق :
أبواسحاق ابراهيم بن محمد بن ابراهيم بن سهران الاسفرايني الشافعى
من ٤١٨ـ٥٠ عالم أصولي متكلم محدث مجتهد في المذهب .
الفتح البين ١ : ٢٣٣ - ٢٣٥ ، الاعلام ٧ : ٤٦ .
- (٢) قال الخطيب في الكفاية : قال بعضهم لاتقبل مراasil الصحابة ،
لا للشك في عدالتهم ، ولا لأن فيهم من يخرج عندها مجرم كان ، ولكن
لأنه قد يروى الرواوى ضدهم عن تابعي ، أو عن أعرابي لا تعرف صحته ،
ولا عدالته ؟ لذلك يجب العمل بترك مرسله ، ولو قال : لست أروى
لكم الا عن سماعي من الرسول - صلى الله عليه وسلم - أو عن صحابي لوجب
عليها قبول مرسله ١ـ٥ : ٣٨٥ .
- قال الامير الصناعي في توضيح الافكار : فقد خالف فيه الاستاذ أبواسحاق
الاسفرايني . قلت : لم ينفرد به الاستاذ . بل قال القاضي أبو بكر الباقلي
وصح في التقريب بعدم قبول المرسل مطلقا . ١ـ٥ : ٣١٧ .
- قلت : وهو مذهب ابن حزم كما صرخ به في الاحكام . فقال : المرسل من
الحديث هو الذي يسقط بين أحد رواته وبين النبي - صلى الله عليه وسلم -
ناقل واحد فصاعدا ، وهو المنقطع أيضا ، وهو غير مقبول ، ولا تقوم به
حججة ، لانه عن مجهول . وقد قدمت أن من جعلنا حاله ، ففرض علينا
التوقف عن قبول خبره ، وعن قبول شهادته . حتى نعلم حاله . ثم أطال الكلام
في نصر مذهبة والرد على غيره وضرب الأمثلة لذلك . انظر الاحكام في
أصول الاحكام ٢ من ١٣٥ إلى ١٣٨ .
- (٣) هكذا في المخطوطة وصواب رسمها الا

وغاية ما اقتل به الاستاذ في رده ذلك أنا وجدنا لبعض الصحابة أحاديث
حدثهم بها جماعة من التابعين ، فرووها عنهم (٨ / ب) وللطبيب
البغدادي مصنف في ذلك .

واذا كان ذلك موجودا فهو محتمل فيما أرسلوه أن يكون هذا المرسل
روايه عن مثله من الصحابة ، وأن يكون رواه عن تابعي حدثه عن صاحبي ،
والجهالة موئمه في التابعين وإن لم تؤثر في الصحابة .

وجواب هذا ، أن القدر الذي رواه عن "١" - بعض الصحابة ،
عن بعض التابعين نزد يسير جدا ، والآحاديث المرفوعة فيه نادرة ،
بل أكثره كلمات عنهم ، أو حكايات ، ونحو ذلك .
والغالب الأكثر الأعم إنما هو رواية الصاحبي عن مثله ، فإذا أرسل
الصحابي حديثا لم يسمعه من النبي - صلى الله عليه وسلم ، فحصله على
أنه سمعه من صاحبي مثله أولى من حله على روايته عن التابعي ، لأن
الحمل على الغالب أولى من الحمل على النادر الذي لم يكثر ، هذا ما
لاريب فيه .

وقد قال البراء بن عازب رضي الله عنه "٢" : ليس كلنا سمع حديث
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - منه ، كانت لنا ضيعة وأشغال ، وكان
الناس لم يكونوا يكذبون عليه يومئذ ، فيحدث الشاهد الغائب .

رواية الخطيب أبو بكر في الكفاية ، من حديث إبراهيم بن يوسف بن
أبي اسحاق السبيبي "٣" ، عن أبيه "٤" ، عن جده "٥" ،
عن البراء "٦" .

(١) هكذا في المخطوطة ويظهر أنها زائدة .

(٢) البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الانصاري الاوسي من ٠٠ الى ٧٢
صحابي ابن صاحبي ، استصرخ يوم بدر ، استصرخ يوم بدر ، / ع تقریب
٩٤ : ١

(٣) إبراهيم بن يوسف بن اسحاق بن أبي اسحاق السبيبي ، من ٠٠ الى ٥٩٨
، صدوق يفهم ، من السابعة / خ م د ت س ٤٧:١ تقریب
٤) يوسف بن اسحاق بن أبي اسحاق السبيبي ، من ٠٠ الى ١٥٧ هـ ، ثقة
من السابعة / ع تقریب ٢ : ٣٧٩

(٥) أبو اسحاق ، عمرو بن عبد الله المهداني من ٠٠ الى ١٢٩ هـ مبشر
ثقة عابد من الثالثة ، اختلط بأخره / ع تقریب ٢ : ٧٣

(٦) الكافية : ٣٨٥

وروى نحوه عن أنس رضي الله عنه "١" .
فهذا البراء من كبار الصحابة ، وقد صرَّح بأن بعض رواياته مرسلة
عن مثله من الصحابة رضي الله عنهم .

واما القائلون بالتفصيل في القبول والرد ، فلهم ايضاً أقوال :

أحداً : الفرق بين من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة ، فيقبل مرسله ، وهذا اختيار جماعة كبيرة من أئمة الجماعة
والتعديل ، ليحيى بن سعيد القطان ، وعلي بن المديني .
قال ابن أبي حاتم في أول كتابه المراسيل : حدثنا أحمد بن سنان "٢" ، قال : كان يحيى بن سعيد القطان لا يرى ارسال
الزهري وقتادة شيئاً ، وهو يقول ، هو بمنزلة الريح ، ويقول :
هولاً القوم حفاظ ، كانوا اذا سمعوا الشيء علقوه . "٣" .

حدثنا (١٩) صالح بن أحمد بن خليل "٤" ، تناول
ابن المديني ، قال : مرسلات مجاهد "٥" أحب الي من
مرسلات عطاً بكثير ، كان عطاً يأخذ ، عن كل ضرب .

لقائلون بالتفصيل
في قبول المرسلي
اورده

يقبل مرسل من
لا يروى الا عن ثقة
هو الذي رجحه
العلائي

-
- (١) الكفاية : ٣٨٥ - ٣٨٦
(٢) أبو جعفر أحمد بن سنان بن أسد بن صبان القطان الواسطي
من ٠٠ إلى ٢٥٩ هـ ثقة حافظ من الحادية عشرة / خ م ل
كنق . تقريب ١ : ١٦ ، الأعلام ١ : ١٣٠
(٣) المراسيل : ١١
(٤) أبو الفضل . صالح بن أحمد بن محمد بن خليل الشيباني
البغدادي من ٢٠٣ هـ إلى ٢٦٥ هـ ، محدث فقيه عالم .
قاضي . الأعلام ٣ : ٢٧٣ - ٢٧٤
(٥) أبو الحجاج مجاهد بن جبرأو جبير المكي ، مولى بن سبي
مخزوم من ٢١ هـ إلى ١٠٤ هـ ثقة أمام في التفسير
وفي العلم . من الثالثة / ع . تقريب ٢ : ٢٢٩ ،
الأعلام ٦ : ١٦١

حدثنا صالح بن أحمد ، ثنا على بن المديني ، سمعت يحيى بن سعيد يقول : مرسلات سعيد بن [جبير] " أحبالي " من مرسلات عطاء ، قلت : مرسلات مجاهد أحب إليك أو مرسلات طاوس " ؟ " ، قال : ما أقربهما .

وبيه عن يحيى قال : مالك عن سعيد بن [" المسيب ، أحبالي " من سفيان ، عن ابراهيم] قال يحيى ، وكل ضعيف ["] " ، قال : ومرسلات ابن أبي خالد يعني اسماعيل " ليس بشيء " ، ومرسلات عمرو بن دينار " أحبالي " .

قال حدثني أبي قال ، سمعت يونس بن عبد الأعلى " يقول ، قال لي محمد بن ادريس الشافعي : الاصل قرآن أو سنة ، فان لم يكن فقيها عليهم ، واذا أتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح الاسناد منه فهو سنة ، وليس المقطع بشيء " ماعدا مقطع سعيد بن المسيب " .

(١) أبو عبد الله . سعيد بن جبير الاسدي بالولاء من ٤٥ هـ الى ٩٥ هـ ثقة فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة / ع تقریب ١ : ٢٩٢ ، الاعلام ٣ : ١٤٥ .

(٢) أبو عبد الرحمن . طاوس بن كيسان الخولاني الهمданى بالولاء ويقال اسمه ذکوان وطاوس لقبه من ٣٣ هـ الى ١٠٦ هـ ثقة فقيه فاضل من الثالثة / ع تقریب ١ : ٣٧٧ .

(٣) مابين معاونتين سقط في المخطوطة استدرك في الهاش .

(٤) زيادة من المراسيل ليست في المخطوطة .

(٥) اسماعيل بن أبي خالد الاحمس مولاه البجلي من ٠٠ الى ١٤٦ هـ ، ثقة ثبت من الرابعة / ع . تقریب ١ : ٦٨ .

(٦) عمرو بن دينار الجمحي بالولاء أبو محمد الاثير من ٤٦ الى ١٢٦ هـ ثقة ثبت ، واتهمه أهل المدينة بالتشييع والتحامل على ابن الزبير ، ونفى الذهبي ذلك ، من الرابعة / ع . تقریب ٢ : ٦٩ ، الاعلام ٥ : ٢٤٥ .

(٧) أبو موسى يونس بن عبد الأعلى بن موسى بن ميسرة الصدقى من ١٧٠ هـ الى ٢٦٤ هـ ثقة من كبار الفقهاء انتهت اليه رئاسة العلم بمصر / من صغار العاشرة / م سق . تقریب م : ٣٨٥ .

(٨) المراسيل ١١ - ١٣

قال أبوالحسن القطان وغيره من أصحابنا : كشف الامام الشافعى عن حديث ابن المسيب قوله كله مسندًا متصلًا ، فاكتفى عن طلب كل حديث بعد فراغه عن الجملة ^١ .
وذكر أبونصر ابن الصباغ ، عن جماعة من أصحابنا أن الشافعى رحمة الله ، إنما احتج بمراسيل ابن المسيب لأنه عرف من حاله أنه لا يرسل الأعنان الصحابة رضي الله عنهم ، فصار كأنه قال : أخبرني بعض الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كذا وكذا ، ولو قال ذلك لكان حجة فأن الصحابة قد ركأتم الله تعالى وأثنتى عليهم في كتابه العزيز .

وقال الامام الفرازى في المستصفى : المختار على قياس رد المرسل ، أن التابعى أو الصحابي ^٢ إذا عرف بتصريح حبره ، أو بعادته ، أنه لا يروى الا عن صحابي ، قبل مرسله ، وإن لم يعرف ذلك ، فلا يقبل ، لأنهم قد يرون عن غير الصحابي [من] ^٣ الأعرابي الذي لاصحة له ^٤ . وإنما تثبت لنا عدالة أهل الصحبة ، وقد قال الزهرى بعد الارسال : حدثني به رجل على باب عبد الملك ^٥ .

فهذا القول أرجح الاقوال في هذه المسألة وأعدلها كما سيأتي تقريره ان شاء الله تعالى ^٦ .

الله تعالى ^٦ .

والقول الثاني :

ان كان المرسل من أئمة النقل المرجوع الى قوله في الجرح والتعديل ، قبل ما أرسله اذا جرم به ، وإن لم يكن كذلك فلا .
وهو اختيار جماعة من الاصوليين منهم امام الحرمين ، وابن الحاجب وغيرها ، ولا فرق عند هما ولا بين التابعين وغيرهم ومن بعد هم ^٧ .

(١) مابين معاوقيتين زيادة من المستصفى .

(٢) هكذا في المخطوطة وفي المستصفى من الاعراب الذين لاصحة لهم .

(٣) أبوالوليد . عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الاموى من ٢٦٥ إلى ٢٨٦ هـ ، كان طالب علم قبل الخلافة ثم استغل بها فتغير حاله ملك ثلاث عشرة سنة استقللاً وقبلها منازعاً لابن الزبير تسعة سنين / بخ .

تقريب ١ : ٥٢٣ .

المستصفى ١ : ١٧١ .

(٤) انظر صفة ١٣١ .

(٥) هكذا في المخطوطة ولعل صواب العبارة ولا فرق عند هما بين التابعين ومن بعد هم .

ألا أن أئم الحرميين فرق بالنسبة إلى عبارة المرسل كما سيأتي بعد "١" .

والقول الثالث : اعتبار المرسل بما عرضه من مرسل آخر أو مستند
آخر من وجه آخر ، أو قول بعض الصحابة ، وغير ذلك كما سببته "٢"
وهو اختيار الإمام الشافعي رحمه الله تعالى فيما روينا عنه ، وهذا نصه .

يقبل المرسل
ذا عضد

كلام الشافعي
في المرسل

قال : المنقطع مختلف .
فمن شاهد أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم [من
التابعين] "٣" ، فهو حديثاً منقطعاً "٤" [عن النبي] "٣"
اعتبر عليه بأمر .

أحدها "٥" أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث ، فـان
شركه [فيه] "٦" الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى النبي "٦"
صلى الله عليه وسلم ، على معنى "٧" ماروى ، كانت هذه دلالة
على ماقيل عنه "٨" ، [وحفظه] "٩" .

وان انفرد به مرسلاً "٩" [لم يشركه فيه من يسنه] "٣" .

(١) انظر صفحة ١٥٢

(٢) انظر صفحة ٤٠ وما بعدها

(٣)

زيادات من الرسالة ليست في المخطوطة .

(٤)

في الرسالة . فحدث حديثاً منقطعاً .

(٥)

في الرسالة منها .

(٦)

في الرسالة فاسندوه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٧)

في الرسالة بمثلك معنى ماروى .

(٨)

هكذا في المخطوطة ، وفي توضيح الأذكار ، وفي الرسالة من قبل .

(٩)

في الرسالة . وان انفرد بارسال حديث .

قيل ما انفرد من ذلك ^١ " ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل ^٢ آخر [من قبل العلم عنه من غير رجاله الذين قيل عنهم ^٣] فان وجد ذلك قوى وقى أضعف من الأول ، وان لم يوجد ذلك ^٤ ، نظر الى بعض ما يروى عن بعض الصحابة قوله ، فان وجدتها توافق ما روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - كانت في هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله الا عن أصل يصح ^٥ " ان شاء الله تعالى .

وكذلك ان وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روى [عن النبي ^٦] قال الشافعى : ثم يعتبر عليه بأن يكون اذا سمي من روى عنه لم يسم مجهولا ، ولا واهيا ^٧ " فيستدل بذلك على صحته [فيما روى عنه ^٨] . ويكون اذا شرك أحدا من الخفاظ في حديث لم يخالفه [فان خالفه ^٩] . ووجد حديثه أنفس ، كانت في هذا دلائل على صحة مخرج (١٠ / ١) حديثه ومتى خالف ما وصفت ، أضر بحديثه حتى لا يسع أحدا [منهم ^{١١}] " قبول مرسله .

[قال : اذا وجدت هذه الدلائل بصحة حديثه بما وصفت أحينا ان نقبل مرسله ^{١٢} " ولا نستطيع ان نزعم أن الحجة ثبت ثبوتها بالمتصل ^{١٣} " وذلك أن معنى المنقطع مغيب ، ويحتمل أن يكون حصل عمن يرثب في الرواية عليه اذا سمي ،

- ١) في الرسالة ما ينفرد به من ذلك .
- ٢) في الرسالة هل يوافقه مرسل غيره . ٣) مابين معکوقتين زیادات فن الرسالة .
- ٤) العبارة من قوله - قوى وقى أضعف . ٥) ليست في الرسالة
- ٥) كلمة يصح ليست في الرسالة
- ٦) مابین معکوقتين زیادات من الرسالة .
- ٧) في الرسالة ولا مرغوا عن الرواية عنه .
- ٨) في الرسالة - بالموصل .
- ٩) في الرسالة يرثب عن

وأن بعض المنقطعات وان وافقه مرسل مثله ، فقد يتحمل أن يكون مخرجهما واحد ^١ من حيث لو سمى لم يقبل ، وان قول بعض الصحابة اذا قال برأيه لو وافقه لم ^٢ يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية اذا نظر فيها ، ويمكن أن يكون انما غلط [بـه] ^٣ حينما سمع قول بعض الصحابة يوافقه ، [ويتحمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء] ^٤

فاما من بعد كبار التابعين [الذين] كثرت مشاهدتهم لبعض أصحاب رسول الله ^٥ فلا أعلم من يقبل مرسله ^٦ لأمور :

أحدھما : أنهم أشد تجوزا فيمن يروون عنه .

والآخر : أنهم لا يوجد عليهم الدلائل فيما أرسلو لضعف ^٧ مخرجه .
والآخر كثرة الاحالة في الاخبار ، واذا كثرت الاحالة ^٨ كان أمن للوهم ، وضعف من يقبل منه ^٩

هذا آخر كلام الشافعی رحمة الله عليه ، وقد تضمن هذا الفصل البدیع من كلامه أمورا :

أحدھما : أن المرسل اذا اسند من وجه آخر ، دل ذلك على صحته . وهذا قد اعترض فيه على الشافعی ، اذا اسند المرسل من وجه آخر ، فاما أن يكون سند هذا المتصل بما تقوم به الحجة أولا ، فان كان مما تقوم به الحجة ، فلا معنى للمرسل هنا ، ولا اعتبار به ، لأن العمل انما هو بالمسند لا به . وان كان المسند مما لا تقوم به الحجة لضعف رجاله ، فلا اعتبار به حينئذ .

عليق
علائي
في قول
شافعی
مناقشه
الرد عنه

١) هكذا في المخطوطة وفي الرسالة مخرجهما واحدا .

٢) كلمة (لم) ليست في الرسالة .

٣) مابين معکوفتين زیادات من الرسالة .

٤) في الرسالة فلا أعلم منهم أحدا يقبل مرسله .

٥) في الرسالة بضعف

٦) قوله : في الاخبار ، واذا كثرت الاحالة . ليس في الرسالة .

٧) في الرسالة عنه .

اذا كنت لاتقبل المرسل ، لانه لم يعشه شيء ” ١ ”
 وجواب هذا ، أن مراده بها اذا كان طريق المسند مما تقوم بها الحجة .
 وقولهم : لامعنى للمرسل حينئذ ، ولا اعتبار به .
 قلت : ليس ذلك من وجهين :

أحدا : ان المرسل يقوى بالمسند ، وتتبين به حجته ، وتكون فائدتها
حجته حينئذ الترجيح على مسند آخر يعارضه ، لم ينضم اليه مرسل ، ولاشك أن هذه
 فائدة مطلوبة (١٠ / ب) .

وثانية : - ان المسند قد يكون في درجة الحسن ، وانضمام المرسل
 إليه تقوى كل منها بالآخر ، ويرتفق الحديث بهما إلى درجة الصحة ،
 وهذا أمر جليل أيضا ، ولا ينكره إلا من لامذاق له في هذا الشأن .

١) قال الشيخ يحيى أمان في نزهة المشتاق : واعتراض على قوله بمجيئه
 من وجه آخر مسند ، بأن المسند اذا كان اسناده صحيح ، فالعمل
 بالمسند لا بالمرسل ، والقول بأن المسند يبين صحة المرسل ، إنما
 يلزم لو كان الاسناد فيها واحدا ليكون المذكور اظهارا للساقط ،
 وحينئذ يرتفع الارسال ، لأن زيادة الثقة مقبولة ، والوصل زيادة ،
 والكلام مطلق ، فكما يتناول هذا يتناول ما اذا تعدد اسناده ،
 ومعلوم أنه لا يلزم من صحة الحديث بأسناد ، صحته بأسناد آخر ،
 والشافعي رحمة الله لم يقبل المرسل الا لجهالة المروي عنه ، وانضمام
 المسند الآخر بدون اتحاد ، لا ترتفع هذه الجهة ، ذبقي المانع
 من قبول المرسل على حالة ٠٠١ هـ نزهة المشتاق : ٤٤٧

فقول المعترض : إن كلام الشافعى رحمة الله لافتادة منه باطل " ١ " .

الامر الثاني : أن المرسل اذا لم يعضده سند ولكن عضده مرسل آخر مثله بسند غير سند الاول ، فإنه حينئذ يقوى ، ولكنه يكون أدنى درجة من المرسل الذى أسد من وجه آخر .

١) شرح علل الترمذى : ٦٦/ب ، تدريب الراوى : ١٦٠ ، توضيح الافكارا : ٢٢٨
قلت : وقد سبق العلائى رحمة الله تعالى الى هذا الجواب . أبو عمرو بن الصلاح . مقدمة علوم الحديث : ٤٩ .

وكذلك ابن رجب الحنبلي فقال : وأما الخبر الذى يرسل فيشترط لصحة مخرجه وقوله أن يعضده ما يدل على صحته ، وأن له أصلا ، والعارض له أشياء .
أحدها : وهو أقواها ، أن يسند الحفاظ المأمونون من وجه آخر على النبي - صلى الله عليه وسلم - بمعنى ذلك المرسل فيكون دليلا على صحة المرسل ، وأن الذى أرسل عنه كان ثقة ، وهو ظاهر كلام الشافعى ، وحينئذ فلا يرد على ذلك ما ذكره المتأخرون ، أن العمل حينئذ إنما يكون بالمسند دون المرسل .
وأجاب بعضهم بأن هذا قد يسنته من لا يقبل بانفراده فينضم إلى المرسل فيصبح فيحتاج بهما حينئذ ، وهذا ليس بشيء ، فإن الشافعى اعتبر أن بسنده الحفاظ المأمونون ، وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقوله لافي الاحتياج للحكم الذى دل عليه المرسل ، وبينهما بون .
قلت ويمكن أن يقال أيضا : أن الشافعى رحمة الله تعالى خص المرسل الذى يتقوى ويصح ويقبل بشروط :

١) أن يكون المرسل من كبار التابعين الذين جل روایتهم عن الصحابة .

٢) ألا يكون مرسلاً من عرف أنه يروى عن غير الثقات .

٣) ألا يكون مرسله ضعيفاً في حفظه بحيث أنه يخالف الحفاظ عند الأساناد .
فإذا لوحظت هذه الشروط كان هذا الاعتراض بعيداً نادراً ، وحينئذ فلا حكم له لأن الفالب في هذا المرسل سقوط صحابي ، ولذا فإن الطريقة المسندة تتقوى الظن بصحة هذا المرسل ، كما أشار إليه الحافظ العلائى وابن الصلاح وابن رجب ، وهكذا يكون الجواب بالنسبة لبقية الاعتراضات ، وإن كان الاحتمال الذى ذكر عند كل اعتراض منها ممكنا .

وقد اتعرض الحنفية أيضاً فيه على الإمام الشافعي ، وقالوا : هذا ليس فيه إلا أنه أنضم غير مقبول عنده إلى مثله ، فلا يفيدان شيئاً ، كما إذا انضمت شهادة غير العدل إلى مثلها " ١ " .

وجوابه أيضاً بمثل ما تقدم ، أنه بانضمام أحدها – إلى الآخر يقوى الظن بأن وان " ٢ " كان كل منهما لا يفيد ذلك بمجرده .

وهذا كما قيل في الحديث الضعيف الذي ضعفه من جهة قلة حفظه راويه ، وكثرة غلطه لامن جهة اتهامه بالكذب اذا روى مثله بسند آخر ، نظير هذا السند في الرواية ، فإنه يترقى بمجموعها إلى درجة الحسن ، لأنه يزول عنه حينئذ ما يخالف من سوء حفظ الرواية ، ويتعتذر كل منهما بالآخر .
وأما تشبيهه بالشهادة ، فليس كذلك ، لأن الرواية تفارق الشهادة في أشياء كثيرة ، ويقبل فيها مالاً يقبل في الشهادة ، وكذلك هنا +

الامر الثالث : أنه إذا لم يوجد مرسل مثله ، ولكن يوجد عن بعض الصحابة رضي الله عنهم قول أو عمل يوافق هذا المرسل ، فإنه يدل على أن له أصلاً ، ولا يطرح .

رسول يعتمد
على الصحابي

١) قال الشيخ يحيى بن أمان : واعتراض على قواها ومرسلاً آخر أخذه مرسله عن غير رجال الأول بأن ضم غير المسند إلى مثله ، ضم غير مقبول إلى غير مقبول ، فلا اعتضاد للمرسل بارسال آخر ، وهل هذا إلا كما ضم ضعيف بالفسق إلى آخر ؟

واجيب عن هذا بان الظن قد يحصل بالانضمام ، الا ترى أن كثرة الطرق للضعف بغير الفسق تخرجه عن الضعف ، ويتقوى ظن الصدق ، فكذا هذا .

وهذا الجواب ليس إلا مجادلة ، فإن المرسل إنما رده الشافعي لجهالة المروي عنه وبانضمام المرسل الآخر لاتترفع هذه الجهة ، بل لا تزيد عن رواية المجهولين في العدالة والحفظ ، ومن بين أنه لا تصير رواية المجهول العدالة بانضمام مثله ججة ، لجواز أن يكون فاسقاً فيكون من الضعف بالفسق ، فكذا هذا .

هـ نزهة المشتاق : ٤٤٧ - ٤٤٨
قلت : وهذا أيضاً لا يرد على الإمام الشافعي لما ذكرت قبل في الاعتراض السابق من تخصيص الشافعي المرسل بمراasil كبار التابعين وكذلك بقية الشروط في المخطوطة تكررت كلمة وان .

وفي كلام الشافعى بعد ذلك ما يقتضى أن الاعتبار يقول الصحابي أضعف من الاعتبار (١١٩) بوجود مرسل آخر يوافته - يعني فروي الحديث مرسلا .

ولقائل أن يقول : هذا الاحتمال مرجوح ، لأن هذا الرواوى الذى أرسل متى كان بحيث يتطرق اليه تهمة مثل هذا الغلط والوهم ، لم يكن محلا لقبول ماروى من المسند فضلا عن المرسل .
وان لم يكن كذلك ، كان من أهل الثقة والضبط ، فلا أثر حينئذ لهذا الاحتمال " ١ " .

والمرسل يقوى بما روى عن بعض الصحابة من موافقته ، وخصوصا إذا كان ذلك مما يرجع فيه إلى التوقف فان الظاهر حينئذ أن ذلك الصحابي لم يقل به إلا وقد سمعه من النبي - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو ومن سمعه منه ، فيدل على أن للمرسل أصلا .

فاما ان كان مما يمكن أن يكون الصحابي قاله عن اجتهاد ، فليس هذا الظاهر قويا حينئذ .

(١) هكذا في المخطوطة ، والكلام غير واضح ، ويغلب على الظن وجود سقط في الكلام . ولعل قصده أنه يفهم من كلام الشافعى أن الحديث المرسل اذا اعتمد يقول الصحابي فهو أضعف من حيث الاعتبار مما لو اعتمد مرسل بمرسل آخر ، وإن المرسل المتعذر يقول الصحابي له حالتان : الأولى : أن يكون قول الصحابي مما لا مجال له ففي هذه الحالة يكون احتمال اتحاد مخرجهما بعيدا .

الثانية : أن يكون قول الصحابي مما له مجال في الرأى ، فاحتمال اتحاد مخرجهما ظاهر .

رسول يعتمد
نفوذ أكثر
أهل العلم

رسول يقبل
كان مرسلاً
روى إلا عن
سنة

- ٤٤ -

الرابع : اذا وجد كثير من أهل العلم يفتون بما يوافق المرسل دل على أن له أصلا ولاشك ان الاعتبار بمثل هذا أضعف من الاعتبار بقول الصحابة اذ جاز أن يكون من قال بموافقته يقبل المرسل ويحتاج به ، فيرجع الأمر الى ذلك المرسل ^١ ٠

الخامس : أن ننظر في حال المرسل .

فإذا كان اذا سمي شيخه لم يسم الا مقبول القول ثقة ، قبل منه ، وإن كان يرسل عن كل ضرب من الناس ، وإذا سمي شيخه سمي تارة ضعيفا ، وأخرى مجھول ، وأخرى واهيا ، لم يحتاج بمرسله .

وقد قال أبو عمر بن عبد البر ، وأبو الوليد الباقي ^٢ : لاختلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل . إذا كان مرسله غير متحزز يرسل عن غير الثقات ^٣ ٠

وهذا الشرط وحده كاف في اعتبار المرسل وقبوله كما تقدم في احتجاج الإمام الشافعي بدراسيل سعيد بن المسيب .

-
- ١) قال الشيخ يحيى أمان : واعتراض أيضا على قوله ، وزاد في الأعنة أن يوافق قول الصحابي ، أو يقى أكثر العلماء به في أن كلامهما لا يعتمد المرسل ، والفرق تحكم ، والقول بأن لقول الصحابة منة لاحتمال السماع قد أهدره الإمام الشافعي نفسه حتى قال ففي الصحابة : كيف أتمسك بقول من لو كت في عصره لحججه كما أنه لفرق بين قول الأكثر ، وقول أي واحد من العلماء في أن كلام ليس بحجة ، إذ لاحجة إلا قول الله تعالى ، وقول رسوله ، وأجماع الأمة ، وقياس صحيح ، فلا اعتراض للمرسل بموافقة قول الصحابي أو افنا ، أكثر العلماء ، والقول بأن للجماعة منة ، فقولهم يقوى المرسل ، ويفيد صحته مجادلة أيضا لتفيد لأن علة عدم قبول المرسل هي جهة المروى عنه ، وهي لم تزل بموافقة قول الصحابي ، ولا بموافقة قول الآخرين . ١٠ هـ نزهة المشتاق : ٤٤٨ .
- ٢) أبو الوليد . سليمان بن خلف بن سعد بن أبي بني وارث التحببي الأندلسي الباقي من ٤٠٣ هـ إلى ٤٧٤ هـ فقيه مالكي له مصنفات عددة . الفتح المبين ١ : ٢٦٥ - ٢٦٧ ، الأعلام ٣ : ١٨٦ .
- ٣) هذه عبارة أبي الوليد الباقي كما أشار إلى ذلك السخاوي في فتح المفيض ١ : ١٣٤ ، والقاسمي في قواعد التحديث : ١١٦ ، وبمارتها هي : ==

نهاية من كلام
الشافعى

نم أن هذا القول من الإمام الشافعى [موهاد] "١" أن المرسل
عندئليس مختصا بما روى التابعى عن النبي - صلى الله عليه وسلم (١١/ب)
بحيث يكون قد أسقط منه الصحابي فقط ، اذ لو كان كذلك لما احتاج
إلى هذا الاختبار في شيوخ المرسل الذين يرسل عنهم ، بل يطلق المرسل
على كل ما سقط منه رجل أو أكثر ، كما تقدم عن اختيار الخطيب ، وأنه
اصطلاح جمهور الفقهاء .

وحيئذ فيشكل على ذلك قول الشافعى في آخر كلامه : فاما من بعد
كبار التابعين فلا أعلم من يقبل مرسله ، وأراد بذلك مراسيل صغار
التابعين ، كالزهري ونحوه ، فمن بعدهم بطريق الاولى .

شكال يرد
علي قول
شافعى

الأشكال
لجمع بين
العام الشافعى

ويمكن الجمع بين الكلامين بأن الإمام الشافعى رضه الله عنه لم يقل برب
مراسيل صغار التابعين مطلقا بالنسبة إليه وإلى غيره ، بل أشار إلى علمه
 وما يترتب على شهرة أحوالهم .

ومقتضى ذلك أن من سر أحوال الراوى ، وعرف منه أنه لا يرسل إلا عن
عدل ثقة يحتاج بمرسله .

لكن الإمام الشافعى لم يعرف هذه الحالة من أحد بعده كبار التابعين
وقد أشار إلى ذلك في كلامه على حديث القرابة ، فقال في كتاب الرسالة
آخرنا الثقة عن ابن أبي ذئب "٢" عن ابن شهاب ، أن النبي
صلى الله عليه وسلم ، أمر رجلا ضحك في الصلاة أن يعيد الوضوء والصلاحة .

==) قال ابن عبد البر وكذا أبو الوليد الباجي من المالكية ، وأبو بكر الرازي
من الحنفية .

أما الثاني : لاختلاف أنه لا يجوز العمل بالمرسل إذا كان مرسله غير متحرر ،
بل يرسل عن غير الثقات أيضا .
وأما قول ابن عبد البر فأشار إليه بقولهما : وجارة الأول : لم تزل الأئمة
يتحجون بالمرسل إذا تقارب عمر المرسل والمرسل عنه ، ولم يعرف المرسل
بالرواية عن الضعفاء .^١ هـ

١) طيبين معقوفين زيادة ليست في المخطوط .

٢) أبو الحارث محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب
من ٨٠ هـ إلى ١٥٨ هـ القرشي العامى المدنى ، شقيقه فقيه فاضل
من السابعة / ع تقریب ٢ : ١٨٤ .

ثم قال : وقد أخبرنا الثقة عن مصر "١" ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم "٢" ، عن الحسن عن النبي - صلى الله عليه وسلم بهذا "٣" .

قال الشافعى : وابن شهاب عندنا أعلم ، لكن ابن أرقم واه ، ويقولون أنا تحابي ولو حابينا أحداً لحابينا الزهرى ، وارسال الزهرى عندنا ليس بشيء ، وذلك أنا نجده يروى عن سليمان بن أرقم "٤" .

فـ يـ عـرـفـ
نـظـرـ الـرـاوـىـ

الـسـادـسـ : أن يـنـظـرـ إـلـىـ هـذـاـ الذـىـ أـرـسـلـ الـحـدـيـثـ ، فـإـنـ كـانـ إـذـاـ شـرـكـ غـيـرـهـ
أـخـالـفـ منـ الحـفـاظـ فـيـ حـدـيـثـ وـاـذـقـهـ فـيـهـ غـيـرـهـ ، وـلـمـ يـخـالـفـهـ ، دـلـ ذـلـكـ عـلـىـ حـفـظهـ .
وـانـ كـانـ يـخـالـفـ غـيـرـهـ مـنـ الـحـفـاظـ ، فـإـنـ كـانـ الـمـخـالـفـةـ بـالـنـقـصـانـ - اـمـاـ
بـنـقـصـانـ شـيـءـ مـنـ صـتـهـ ، أـوـ بـنـقـصـانـ رـفـعـهـ (١٢) أـوـ بـارـسـالـهـ . كـانـ فـيـ هـذـاـ
دـلـلـ عـلـىـ حـفـظهـ وـتـحـريـهـ ، كـماـ كـانـ يـفـعـلـ الـأـمـامـ مـالـكـ رـحـمـهـ اللـهـ .

قال الشافعى رـحـمـهـ اللـهـ : النـاسـ إـذـاـ شـكـواـ فـيـ الـحـدـيـثـ اـرـتـفـعـواـ ، وـطـالـكـ
إـذـاـ شـكـ فـيـ انـخـفـضـ ، يـشـيرـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـعـنـىـ .
وـانـ كـانـ الـمـخـالـفـ لـلـحـفـاظـ ، بـالـزـيـادـةـ عـلـيـهـمـ ذـاـنـهـاـ تـقـضـيـ التـوقـفـ فـيـ
حـدـيـثـهـ ، وـالـعـبـارـ عـلـيـهـ بـالـمـتـابـعـةـ وـالـشـاهـدـ .

(١) أبو عرة ، عمرو بن راشد بن أبي عمرو الأزدي ، من ٩٥ هـ إلى ١٥٣ هـ البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن روایته عن ثابت والاعش ودهشان بن عرة فيها شيء / ع . تقریب ٢ : ٢٦٦

(٢) أبو معاذ ، سليمان بن أرقم البصري ، ضعيف من السابعة / د ت س . تقریب ١ : ٣٢١ .

(٣) الرسالة : ٤٦٩ - ٤٧٠

(٤) لم اقف على هذا النص في الرسالة ولكنني وجدت كلاماً قريباً منه ولعل العلائي أخذها من نسخة غير التي بايدينا الان ونصه هو : وابن شهاب عندنا أعلم في الحديث والتخيير هـوـثـقـةـ الرـجـالـ ، اـنـاـ يـسـمـيـ بـعـضـ اـصـحـابـ النـبـيـ - شـمـ خـيـارـ التـابـعـينـ ، وـلـانـعـلـمـ مـحـدـثـاـ يـسـمـيـ أـفـضـلـ وـلـأـشـهـرـ مـنـ يـحـدـثـ عـنـ أـبـنـ شـهـابـ . قـالـ : فـإـنـ تـرـاهـ أـتـىـ فـيـ قـبـولـهـ عـنـ سـلـيـمـانـ بـنـ أـرـقـمـ ؟ . رـآـهـ رـجـلاـ مـنـ أـهـلـ الـمـرـوـعـ وـالـعـقـلـ فـقـبـلـ عـنـهـ ، وـأـهـسـنـ الـظـنـ بـهـ ، فـسـكـتـ عـنـ اـسـمـهـ ، اـمـاـ لـأـنـهـ أـصـفـرـهـ وـاـمـاـ لـغـيـرـ ذـلـكـ ، وـسـأـلـهـ مـحـمـرـ عـنـ حـدـيـثـهـ فـأـسـنـدـهـ لـهـ ، فـلـمـ أـمـكـنـ فـيـ اـبـنـ شـهـابـ أـنـ يـكـونـ يـرـوـىـ عـنـ سـلـيـمـانـ مـعـ مـاـ وـصـفـتـ بـهـ اـبـنـ شـهـابـ لـمـ يـوـمـنـ هـذـاـ عـلـىـ غـيـرـهـ .

وهذا المعنى لاينفرد به قبول المرسل ، بل هذا الاعتبار جار في كل راوسواً روى مرسلاً أو مسندًا ، بخلاف الأمور المتقدمة ، فانها معتبرة في المرسل ، تقوية له ، حتى تفيد الظن ، اذا انضم اليه شيء ما تقدم . وانما ذكر الشافعي هذا الشرط هنا — وهو جار في كل راوٍ كما صرّح به في موضع آخر في الراوى مطلقاً بقوله — اذا شرك أهل الحفظ في حد يفهم وافقهم — لئلا يظن أن الأمور المتقدمة وحد ذاتها في قبول المرسل اذا انضم بعضها اليه .

ففي بين الإمام الشافعي رحمة الله . أنه لا يدفع ذلك من هذا الشرط في الراوى له ، كما هو شرط فسي الراوى المسند .

بعض من كلام
شافعي ان
نحو
ادة النسبة
ست مقبولة

ويؤخذ من كلام الشافعي أيضاً : أن الزيادة في الحديث ليست مقبولة من الثقة مطلقاً ، كما يقوله كثير من الفقهاء ، بل فيها تفصيل . ويشرط الا يكون فيها مخالفة لرواية من هو أحفظ من زادها ، أو أكثر عدد ، وليس هذا موضع الكلام في ذلك .

رسول اذا
تختلف به
قرائن
سوق
لاحتجاج به
لابن

السابع : — أن المرسل الذي حصلت فيه هذه الشواهد أو بعضها يسوع "١" الاحتجاج به ، ولكن لا يلزم لزوم الحجة بالمتصل ، لأنه دونه للجهات التي أشار إليها الإمام الشافعي .

و "٢" منها أن الراوى الذي أرسل عنه مجهول الحال ، يجوز أن يكون لوسى لبيان ضعفه .

بعض المراسيم
عدد طرقها
خرجها واحد

و منها أن بعض المراسيم رويت من وجوه متعددة مرسلة ، والتابعون فيها متباهيون ، فيظن أن مخارجها مختلفة ، وأن كل منها يعتمد بالآخر ، ثم عند التفتيش يكون مخرجها واحداً ، وترجع كلها إلى مرسل واحد .

ومثال (١٢ / ب) هذا : حديث الفقيهة في الصلاة المتقدم ذكره "٣"

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولحل الصواب يسوع
 - (٢) الظاهر أن الواو زائدة .
 - (٣) انظر صفحة ٤٥

روى مرسلا من طريق الحسن البصري وأبي العالية ^١ ، وابراهيم النخعي والزهري بأسانيد متعددة ^٢ وعند التحقيق مدار الجمیع على أبي العالية ^٣ .

قال عبد الرحمن بن مهدي : هذا الحديث لم تروه الا حفصة بنت سيرين ^٤ ، عن أبي العالية ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فسمעה هشام بن حسان ^٥ من حفصة ، فحدث به الحسن البصري ، فأرسله الحسن فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وكان سليمان بن أرقم يختلف الى الحسن والى الزهري فسمعا من الحسن ، فذاكر به الزهري ، فقال الزهري : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ^٦ .
قال ابن (مهدي) : وتنا شريك ^٧ عن أبي هاشم ^٨ قال : أنا حدثت به ابراهيم - يعني النخعي عن أبي العالية ، فأرسله ابراهيم عن النبي - صلى الله عليه وسلم ^٩ .

قال البيهقي : فاذا سمع السامع هذا الحديث بجده قد أرسله الحسن ، وابراهيم النخعي ، والزهري وأبو العالية .

- (١) أبو العالية : رفيع بن مهران الرياحي ، من ٠٠ الى ٩٠ هـ ، ثقة كثير الارسال من الثانية / ع ، تقریب ١ : ٢٥٢ .
- (٢) اخرج احاديثهم كلها البيهقي في السنن الكبرى ١ : ١٤٦ - ١٤٧ .
- (٣) أم الهذيل ، حفصة بنت سيرين الانصارية البصرية من ٠٠ الى ١٠٠ هـ ثقة من الثالثة / ع ١ تقریب ٢ : ٥٩٤ .
- (٤) أبو عبد الله . هشام بن حسان الا زد القدسي من ١٤٧ الى ١٠٠ هـ البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، وفي روايته عن الحسن وعطا مقابل لانه كان يرسل عثثها ، من السادسة / ع تقریب ٢ : ٣١٨ .
- (٥) السنن الكبرى ١ : ١٤٧ ، نصب الرأبة ١ : ٥٢ .
- (٦) أبو عبد الله . شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة من ٩٥ هـ الى ١٧٧ هـ ، صدوق يخطي ، كثيراً تغير حفظه منذ أن ولى القضا ، وكان عادلاً فاضلاً عابداً / ختم ٤ . تقریب ١ : ٣٥١ .
- (٧) أبو هاشم يحيى بن دينار ، وقيل ابن الأسود وقيل ابن نافع الرطاني الواسطي من ٠٠ الى ١٢٢ هـ وقيل ١٤٥ هـ ثقة من السادسة / ع . تقریب ٢ : ٤٨٣ .
- (٨) السنن الكبرى ١ : ١٤٧ ، نصب الرأبة ١ : ٥٢ .

قلت : ومرسلات أبي العالية الرياحي ضعيفة .
روى ابن حرب "١" ، عن ابن سيرين قال : كان هنا ثلاثة
يصدقون كل من حدثهم الحسن ، وأبو العالية ، وسمى آخر ، "٢" .

أ) الشافعي
في مراسيل
فار التابعين

الثامن : أن مراسيل صغار التابعين كالزهري ، وأبي
حازم و "٣" سلمة بن دينار "٤" ونحوهما ، غير مقبولة عند الشافعي
كما صرخ به آخر كلامه "٥" ، وإن كان متأنلا بالسبة إلى بحثه
عنهم كما تقدم .

فيقد يتأول كلامه الأول أيضا للجمع بين الكلامين ، بأن يحمل من
يقبل مرسله من كلام التابعين على أن من عرف منهم بالرواية عن الضعفاء اذ أبین
من أرسل عنه ، فإنه لا يعتبر بمرسله وذلك لأن كبار التابعين لم يصرروا
رواياتهم عن الصحابة ، ولابد ، بل روی خلق منهم عن أقرانهم من التابعين
ويكون مراد الشافعي في كلامه الأخير المفぬ من قبول مراسيل صغار
التابعين مطلقا .

وكل الامرين الذين "٦" جمعنا بما بين كلامه الأول والأخير
محتمل .

وقد تقدم النقل عن الامام الشافعي رحمه الله بقبول مراسيل سعيد
ابن المسيب "٧" .

(١) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي البصري ، من ١٤٤ هـ إلى ٢٢٤ ،

قاضي مكة ، ثقة امام حافظ من التاسعة / ع . تقريب ١ : ٣٢٢ .

(٢) معرفة السنن والآثار للبيهقي : ١٤٠ ، شرح علل الترمذى :

١ / ٦٤ وقد صرخ البيهقي بالرجل الثالث وهو حميد بن هلال .

وقد أورد الامام أحمد في العلل هذا القول بروايات مختلفة . العلل
ومعرفة الرجال ١ : ٢٢ ، ١٤٦ .

(٣) إبراهيم في المخطوطه زائدة لأن أبو حازم هو سلمة بن دينار .

(٤) أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج الاشوري الشمار المدنى القاضي ملوى الاسود

ابن سفيان من ٠٠ إلى ١٤٠ هـ ثقة عايد من الخامسة / ع تقريب ١ : ٣١٦ .

(٥) قوله هو : فاما من بعد كبار التابعين الذين كثرت مشاهدتهم لبعض
اصحاب رسول الله ، فلا اعلم من يقبل مرسله ١٠ هـ انظر صفحة (٣٩)

(٦) كتب خطأً والمصواب الذين .

(٧) انظر صفحة . (٣٥)

بعض أصحابنا عزا ذلك الى القديم ، وليس كما ذكر "١" ، لما رواه ابن أبي حاتم بالاسناد الصحيح اليه من رواية يونس بن عبد الأعلى عنه "٢" .

وينس إنما صحبه بمصر .

وقد قال في مختصر المتنى "٣" : وارسال سعيد بن المسيب عندنا حسن "٤" .

وقد تأول الخطيب وغيره من أصحابنا ذلك على أنه أراد اذا اعتقد بشيء ما ذكره من هذه الموجه ، لا أنها تقبل بانفرادها ، لأنه وجد لسعيد بن المسيب عدة مراasil لم تعرف ، ولم يقل بها الشافعى "٥" .

بيل الخطيب
لبيهقي قبول
شافعى مراasil
بين المسيب

(١) قال البلكيني : ذكر الماوردى في الحاوى أن الشافعى اختلف قوله في مراasil سعيد ، فكان في القديم يحتج بها بانفرادها لأن لا يرسل حدثنا الا يوجد مسندًا ، ولأنه لا يروى الا ماسمه من جماعة أو من أكابر الصحابة ، أو عضده قولهم ، أو رأه منتشرًا عند الكافة ، أو وافقه فعل أهل العصر ، وأيضاً فإن مراasilه سبرت ، وكانت مأخوذة عن أبي هريرة لما بينهما من الوصلة والصهارة فصار ارساله كاسناده عنه ، ومذهب الشافعى في الجديد أنه كفيره ،

تدريب الراوى ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) المراasil : ١٢ - ١٣ ، والنص هو : حدثني أبي قال : سمعت يونس ابن عبد الأعلى الصدقى يقول قال لي محمد بن ادريس الشافعى : ان الاصل قرآن او سنة ، فان لم يكن فقياس عليهم ، واذا اتصل الحديث عن رسول الله وصح الاسناد منه فهو سنة ، وليس المنقطع بقى ، ماعدا منقطع سعيد بن المسيب ١٥ .

(٣) أبوابراهيم اسماعيل بن يحيى بن اسماعيل المتنى من ١٧٥ هـ الى ٢٦٥ هـ - صاحب الامام الشافعى . عالم مجتهد . الاعلام ١ : ٣٢٧ .

(٤) مختصر المتنى ١ : ٧٨ .

(٥) الكفاية : ٤٠٥ .

وكذا قال البيهقي أيضاً في بعض كتبه ^١ ، وأختاره النووي ^٢ .
أيضاً ^٣ .

وفي كل ذلك نظر لما تقدم من قول الإمام الشافعي رحمة الله : وليس المنقطع
بشيء ^٤ ماعداً سعيد بن المسيب ^٤ ،

فإن هذا ظاهر في استثنائه مرا髭له من بين جميع المرا髭ل ، وأنه
تقبل بمجرد ها ^٥ .

ويعد ذلك بنصه الذي نقله المرتضى عنه في المختصر أيضاً ^٥ .

ولو أراد بذلك ما إذا اعتمدت بشيء من هذه الوجوه ، لم يكن لاستثناء
مرا髭ل سعيد وحده فائدة ، فإن مرا髭ل غيره كذلك إذا اعتمدت ، وكذلك
قال الشافعي في مرا髭ل سعيد بن المسيب ^٦ .

قال يحيى بن سعيد الانصاري : كان ابن المسيب يسمى روايته عمر ،
لأنه كان أحفظ الناس لقضيته .

قال : وكان ابن عمر رضي الله عنه اذا سئل عن شيء فاشكل عليه يقول : سلوا
سعيد بن المسيب ، فإنه قد جالس الصالحين .

١) قال ابن رجب ، قال البيهقي : ولم يقل (أى الشافعي) بمرسل ابن
المسيب في زكاة الفطر بمدين من حنطة ، ولا بمرسله في التولية في الطعام
قبل أن يستوفى ، ولا قال بمرسله في دية المعاهد ولا يرسله من ضرب أباء
ذاقتلوه ، لما لم تقرن بها الأسباب مأموراً كذلك ، أو لما وجد من المحارض لما
هو أقوى منها ، $١ / ٦٨$. وقد قال قبل ذلك :
قال البيهقي ، وقد قال الشافعي بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعده
في مواضع منها ، النكاح بلاولي ، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه
الصاعان ، وقال بمرسل طاروس ، وعروة ، وأبي أمامة بن سهل ، وعطا بن أبي
رياح ، وعطا بن يسار ، وابن سيرين وغيرهم من كبار التابعين حين اقترن به
ما أكده ولم يجد ما هو أقوى منه ، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع
اللحم بالحيوان وأكده بقول الصديق وأنه روى من وجه آخر مرسلاً ، وقال :
مرسل ابن المسيب عندنا حسن $١ / ٦٧$ شرح علل الترمذى $١ / ٦٨$.

٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مرى بن حسن الحرزامي الحوراني النووي من ٦٣١
إلى ٦٧٦ . حافظ أمام فقيه . شافعي محدث . تذكره الحفاظ $٤ : ١٤٧٠$
 ١٤٧٤ ، الأعلام $٩ : ١٨٤ - ١٨٥$.

٣) المجموع ١ : ٩٩

٤) المرا髭ل : ١٣

٥) مختصر المرتضى : ٧٨

٦) هكذا في المخطوطة والعبارة غير مستقيمة ولعل صوابها : وكذلك قال غير الشافعي
في مرا髭ل سعيد بن المسيب .

وسائل مالك عن سعيد بن المسيب ، هل رأى عمر رضي الله عنه ؟ ، فقال : لا ، ولكنه ولد في زمانه ، فلما كبر أكب على المسألة عن شأن عمر وأمره حتى كأنه رآه .

قال : وبلغني أن ابن عمر كان يرسل إلى سعيد بن المسيب فيسأل عن بعض شأن عمر وأمره رضي الله عنهم . ذكر ذلك كله ابن وهب ^١ ، عن مالك .

وقال حنبل بن إسحاق ^٢ ، سمعت أبا عبد الله – يعني – أحمد بن حنبل رضي الله عنه يقول : مرسلات ابن المسيب صحاح ، لأنرى أصح منها ^٣ .

وقال يحيى بن معين : أصح المراسيل ، مراسيل سعيد بن المسيب ^٤ .

فهذا كله يعتمد أن مراد الشافعي (١٣ / ب) رحمة الله بكلامه استثنى مراسيل ابن المسيب وقبولها مطلقاً من غير أن تعتقد بشيء مما تقدم .

وقد حكي القفال المروزى ^٥ ، عن الشافعى أنه قال في كتاب الرهن الصغير : أرسال ابن المسيب عندنا حجة ^٦ . وذلك أيضاً يؤيد ما أخرناه .

ج�ح العدائى
ن الشافعى
يقبل مراسيل
ابن المسيب
مطلقاً

(١) أبو محمد عبد الله بن وهب بن سلم الفهري بالولاية المصرى من ١٢٥ هـ إلى ١٩٧ هـ ثقة حافظ فقيه من الأئمة عابد ، من التاسعة

/ع . تقرير ١ : ٤٦٠ ، الأعلام ٤ : ٢٨٩ .

(٢) أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال الشيباني من ٢٧٣ هـ ، ثقة من حفاظ الحديث له مصنفات وهو ابن عم الإمام أحمد وتلميذه . الأعلام ٢ : ٣٢١ – ٣٢٢ .

(٣) الكفاية : ٤٠٤ ، فتح المغثث : ١ : ١٣٦ .

(٤) معرفة علم الحديث : ٢٦ .

(٥) أبو بكر عبد الله بن أحمد المروزى القفال ، من ٣٢٧ هـ إلى ٤١٧ هـ فقيه شافعى كان وحيد زمانه فرقها وحفظها وزهداً كثيراً في مذهب الإمام الشافعى . الأعلام ٤ : ١٩٠ .

(٦) تدريب الراوى : ١٢١ ، وقال ابن رجب ، وقال الشافعى أيضاً ذي كتاب الرهن الصغير ، وقد قيل له كيف قيل عن ابن المسيب منقطعنا ولم تقلوه عن غيره ، قال : لا يحفظ لابن المسيب منقطعاً إلا وجده ما يدل على تسدیده ، ولا أثراً عن أحد عرفنا عنه ، إلا عن ثقة معروفة ، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعه ١ هـ . ثم قال ابن رجب : وهذا موافق لما ذكر في الرسالة ، فإن ابن المسيب من كبار التابعين ، ولم يعرف له روایة عن غير ثقة ، وقد اقتنى بمراسيله كلها ما يعتمد لها .

وقول الخطيب : إن الشافعى لم يقل ببعضها ^١ ، لايرد ذلك الا اذا صرخ ببرده لكونه مرسلا اذ يجوز ان يكون تركه لمعارض راجح عليه ، كما في الحديث المسند اذا عارضه مايرجح عليه .

وقوله : انه لم يوجد لبعضها ^٢ مسندا ^٣ ، لايرد أيضا لأن الحكم انما يتربى الى قبول ما أرسله على اختيار غالب مرا髭له ، والبحث عنها ، وعلى ماعرف من عادته أنه لايرسل الا عن ثقة مشهور ، وهو من الصحابة ^٤ رضي الله عنهم ، وهو الغالب ، وحسبك أن ابن عمر رضي الله عنهم كان يسأله عن قضايا عمر ، من طول صحبته له وملازمته آياته ، وابن المسيب لم يسمع منه شيء ^٥ . ففي النظر في أن ذلك هل هو مختص بابن المسيب أو يتعدى الى من كان

مثله ؟

والذى يظهر ، ولابد أن من كان مثل ابن المسيب ، وعرف من عادته أنه لايرسل الا عن عدل مشهور ، فمرا髭له يحتج بها ، وان لم تتعتضد ، كما تقدم من قول أبي نصر بن الصباغ ^٦ .

وهذا هو اختيار المحققين كما تقدم ^٧ .

ولاشك أن القول به ^٨ يقتصر هذا الحكم على ابن المسيب ظاهرية محضة ،

لوجه له .

وقد تحصل من جميع ما تقدم نقله في الحديث المرسل مذاهب متعددة :

للاصحة
لأقوال
ي حكم
لمرسل

- (١) الكفائية : ٤٠٤
- (٢) هكذا في المخطوطة والظاهر أن اللام في بعضها زائدة .
- (٣) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب ، وهو من ابن الصحابة .
- (٤) هكذا في المخطوطة والصواب شيئا .
- (٥) انظر صفحة . (٣٦)
- (٦) انظر صفحة . (٣٤)
- (٧) هكذا في المخطوطة ، والظاهر أنها زائدة ولعل الصواب ولاشك أن القول يقتصر هذا . . .

أحداها : رد مطلقا حتى مراسيل الصحابة ، وهذا هو قول الاستاذ ابصي

اسحاق .

وثانيها :

قبول مراسيل الصحابة ورد ماعداها مطلقا .

وثالثها : قبول مراسيل كبار التابعين مطلقا ورد ماعداها

رابعها : قبول مراسيل التابعين كلهم ، على اختلاف طبقاتهم ، دون

من بعدهم .

خامسها : قبول مراisel التابعين كلهم وأتباعهم دون من بعدهم ، وهذا

اختيار أكثر الحنفية .

سادسها : قبول المرسل مطلقا وارдан "١" من أهل هذه العصارات ،

وهو توسيع (١٤) بعيد غير مرضي .

سابعها : أن كان المرسل عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن مشهور ،

قبل ولا فلا "٢" وهو المختار كما سنقرره إن شاء الله تعالى :

ثامنها : أن كان المرسل من أئمة النقل المرجوع إليهم في الجرح والتعديل

قبل مرسله ولا فلا .

تاسعها : أن اعتنقد المرسل بشيء من تلك الوجوه التي ذكرها الشافعي ،

قبل ولا فلا ، وذلك مختص بمراسيل كبار التابعين دون متأخرتهم .

عاشرها : أنه لا فرق في هذا الحكم بين كبار التابعين وصغارهم ، فكل

من اعتنقد مرسله بشيء من ذلك كان مقبولا ، وهو محتمل أن يكون مراد الشافعي

بقوله ، كما تقدم في الجمع بين كلاميه "٣" ، ويحتمل أنه أراد الوجه الذي

قبله .

(١) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب واردا .

(٢) قلت لا أدري هل الحكم مطلق في كل العصور أم أنه مقصور على عصر التابعين .

(٣) انظر صفحة ٤٠

فهذه الأقوال في المرسل من حيث هو ، ويجيء أيضاً من قول
من قال : إن كل منقطع ومعرض يقال له مرسل ، وقول من فرق بينهما زيادة
على ذلك .

ومن قول من جعل المسند والمرسل سواً ، أو جعل المرسل أصح
من المسند ، أو العكس ، أطول آخر ، ولا تخفي على المتأمل .
والله أعلم .

"الباب الثالث"

في ذكر الأدلة للأقوال المتقدمة ، والخلاف في هذه المسألة يرجع إلى قواعد
لائمة الأصول والفقه ، في أصول الرواية :

أحدھما : قبول رواية المجهول العدالة ، والاحتجاج بها .

ثانيھما : ان مجرد رواية العدل عن غيره هي تتعديل أم لا ؟

ثالثھما : ان قول الراوى حدثي ثقة ، أو من لا أتهم ،
ونحو ذلك ، هل يحتاج به اذا لم يسمه أم لا ؟

رابعھما : ان التعديل هل يقبل مطلقاً أم لابد من ذكر سببه ؟

خامسھما : ان العدد هل يشترط في التعديل ، أم لابد من "١"

واحد ؟

ويعد الاحاطة بهذه الاصول ، وتقرير ما الحق منها ، يخرج الكلام في المرسل
قبولاً وردًا على الاطلاق أو مع التفصيل .

وتبيين الكلام في ذلك مقرر في موضعه ، والتعرض له مخرج عن المقصود ،
والنظر الان (١٤ / ب) انما هو في الادلة الدالة للأقوال المتقدمة بخصوصها ،
وما يعرض بها عليها ، والكلام في اطراف ثلاثة .

الطرف الأول :

في الادلة على رد المرسل ، وانه لا يحتاج به مطلقاً ، وهي نقلية وعقلية :

فمن النقلية :

١- حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه

وسلم : " تسمعون ويسمع منكم ، ويسمع من سمع منكم :

له على
المرسل

دليل
لأول

(١) هكذا في المخطوطة ولو أبدل بكلمة أم يكفي واحد لكن أولى

رواه أبو داود في سنته ، من حديث جرير بن عبد الحميد "١" ، عن الأعشى "٢" عن عبد الله بن عبيد الله الأسدى "٣" ، عن سعيد بن جبير ، عنه "٤" .

وقد رواه سفيان الثورى ، وغيره أيضاً عن الأعشى "٥" .
عبد الله بن عبيد الله هذا قال فيه النسائي : ليس به بأس ، ووثقه ابن حبان ، ولم يضعفه أحد ، والحديث حسن "٦" .

(١) جرير بن عبد الحميد بن قرط الضبي الكوفي ، نزيل الرى وقاضيه من ١١٧ هـ إلى ١٨٨ هـ ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه / ع . تقريب ١٢٧ : ١

(٢) أبو محمد ، سليمان بن مهران الأسدى الكاهلى الأعشى الكوفي من ٦١ هـ إلى ١٤٧ هـ أو ١٤٨ هـ ثقة ، حافظ ، عارف بالقراءة ورع ، لكنه يدلس ، مسنن الخاصة / ع . تقريب ١ : ٣٣١ .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ ويأتي بيان ذلك ، وصوابه عبد الله بن عبد الله الرازي الهاشمى مولاهم أبو جعفر القاضى أصله كوفي ، صدوق من الرابعة / دت عسى . تقريب ١ : ٤٢٦ - ٤٢٧ .

(٤) د ، العلم ، باب فضل نشر العلم . حديث رقم ٣٦٥٩ .

(٥) شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٢ .

(٦) هكذا ورد اسمه في المخطوطة ، عبد الله بن عبيد الله الأسدى ، وفي سنن أبي داود عبد الله بن عبد الله ، وفي المستدرك عبيد الله بن عبد الله .
وسبحان التبع والبحث تبين والله أعلم أن الصواب ماجاً في سنن أبي داود ، عبد الله بن عبد الله . وهو الرازي وليس الأسدى لوجوهه .

الوجه الأول : خالق العلائى أبا داود في تسمية أبيه . وزاد نسبته فقال الأسدى ، ولما رجعت إلى تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب ، والخلاصة والتقريب ، وجدهم نسبوه فقالوا الرازي ، وذهب الحكم في المستدرك إلى تسميته عبيد الله بن عبد الله وتبعه على ذلك الذهبى في تلخيص المستدرك ١ : ٩٥ ، ويغلب على الظن أن الخطأ ليس من الحكم ، ولعله من النسخ أو عند الطبع ، لأن الحكم روى الحديث في كتابه معرفة علوم الحديث فقال : عبد الله بن عبد الله . لكنه نسبه فقال الأسدى انظر معرفة علوم الحديث : ٢٧

والظاهر أن العلائى تبع الحكم في نسبته ، كما أن له عذراً في تسميته عبد الله ابن عبيد الله ، فقد جاء في عون المعيد عند الكلام على الحديث ملخصه ، عن عبد الله بن عبد الله ، قال المزني : هو عبد الله بن عبد الله الرازي ، وفي بعض النسخ عبد الله بن عبيد الله ، وهو غلط ١ هـ ٣٦٠ : ٣ ، ==

لليل الثاني وقد صححه الحاكم في المستدرك "١" وففي كلام أنس بن راهويه الأطام "٢" ما يقتضي تصحيحة أيضاً "٣" .
رواه طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم عبد الله بن مسعود "٤"
وأبي عبد الرحمن سليمان بن عبد الله بن مطر "٥" .
الوجه الثاني وفي لفظ "٦" سمع منا حديثاً فبلغه إلى من لسم
جابة الذين حديث رالله
يسأله ، وفي لفظ "٧" سمع منا حديثاً فبلغه إلى من لسم
يسأله .
الوجه الثالث ولله طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم عبد الله بن مسعود "٤"
وأبي عبد الرحمن سليمان بن عبد الله بن مطر "٥" .
الوجه الرابع فكان العلائي لم يتبه لهذا الغلط ، ويغلب علىظن أن كلمة الأسدى تصحيف
من الراوى .
الوجه الخامس أنه لا يوجد في رواة أبي داود . عبد الله بن عبد الله ، يروى عن
سعید بن جبیر ، ويروى عنه الأعشن كما لا يوجد في رواته أيضاً عبد الله بن عبد الله
يروى عن سعید بن جبیر ، سوأ عبد الله بن عبد الله ، أبو المنیب العتکي المروزى
لكنه لا يروى عن الأعشن .
الوجه السادس وقد قال العلائي في الأول : لم يضعفه أحد ، وأبو المنیب العتکي تكلم فيه
جماعة . انظر تهذیب التهذیب ٧ : ٢٧ ، ٢٧ .
الوجه السابع إن الحديث رواه ابن حبان من طريق الأعشن ، عن عبد الله بن
عبد الله ، عن سعید بن جبیر أنظر موارد الظمان حديث رقم ٧٧ ، كما رواه
ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ٤٣ . وقد وافق أبا داود في حديثه .
المستدرك ١ : ٩٥ ، واقرئه الذھبی على ذلك . وقد أخرجه أيضاً . العلم .
العلم ١ : ٤٣ . حدیث رقم ٢٦٥٩ ح حدیث رقم ٢٩٤٧ ترتیب احمد شاکر . وابن حبان موارد
الظمان حدیث رقم ٧٧ والحاکم في معرفة علوم الحديث : ٢٧ ، وابن عبد البر في
جامع بيان العلم ١ : ٤٣ .
الوجه الثامن أبو محمد محمد اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن رهويه الحنظلي من ١٦٦ هـ إلى
٢٣٨ هـ ، ثقة حافظ مجتهد ، قرین احمد بن حنبل ذكر أبو داود أنه تغير قبل
موته بيسير / خ م د ت س . تقریب ١ : ٥٤ .
الوجه التاسع لم أقف على قول اسحاق بن راهويه — لكن ذكر الخطیب في كتابه شرف أصحاب الحديث
بعد ذكر روایات حدیث تسمعون ویسمع منکم ، قال ، وقال اسحاق بن راهويه : كل
مسألة تروی عن ثلاثة فهي أثر لقول النبي ﷺ صلی اللہ علیہ وسلم تسمعون ویسمع منکم
ویسمع منکم یسمعن منکم ، فلا أدری أهذا الذي قصده العلائي أم غيره ١ هـ شرف
 أصحاب الحديث ١ : ٢٢ .
الوجه العاشر أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن مسعود بن فاضل بن حبیب المحتلي من ٠٠ إلى ٢٣٢ هـ
صاحبی مشهور من جملة الصحابة / ع تقریب ١ : ٤٥٠ .
الوجه الحادیث جبیر بن مطعم بن عدی بن تولیل بن عبد مناف القرشی من ٠٠ إلى ٥٨ هـ ، وقيل ٥٩ هـ
صاحبی ، عارف بالأنساب / ع تقریب ١ : ١٢٦ .

وزيد بن ثابت ^١ ، النعمان بن بشير ، وأبو سعيد الخدري ^٢ ، وجد الله ابن عمر ، وأنس وابن عباس ^٣ ، وعائشة ، وأبو هريرة ، وأبي بن كعب ^٤ ، وجابر بن عبد الله ^٥ ، وربيعة ^٦ ، وعثمان ^٧ ، وأبو قرققة ^٨ ، وغيرهم رضي الله عنهم .

وأجود أسانيد من حديث الأربعة المبدوء بذكرهم ، ففتصر على أسانيد
الإشارة إليها .

أما حديث ابن مسعود ، فرواه الإمام الشافعي ، عن سفيان بن عيينة ، عن عبد الملك بن عمير ^٩ ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ^{١٠} ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نصر الله عبداً سمع مقالتي ، فوعاها ، وحفظها ، وبلغها

أسانيد
يث نظر
آ حدث
ن مسعود

- (١) أبو سعيد ، زيد بن ثابت بن الضحاك بن لوذان الانصاري البخاري من ٠٠ إلى ٤٥ هـ وقيل ٤٨ هـ ، صاحب مشهور من كتاب الوحسى قال مسروق ، كان من الراسخين في العلم / ع تقريب ١ : ٢٧٢
- (٢) أبو سعيد ، سعيد بن مالك بن سنان بن عميد الانصاري الخدري من ٠٠ إلى ٦٥ هـ ، وقيل ٧٤ هـ ، له ولابيه صحبة استحضر واحد ، ثم شهد ما بعدها من حفاظ الصحابة / ع ٠ تقريب ١ : ٢٨٩
- (٣) أبو المذر أبي بن كعب بن قيس بن عبد بن زيد بن معافية من ٠٠ إلى ١٩ هـ وقيل ٣٢ هـ سيد القراء ، من فضلاً الصحابة / ع ٠ تقريب ١ : ٤٨
- (٤) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري ثم السلمي ، من ٣٦ إلى ٧١ هـ صاحب ابي غزالة تسع عشرة غزوة ، ومات بالمدينة / ع ٠ تقريب ١ : ١٢٢
- (٥) ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي ، من ٠٠ إلى ٢٢ هـ ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم ، له صحبة / ت من ٠ تقريب ١ : ٢٤٦
- (٦) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس الاموي من ٠٠ إلى ٣٥ هـ أمير المؤمنين ، ذو التورين أحد السابقين الاولين ، والخلفاء الراشدين والعشرة المبشرين / ع ٠ تقريب ٢ : ١٢
- (٧) أبو قرققة - جندرة بن خيشنة ، صاحب مشهور بكتبه ، نزل الشام / بخ تقريب ١ : ١٣٥
- (٨) عبد الملك عبد عمير بن سعيد اللخمي من ٣٣ إلى ١٣٦ هـ ، حليفبني عدى ، ثقة فقيه ، تغير حفظه ، وربما دلس ، من الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٢١
- (٩) عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود البهذلي المكوفي من ٠٠ إلى ٧٩ هـ ، ثقة من أصغر الثانية وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً / ق تقريب ١ : ٤٨٨

فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه المى من هو أفقه منه "١" .
رواوه عن عبد الملك بن عمير أيضا اسماعيل بن أبي خالد ، وابراهيم
ابن طهمان "٢" ، وهريم بن سفيان "٣" ، وجعفر بن زياد "٤" ،
وغيرهم .

وأخرجه الترمذى ، وابن ماجه ، في كتابيهما من طريق شعبية ،
عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن (١٥/١) عبد الله بن مسعود به "٥" .
وقال فيه الترمذى : حديث حسن صحيح .
وكذلك صححة غيره أيضا .

وقد أختلف في سماع عبد الرحمن بن عبد الرحمن بن مسعود "من أبيه" ،
والصحيح أنه سمع منه دون أخيه أبي عبيده "٦" ، قاله البخارى "٧" .

- (١) بداع المنن في ترتيب مسند الشافعى ١ : ١٤ ، وكذلك رواه ت . العلم .
باب ماجا في الحث على تبليغ السماع . حديث رقم ٢٦٥٨ .
(٢) أبو سعيد ابراهيم بن طهمانى الخراسانى من ٠٠ الى ١٦٨ هـ سكن نيسابور
ثم مكة ، ثقة يغرب تكلم فيه للارجاء ، ويقال رجع عنه من السابعة / ع
١ : ٣٦ .
(٣) أبو محمد . هريم بن سفيان البجلي الكوفي ، صدوق "من كبار التاسعة / ع
تقريب ٢ : ٣١٧ .
(٤) جعفر بن زياد الاحمر الكوفي ، صدوق يتshire ، من السابعة / د ت من .
تقريب ١ : ١٣٠ .
(٥) ت . العلم . باب الحث على تبليغ السماع حديث رقم ٢٦٥٧ .
ق . المقدمة . باب من ياخ علماء . حديث رقم ٠٢٣٢ .
وقد أخرجه أيضا :

ابن حبان في صحيحه حديث رقم ٦٥ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٦٩ .
جم ١ : ٤٣٧

جامع بيان العلم . ١ : ٣٩ - ٤٠

(٥) ت ٥ : ٣٤

(٦) أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود ، مشهور بكتبه ، والأشهر أن لاسم له غيرها ،
وثيق اسمه عامر ، كوفي ثقة ، من كبار الثالثة مات بعد سنة ٤/٨٠ . تقريب ٤٤٨:٢

(٧) تهذيب التهذيب ٦ : ٢١٦

وأما حديث جبير بن مطعم ، فآخرجه ابن ماجه من حديث يعلسي ابن عبيد "١" ، وسعيد بن يحيى اللخمي "٢" ، كلامها عن محمد ابن إسحاق "٣" ، عن الزهرى ، عن محمد بن جبير بن مطعم "٤" عن أبيه رضي الله عنه قال ، قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخطب من منى فقال : " نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ، ثم أداها العمن لم يسمعها ، فرب حامل فقه لافقه له ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه " "٥" .

والظاهر هذا مطابق ابن إسحاق .

فقد رواه عبد الله بن نمير "٦" ، عن ابن إسحاق ، عن عبد السلام ابن أبي الجنوب "٧" ، عن الزهرى "٨" وجه السلام هذا قال فيه أبو حاتم : متوك "٩" .

(١) أبو يوسف يحيى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي الطنافسي ، ثقة إلا في حديثه عن الثوري فيه لين من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين ولهم تسعون سنة
ع ٣٧٨ : ٢ تقريب

(٢) أبو يحيى سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي الكوفي ، لقبه سعدان ، صدوق
وسط ، من التاسعة ، مات ، قبل المائتين / خ سق . تقريب ٣٠٨ : ١

(٣) أبو بكر محمد بن إسحاق بن يسار المطibli مولاه من ٠٠٠ إلى ١٥٠ هـ المدني
نزل العراق ، أمام المغارب صدوق يدلس ، وروى بالتشييع والقدر ، من
صفار الخامسة / ختم ٤ . تقريب ١٤٤ : ٢

(٤) محمد بن جبير بن مطعم بن عدى بن نوفل النوفلي من ٠٠٠ إلى ١٠٠ هـ ثقة عارف
بالنسب / ع . تقريب ٢ : ١٥٠

(٥) ق . المقدمة . باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٣١

(٦) أبو هشام . عبد الله بن نمير الهمداني من ١١٥ هـ إلى ١٩٩ هـ ثقة صاحب
حديث من أهل السنة من كبار التاسعة / ع . تقريب ٤٥٧ : ١

(٧) عبد السلام بن أبي الجنوب المدني ، ضعيف ، لا يفتر بذكر ابن حيان له في
الثقة ، فإنه ذكره في الضعفاء ، من الثامنة / ق . تقريب ٥٠٥ : ١

(٨) ق . المقدمة . باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٣١

(٩) ميزان الاعتدال ٢ : ٦١٤ ، تهذيب التهذيب ٣١٥ : ٦

لكن رواه الحاكم في المستدرك من طريق نعيم بن حماد "١" ، حدثنا ابراهيم بن سعيد "٢" عن صالح بن كيسان "٣" "٤" عن الزهرى ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه "٥" وهذا الاسناد على شرط البخارى ، وابن سعيد "٦" لم يكن مدansa "٧" .

وقد رواه الامام أحمد في المسند ، حدثنا يعقوب بن ابراهيم "٨" ابن سعيد "٩" ، عن أبيه ، عن ابن اسحاق ، حدثني عمرو - يعثى - ابن أبي عمرو "٩" ، عن عبد الرحمن بن الحويرث "١٠" .

(١) أبو عبد الله . نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي المروزي من ٠٠٠ الى ٢٢٨ هـ نزيل مصر صدوق يخطي^١ كثيراً فقيه عارف بالفرائض من العاشرة / ح مقد ترق . تقريب ٢ : ٣٠٥ .

(٢) هكذا في المخطوطة والصواب ابراهيم بن سعد أبو اسحاق ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى من ٠٠٠ الى ١٨٥ هـ ، ثقة حسنة تكلم فيه بلا قادح ، من الثامنة / ع تقريب ١ : ٣٥ .

(٣) أبو محمد أو أبو الحارث . صالح بن كيسان المدنى مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه من الرابعة ، مات بعد سنة ١٣٠ هـ أبو عبد سنة ١٤٠ هـ / ع . تقريب ١ : ٢٦٢ .

(٤) مابين معقوفتين سقط في النسخة والتصويب من المستدرك .
(٥) المستدرك ١ : ٨٦ - ٨٧ .

(٦) هكذا في المخطوطة . والصواب ابن سعد . كما تقدم .

(٧) قال الذهبي في تلخيص المستدرك بعد رواية الحديث : على شرطهما ، قوله أصل من أوجه صحيحه ١ هـ المستدرك ١ : ٨٧ .

(٨) أبو يوسف . يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى من ٠٠٠ الى ٢٠٨ هـ ثقة فاضل ، من صغار التاسعة / ع . تقريب ٢ : ٣٧٤ .

(٩) أبو عثمان ، عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب المدنى ، ثقة رضا وهم ، من الخامسة مات بعد ١٥٠ هـ / ع . تقريب ٢ : ٧٥ .

(١٠) أبو الحويرث . عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث الانصاري المدنى من ٠٠٠ الى ١٣٠ هـ مشهور بكتبه صدوق سى^٢ الحفظ رمي بالارجا ، من السادسة / دق . تقريب ١ : ٤٩٨ .

عن محمد بن جبيه بن مطعم "١"

فأخشى أن يكون نعيم بن حماد غلط على ابراهيم بن سعد في الطريق الأولى ، عن الزهرى ، ولاسيط نعيم قد ضعف ، وتكلم فيه من جهة حفظه "٢" ، فيكون أشبهه على رواية ابراهيم بن سعيد "٣" عن ابن اسحاق ، عن عمرو بن أبي ععرو ، برؤاية ابن اسحاق المدلسة ~~عن الزهرى~~ "٤" ،

فإن الحديث ليس محفوظاً عن الزهرى من هاتين الطريقتين "٥" .

وأحداها لاعتبار بها من جهة عبد السلام بن أبي الجنوب .
والآخر شاذة لتفرد نعيم بن حماد بها .

ولكن طريق ابن اسحاق ، عن عمرو بن أبي ععرو صحيحه ، لتصريحه
فيها بالتحديث ، فانافت "٦" تهمة التدليس .

(١) حم ٤ : ٨٢

(٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٦٧ - ٢٧٠

(٣) هكذا في المخطوطة ، والصواب ابن سعد . كما تقدم

(٤) قلت لا داعي لهذا القول كله ، فإن نعيم بن حماد روى الحديث عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان ، عن الزهرى ، ولم يقع في الطريق خطأ أو غلط ، ولا أذرى كيف التبس ذلك على العلائي ، وقد قال الحكم في المستدرك بعد رواية الحديث :
هذا حديث صحيح على شرط الشهرين ، تأuded من قواعد أصحاب الروايات ،
ولم يخرجاه فاما البخارى فقد روى في الجامع الصحيح عن نعيم بن حماد ، وهو
أحد آئمة الإسلام ، وله أصل في حديث الزهرى عن غير حديث صالح بن كيسان
فقد رواه محمد بن اسحاق من أوجه صحيحه ، عن الزهرى ، ثم ساق عدة أوجه
انظر المستدرك ١ : ٨٦ - ٨٧ .

(٥) أي طريق نعيم بن حماد ، وطريق عبد السلام بن أبي الجنوب .

(٦) هكذا في المخطوطة والصواب فانافت .

وقد تابعه عليه اسماعيل بن جعفر المدنى ^(١) ، أحد الآباء ، عن عمرو بن أبي عمرو ، رواه الامام الدارمي ^(٢) ، في مسنده ، عن أبي الريان الزهراوى ^(٣) ، عن اسماعيل بن جعفر ^(٤) ، فصح الحديث ^(٥/ب) بالطريقين .

وعبد الرحمن بن الحويرث هذا روى عنه شعبة ، وقال فيه مالك : ليس بشدة ^(٥) .

فانكر هذا أ Ahmad بن حنبل ، واحتج على توثيقه برواية شعبة وسفيان عنه ^(٦) ووثقه أيضاً أبو حاتم ابن حيان ^(٧) ، والله سبحانه وتعالى أعلم ^(٨) .

(١) أبواسحاق اسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الانصاري الزرقى من ^{٠٠} الى ١٨٠ هـ ، القارىء ، ثقة ثبت ، من الثامنة / ع . تقريب ١ : ٦٨ .

(٤) أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بحرام السمرقندى الدارمى من ١٨١ هـ الى ٢٥٥ هـ ، الحافظ صاحب المسند ، ثقة فاضل متقن ، من الحادى عشرة / م د ث . تقريب ٤٢٩ : ١ .

(٢) أبوالريان سليمان بن داود العتى الزهراوى البصري من ^{٠٠} الى ٢٣٤ هـ ، نزيل بغداد . ثقة لم يتكلم فيه أحد بحجة ، مسن العاشرة / خ م د س . تقريب ١ : ٣٢٤ .

(٤) سنن الدارمى ١ : ٦٥
(٥) مقدمة الجرح والتعديل : ٢٤ ، التحفة اللطيفة ١٩٠ : ٣ ، تهذيب التهذيب ٦ : ٢٧٢ .

(٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٣٤٨ ، التحفة اللطيفة ٣ : ١٩٠ ، تهذيب التهذيب ٦ : ٢٧٢ .

(٧) الثقات : ١٥٨ - ١٥٩ ؟ التحفة اللطيفة ٣ : ١٩١ ، تهذيب التهذيب ٦ : ٢٧٢ .

(٨) قلت : وقد اخرج حديث جبير بن مطعم غير من ذكر ، حم ٤ : ٨٠ ، وابن عبد البرفي جامع بيان العلم ١ : ٤١ - ٤٢ .

= حدیث
زید بن ثابت

وأما حديث زيد بن ثابت ، فهو من طريق شعبة ، قال : سمعت عمر بن سليمان "١" ، يحدث عن عبد الرحمن بن أبىان "٢" ، عن أبىه "٣" ، عن زيد بن ثابت ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نصر الله امراً سمع منها حديثاً فحفظه ، وبلغه غيره ، وذكر بقائه .
 رواه أبو داود ، والترمذى ، والنمسائى ، من حديث
 شعبة "٤" . وحسنه الترمذى "٥" .

وأما حديث النعيمان بن بشير فرواه الحاكم في المستدرك ، من حديث حاتم بن أبى صفيحة "٦" ، عن سماك بن حرب ، عن النعيمان بن بشير رضي الله عنهما قال : " خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فذكره .
 وقال فيه الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، وقد روى عن مجاهد والشعبي ، عن النعيمان نحوه "٧" .

= حدیث
النعمان بن
بشير

- (١) عمر بن سليمان بن عاصم بن الخطاب ، يقال اسمه عمرو ، ثقة ، من السادسة / ٤ . تقريب ٢٥٧ :
- (٢) عبد الرحمن بن أبىان بن عثمان بن عفان الاموى المدنى ، ثقة مقل ، من السادسة / ٤ . تقريب ١ : ٤٧١ .
- (٣) أبو سعيد أو أبو عبد الله أبىان بن عثمان بن عفان الاموى من ٠٠ السى ١٠٥ مدنى ثقة ، من الثالثة / بخ م ٤ . تقريب ١ : ٣١ .
- (٤) د ، العلم . باب فضل نشر العلم . حديث رقم ٣٦٠ .
 ت ، العلم . باب ماجا في الحث على تبليغ السماع حديث رقم ٢٦٥٦ .
 لم أقف على الحديث في المعتبر ولم يشر إليه عنده في ذخایر المواريث ولا المعجم المفهوم للفاظ الحديث ، ولعله رواه في السنن الكبرى .
- (٥) قلت : وقد أخرجه أيضاً حم ٥ : ١٨٣ ، وابن جان في صحيحه ١ : ٢٢٥ - ٢٢٦ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ١ : ٣٩ - ٣٨ .
- (٦) أبو يونس حاتم بن أبى صفيحة البصري ، ثقة ، من السادسة / ع ٠ .
 تقريب ١ : ١٣٧ .
- (٧) المستدرك على الصحيحين ١ : ٨٨ .

دليل الثالث

وروى الحاكم في كتابه علوم الحديث ، عن يزيد بن هارون "١" قال ،
قلت لحماد بن زيد "٢" : يا أبا اسماعيل هل ذكر الله عزوجل أصحاب
الحديث في القرآن ؟ ، قال : نعم "٣" ، ألم تسمع إلى قوله
تعالى " ليتقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم " "٤"
فهذا فيمن يرحل في طلب العلم ثم يرجع "٥" به إلى من ورائه ليعلمهم
أيامه .

ثم قال الحاكم : في هذه الآية "٦" دليل على أن العلم
المحتاج به هو المسموع دون "٧" المرسل "٨" .

-
- ١) أبو خالد يزيد بن هارون بن زادان السلمي مولاه الواسطي مسن
من ١١٦ هـ إلى ٢٠٦ هـ ، ثقة متقن عايد . من التاسعة / ع . تقريب
٢ : ٣٧٢ .
- ٢) أبو اسماعيل . حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهمي البصري
من ١١٦ هـ إلى ١٩٧ هـ ، ثقة ثبت فقيه ، من كبار الثامنة / ع .
تقريب ١ : ١٩٧ .
- ٣) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث : بلى .
- ٤) ٩ - التوبة آية رقم ١٢٤ وأولها : وما كان المؤمنون لينفروا
كافة .
- ٥) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : ثم رجع .
- ٦) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : وفي هذا النص .
- ٧) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث : غير .
- ٨) معرفة علوم الحديث : ٢٦ - ٢٧ .

**اعتراض على
الدليل**
قلت : وفي هذا الاحتجاج نظر لا يخفى على المتأمل ، لأن الآية لم تتضمن سوى حشمتهم ، والأمر لهم بالنفي للتفقه في الدين ثم الرجوع بذلك إلى قومهم .

ولادلة فيها على المنع من شيء غير ذلك .
والذين ينذرون النافرون قومهم بعد الرجوع إليهم أعم من أن يكون مسندًا أو مرسلًا .

**الاحتجاج
بالدليل**
والاحتجاج بالحديثين الأوليين أظهر دلالة لتعلقهما بخصوص الأول والثاني الرواية ، ثم في كل منها إشارة إلى هذا الاتصال ، شأن نقل أظہر الحديث وسماعه .

**اعتراض
عليهما**
فإن قيل دلالتهما أنها هي على أن هذا هو الطريق في التحصل لا في الأداء .

ولذلك يقول من يحتج بالمرسل : لا يجوز للراوى أن يرسل حدثي لم يسمعه (١ / ١٦) بل إنما يجوز له إرساله بعد اتصاله به ، وجزمه بعد آلة الرواية .

وأما في حالة الأداء فلا إشعار للحديثين بالمنع للإرسال .

**جواب
الاعتراض**
قلت : كما يتضمن الحديثان ذلك في كيفية وصول الحديث إلى الراوى ، فكذلك دلا أيضًا على مثله في الرواية ، وفيهما إشارة إلى [أن] " ١ " الراوى لا يتحسن " ٢ " إلا ما سمعه شيخه من يروى عنه ، ويكون كذلك إلى منتهاه .

اعتراض آخر
واعتراض بأنه لا دلالة في الحديثين على لزوم التصریح بالاسناد ، فمن [أين] " ١ " جاء المنع من الإرسال وعدم الاكتفاء به مع السكوت عنه ؟ .

(١) طابين محفوظتين زيادات يستقيم بها الكلام .
(٢) هكذا في المخطوطة ، والظاهر أنه خطأ ولعل الصواب لا يتحمل .

جواب
الاعتراض

قلت : الحديثان دلا على أن شأن الرواية اتصال الاسناد ، فمتي جوتنا للفرع قبول الحديث من شيخه من غير وقوف على اتصال السند الذي تلقاه شيخه أدى ذلك الى اختلال السند ، لجواز أن يكون هذا الساقط غير مقبول الرواية فلا يجوز الاحتجاج بخبره ، وهو قد احتاج به ، وتزول حينئذ فاعدة الاسناد الذي اتفق المسلمين كلهم على مشروعيته ، واختياره مقبول "١" المرسل ، يومى الى عدم ["٢" اتصاله ، وعدم اعتباره .]

ولهذا المعنى احتاط الصحابة وهن بعدهم في الروايات ، وثبتتوا فيها ، وفي اتصالها ، كما جاء في الحديث الثابت عن علي رضي الله عنه - كثت اذا حدثني أحد عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم استحلفته فاذ حلف لي صدقته ، وانه حدثني أبو بكر ، وصدق أبو بكر رضي الله عنه - "٣"

وفي صحيح مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كما تحفظ الحديث ، والحديث يحفظ عن النبي "٤" - صلى الله عليه وسلم ، فلما "٥" اذ ركبتم الصعب والذلول "٦" ، فيهمات "٧" .

احتياط
 الصحابة
 اثر على

آثار ابن
 عباس

-
- ١) هكذا في المخطوطة . ولعل الصواب لقبول .
 - ٢) مابين محرفتين زيادة ليستقيم الكلام .
 - ٣) الحديث أخرجه د . الصلاة . بباب الاستغفار حديث رقم ١٥٢١ ، ت . التفسير . بباب تفسير سورة البقرة . حديث رقم ٣٠٠٦
 - ٤) هكذا في المخطوطة وفي مسلم . عن رسول الله .
 - ٥) هكذا في المخطوطة وفي مسلم فاما اذ
 - ٦) هكذا في المخطوطة وفي مسلم كل صعب وذلول .
 - ٧) م . القدمة . بباب النبي عن الرواية عن الضعفاء ١ : ٨٠ - ٨١

وعن هشام بن حجير "١" ، عن طاوس قال : كت عند ابن عباس رضي الله عنهما ، وشير بن كعب العدوى "٢" يحده ، ويحده "٣" ، فقال له ابن عباس : عد لحديث هذا [وكذا] "٤" فعاد له ، ثم [حده] "٤" فقال له : عد لحديث هذا [وكذا] "٤" ، فعاد له فقال له : ما أدرى أعرفت حديثي كله ، وأنكرت هذا أو "٥" أنكرت حديثي كله ، وعرفت هذا ؟ .

فقال له ابن عباس رضي الله عنه : أنا كنا نحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - اذ لم يكن يكذب عليه ، فلما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه "٦" .

ومن طريق آخر عن مجاهد قال : جاء بشير العدوى إلى ابن عباس رضي الله عنهما فجعل (١٦/ب) يحده ويقول ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه ولا ينظر إليه ، فقال : يا ابن عباس ما أراك لا تأذن "٧" لحديثي ، أحدثك عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ولا تسمع ؟ .

(١) هشام بن حجير - مصغرا - المكي ، صدوق له أوهام من السادسة / خ م س . تقريب ٢ : ٣١٧ .

(٢) بشير - مصغرا - بن كعب بن أبي الحمير العدوى ، أبو أيوب البصري ، ثقة محضر ، من الثانية / ح مق ٤ . تقريب ١ : ١٠٤ .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم ، فجعل يحده .

(٤) مابين معاذتين زيادات من صحيح مسلم .

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم . أ . م .

(٦) م المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء . ١ : ٨٠ .

(٧) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم مالي لا أراك تسمع .

قال ابن عباس : أنا كلّ مرة إذا سمعنا رجلا يقول : قال
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ابتدأته أبصارنا ، وأصغينا إليه
 [باذانا]^١ فلما ركب الناس الصعبة^٢ والذلول لم
 نأخذ من الناس إلا ما نعرف ، رواه مسلم في صحيحه أيضا^٣ .
 فهذا ابن عباس رضي الله عنهما لم يقبل مراضيل بشير بن كعب ،
 وهو من ثقات التابعين الجله الذين لم يتكلم فيهم أحد ، واحتج
 به البخاري في صحيحه ، فكيف بغيره ؟

احتياط التابعين
 واتباعهم ورد لهم
 المرسل ، أثر
 ابن سيرين

وفي صحيح مسلم أيضاً عن ابن سيرين قال : لم يكونوا يسألون
 عن الأسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم
 فننظر إلى أهل السنة فيوخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدع
 فلا يوُخذ حديثهم .

وقال سفيان بن عيينة : حدث الزهرى يوماً بحديث ،
 فقلت له : هذه بلا أسناد ، فقال : أرتقي السطح بلا سلم ؟

- ١) مابين محكوفتين زيادة من صحيح مسلم .
- ٢) هكذا في المخطوطة ، وفي صحيح مسلم . الصعب .
- ٣) م المقدمة . باب النهي عن الرواية عن الضعفاء^٤
 ١ : ٨٢ .
- ٤) م المقدمة باب النهي عن الرواية عن الضعفاء^٥ ١ : ٨٤

وقال بقية "١" : حدثنا عتبة بن أبي حكيم "٢" ، أنه
كان عند اسحاق بن أبي فروة "٣" ، وعنه الزهري "٤" ،
فجعل ابن أبي فروة يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، [قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم] "٥" فقال له
الزهري : قاتلك الله [ما أجرأك ، الا تستد تحدثيتك] "٥" .
تحدثنا بأحاديث ليست بخtram ولا أزمة "٦" .

وقال عبد الصمد بن حسان "٧" ، سمعت سفيان الثوري
يقول : الاسناد سلاح المؤمن ، فإذا لم يكن [معه] "٨"
سلاح فهم يقاتلون "٩" .

وقال شعبة : كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا ،
 فهو خل وقل "١٠" .

أثر سفيان
الثوري

قول شعبة

(١) أبو يحمد بقيه بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي من ١١٥ إلى
١٩٧ هـ ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة /

خت م ٤ ٠ تقرب ١ : ١٠٥

(٢) أبو العباس . عتبة بن أبي حكيم الهمданى الاردنى ، من ٢٠٠ إلى
بعد ١٤٠ هـ ، صدوق يخطىء كثيراً من السادسة عشر / ٤ تقرب
١ : ٠٥٩

(٣) اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الاموى المدنى مولاهم . من ٢٠٠ إلى
١٤٤ هـ متrock من الرابعة / دستي . تقرب ١ : ٠٥٩

(٤) هكذا في المخطوطه ، وفي الكفاية : جلس اسحاق بن أبي فروة إلى
الزهري فجعل يقول .

(٥) مابين معاوقيتين زيادات من الكفاية وشرح علل الترمذى .

(٦) هكذا في المخطوطه ، وفي الكفاية وشرح علل الترمذى ليس لها خطر ولا أزمة
الكفاية : ٣٩١ ، شرح علل الترمذى : ١/٦١ ، معرفة علوم الحديث ٦

(٧) عبد الصمد بن حسان المرزوقي ، ويقال المرودى قاضي هراه . صدوق
أن شاء الله ، يقال : تركه أحمد بن حنبل ، ولم يصح ، وقال

البخارى : كتب عنه ، وهو مقارب الحديث . ميزان الاعتدال ٢:٢
١٣٢:٢

(٨) مابين معاوقيتين زيادة من كتاب شرف أصحاب الحديث .

(٩) هكذا في المخطوطه ، وفي شرف أصحاب الحديث فأبى شيء يقاتل .
شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٤

(١٠) الكفاية : ٢٨٣ ، شرح علل الترمذى : ١/٧٩

وفي صحيح مسلم أيضاً ، عن عدان "١" ، قال ، سمعت
عبد الله بن المبارك "٢" يقول : الاسناد عندى من الدين ،
ولولا الاسناد لقال من شاً ما شاء "٣" .

وعن العباس بن أبي رزقة "٤" قال ، سمعت عبد الله
- يعني ابن المبارك - يقول : بيننا وبينهم الاسناد "٥" .

وعن ابراهيم بن عيسى الطالقاني "٦" قال ، قلت لا بأس
المبارك : يا أبا عبد الرحمن ، الحديث الذي جاءَ ان من
البر أن تصلي لأبيوك مع صلاتك ، وتصوم لهم "٧" مع
صومك . فقال عبد الله "٨" : يا أبا أسحاق ، عن هذا ؟

(١) عدان . عبد الله بن عثمان بن جليلة بن أبي رواد العتكسي
المروزي أبو عبد الرحمن من ٠٠ إلى ٢٢١ هـ ثقة حافظ
من العاشرة / خمادت من تقريب ٤٣٢ : ١

(٢) عبد الله بن المبارك المروزي ، مولىبني حنظلة من ١١٨ هـ
إلى ١٨١ هـ ، ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ،
جمعت فيه خصال الخير من الثامنة / ع . تقريب ٤٤٥ : ١

(٣) مـ . المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٧ ،
شرف أصحاب الحديث ١ : ٢٢ ، معرفته علوم : ٦
اللامع : ١٩٤ .

(٤) عباس بن أبي رزقة ، يقال صوابه عبد العزيز البشكري مولاهم
المروزي من ٠٠ إلى ٢٠٦ هـ ، ثقة من التاسعة / دـ .
تقريب ١ : ٣٩٧ ، ٥٠٩

(٥) هكذا في المخطوطة وفي صحيح مسلم . بيننا وبين القوم القوائم
- يعني الاسناد .

مـ . المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٨

(٦) أبواسحاق . ابراهيم بن اسحاق بن عيسى البشاني الطالقاني نزيحة
من ٠٠ إلى ٢١٥ هـ صدوق يغرب ، من التاسعة /
تقريب ١ : ٣١

(٧) طيبين معمكفتين زيادة من صحيح مسلم .

(٨) تكررت في المخطوطة كلمة عبد الله مرتين .

الدليل
الرائع

قلت له : هذا من حديث ابن "١" شهاب بن خراش "٢" ،
 قال : شفه ، عن من ؟ ، قلت : عن الحاج بن دينار "٣"
 قال : شفه ، عن من ؟ ، قلت : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، قال : يا أبا اسحاق ، إن بين الحاج بن دينار ،
 وبين النبي - صلى الله عليه وسلم - مفاوز تقطع فيها اعساق المطبي ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف "٤" .
 فهذه الآثار وغيرها متناظرة "٥" على اعتبار مادل عليه الحديثان المتقدمان ، من التصريح بالاسناد ، وأن ذلك شأن الرواية للحديث وطريق قبوله .

واحتاج الإمام أبو المظفر ابن السمعاني كذلك أيضاً بقوله تعالى " ولا تقف ما ليس لك به علم " "٦" ، قوله تعالى : وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون "٧" .

قال : ونحن إذا قلنا خبراً لانعلم حاله في الصدق والعدالة ،
 من حاله على خلاف ذلك قفونا ما ليس لنا به علم ، وقلنا على الدين
 والشرع مالا نتحققه .

(١) كلمة ابن زائدة .

(٢) أبو الصلت . شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني الواسطي ، نزيل الكوفة ، له ذكر في مقدمة صحيح مسلم ، صدوق يخطي من السابعة / د . تقریب ١ : ٣٥٥ .

(٣) حاج بن دينار الواسطي ، لباسه ، وله ذكر في مقدمة مسلم ، من السابعة / د . ت سق . تقریب ١ : ١٥٣ .

(٤) م . المقدمة . باب بيان الاسناد من الدين ١ : ٨٨ - ٨٩ .

(٥) هكذا في المخطوطة والصواب متناظرة .

(٦) ١٧ - الاسراء . آية رقم ٣٦ .

(٧) ٢ البقرة آية رقم ١٦٩ .

شيء أورد على ذلك أن من رد المرسل أيضاً فقد قال
أيضاً مالا علم له به ، وضع [ما [١] "١" لم يتحققه .

اعتراض على
الدليل الرابع

وأجاب عن ذلك بأن الأصل أنه لا يلزم الحكم إلا بحجة ،
والحجية إنما تثبت عند معرفة صدق الرواوى وعدالته ، فتبين أنا
برد المرسل لم نكن قائلين بما لاعلم لنا به ، بخلاف قولنا "٢" له
مع عدم علمنا بمن أرسل عنه ، هل هو عدل أم لا ؟

رد الاعتراض

اعتراض
العلائى على
هذا الدليل

قلت : الاستدلال من أصله فيه نظر لا يخفى ، لأن الرواوى
لو سمي " وكان ثقة لم يحصل لنا العلم بكونه ثقة ، بل غایته الظن
بذلك ، والإيمان إنما تضمننا النهي عما ليس بعلم ، والرواية
يكفي فيها بالظن الفالب ، فلا يتم الاستدلال بهما على المطلوب
اللهم إلا أن نقول : العلم في الآيتين على ما هو الاعم من العلم
والظن مثله حينئذ لأن علة الظن متعددة حالة الارسال بصدق المرسل
عنه ، لكن يحتاج حينئذ إلى دليل يدل على أن المراد بالعلم في
الآلية ذلك .

قول أبي
المظفر هو الذي
عول عليه الجمهور عليه أئمة الحديث ، والأصول ، والفقس في رد المرسل
بعبارات مختلفة .

قال الإمام أبو عمر بن عبد البر : الحجة في الارسال "٣" ما
أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر عنه ، وأنه لا بد (١٧/ب)
من معرفة "٤" ذلك ، فإذا حكى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من
معرفة "٥" الواسطة ، إذ قد صح أن التابعين ، أو كثيراً منهم ،

قول ابن عبد
البر

- ١) مابين معکوفتين زيادة ليستقيم بها الكلام .
- ٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب قوله
- ٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : المراسيل
- ٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد : علم
- ٥) الجملة من قوله : فإذا حكى ٠٠ إلى قوله : معرفة ، تكررت في المخطوطة .

رووا عن الضعيف وغير الضعيف ، فهذه النكته عندهم في رد المرسل ، لأن مرسله لم يكن "١" سمحه من يجوز قبول نقله ، وعمن "٢" لا يجوز ، ولا من معرفة عدالة الناقل "٣" .

الخطيب
وقال الحافظ أبو بكر الخطيب : ارسال الحديث يوؤدى الى الجهل بعين راويه ، ويستحيل العلم بعدالته [مع الجهل بعينه ، ولا يجوز قبول الخبر الا عن عرف عدالته] "٤" . فوجب لذلك كونه غير مقبول .

وأيضاً فان العدل لوسائل عن أرسله عنه فلم يعدله ، لم يجب العمل بخبره ، اذا "٥" لم يكن معروف العدالة من جهة غيره ، وكذلك حاله اذا ابتدأ الامساك عن ذكره ، وتعديلاته لانه مع الامساك عن ذكره غير معدل له ، فوجب أن لا يقبل الخبر عنه "٦" .

قول الفخر الرازي
وقال الامام فخر الدين "٧" في المحصول "٨" : لنا أن عدالة الاصل غير معلومة ، فلا تكون روايته مقبولة ، لأنه لم توجد إلا رواية الفرع عنه ، ولا تكون تعديلا له .

- ١) هكذا في المخطوططة ، وفي التمهيد يمكن أن يكون .
- ٢) هكذا في المخطوططة وفي التمهيد من
- ٣) التمهيد : ٦
- ٤) مابين معکوفتين كتبت على هامش الورقة ، وهو سقط استدرك هكذا وفي الكفاية : مع الجهل بعينه وقد بینا من قبل أنه لا يجوز قبول الخبر الا عن عرف عدالته .
- ٥) هكذا في المخطوططة ولعل الصواب - اذ لم -
- ٦) الكفاية : ٣٨٧
- ٧) أبو عبد الله . محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري من ٥٥٤٤هـ إلى ٦٠٦هـ . امام مفسر الاعلام ٧ : ٢٠٣
- ٨) لم أقف على نسخة من المحصل ولم أقف على من نقل عنه كلامه والنقل عنه غير مستقيم لذا حاولت اصلاحه حسب العلم والطاقة والله اعلم .

زاد . الفرج "١" قد يرسل عن لو سئل عنه لشوق فيه أو لمخرجه "٢" ، ويتقدير أن يكون تعبيرا لا يقتضي أن يكون عدلا في نفس الأمر ، لاحتمال أنه لوعينه لنا نعسر لم يطلع عليه العدل "٣" فثبتت أن العدالة غير معلومة .

وإذا كان كذلك ، وجب أن لأن قبل "٤" روايته ، لأن ذلك يقتضي قبول شرع عام في حق المكلفين من غير رضاهم ، وذلك غرر ، والغرر على خلاف الدليل يرد العمل به ، فيما "٥" إذا علمت عدالة الراوى ، فيقينا في الباقي على الأصل .

ثم ذكر على هذا الدليل اعتراضا من جهة المحتجين بالمرسل هي في الحقيقة أدلة ذكروها على قبولي ، وسيأتي ذكرها والجواب عنها إن شاء الله تعالى .

واعتراض العراقي "٦" على قوله : عدالة الأصل غير معلومة ، فإنه ان أراد العلم على مابه ، فهو غير مشترط في العدالة ، بل يكفي الظن ، وإن (١٨/١) أراد الظن فلا تسلم أنه غير حاصل ، بل ظاهر حال الراوى أنه لما روى عنه ، وسكت عنه ، كان سكوته دليلا على عدالته ، ولا كان ذلك قدحا في دينه وضافيا ،

اعتراض العراقي
على الفخر

- ١) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - الفرع -
- ٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - أو نحرجه -
- ٣) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب - لعرفناه بجرح لم يطلع عليه العدل - .

- ٤) هكذا في المخطوطة والصواب - لأن قبل -
- ٥) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فاما .

- ٦) أبو سحاق ابراهيم بن منصور بن المسلم المصرى ، المعروف
بـ الخليلـ من ٥١٠ هـ إلى ٥٩٦ هـ ، شيخ الشافعية بمصر ،
له مصنفات .
الاعلام ١ : ٧٠

وأن كان يقصد عدالة الأصل الذي روى عنه ، فالظاهر أنه عدل في نفس الامر ، لأن ذلك غاية اعتقادنا نحن العدالة ، لانه فحص كما نفحص نحن عنه . انتهى كلامه .

الجواب على اعتراض العراقي في نفس الامر ، ولا تلائم بينهما ، بل الوجود "١" مشر بخلافه ، فان كثيرا من الائمة ، وجماعة من الرواة اما بحسب اجتهادهم في مروياتهم ، أو لانه لم يظهر لهم ما ينافي الثقة ، فظاهر ذلك لغيرهم فجرحوه ، وبينوا سبب الجرح ، فكان موئلا .

فمن نظر في كتب الجرح والتعديل ، وجد من ذلك الكثير ، فهذا الذى أرسل عنه يجوز ظهر جرحه لowski ، كما وجد ذلك في كثير من المرسيل ، كما تقدم في حديث القهقهة "٢" ، وستأتي أمثلة أخرى كثيرة ان شاء الله تعالى .

فمع الجهل به عدالته مشكوك فيها ، فلا يثبت الخير بروايته . وهذا كله بعد تسليم أن روايته عنه تعديل له ، أو ان سأله "٣" عنه جرم بتعديله ، وذلك ممنوع كما سيأتي ان شاء الله تعالى .

قول الاصبهاني وقال الاصبهاني "٤" ، شارح المحصل : ينبع من قوله ، عدالة الأصل غير معلومة على الظن ، أو قبل

(١) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب . الموجود .

(٢) انظر صفحة ٤٧ - ٤٨

(٣) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ من الناسخ والصواب أو ان سئل

(٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ - والصواب الاصبهاني لانه هو الذى شرح المحسن لا الاصبهاني وهو محمد بن محمود بن محمد بن عياد السلماني أبو عبد الله شمس الدين الاصبهاني من ٦١٦هـ الى ٦٨٨هـ قاض من فقهاء الشافعية باصبهان له مصنفات منها شرح المحصل . الاعلام ٧ : ٣٠٨ - ٣٠٩ .

الاصل غير معلوم العدالة ولا مظنونها ، ولایرد النقض عليه بالمسند ، المتصل ، فانه مع ذكر الاصل عدالته غير معلومة ، بل مظنونة "١" .

قلت : ولهذا اعدل جماعة من الاصوليين وغيرهم عن لفظ العلم هنا الى لفظ المعرفة ونحوها ، كالقاضي ابى بكر الباقلاني وغيره .

فان قيل : مدار هذا الدليل فيما صور على رد رواية المجهول والحنفية القائلون بقبول المرسل يقبلون المجهول العدالة ، ويحتاجون به ، فكيف ينتهيض هذا الدليل عليهم ؟ ، وهل هو الا ايات متنازع فيه بمثله ؟ .

اعتراض آخر
على الدليل

وان اعدل الى نفي الاحتجاج بالمجهول "٢" ، كان ذلك تبعا من دليل آخر قبل تتمة الاول وقد عرفت ما فيه أيضا .

جواب الاعتراض قلت : ليس كل القائلون "٣" (١٨ / ب) القائلين بالمرسل بل قد قال "٤" به [ايضا] "٥" جمهور الطالكية وغيرهم ممن لا يرى تهول رواية المجهول .

وأيضا ، فالمحجهول العين "٦" على قسمين :

(١) قال الشيخ محمد بخيت المطبيعي ، في حاشيته على نهاية السول للاسنوى ، وما قول صاحب المحسنوا ، قد يظن عدالته فيروى عنه ، فغير مفيد لأن هذا الاحتمال موجود عند ذكر الواسطة ، وتعد يله من العدل الراوى عنه والمحدل الراوى من أئمة الشافعى الترجيح ، فانه مقبول قطعا مع قيام احتمام أنه عدل بنا على ظن العدالة لا على أنه طريق في التعديل . لاظن العدالة ، لعدم امكان الوصول الى اليقين في مثل هذا ١ هـ ٣ : ٨١٤

(٢) هكذا في المخطوطة ، وقد كتب في هاشم الصفحة كلمة عدم واشير الى موضعها عند كلمة نفي فتصبح العبارة الى نفي عدم الاحتجاج بالمجهول وليس لها معنى ولعل كلمة عدم بدل من كلمة نفي .

(٣) هكذا في المخطوطة ويظهر انها زائدة وقد كتبت خطأ من جهة الاعراب

(٤) هكذا في المخطوطة ، ولعل العبارة فيها سقط وصوابها . ليس كل القائلين بالمرسل يقبل مجهول العدالة بل قد قال

(٥) مابين مسكونتين كتبت على هاشم الصفحة واشير الى موضعها .

(٦) هكذا في المخطوطة وكلمة العين زائدة ولو حذفت كان أولى .

مجهول العين أصلًا .

ومجهول العدالة بعد المعرفة باسمه ، وأن ظاهره

الإسلام .

والأول لم يقل الحجتية ولا غيرهم بقوله ، وإنما الخلاف

بينهم وبين الجھور في الثاني .

مجھول فی

رسُل هُو

مجھول العین

والمجھول في الخبر المرسل هو من القسم الأول ، كما أشار إليه

الخطيب في كلامه المتقدم "١" ، فالالتزام لهم ظاهر ، والدليل

متشهض ، وليس فيه اثبات ينزع فيه بمثله .

وقد سلك الإمام المازري في هذا الدليل طریقاً ، ذكرته

لتخلیص النزاع وهو : أن الراوى إذا قال حدثني فلان وهو

ثقة رضي ، وفتش المروى له عن ذلك المؤشّق فلم يوجد فيه مطعنـا

فقد حصل الاتفاق على قبول حديثه عند من لا يشترط العدد في

التعديل ولا بيان السبب .

واما إذا قال : حدثني رجل لا أعرفه بعده ولا جرح ،

فإن هذا لا يقبل اجماعاً عند من لا يرى التعديل على ظاهر الإسلام

فقط .

فإذا قال الراوى : حدثني رجل ولم يسمه أو أرسل ولم يذكر

شيخاً فهل يحمل أمره على أنه من القسم الأول المتفق على قبوله ، وأنه

لو لم يكن عنده عدلاً لما أرسل عنه ، فيجب حينئذ قبول ذلك والعمل

به .

أو يكون الأمر فيه كما في القسم الثاني ، فلا يكون في إرساله تعديل

له ، وهذا هو ظاهر .

قال القاضي أبو بكر الباقلاني : من المعلوم المشاهد أن المحدثين لم يتطابقوا على إلا يحدثوا إلا عن عدل بل نجد الكثيرون منهم يحدثون عن رجال ، فإذا سئل الواحد منهم عن ذلك الرجل قال : لا أعرف هل هو ثقة أم لا ، بل ربما جزم بكذبه ، كما قال الشعبي : حدثني الحارث الأعور "١" ، وكان كذابا "٢" .

فمن أين يصلح القطع على الراوى أنه لم يرسل إلا عن عدل عنده .

قلت : وستأتي زيادة بيان أمثلة لمن أرسل حديثا

(١٩١) ثم تبين أنه سمعه من ليس بمحبوب عند الجواب عن القائلين بالمرسل أن شاء الله تعالى "٣" .

دليل آخر : ذكره ابن عبد البر "٤" والخطيب "٥"

وغيرهما من الأئمة . وهو اتفاق على أن الأرسال في الشهادة غير مقبول ، بل لابد أن يذكر شهود الفرع وشهود الأصل الذين تلقوا منهم الشهادة بعيونهم .

دليل الخامس

(١) أبو زهير . . . الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني ، صعب على . كذبه الشعبي وروى بالرفض وفي حديثه ضعف / من .

تقريب ١ : ١٤١ .

(٢) العلل ومعرفة الرجال ١ : ١٤٧ ، ميزان الاعتدال ١ : ٢٠٢ .

(٣) لنظر صفحة ١٠٣

(٤) التمهيد ١ : ٦

(٥) الكفاية : ٣٨٩

لحميدى قد احتاج بهذا الدليل
واحتاج به قدما الامام أبو بكر الحميدى "١" شيخ
البخارى بنحو من ذلك .

الشافعى قد احتاج به أيضاً
بل ذكره الشيخ أبو اسحاق "٢" في شرح اللمع عن
الامام الشافعى وأنه استدل به .

والجامع بين الشهادة والخبر أن كلا منها يثبت به الحكم
لكن الأول حكم خاص ، وهذا حكم عام ، والعدالة مشترطة فيما
اتفاقاً فلما لم يصلح الارسال في الشهادة اجماعاً ، لزم مثله في
الرواية .

وقرره ابن الصياغ بوجه آخر ، وهو ان شهود الفرع ، اذا
لم يسموا شهود الأصل ، لم تكن شهادتهم تعد دليلاً لهم ، مع
عدم تسميتهم فكذلك هنا .

تقربابن
الصياغ الدليل
بوجه آخر

اعتراض على
الدليل

واعتراض المخالفون على هذا بالفرق بين المقامين ، لأن باب
الشهادة أضيق من باب الرواية ، وقد اعتبر فيها أمراً "٣"
لم تعتبر في الرواية ، كالحرية والذكرة ، والبصر ، وعدم
القرابة ، والعداوة .
وأيضاً : ليس لما حد الفرع أن يشهد على شهادة الأصل ،
مالم يشهد "٤" على شهادته ، ويجوز للفرع في الرواية أن يروي
عنه إذا سمعه يحدث ، وإن لم يقل له أروه عنني .

(١) أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدى من ٠٠ إلى ٢١٩ هـ

ثقة حافظ فقيه من العاشرة تقريب ٤١٥:١ ، الأعلام ٤ : ٢١٩

(٢) أبو اسحاق ابراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الشيرازي من ٣٩٣ إلى ٤٧٦ هـ فقيه أصولي له مصنفات جليلة ، الفتح المبين ١ : ٢٦٨

٤٤ - ٤٥ ، الأعلام ١ : ٢٧٠

(٣) هكذا في المخطوطة والصواب (أمر)

(٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه مالم يشهد له على شهادته أو
يستشهد به .

وأيضاً : ليس للفرع أن يشهد على شهادة الأصل بلفظ ونحوها ^١
بل لابد من الاداء بلفظ الشهادة ^{٠٠}

ومع هذه الفروق كلها ، لا يصلح في أيام أحداً هما على الأخرى .
وأجيب عن ذلك بان الأصل اتفاق الناس في الشروط ^٢ والاحكام
لما بينهما في المعنى الجامع الذي هقدم ، فاذا خولف ذلك الأصل
في بعض الصور ، بقي الباقي على الاتفاق بينهما حتى تثبت مخالفته
له بدليل .

وقال الشيخ أبواسحاق : الجامع المعتبر بين الرواية والشهادة
هنا ، هو العدالة التي هي شرط فيهما ، وكلامنا في معنى متعلق
بذلك ، فلا تنقص ^٣ ، فافتراقهما ينفي (١٩ / ب) أمراً
خارجية عن ذلك .

وأما على ما ذكره ابن الصباغ ^٤ ، فعدم النقض ظاهر أيضاً
لأن المقصود إنما هو سقوط الفرع عن تسمية شهود الأصل لا يكون تعييناً
لهم ، فذلك الرواية ، فلا يرد على هذا افتراقهما في الاستدعاة ^٥
وفي لفظ الاكابر غير ذلك .

قال ابن عبد البر : وأيضاً ^٦ لو جاز قبول المرسل ^٧

-
- ١) هكذا في المخطوطة والظاهر سقوط كلمة مثل أخبرني ، ويكون الصواب
بلفظ أخبرني ونحوها .
 - ٢) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب (الشهادات) أو
الشهادة .
 - ٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب تناقض
 - ٤) عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد أبو نصر ، من ٤٠٠ إلى
٤٧٧هـ ، فقيه شافعى أصولي ، الاعلام ٤: ١٣٢ .
 - ٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد قالوا :
 - ٦) في التمهيد المراسيل .

باب عن
الاعتراض
ول أبي اسحاق
في الجامع بين
لرواية والشهادة

لجاز [قبول]^١ خير مالك ، والشافعي ، والوزاعي ،
ونحوهم^٢ اذا أرسلوا^٣ عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
ولوجاز ذلك منهم لجاز فيمن بعدهم الى عصرنا ، ويظل المعنى
الذى عليه ندار الخبر . انتهى كلامه^٤ .

وهذا فيه اشارة الى بطلان القول المتقدم في قبول المرايسيل
من أهل هذه الاعصار ، وما قاربهما .

والظاهر أن المسألة كالاجماعية ، وانما حصل الوهم من اطلاق
من قال من الأصوليين اذا قال غير الصحابي ، قال رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - ونحو ذلك ،
ولاشك أن قبول مثل هذا يرفع ماعليه الاتفاق في كل عصر
من اعتبار الاسناد ، ويوقف الحجة بالخبر على عدالة ناقليه ، فالقول
به متايد بهذا الاتفاق .

ثم ان كل ما تقدم من الادلة ، وارد على هذا القول بالنسبة الى
كل طبقة من طبقات الرواية ، لأن الخلل في الاسناد اذا نظرت اليه
من جهة الجهل برا واحد ، فكلما تعددت الجهة قويت جهات
الخلل .

وظهور فساد هذا القول يغني عن الاطالة فيه ، والله سبحانه
وتعالى اعلم .

-
- (١) مأبین معکوفین زیاده عن التمهید
(٢) فی التمهید ومثلهم .
(٣) فی التمهید ، اذا ذکروا خیرا
(٤) التمهید ٦ : ١

”الطرف الثاني“

الطرف الثاني
القابلون للمرسل

الادلة النقلية
الدليل الأول

في ذكر أدلة القابلين للمرسل ، المحتاجين به ، والجواب عنهم
وهي نقلية واجماعية على ما زعموا .

أما النقلية : —

١— فاحتجو بقوله تعالى ، فلولا نفر من كل فرقه منهم طاغفة
ليتفقهوا في الدين ، ولينذرروا قومهم اذا رجعوا
الىهم لعلهم يذرون ” ١ ” .

قالوا : فدللت الاية على أن الطاغفة اذا رجعت الى قومها ، وأنذرتهم
بما قال النبي — صلى الله عليه وسلم — أنه يلزم قبول خبرهم ، ولم
تفرق الاية في الانذار ، ما أسدوه وما أرسلوه ، ولا بين الصحابة ،
والتابعين ومن بعدهم .
وكذلك قوله — صلى الله عليه وسلم — بلغوا عنى ” ٢ ” .

(١) سورة التوبة آية (١٢٢) وأول الاية (وما كان المؤمنون
لينفروا كافة)

(٢) خ كتاب الانبياء، باب ما ذكر عن بنى اسرائيل حديث رقم
٣٤٦١

ت كتاب العلم ، باب ماجا في الحديث عن بنى اسرائيل
حديث رقم ٢٦٦٩
د المقدمة ، باب البلاغ عن رسول الله وتعليم السنن ،
حـ ٢ : ١٥٩ ، ٢٠٢ ، ٢١٤ ،
جامع بيان العلم آ : ٤٠ ، شرف أصحاب الحديث
١ : ٨

وقوله " ليبلغ الشاهد منكم الخائب " ^١
 يشعل المسند والمرسل ، ولأنه - صلى الله عليه وسلم
 (١ / ٢٠) أمر بالتبليغ عنه ، ولم يفرق بين المسند وغيره .

والامر بالتبليغ لابد له من فائدة ، وليس تلك الفائدة سوى
 العمل بما يبلغه الراوى الى من بعده ، فلو كان بعض ما يبلغه
 الراوى وهو المرسل ، لا يحصل به لبنيه - صلى الله عليه وسلم - .

الدليل الثاني ٢ - واحتجوا أيضا بقوله تعالى " ان الذين يكتمون ما أنزلنا
 من البيانات والمهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب
 أولئك يلعنهم الله ، ويلعنهم اللاعنون " ^٢

- (١) أخرجه خ في عدة مواضع في حديث رقم ٦٧ ، ١٠٤ ، ١٠٥ ،
 ١٧٤١ ، ١٨٣٢ ، ٣١٩٧ ، ٤٢٩٥ ، ٤٤٠٦ ، ٤٦٦٢ ، ٥٠٥٠ ، ٧٠٧٨ ،
 م القسامة ، باب تخليط تحريم الدما والأموال ،
 د كتاب الصلاة ، التطوع حديث رقم ١٢٧٨ ،
 ت كتاب الحج ، باب تحريم القتال فيه ،
 س كتاب الحج ، باب تحريم القتال فيه ،
 ق ، المقدمة باب من بلغ علما . حديث رقم ٢٢٣ ، ٢٢٤ ،
 ٢٣٥ ،
 دى ، المناسك ، باب في الخطبة يوم النحر .
 حم ٤ : ٣١ ، ٣٢ ، ٤ : ٥ ، ٣٩ ، ٣٧ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٤٩ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٣٤٢ ،
 ٣٦٦ ، ٤١١ ، ٤٥٦ ، ٣٨٥ ، ٦ : ٤١ ، ٤٠ ، ٤١ ، ١ : ٤٠ ،
 جامع بيان العلم ١٥٩ - البقرة آية ٢

قالوا فدللت الآية على وجوب تبليغ ما أنزل الله من البيانات والهدى ، والعمل به .

والراوى الثقة اذا قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم . فقد بين ، وترك الكتمان ، فيلزم قبوله بظاهر الآية ، ولم يفرق بين المرسل والممسندا .

الدليل الثالث

٣- وقوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا ان جامِعَ الفاسقين فتنباً فتبينوا ، " ١ او " فتبثتوا " ، والقراءات متواترتان ، فلم يأمر الله تعالى بالثبت والتبيين الا في خبر الفاسق ، فدللت الآية على أن العدل الثقة لا يجب التثبت في خبره ، وهذا المرسل عدل ثقة ، فيجب قبول خبره لأن الآية لم تفرق بين ما أنسنه ، وبين ما أرسله .

والجواب عن ذلك :

الاعتراض على الادلة

ان هذه الآيات والاحاديث ليس فيها شيء على عمومه ، بل هي افعال مطلقة لاعم لها ، والمطلق يصدق امثاله بالعمل به في صورة .

وان سلم عمومها من جهة المعنى ، وعدم التفرقة كما ذكروه في مخصوصة بالرواية عن المجهول العين أيضا . كما قال " ٢ " اذا ذكر الراوى شيخه ، وقال : لا اعلم عداته ، أو سكت عنه بالكلية ، وقلنا بالراجح أن مجرد رواية العدل عن الراوى ليست تعدى له وإنما خصت بهذه الصورة للجهالة ، والجهالة في صورة المرسل أتم لأن فيه جهالة العين والصفة ، ولأن من لا تعرف عينه كيف تعرف صفتة من العدالة بخلاف تلك الصورة ، فان فيها جهالة الصفة فقط ، فإذا خصت بتلك الصورة

(١) ٤٩ - الحجرات آية ٦

(٢) هكذا في المخطوطة وينظر أن كلمة قال زائدة . أو الكلام فيه نقص وصوابه كما قال المازري .

لِنْ تُخَصِّصَهَا فِي صُورَةِ الْمَرْسُلِ بِطَرِيقِ الْأُولَى^١ ”
 ثُمَّ قَوْلُهُ تَعَالَى ”اَنْ جَاءُكُمْ فَاسْقُبْ بَنِيأَ يَقْتَضِي اَنْ مَنْ لَمْ يَكُنْ
 فَاسْقًا لَا تَبْثِثْ فِي خَبْرِهِ ، وَعَدْ فَسَقَهُ لَا طَرِيقَ إِلَيْهِ إِلَّا بِالتَّرْكِيسَةِ ،
 وَالْخَيْرَ بِحَالِهِ ، [و]^٢ ”الْرَّاوِيُّ الْمَرْسُلُ عَنْهُ ، مَجْهُولُ
 الْعَيْنِ أَصْلًا ، فَلَا تَعْرِفُ عَدَالَتَهُ ، فَيَقْتَوْقَفُ فِيهِ ۝

وَآمَّا الْاجْمَاعُ : -

(٢٠ / ب) فَقَدْ ادْعَاهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ حَتَّى قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرٍ
 الطَّبَرِيُّ : لَمْ يَزُلِ النَّاسُ عَلَى الْحَمْلِ بِالْمَرْسُلِ وَقَوْلِهِ حَتَّى حَدَثَ بَعْدِ
 الْمَائِتَيْنِ الْقَوْلُ بِرَدَه^٣ ۝

بـ - الادلة
 الاجتماعية

لِأَرْسَالِ فِي
 عَصْرِ الصَّحَابَةِ

يُشَيرُ إِلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،
 قَالُوا : أَمَا عَصْرِ الصَّحَابَةِ ، فَلَا رَبِيبٌ فِي شَيْءِ الْأَرْسَالِ
 مِنْهُمْ ، وَأَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ نَكِيرُ الْبَتَّةِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَرْسَلِ الْصَّاحِبَةِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَمْ يَقُلْ لَّا هُدَى
 هُلْ سَمِعْتَ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَوْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ
 وَاسْطَةٌ ؟ ، بَلْ رَوِيَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ الْحَدِيثُ مَعَ الْعِلْمِ الشَّافِعِيِّ بَيْنَهُمْ أَنَّهُ لَمْ
 يَسْمَعْ كُلَّ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَابِنُ عَمَّاسٍ ، وَابْنُ
 الزَّيْنِ ، وَالنَّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ ، وَسَائِرُ الصَّفَارِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَرَضِيَ عَنْهُمْ ، حَتَّى قِيلَ : أَنَّ ابْنَ عَمَّاسَ لَمْ يَسْمَعْ
 مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَرْبَعَةً أَحَادِيثَ ، وَقَدْ رَوِيَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ -
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الْفَوْسَمَاتُ وَسَوْنُ حَدِيثِنَا^٤ ۝ وَهَذَا مَا يَعْلَمُ
 ضَرُورةً أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ جَمِيعَهَا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ۝

١) هَذَا فِي الْمُخْطُوْطَةِ ، وَالْكَلَامُ وَاضْعَفَ فِي رَسْمِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُسْتَرِيحُ إِلَيْهِ
 الْمُتَأْمِلُ ، وَلَعَلَهُ مَا تَطَرَّقَ إِلَيْهِ السَّقْطُ فِي الْأَصْلِ الَّذِي نَسْخَتْ مِنْهُ
 هَذِهِ الْمُخْطُوْطَةِ ۝

٢) مَلِيْمٌ مَعْكُوفَتِينِ زِيَادَةً ۝

٣) أَورَدَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَعْنَاهُ فِي التَّمْهِيدِ ١ : ٤ ، وَقَدْ نَقَلَ الْكُوَثَرِيُّ
 النَّصَّ عَنِ الْعَلَائِيِّ فِي مَقْدِمَةِ نَصْبِ الرَّاِيَةِ ١ : ٢٧

٤) سِيرُ أَعْلَمِ النَّبَلَاءِ الْمَذْهَبِيِّ ٢٤١ : ٣ ، جَوَامِعُ السِّيَرِ لِابْنِ حَزْمٍ : ٢٧٦

وروت عائشة ^١ ، وجابر بن عبد الله ^٢ ، وأنس
ابن مالك ^٣ وغيرهم أحاديث بدأ الوحي ، والاسراء ،
وغير ذلك مما لم يكن بالمدينة . ولم يصرحوا بسطاغهم له من النبي
- صلى الله عليه وسلم . بل قد صرخ بخضمهم بأن الذي يرويه
[منه ^٤] ماهو مرسل ، كما تقدم من قول البراء ^٥ بن عازب
رضي الله عنه : ليس كلما ^٦ نحدثكم به سمعناه من النبي
- صلى الله عليه وسلم ، لكن سمعنا وحدتنا أصحابنا ، ولم يكن
بعضنا يكذب بعضا ^٧
وكذلك روى عن أنس رضي الله عنه نحوه ^٧

(١) أخرجه خ حديث رقم ٢ ٣٢١٥ ، ٣٢٩٢ ، ٤٩٥٣ ، ٤٩٥٥ ، ٤٩٥٦ ، ٤٩٥٧ ، ٤٩٥٨

م ١ : ٩٨ - ٩٧ بباب بدأ الوحي إلى رسول الله
ت ، المناقب حديث رقم ٣٦٣٤ .

(٢) أخرجه خ حديث رقم ٤ ٣٢٢٨ ، ٤٩٢٢ ، ٤٩٢٣ ، ٤٩٢٤ ، ٤٩٥٤ ، ٤٩٢٥

م ١ : ٩٨ - ٩٩ ، بباب بدأ الوحي إلى رسول الله

(٣) أخرجه م ١ : ٩٩ - ١٠٥ بباب الاسراء برسول الله إلى
السموات وفرض الصلوات .

(٤) مابين معقوتين زيادة ليست في المخطوطة .

(٥) هكذا في المخطوطة والصواب (كل ما)

(٦) انظر صفة ٢٣ ، والحديث أخرجه الخطيب
في الكناية : ٣٨٥ .

(٧) الكفاية : ٣٨٦ - ٣٨٥

وهذا أبو هريرة رضي الله عنه ، على كثرة ملازمته للنبي صلى الله عليه وسلم ونحوه " ١ " فيما حفظ عنده و " ٢ " روى حديث من أصلح جنباً فلا صيام له " ٣ " ، فلما روجع قال : سمعته من الفضل بن العباس " ٤ " .
وكذلك ابن عباس في حديث " إنما الربا في النسبة " " ٥ " أرسله أولاً ثم أسنده عن أسامة بن زيد " ٦ " إلى غير ذلك من

(١) هكذا في المخطوطة ويظهر أنها خطأ صحف عن كلمة معناها (حرصه أو تبنته أو سطعه) .

(٢) هكذا في المخطوطة ، ولعل الواو زائدة لأن المعنى مستقيم بدونها .

(٣) الحديث أخرجه : خ ، كتاب الصوم . باب الصائم يصبح جنباً حديث رقم ١٩٢٦

م : كتاب الصوم ، باب صحة صوم من طلوعه الفجر وهو جنب .
ط : كتاب الصوم . باب ماجا في صيام الذي يصبح جنباً فسي رمضان حديث رقم ١١

ق : كتاب الصيام : باب ماجا في الرجل يصبح جنباً وهو يرد الصيام حديث رقم ١٧٠٢
حـ : ١ : ١ : ٢١١ ، ٢١٣ ، ٢ : ٢ ، ٢٨٦ ، ٦ : ٩٩ ، ١٨٤ ،

مشكل الآثار للطحاوي ١ : ٢٢ - ٢٣ .

(٤) الفضل بن العباس بن عبد المطلب ابن عم النبي - وأكبر ولد العباس أستشهد في خلافة عمر تقرب ٢ : ١١٠

(٥) الحديث أخرجه : خ : كتاب البيوع ، باب بيع الدينار بالدينار نسأ . حديث رقم ٢١٧٩ ، ٢١٧٨

م : كتاب المساقاة والمزارعة ، باب الربا .

س : كتاب البيوع ، باب بيع الفضة بالذهب ، وبيع الذهب بالفضة .

ق : كتاب التجارة ، باب من قال لاريا الا في النسبة . حديث رقم ٢٢٥٧ .

دـ : كتاب البيوع ، باب : لاريا الا في النسبة ٢ : ٢٥٩

حـ : ٥ : ٢٠٠ ، ٢٠٢ ، ٢٠٤ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢٠٤

(٦) أبو محمد وأبوزيد أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي من ٢١ قـ هـ إلى ٥٤ هـ صحابي مشهور / ع . تقرب ١ : ٥٣

الصور التي يطول ذكرها ، ولم ينكر عليهم أحد الارسال أصلًا ،
فدل ذلك كله على اتفاق عصر الصحابة على قبول المرسل ، ولاريسب
فيه .

الرسال في عصر التابعين

وأما التابعون فارسلهم للحاديث التي لاتدخل تحت الحسر
مشهور شائع بينهم ، كابن المسيب ، وسعيد بن جبير ، والحسن
(١ / ٢١) البصري ، وابراهيم النخعي ، ومن يطول الكلام بذكرهم ،
ولم تكن روايتهم لها الا للعمل بها ، والا فلو كانت لغوا لتنفيذ شيئاً
ولا يحتاج بها لأنكرها عليهم العلماً ، وبينوا أن ارسلهم الحديث
يقتضي التوهين له ، وعدم الاحتياج به ، فما أنكر ذلك عليهم
نظراً لهم ولا من فوقهم ، إنما أنكره من جاء بعدهم .

قالوا : ولا يعترض على هذا بأنه يلزم من " ١ " أن يكون الخلاف
في ذلك مردوداً ، فادح في المخالف لكونه خارقاً للاحتجاج " ٢ "
وذلك باطل ، لأن الخلاف في المرسل ، مقبول مسموع من قائله
..... " ٣ " بأن الخلاف المردود المقتضي للنقد إنما هو
خرق الاجماع القطعي [أما الاجماع الاستدلالي أو الظني فلا
يقدح في خارقه ، وهو هنا [" ٤ " بهذه المثابة ، لأنه اجماع
سكوتى . " ٥ "

١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه منه

٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ظاهر وصوابه للاجماع .

٣) كتبت في المخطوطة كلمة لم أتبينها ورسمت هكذا (لا كـ)

٤) مابين معكوفتين كتب على هامش الصفحة وقد اشير الى مكان وضعه
وهو استدراك سقط أثنا عشر الكتابة .

٥) وقد ذكر هذا الدليل القاضي عضد الملة في شرحه لمختصر ابن
الحاجب فقال : فان قيل لو كان كما ذكرتم لكان ذلك اجماعاً ، فكان
المخالف له خارقاً للاجماع فيكفر أو يخطأ قطعاً ، واللازم مختلف
بالاتفاق ، والجواب كون المخالف خارقاً مكفراً أو مخطأ قطعاً إنما
هو في الاجماع المعلوم ضرورة ، وأما الثابت بالاستدلال أو
بالادلة الظنية فلا

والجواب عن ذلك كله :

ان دعوى الاجماع ففي ذلك باطلة قطعاً ، الا في عصر الصحابة
زمن النبوة ، ومحدها بيسير ، حين لم يخالط الصحابة غيرهم
وذلك لا يرد على من لم يحتاج بالمرسل ، وكذلك ارسال صغار الصحابة لما
تقدم أن مثل هذا مقبول على الراجع المشهور ، الذي عليه جمهور
العلماء ، وانه لم يخالف فيه الا الاستاذ أبواسطاق ، وطائفته
يسيرة ، وقولهم مردود ، بأن الصحابة كلهم عدول ، ومن كان منهم
يرسل الحديث ، فانما هو عن مثله ، ولا تضر الجهة بعينه ، بعد
تقرئ عدالة الجميع ، ولا يقال : فقد وقع من بعض الصحابة الكذب
كما نقله أهل التفسير في قصة الوليد بن عقبة ^١ " ونزل قوله تعالى " يا أيها الذين آمنوا ان جامكم فاسق بنيا الاية ^٢ .
ولما روى من قصة الذي دعى الى قوم وزعم أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم زوجه ابنته ، دعى ذلك سبب قوله - صلى الله عليه وسلم ،
من كذب علي ^٣ " صعمدا فليتبوا مقعده من النار " .

(١) الوليد بن عقبة بن أبي معيلا الاموي أخو عثمان لامه ، له صحة
وعاش الى خلاقة معاوية تریب ٢ : ٣٢٤ : د

(٢) قد تكلم على هذه القصة ورد ما من وجوه الشيخ محب الدين الخطيب
في تعليله على كتاب العوام من القواصم لابن العربي ، وتتلخص
هذه الوجوه فيما يلي :

أ - ضعف كافة الروايات اما بانها مقطوطة لانها من قول مجاهد أو
قتادة أو ابن أبي ليلى أو يزيد بن رومان ، وان الروايات المسندة
كلها فيها مجاہيل وضعفاء .

ب - ان الوليد بن عقبة كان عمره عند فتح مكة ثمانين سنوات ، ومن
كان مثل هذا فانه لا يمكن ان يبعث مصدراً انظر العواصم
من القواصم ٩٠ - ٩٨ .

وقد قطع بصحة القصة وادعى عدم الخلاف فيها ابن عبد البر
ورجحها ابن حجر ، الاستيعاب ٢ : ٦٣٥ ، الاصابة
٣ : ٦٠١ .

(٣) انظر البيان والتعریف في أسباب ورود الحديث الشريف ٢ : ٢٢٩
، ٢٣٠ قال : اخرجه الستة وغيرهم من جمیع غیرهم من الصحابة
يزيدون على المائة منهم العشرة المبشرة رضي الله عنهم وهو متواتر ،
مشكل الآثار للطحاوى ١ : ١١٤ - ١١٥ ذكر فيها روایتين
في سبب ورود الحديث ثم ذكر روایات الحديث من وجوه متعددة
من ١٦٥ - ١٧٣ .

لأننا نقول أن سلم صحة ذلك فهو نادر (٢١ / ب) جداً ،
لا اثر له ، والحكم إنما هو الفالب المستفيض الشائع .

وقد تقدم قول البراء رضي الله عنه ، : ولم يكن بعضنا يكذب
بعضاً "١" ، وهذا هو الامر المستقر الذي أطبق عليه أهل السنة
أعني القول بعدها جميع الصحابة رضي الله عنهم ، ولا اعتبار بقول أهل
البدع والاهواً ولا تعويل عليه .

وأما بعد ما ذكر التابعون ، وانتشرت رواياتهم بين الصحابة
المتأخرین وغيرهم ، فلا يمكن دفع اجماع سكتي على قبول المرسل
فضلاً عن غيره ، وقد تقدم قصة ابن عباس مع بشير بن كعب ، وعدم
قبول المراasil مطلقاً و "٢" إلا من "٣" يعرف - وهي
ثابتة في صحيح مسلم من الوجهين المتقدم ذكرهما "٤" .
وكذلك قول ابن عباس أيضاً : كنا نحفظ الحديث ، والحديث
يحفظ عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فاما اذا ركبتم الصعب والذليل
فهيئها "٥" .

وقول ابن سيرين : لم يكونوا يسألون عن الاسناد حتى وقعت الفتنة ،
فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم "٦" .

١) انظر صفحة ٣٣

٢) هكذا في المخطوطة ، ويغلب علىظننا أنها زائدة .

٣) هكذا في المخطوطة ، والظاهر أن الفاً زائدة أيضاً ولعل الصواب
الإ من يعرف .

٤) انظر صفحة ٦٨ - ٧٠

٥) انظر صفحة ٧٠

٦) انظر صفحة ٧٠

قلت : لأن المبتدعة كذبت أحاديث كثيرة تشد بها بدعهم
 قال ابن عباس رضي الله عنه ، لما بلغه ما وضعته الرافضة من
 أهل الكوفة على علي رضي الله عنه : قاتلهم الله أى علم أفسدوا ، رواه مسلم
 في مقدمة صحيحه أيضا " ١ " .

وقال الإمام الشافعي رحمة الله : كان ابن سيرين ، وعروة
 ابن الزبير ، وطاؤس ، وابراهيم المخعي ، وغير واحد من التابعين ،
 يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ماروئ ويحفظ ،
 وما رأيت أحداً من آهل الحديث يخالف هذا المذهب " ٢ " .
 وقد تقدم إنكار الزهرى على اسحاق بن أبي فروة أرساله الحديث
 وقوله : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ، تحدثنا أحاديث ليست لها خطم
 ولا أرزة " ٣ " يعني الأسانيد .

(١ / ٢٢) والزهرى كان من يرسل الأحاديث ، فدل قوله هذا
 على أن أرساله الحديث لم يكن ليحصل به ، بل ربما كان للمذاكره
 ونحوها .

١) صحيح لام مسلم يشرح النووي ٨٣ : لكن النص الوارد في صحيح
 مسلم يختلف عما هنا والنصل كما يلي : حدثنا حسين علي الحلواني
 ثنا يحيى بن آدم ، حدثنا ابن ادريس ، عن العرش ، عن أبي حبي
 اسحاق ، قال : لما أخذنا تلك الأشياء بعد على رضي الله عنه
 قال رجل من أصحاب علي : قاتلهم الله أى علم أفسدوا ١٠ هـ .
 فلم ينص الإمام مسلم على أن القائل هو ابن عمار بيل أبيهمه .

٢) التوحيد ١ : ٣٩

٣) انظر صفحة ٧١ .

ورأى ابن أبي فروة ر بما أرسل عن غير شفقة ، فأنكر عليه ذلك .
فإن قيل فكيف أرسال الزهري عن سليمان بن أرقم وغيره ، حتى ضعف
جماعة من الأئمة مراسيله مطلقاً .

قلنا يحتمل أنه لم يطلع على ضعف سليمان بن أرقم ، وأحسن
الظن به ، وكذلك قال الشافعي فيه : ورأه الزهري يعني
سليمان بن أرقم حسن المروءة والسيرة ، " ١ " وأحسن الظن
به ، فسكت عن اسمه ، أما لاته أصغر منه ، وما لغير ذلك " ٢ "
والحاصل أن أنكاراً أهل العصر للإرسال ورد لهم المرسل موجود في
صور كثيرة ، فلا اجماع حينئذ ، ولا يمكن طرد اتفاق الصدر الأول من
الصحابة بعد ذلك .

كما أشار إليه ابن عباس وابن سيرين وغيرهما من الفرق بينهم وبين
من بعدهم لوجود الاهواً والكذب بعد الصدر الأول .

ثمن أن هذا القول من أدعاً الاتفاق معارض بما نقله سلم في
مقدمة صحيحه عن غيره مقرأ لكتابه : المرسل من الروايات في أصل
قولنا ، وقول أهل العلم بالأخبار ليس بمحضة " ٣ "

وقول محمد بن جرير : لم ينزل العمل بالإرسال وقبوله حتى
حدث بعد المائتين القول ببرده " ٤ " ، مردود بقول من رده قبل

١) هكذا في المخطوطة ، وفي الرسالة رأه رجالاً من أهل المروءة والعقل
قبل عنه

٢) الرسالة : ٤٧٠

٣) صحيح سلم بشرح النبوى ١ : ١٣٢

٤) التمهيد ٤:١ ، توضيح الأفكار ١ : ٢٩١ - ٢٩٢ نقلًا عن البلقيني
في كتابة علوم الحديث .

الماهتين كالاوزاعي ^١ ، وشعبة ^٢ ، واللبيث بن سعد ^٣ ،
وعبد الرحمن بن مهدى ^٤ وحيى بن سعيد القطان ^٥ وغيرهم
بِالله التوفيق .

ادلة
ية الدليل

وأما المحتول ، فذكروا وجودها عديدة .

الأول : أن الرأوى إذا روى الحديث مرسلا فقد قطع بشهادته
على النبي - صلى الله عليه وسلم - بالخبر ، وكفى من بعده مؤنثة
البحث والتفيش عن الرأوى ، وإذا وصل السند ، فقد أحال على
على الواسطة ورى عن عهده ، فالجزم من الرأوى بصحة الحديث
فيما أرسله أظهر منه فيما أنسنه ، فكان الأول أقوى ، ولا أقل
من أن يكون على (٢٢ / ب) [السواء] ^٦ أو يكون المرسل
أنزل درجة من المسند ، ولكنه مما يحتاج به .

وهذا هو معتقد من يفتر في المرسل بين أئمة النقل المرجوع إليهم
في الجرح والتعديل ، فيقبل منهم ما أرسلوه ، وبين غيرهم فلا يقبل
مرسله ، لانه اذا كان قول الواحد من أئمة النقل المرجوع إليهم فيه
يقبل قوله في الجرح والتعديل ، فذلك ارساله الحديث ، لانه جزم
به ، ولا يجزم حتى تثبت عنده عدالة الرأوى فيكون قوله مقبولا
في ذلك .

(١) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، ثقة جليل من السابعة
من ١٠٠ إلى ١٥٧ هـ / ع تقريب ١ : ٤٩٣ .

وقد ذكر ابن عبد البر قوله في التمهيد فقال وهو : ماذهاب العلم
الاذهاب - كتاب الاسناد . ، التمهيد ١ : ٥٧ .

(٢) وكذلك قوله شعبه أورده ابن عبد البر في التمهيد ١ : ٥٧ وهو : إنما
يعلم صحة الحديث بصحة الاسناد .

(٣) أبو الحارث ، الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهيمي ثقة ثبت فقيه من
السابعة من ١٠٠ إلى ١٧٥ هـ / ع تقريب ٢ : ١٣٩ .

(٤) قوله : الاسناد من الدين ، التمهيد ١ : ٥٦ - ٥٧ .

(٥) قوله : إن هذه الاحاديث دين ، فانظروا عنم تأخذون دينكم
- التمهيد ١ : ٤٧ .

(٦) كتبت هذه الكلمة في المخطوطة في أسفل الماش اشارة الى أنها
أول كلمة في الصفحة المقابلة ثم سقطت ولم تكتب لذا ابتناها بين
معكوفتين .

الثاني :

الدليل الثاني : أن عدالة الراوى وأمانته تمنعه أن يشهد على النبي - صلى الله عليه وسلم بخبر ، ويكون راوى له غير ثقة ولا حجة ، فلا يستجيز أن يجزم بالحديث إلا بعد صحته عنده لا^١ " يلزم أن يكون فاسقاً مردود الرواية ، لكونه يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - بسيرة^٢ " الجزم وهو لا يعلم ثبوته ، أو لا يغلب ثبوته على ظنه فالقول برد المرسل يلزم منه القبح في الراوى ، وذلك باطل لأن الإرسال لو كان مقتضياً لدرج^٣ " في المرسل ، لم يقبل الأئمة من الراوى شيئاً مما أنسده إذا كان قد روى مراسيلاً ، وخاصة إذا^٤ [أ] " كثـر منها .

وقد اتفقت الأئمة على قبول خلق كثير من الرواية مع كثرة ما أرسلوه وذلك مستلزماً قبول مراسيلاً ، ولا انفكوا عن واحد من الآهرين . قالوا ومن الدليل على هذين الوجهين ، وان الراوى الثقة كان لا يرسل الحديث إلا بعد صحته عنده ، ماجأ عن الاعش قال ، قلت لابراهيم النخعي : اذا حدثتني فاسند ، فقال ، اذا قلت لك قال عبد الله

١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأً وصوابه (لئلا)

٢) هكذا في المخطوطة ولم أتبينها ولعلها صفت عن كلمة وعنها (بصيغة)

٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأً ولعل الصواب : لقبح

٤) مابين معقوتين زيادة اضطر إليها السياق .

فقد حدثني جماعة فإذا قلت لك حدثني فلان عن عبد الله فهو
الذى حدثني "١" .

وقال الحسن البصري : كنت إذا أجتمع أربعة نفر من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ، وأسندت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم .

قالوا فإذا كان هذا شأن مراasil الحسن وهي عندكم (١ / ٢٣)
أضعف المراasil ، فكيف بغيرها من كبار التابعين ، كابن المسمى
وقد روى عروة بن الزبير لعمر بن عبد العزيز "٢" عن النبي
ـ صلى الله عليه وسلم ـ قوله : "من أحياناً أرضاً ميتة فهي له" "٣" .

فأرسله ، ولم يسنه ، فقال له عمر بن عبد العزيز ، أتشهد على
رسول الله ، صلى الله عليه وسلم بذلك ، قال : نعم ، أخبرني بذلك
العدل الرضي ، فلم يسم من أخبره ، فاكتفى منه عمر بن عبد العزيز
بذلك وقبله ، وصل به إلى غير ذلك من الشواهد التي يطول الكلام بسياقها
وكفى بذلك ما رويتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يرسل إلى سعيد بن
المسمى يسأله عن قضايا عمر رضي الله عنه وأحكامه ، مع علمه بأنه لم يدركه
ولم يختلف عليه اثنان في قبولها منه مرسلة .

قال الإمام أحمد بن حنبل : إذا لم يقبل سعيد بن المسمى عن
عمر ، فمن يقبل "٤" .

الوجه الثالث:

ادليل الثالث

ان هذه الواسطة التي بين التابعي ، وبين النبي - صلى الله عليه
وسلم اما أن تكون صحابياً أو تابعياً ثقة ، أو مجرحاً منها ، أو مجهولاً
لاتدرى حاله ، فهذه أربعة لابد من أحداها أن يكون موجوداً عند المرسل
عنه فعلى التقديرين الاولين يجب قبول الخبر ، وعلى التقدير الاخر لا يقبل .

(١) التمهيد ١ : ٣٧ - ٣٨

(٢) عمر بن عبد العزيز مروان أمير المؤمنين من ٥٩:٢ إلى ٦١:١ تقارب ٦٠

(٣) أخرجه د . باب في أحياء الموات حديث رقم : ٣٠٧٤ ، ٣٠٧٣
ط كتاب القضية ، باب القضا في عمارة الموات حديث رقم
٢٦ ، ٢٧

(٤) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٥ ، الجرج والتتعديل ١ : ٢٦

لکنا نقول: ان احتمال التقدیرین الاخیرین بعید جداً فی التابعین ، وخصوصاً أن يكون ذلك الواسطة متھماً بالکذب لأنّ النبی - صلی الله علیه وسلم - أتى علی عصر التابعین ، وجعلھم خیر القرون بعد قرن الصحابة ، رضی الله عنھم .

فالمحروم المتهماً بالکذب فيهم نادر بخلاف القرون التي بعدهم كما تقدم من استھالة أن يكون التابعی الثقة ، الذى أطلع على كون شیخه الذى تلقى منه ذلك الحديث متھماً ، ثم أرسله عنه جازماً به عن النبی - صلی الله علیه وسلم .

ومتقدير أن يكون ذلك غير مستحیل ، فلا شك في أنه بعید جداً .

وكذلك يبعد أيضاً أن يكون الراوی مجهولاً قد خفي حالي التابعی [و] ١ " يقطع برؤایته عن النبی - صلی الله علیه وسلم - مع كونه لم يطلع على ثقته ، وعدالتھ .

فإذاً أن هذین الاحتمالین مرجوحان بالنسبة الى الاحتمالین (٢٣ / ب) الاولین ، [و] ٢ " تعین العمل بالراجح لأنّه أغلب على الظن .

الرابع :-

لـ لـ لـ

لو لم يكن المرسل حجة ، لم يكن الخبر المعنون حجة ، لأنّ الراوی أيضاً أرسله بالمعنىنة ، واحتمال لقاً المعنون شیخه وسماعه منه ، ليس بدون احتمال ثقة الواسطة المذکوف وعدالتھ .

الخامس :-

لـ لـ لـ

اذا وجہ علی المستفتی قبول قول المفتی فيما يروی عن النبی - صلی الله علیه وسلم ، نقول : ما يرسله الراوی عن النبی - صلی الله علیه وسلم لفظاً ، باقياً أيضاً على ظا هر معنی علمه وعدالتھ ،

(١) مابین معکوفتین زيادة اخطر اليها السیاق .

(٢) مابین معکوفتین زيادة اضطر اليها السیاق .

فتجب على العالم عدالته وصدقه وأمانته "١" .

السادس :

لليل السادس
ان الحكم اذا حكم بشهادة عدلين ، واستحل بهما "٢" .
ولم يسمهما ، لم يجز لاحد الاعتراض على حكمه لاجل تسمية الشهود
فكذلك هنا لا اعتراض على الراوى في ترك تسمية شيخه .

السابع : -

لليل السابع
ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : المسلمين عدول ،
بعضهم على بعض الا مجلودا في حد ، أو مجريا عليه شهادة زور ،
أو ظنيا في ولا او قرابة ، "٣" .

فافتني عمر رضي الله عنه بظاهر الاسلام في القبول الا أن يعلم منه
خلاف العدالة ، ولاريب أن هذه الواسطة بهذه المنزلة والا لم يرسل
عنه التابعي كما تقدم ، والأصل قبول خبره حتى يثبت عليه ما يقتضي رد
ذلك .

قالوا وهذا في عصر التابعين ظاهر لما قدمنا أنهم خير القرون
بعد عصر الصحابة ، ولم يكن فيهم معروف بالكذب ، الا من أمره مشهور
بينهم شهرة أظهر من أن تحتاج الى البحث عنه ، ولو "٤" لم يكن
أئمة التابعين يرون عن هذه حالة شيئا ، وهذا الضرب اكثر ما يوجد

(١) هكذا أورد الدليل في المخطوطة ، ولم أتبين معناه تماما ولم أصادق في
أثناء المراجعة والمطالعة ما يتبيّن به ويتبّع به ولعل في الكلام سقط

(٢) هكذا في المخطوطة

(٣) سنن الدارقطني ٢ : ٥١٢ كتاب القضا ، كتاب عمر الى أبي موسى
الاشعري .

(٤) كلمة (لو) يغلب على الظن زيادتها اذ المعنى مستقيم بدونها .

هذا خلاصة ما احتجوا به بعبارات مختلفة ، وألفاظ متباعدة يرجع حاصلها إلى هذه الأوجه السبعة – بمالله التوفيق .

الجواب عن ذلك :

أولاً – :

ان الاخبار كلها متضمنة أموراً الدين اما العلمية واما العمليّة ، وما كان بهذا السبيل فلا يجوز قبوله من كل أحد ، بل لابد فيه من اعتبار العدالة ، والتسقط "١" بالاتفاق ،

ولهذا قال محمد بن سيرين ، (١٢٤) وغيره من الأئمة: ان هذا العلم دين ، فانظروا عنم تأخذون دينكم "٢" .

وإذا كان كذلك فلا بد من تحقق العدالة عند المروى له ، لأن المروية لها شرع ، والتزام يتصل بها ، فهو "٣" كالشهادة إنما تعتبر عدالة الشهود عند الحاكم ، لأنهم يؤدون اليه الشهادة ، ولا تثبت عدالته عند المروى له حتى يعرفه ، بعينه وصفاته كما تقدم .

ولايکفي [في] "٤" ذلك كونه عدلاً عند الراوى من إبهام اسمه حتى لو قال الراوى : حدثني شهـة ، ولم يسمه ، لم يكن ذلك كافياً في حق المروى له ، الا أن يكون ذلك القائل مجتهداً ، والمكتفى بذلك مقلد له ، فيجوز ، لأصحاب الشافعـي فيما يقول فيه أخيرـي الثقة ، وأخـيرـي من لأـتهم ، ونحوـذلك .

(١) هـذا رسمـتـ في المخطوـطة ولـم اـتـبـينـها ولـلـصـوابـها - الضـبـط

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ٨٤

(٣) كـلمـة (فـهـوـ) زـيـادـة لـانـ المعـنىـ بـدـوـنـهاـ أـوضـحـ

(٤) مـابـينـ مـعـكـوـنـتـينـ زـيـادـةـ اـضـطـرـالـيـهـاـ السـيـاقـ

أما أنه ينتهي ذلك بمجرد حجة على خصمك ، فلا ، إذ من الجائز أنه لو سماه لاطلع فيه غيره على ما يقتضي جرحه ، ولم يكن ظهره ملئ وثقه ، بخلاف ما إذا سماه باسمه ، ووثقه ، فان المروى له ، وغيره إذا بحث عنه ، فلم يجد فيه جرحا ، اطمأن إلى توثيقه ، ولن يخبره .

قولهم في الوجه الأول : ان المرسل قد قطع بارساله الشهادة على النبي - صلى الله عليه وسلم - بخبره ، جوابه المفع ، إذ لا سبيل إلى القطع إلا في الخبر المتواتر ، وأما خبر الواحد فلا يفيد إلا الظن ، بل لو صرخ المرسل للحديث بذلك ، وقال : اقطع بان النبي - صلى الله عليه وسلم - قاله ، لئن تأويل قوله ، وصرفه عن ظاهره ، والا كان كذبا ، ويعود عليه بالجرح .

وإذن تعين تأويل معنى الارسال ، فعلى قولهم يكون معناه [أظن أو يغلب على ظني]^١ أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال كذا .

وعلى قول المانعين بصحة المرسل : يكون معناه سمعت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال كذا : وليس اضطراراً ، بأولى من اضمار الثاني ،

وعلى تقدير ايراده المعنى ، فليس فيه جزم بالخبر ، [بل]^٢ لو صرخ بذلك ، وقال اني سمعت أنه قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم كذا ، لم يكن فيه جزم بالمروى ، ولا تتعديل لمن أرسل عنده .

وقولهم : كفى المرسل بارساله من بعده مئونة البحث والتقييس عن الراوى .

١) مابين هلالين زيادات كتب على هامش الصفحة وأثبتتها حسب الاشارة إلى مواضعها .

قلت : ليس كذلك ، ولا تنتهي الحجة بمجرده ، بل لا بد من معرفة ذلك الرواى ، ولو صرحت بتوثيقه ، (٤٤ / ب) فاذًا لم نجد فيه لغيره جرحًا موئلا ، فحينئذ تقوم الحجة به ، ومالم نعرفه فتجزىء كونه مجرحًا ممكن ، وأذا أحصل ، واحتصل ، لم يثبت خبره .

فإن قيل : لو كان مجرحًا لبينه ، ولم يجرح "١" بخبره ؟
 قلنا : يجوز أنه لم يظهر [له] "٢" جرحه لقلة ممارسته حديثه وهذا معرفته باسمه ، يظهر لغيره ذلك .
 وهذا يخرج أيضًا الجواب عن الوجه الثاني .

الرد على الدليل الثاني
 وهو أنه لو لم يكن عدلاً عندك لأن بجزمه بالرواية عنه فاسقط
 لاتيانه الخبر ، وهو لا يغلب ثبوته على ظنه ، وتعديله من ليس
 عدلا .

قلنا : لا يلزم ذلك لأنه لم يكلف إلا بما ظهر له ، وقد يظهر لغيره خلاف ذلك ، ويترجح على تتعديل هذا كما قد وقع للزهري مع أمامته في رسالته عن سليمان بن أرقم لظنه تعدله وهو ضعيف متربك لا يحتاج به .

ومثل هذا كثير جدا ، فلا تلازم بين الأمرين كما قالوا .
 بل لو صرحت الرواى بتتعديل شيخه ، لما ظهر له منه ، ووجد نا
 غيره قد جرحه جرحًا موئلا لم يعد ذلك على الرواى الموثق بالجرح
 لأنها إنما وقق بحسب ظنه واجتهاده ، فكذلك إذا جزم بالخبر وصححه
 وأطلع غيره فيه على علة فادحة فيه ، قد مت على تصحيح ذلك ، ماعدا

(١) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ ، ولعل الصواب (يحتاج)
 (٢) ما بين معاوقيتين زيادة اضطر إليها السياق .

تصحیح الشیخین ، لاتفاق الامة على تلقي ذلك منهما بالقبول .
فغاية الامر ، أن المرسل صرخ بتصحیح ما أرسله ، وتعديل
شیخه ، ومع الابهام لا يثبت ذلك مالم نعرف الراوى ، وننظر هل
فيه جرح موئرأم لا .

والذى يبيّن هذا كله ان كثيرا من المراasil المتقدمة فتش عندها
فوجدت عن ضعيف في الرواية .
وقولهم : ان الكذب لم يكن في ذلك العصر منع ، بل الواقع
خلافه ،

قال ابن اسحاق : حدثني عاصم بن عمر بن قتادة "١" ، عن
محمد بن لبيد "٢" قال : أثربني يحيى بن الحكم "٣" على
جرش "٤" فقدمتها ، فحدثوني أن عبد الله بن جعفر
رضي الله عنهما "٥" حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

- (١) أبو عمر ، عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الاوسي الانصارى من
٠٠ الى ١٢٠ هـ ، ثقة عالم بالمخازى من الرابعة / ع تقریب ٣٨٥٠١
- (٢) أبو نعيم ، محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الاوسي صحابي صغير
وجل روایته عن الصحابة من ٠٠ الى ٩٦ هـ وقيل ٩٧ هـ / بنخ ٢٣٣
٤ ، وله ٩٩ سنة تقریب ٢ : ٢
- (٣) هكذا في المخطوطة وهو أيضا في التمهید ، وترجمه في الاعلام بقوله
يحيى بن حکیم بن صفوان بن أمیة الجھنی ، وأآل من ثقات رجال
الحدیث من ٠٠ الى بعد ٦٢ . وكذلك قال الذھبی فی
المیزان .

- میزان الاعتدال ٤ : ٣٦٩ ، الاعلام : ٩ : ١٧٣ ، ١٧٤ ،
(٤) جرش بالضم ثم الفتح وشين من مخالف اليمن من جهة مكة
معجم البلدان ١٢٦ : ٢
- (٥) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي ، أحد الاجواد ،
ولد بارض الجشة وله صحبة من ١٥٠ الى ٥٨٠ هـ / ع تقریب ١
٤٠٦

اتقوا صاحب هذا الداء يعني الجذام ، كما يتقي السبع اذا
هبط واديا فاهميطوا غيره ١ .

فقلت والله لئن كان ابن جعفر حدثكم هذا ماكذبكم ، فلما
عزلني عن جرش ، قدمت المدينة ، فلقيت عبد الله بن جعفر ،
فقلت يا أبي جعفر ماحدثت حديثه عنك أهل جرش ، ثم حدثته الحديث
فقال : كذبوا والله ماحدثتهم ، ولقد رأيت عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ، يدعوا بالأناء فيه الماء (١ / ٢٥) فیناوله معيقib ٢ ،
وقد كان أسرع فيه هذا الداء ، ثم يتناوله فيتيم بفمه موضع فمه ،
فعلم ٣ أنه انما صنع ٤ ذلك كراهة ٥ أن يدخل نفسه شيء
من العدوى ٦ ،

قال ابن عبد البر ، فهذا محمود بن لبيد يحكى عن جماعة

١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤ : ١١٧ ، ١١٨ ،

٢) معيقib بن أبي فاطمة الدسوسي ، وحليفبني عبد شمس من السابقين
الاولين هاجر المهرجتين وشهد المشاهد ، وولى بيت المال لعمر
ومات في خلافة عثمان أو على : ع ، تقریب ٢ : ٢٦٨

٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، يعلم ، وفي الطبقات
عرفت .

٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، يصنع ، وكذلك في
الطبقات .

٥) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد كراهة ٠٠ وفي الطبقات
فرازمان .

٦) التمهيد ١ : ٥٢ - ٥٤ ، طبقات ابن سعد
٤ : ١١٧ ، ١١٨ ،

أنهم حدثوه ، عن عبد الله بن جعفر ، بما أنكره عبد الله بن نجعفر رضي الله عنه ، ولم يعرفه ، بل عرف ضده ، وهذا في زمن الصحابة فما ظنك بمن بعدهم " ١ " .

وقال ابن وضاح " ٢ " حدثنا ، أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ " ٣ " ، ثنا عَمِيْ " (ثنا) " ٤ " سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمٍ " ٥ " ، عن الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، يَرِيدُ الْأَسْكَنْدَرِيَّةَ مُرَابِطًا ، فَنَزَلَ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ " ٦ " ، قَالَ : فَعَرَضُوا لَهُ بِالْحَلَانِ ، وَعَرَضُوا لَهُ بِالصَّعْوَنَةِ ، فَلَمْ يَفْعَلْ ، وَاجْتَمَعُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ بِيَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ " ٧ " ، فَاقْبَلَ يَحْدِثُهُمْ ، حَدَثَتِي ابْنُ نَافِعٍ " ٨ " ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : فَجَمَعُوا تَلْكَ الْأَحَادِيثَ

(١) التمهيد ١ : ٥٤

(٢) محمد بن وضاح القرظي محدث الاندلس مع ابن مخلد ، صدوق في نفسه له خطأ كثير من ٢٨٠ إلى ٥٩ هـ ، ميزان الاعتدال ٤ : ٤

(٣) أبو جعفر ، أَحْمَدُ بْنُ سَعْدٍ (هَذَا فِي التَّقْرِيبِ وَالتَّهْذِيبِ ، وَفِي الْخَلَاصَةِ لِلْخَرْجِيِّ أَبْنِ سَعِيدٍ) بْنُ الْحَكَمِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمِ الْجَمْحِيِّ الْمَصْرِيِّ ، أَبْنُ أَبِي مَرِيمٍ ، صدوق من الحادىة عشرة من ٠٠ إلى ٢٥٣ هـ ، دس تقريب ١ : ٥١٥

(٤) الظاهران كلمة ثنا زيادة لأن عم أَحْمَدَ هو سعيد بن أَبِي مَرِيمٍ

(٥) أبو محمد سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم ابن أبي مَرِيمِ الْجَمْحِيِّ بِالْوَلَا .. ثَقَةٌ ، ثَبَّتَ ، فَقِيهٌ مِّنْ كَبَارِ الْعَاشِرَةِ مِنْ ١٤٤ هـ إِلَى ٢٢٤ هـ / ع ، تقريب ١ : ٢٩٢

(٦) أبو شرجيل جعفر بن ربيعة بن شرجيل بن حسنة ، الكندي المصري ثقة ، من الخامسة من ٠٠ إلى ١٣٦ هـ / ع ، تقريب ١ : ١٣٠

(٧) يزيد بن أبي حبيب أبو رجا واسم أبيه سعيد ، من ٤٩ إلى ١٢٨ هـ ثقة فقيه . وكان يرسل ، من الخامسة / ع تقريب ٣٦٣:٢

(٨) هَذَا فِي الْمُخْطُوطَةِ ، وَفِي التَّمَهِيدِ (حَدَثَتِي نَافِعٍ) بِدُونِ ذِكْرِ أَبِي

وكتبوا بها إلى ابن نافع ، و قالوا له : إن رجلا قد قدم علينا وخرج إلى الإسكندرية مرابطا ، وحدتنا فاحببنا أن لا يكون بيننا وبينك فيها أحد ، فكتب إليهم ، والله ما حدث أبي من هذا بحرف فانظروا عن تأخذون ، واحدروا قصاصنا ، ومن يأتكم " ١ " .

وقال الإمام الشافعي : حدثنا عمي ، محمد بن علي " ٢ " عن هشام بن عروة " ٣ " عن أبيه قال : أني لأسمع الحديث أستحسنه مما يمنعني من ذكره الا كراهة أن يسمعه سامع فيقتدى به ، وذلك أني أسمعه من الرجل لا أثق به ، قد حدث به عن أثق به ، أو أسمعه من رجل أثق به وقد حدث به عن لا أثق به فلا أحدث به " ٤ " .

قال ابن عبد البر : وفي [خبر عروة] " ٥ " هذا دليل على أن ذاك الزمان ، قد كان يحدث فيه الثقة وغير الثقة " ٦ " .

- = = = والظاهر أن ما في المخطوطة هو الصواب وقد سقطت كلمة ابن من التمهيد ، وعبد الله بن نافع مولى ابن عمر من ١٠٠ إلى ١٥٤ هـ ضعيف من السابعة / ق ، تقريب ١ : ٤٥٦
- (١) التمهيد ١ : ٤٥٤
 - (٢) محمد بن علي بن شافع المطليبي ، المكي ، وثقة الشافعي من السابعة / د من . تقريب ٢ : ١٩٢
 - (٣) هشام بن عروة بن الزبير الاسدي ، من ٥٨ هـ إلى ١٤٥ هـ وقيل ١٤٦ هـ ثقة فقيه ربما دلعن ، من الخاصة / ع . تقريب ٢ : ٣١٩
 - (٤) التمهيد ١ : ٣٨ ، فتح المغيث ١ : ١٣٧ ، قواعد الحديث : ١١٨
 - (٥) مأهون مملوكتين زيادة من التمهيد .
 - (٦) التمهيد ١ : ٣٩

وروى الحسن بن علي الحلواني ^١ ، سمعت يزيد بن هارون ^٢ يقول : حَدَّثَ سليمان التيمي ^٣ عن ابن سيرين بحديث ، فأتى ابن سيرين ، فذكر له الحديث ، فقال [له ابن سيرين ^٤] : ماهذا ؟ ياسليمان اتق الله ولا تذب علي ، فقال سليمان [انما حدثناه ^٤] موئذنا أين هو ؟ فجاءه ^٥ المؤذن فقال له سليمان اليه حدثني عن ابن سيرين بكذا وكذا ؟ فقال : انما حدثيه رجل عن ابن سيرين ^٦ .

قرأت على أبي العباس أحمد بن محمد بن الحسن البغلي ،
 (٢٥ / ب) أخبرك أبو المكارم عبد الواحد بن عبد الرحمن بن هلال ^٧ ، أنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسن الدمشقي ، أنا علي بن الحسن بن الموزيني ، أنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي نصر

(١) أبو علي ، الحسن بن علي بن محمد الهذلي أبو علي الخلال الحلواني من ٠٠ إلى ٢٤٢ هـ ، ثقة حافظ له تصانيف من الحادية عشرة / خ م د ت ق ، تقريب ١٦٨ : ١ .

(٢) أبو خالد ، يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاه من ١١٧ إلى ٢٠٦ هـ ، ثقة متقن عابد ، من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٢ .

(٣) أبو محمد وأبو أيوب ، سليمان بن بلال التيمي مولاه ، من ١٧٧ إلى ٢٠٠ هـ ، ثقة من الثامنة / ع ، تقريب ٣٢٢ : ١ .

(٤) الزيادات من التمهيد .

(٥) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد فجاً

(٦) التمهيد ١ : ٤٨ .

(٧) أورده الذهب في تذكرة الحفاظ ، في وفيات ٦٤١ ١٤٣٥ : ٤ شذرات الذهب ٥ : ٢١٢ ، العبر ٥ : ١٦٩ .

ثنا أبو يحيى محمد بن سعيد العطار ^١ سمعت نصر بن حماد الوراق ^٢ يقول [كذا فـ عوداً على باب شعبة ، تـ تذكـر الحديث ، فـ قـلت : حدثـنا إسـرـائيل ^٣ عنـ أـبـي اـسـحـاقـ عنـ عـبدـ اللهـ بنـ عـطـاء ^٤ ، عنـ عـقبـةـ بنـ عـامـرـ الجـهـنـي ^٥ ، قال ^٦] كـاـنـتـ تـتـأـوـيـبـ رـعـيـةـ الـأـبـلـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - فـجـبـتـ ذاتـ يـهـ ، وـالـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . حـولـهـ أـصـحـابـهـ ، فـسـمـعـتـهـ يـقـولـ : منـ تـوـضـأـ فـأـحـسـنـ الـوـضـوـ ثـمـ ^٧ صـلـىـ رـكـعـتـيـنـ فـاسـتـغـفـرـ ^٨ اللـهـ الـأـلـاـ غـفـرـ لـهـ ^٩ .

- (١) أبو يحيى ، محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ، العطار من ٠٠ إلى ٢٦١ ز ، صدوق من صغار العاشرة ، مق / ١٦٤:٢
- (٢) نصر بن حماد هـكـذـاـ فـيـ مـيـرـانـ الـاعـدـالـ وـفـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ، وـفـيـ التـقـرـيبـ ابنـ عـجلـانـ وـالـصـوابـ فـيـ المـيـرـانـ وـكـلـمـةـ حـمـادـ سـقطـتـ مـنـ التـقـرـيبـ لـاـنـ عـجلـانـ إـجـدـهـ ، اـبـنـ عـجلـانـ الـبـجـلـيـ ، أـبـوـ الـحـارـثـ الـوـرـاقـ الـبـصـرـيـ ضـعـيفـ ، أـفـرـطـ الـأـزـدـيـ ، فـنـزـمـ أـنـهـ يـضـعـ الـحـدـيـثـ . مـنـ صـغـارـ التـاسـعـةـ قـ ، تـقـرـيبـ ٢ : ٢٩٩ ، مـيـرـانـ الـاعـدـالـ ٢٥٠:٤ ٢٥١
- (٣) إـسـرـائيلـ بنـ يـونـسـ بنـ أـبـيـ اـسـحـاقـ السـبـيعـيـ الـهـمـدـانـيـ ، ثـقـةـ مـنـ السـابـعـةـ مـنـ ٠٠٠ـ إـلـىـ ١٦٠ـ عـ تـقـرـيبـ ١٦٤:١
- (٤) عـبـدـ اللـهـ بنـ عـطـاءـ الطـائـفـيـ ، أـصـلـيـهـ مـنـ الـكـوـفـةـ ، صـدـوقـ يـخـطـيـ
- (٥) عـقبـةـ بنـ عـامـرـ الجـهـنـيـ ، صـحـابـيـ مـشـهـورـ ، وـلـيـ اـمـرـ الـبـصـرـ لـمـعاـوـيـةـ ثـلـاثـ سـنـيـنـ مـنـ ٠٠٠ـ إـلـىـ ٦٥ـ عـ تـقـرـيبـ ٢٧:٢
- (٦) مـابـينـ مـعـكـوفـتـيـنـ زـيـادـةـ مـنـ التـهـيـدـ وـالـكـفـاـيـةـ ، وـقـدـ سـقطـتـ مـنـ الـمـخـطـوـطـةـ .
- (٧) هـكـذـاـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ وـفـيـ التـهـيـدـ ، وـفـيـ الـكـفـاـيـةـ زـيـادـةـ وـهـنـيـ (ثمـ دـخـلـ مـسـجـدـاـ فـصـلـىـ رـكـعـتـيـنـ)
- (٨) هـكـذـاـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ ، وـفـيـ التـهـيـدـ ثـمـ اـسـتـغـفـرـ ، وـفـيـ الـكـفـاـيـةـ وـاسـتـغـفـرـ .
- (٩) هـكـذـاـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ ، وـفـيـ التـهـيـدـ وـالـكـفـاـيـةـ (غـفـرـ لـهـ) بـدـونـ الـأـلـاـ

فقلت : بخ بخ ، [قال] " ١ " فجذبني رجل من خلفي ، فالتفت فإذا " ٢ " عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : الذى قال قبل أحسن " ٣ " ، فقلت ، وما قال ؟ ، قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : من شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا رسول الله ، فليل له ادخل الجنة " ٤ " من أي أبواب الجنة شئت " ٥ " .

قال : فخرج شعبة فلطمني ، ثم رجع فدخل ، فتنحيت من " ٦ " ناحية [أبكي] " ٧ " ، قال : ثم خرج فقال ماله يكى بعد ؟ " ٨ " فقال له عبد الله بن ادريس " ٩ " : أبك أسمات اليه ، فقال شعبة : [أما] " ١٠ " تنظر ما يحدث به عن اسرائيل عن أبي اسحاق ، عن عبد الله بن عطا ، عن عقبة [١١]

- (١) زيادة من التمهيد والكافية .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ، وفي الكفاية . فإذا هو هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية ، وفي التمهيد (فإذا عمر بن الخطاب فقال مالك تبخخ ؟ ، فقلت عجباً بها ، قال لو سمعت التي قبلها كانت أعجب)
- (٣) هكذا في المخطوطة وهي زيادة ليست في التمهيد والكافية .
- (٤) قلت الحديث أخرجه : م كتاب الطهارة - باب الذكر المستحب عقب الوضوء ، لكن من رواية أبي ادريس الخوارن عن عقبة بن عامر وجير بن نفير عن عقبة بن عامر .
- (٥) د ، كتاب الطهارة ، باب ما يقول الرجل اذا توضأ حديث رقم ١٦٩ من رواية ابن جعفر بن نمير عن عقبة بن عامر ، وكذلك من : القول بعد الفراغ من الوضوء ١ : ٧٨ ،
- (٦) ما يقال بعد الوضوء حديث رقم ٤٧٠ .
- (٧) هكذا في المخطوطة وهي زيادة ليست في التمهيد والكافية .
- (٨) زيادة من التمهيد والكافية (ماله بعد يكى) وفي الكفاية (ماله قعد يكى) .
- (٩) أبو محمد عبد الله بن ادريس بن يزيد الاودي ٠٠ من ١٩٢ الى ٤٠١ : تقريب ١ ، من الثامنة / ع ، فقيه ، عابد ،
- (١٠) الزيادة من الكفاية .
- (١١) زيادة من التمهيد والكافية قد سقطت من المخطوطة

ان ابا اسحاق يعني السبعي حدثني بهذا عن عبد الله بن عطا ، عن عقبة بن عامر ، فقلت لابي اسحاق : من عبد الله بن عطا " ١ " قال ، فغضب ومسعر بن كدام حاضر ، [قال لي " ٢ " مسعر ، أغضبت الشيخ] " ٣ " قال ، فقلت : لتصحن لي هذا الحديث " ٤ " ، او لا حرقن ماكتب عنك " ٥ " ، فقال لي مسعر [هذا] " ٦ " عبد الله بن عطا بمكة .

قال شعبة " ٧ " ، فرحلت الى مكة لم أرد الحج ، أردت الحديث ، فلقيت عبد الله بن عطا ، فسألته ، فقال : سعد بن

-
- ١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد (أنا قلت لابي اسحاق ، من حدثك ؟) . قال : حدثني عبد الله بن عطا عن عقبة بن عامر عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقلت لابي اسحاق أو سمع عبد الله ابن عقبة) وفي الكفاية نحوه ، والظاهر أن ما في المخطوطة خطأ والصواب ما في التمهيد والكافية .
- ٢) كلمة (لي) زيادة في التمهيد ليست في الكفاية
- ٣) زيادة من التمهيد والكافية
- ٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، ليصححه هذا الحديث ، والعبارة ليست في الكفاية .
- ٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد أو لا يرين بحديثه ، والعبارة ليست في الكفاية .
- ٦) زيادة من التمهيد .
- ٧) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد ، والعبارة ليست في الكفائية .

ابراهيم "١" حدثني ، [قال شعبة : فلقيت مالك بن أنس
فسألته عن سعد] "٢" فقال لي مالك بن أنس : سعد بالمدينة
لم يحج العام .

قال شعبة "٣" فدخلت "٤" المدينة ، فلقيت سعد بن
ابراهيم ، فسألته "٥" فقال : الحديث من عندكم ، زيد
ابن مخراق حدثني "٦" .

[قال شعبة] "٧" فلما ذكر زيد بن مخراق "٧" ،
قلت : أى شيء هذا الحديث "٨" ، بينما هو كوفي
اذ صار هنـيـا ، اذ صار بـصـرـيا "٩" .

(١) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، من ٥٣٥ـهـ الى ١٢٥ـهـ
ثقة ، فاضل ، عايد ، من الخامسة / ع تقریب ١ : ٢٨٦ .

(٢) زيادة من التمهيد .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية أيضاً ، وليس في التمهيد .

(٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد والكتاب فرحلت إلى المدينة .

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، وليس في الكفاية .

(٦) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية ، وفي التمهيد حدثني زيد بن
مخراق وهو :

أبو الحارث . زيد بن مخراق ، المتربي مولاه . ثقة من الخامسة
/ بخ ، د . تقریب ١ : ٢٧٠ .

(٧) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد وليس في الكفاية .

(٨) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد بدون كلمة الحديث ، وفي
الكتاب أيسن هذا الحديث .

(٩) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد أيضاً ، وفي الكفاية
اذ رجع إلى البصرة .

قال فرحت الى البصرة ، فسألت زiad بن مخراق "١" فقال :
ليس هو "٢" من بابتك ، قلت حدثني به ، قال ،
لاتزيده "٣" ، قلت حدثني به ، قال ثنا شهر بن
حوشب "٤" ، عن أبي ريحانة "٥" عن عقبة بن عامر ،
عن النبي - صلى الله عليه وسلم .

قال شعبة : فلما ذكر شهر بن حوشب قلت : دمر على
هذا الحديث "٦" ، لوضح لي مثل هذا كان أحب إلى
من (١ / ٢٦) أهلي ومالي والنامن أجمعين "٧" .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ، فرحت الى البصرة فلقيت
 زياد بن مخراق فسألته ، وفي الكفاية قال : فرجعت الى البصرة
 فلقيت زياد بن مخراق فسألته .
 (٢) كلمة هو ليست في التمهيد .
 (٣) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية ، وفي التمهيد ، لاترده .
 (٤) شهر بن حوشب الأشعري مولى أسماء بنت يزيد بن السكن ،
 صدوق كثير الرسائل والأوهام من ٠٠ الى ١١٢ هـ ، من
 الثالثة / بخ ٤ تقريب ١ : ٣٥٥ .
 (٥) أبي ريحانة ، عبد الله بن مطر البصري ، صدوق تفسير
 بأخره من الثالثة / ١ د ت ق ٠ تقريب ١ : ٤٥١ .
 (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الكفاية ، وفي التمهيد قلت ومن
 لي بهذا الحديث .
 (٧) التمهيد ١ : ٤٨ - ٥٠ ، الكفاية : ٤٠٠ - ٤٠١ .

قال أبو يحيى العطار : قدم علينا أبو "١" المثنى بن معاذ "٢" فسألته عن هذا الحديث ، فقلت هل عندكم أصل بالبصرة ، قال : نعم ، حدثني بشربن المفضل "٣" ؛ عن شعبة بمشىل هذه القصة "٤" .

قلت : ورواه أبو داود الطيالسي "٥" أينما سمعت شعبة بمشىل هذه القصة ، أخصر من هذا ، وذكر فيه أن زيد بن مخارق قال : حدثني رجل من أهل البصرة لأدرى من هو عن شهر بن حوشب به "٦" .

فهذا أبو اسحاق السباعي من ثقات التابعين الذين أدركوا جماعة كثيرة من الصحابة ، تراه كيف أرسل هذا الحديث ، ورجع ماله إلى رجل مجهول ، وإلى شهر بن حوشب وهو متكلم فيه ، وقد خفي ذلك على ابراهيل بن يونس ، وأبي الأحوص "٧" وغيرهما

- ١) هكذا في المخطوطة ولعلها زائدة والصواب المثنى بن معاذ .
- ٢) المثنى بن معاذ بن العنبرى من ١٦٧ هـ إلى ٢٢٨ هـ ثقة من صغار العاشرة / م تقريب ٢ : ٢٢٨
- ٣) أبو اسماعيل بشربن المفضل بن لاحق الرقاشى ، من ١٠٠ إلى ١٨٦ هـ وقيل ١٨٧ هـ ثقة ثبت عايد ، من الثامنة / ع تقريب ١٠١:١
- ٤) لم أقف على الرواية بهذه الأساناد لكن قال ابن عبد البر فسي التمهيد وقد روى هذا المعنى من وجوه عن شعبة .
- ٥) أبو داود سليمان بن داود بن أبي رود مولى فريش الطيالسي من ١٣٢ هـ إلى ٢٠٤ هـ ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة / خت م ٤ ، تقريب ١ : ٣٢٣ ، الأعلام ٥ : ١٨٧ .
- ٦) مسند أبي داود الطيالسي ١ : ١٣٥ ، التمهيد ١ : ٥٠٠-٥١
- ٧) قلت روى حديثه ابن عبد البر في التمهيد ١ : ٥١

من اصحاب اي اسحاق السباعي ، فرووه عنه ، عن عبد الله بن عطاء ، عن عقبة بن عامر .

فهذا وأمثاله يبين عوار المرسل ، وينقص قول من قال :
أن المرسل لا يجيز بالحديث إلا بعد ثبوته عنده ، وأنه يلزم أن يكون
كذلك في نفس الأمر .

وقولهم : ان الراوى لا يرسل الحديث إلا بعد جزمه بعدلة
من أرسل عنه ، مجرد دعوى لادليل عليها ، سوى ما ذكروا من لزوم
فسق ذلك الراوى ، وقد بينما انه ليس بلازم " ١ " .

ثم ان الشاهد يشهد بخلاف ذلك ، كما تقدم من الأمثلة .
ويعارضه ايضاً كلام ائمة هذا الفن ، قال ابن سيرين حدثوا
عن شتم يعني المراسيل ، الا عن الحسن وابي العالية ، فانهما
لا يباليان عن اخذا الحديث " ٢ " .

وقال يحيى بن سعيد القطان : مرسل الزهري شر من مرسل
غيره ، لانه حافظ ، كلما قدر " ٣ " أن يسمى سمي ، وانما
يترك من لا يستحيز أن يسميه " ٤ " .

(١) انظر صفحة ٩٦

(٢) الكفاية : ٢٩٢

(٣) هكذا في المخطوطة ، ورسمت كلما خطأ والصواب كل ما ،
وفي شرح العلل وكل ما يقدر .

(٤) شرح علل الترمذى . ابن رجب ١/٦٣

وقال أحمد بن سنان : كان يحيى بن سعيد لا يرى ارسال الزهرى وقتادة شيئاً ، ويقول هو بمنزلة الريح ، ويقول "١" هو لاءُ قسم حفاظ ، كانوا اذا سمعوا الشيء علقوه "٢" .

وقال أيضاً : مرسلات أبي اسحاق السباعي شبه لاشيء ، وكذلك الاعش ، والتبويه "٣" . وكذلك عطاء ، لانه كان يأخذ عن كل ضرب "٤" . وكذلك قال أحمد بن حنبل : ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبي رياح ، فانهما يأخذان عن كل أحد .

(٦ / ب) وروى حماد بن سلمة ، عن علي بن زيد ابن جدعان "٥" ، قال : ربما حدثت الحسن بالحديث "٦" ثم أسمعه بعد يحدث به ، فأقول ، من حدثك به يا أبي سعيد ؟ ، فيقول : لا أدري غير أنني سمعته من ثقة ، فأقول أنا حدثتك به . "٧"

فهذا الحسن يرسل عن علي بن زيد ، وهو متكلم في كثيرة "٨" وتوثيقه أية بحسب ظنه .

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ثم يقول .

(٢) مراسيل ابن أبي حاتم : ١١

(٣) مراسيل ابن أبي حاتم : ١٢ ، الكفاية : ٣٨٧

(٤) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن جدعان ، من ٠٠ الى ١٣١ ، ضعيف من الرابعة ، بخ م ٤ ، تقريب ٣٧:٢

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد (بالحديث الحسن)

(٦) التمهيد : ١ : ٥٧

(٧) انظر ميزان الاعتدال ٣ : ١٢٧ - ١٢٩ .

وقال ابن عون ^١ ، قال بكر المتربي ^٢ للحسن وانا
عنه ، عن هذه الاحاديث التي تقول فيها قال رسول الله - صلى
الله عليه وسلم ، قال : عنك ، وعن ذا ^٣ .

وهذا كله يرد ما ذكره عن الحسن ، أنه قال : كنت اذا اجتمع
لي أربعة نفر من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - تركتهم ،
وقلت ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، مع أتنى لم أجده ^٤ .
مسندا بل هو في كتبهم هكذا متقطعا ^٥ .
واما ما ذكره عن ابراهيم النخعي ، فهو صحيح ، رواه
شعبة عن الاعش عنه ^٦ .

(١) أبوعون ، عبد الله بن عون بن ارطيان من ٠٠ إلى ١٥٠ هـ ثقة ،

ثبت ، فاضل من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٤٣٩ .

(٢) أبوعبد الله ، بكر بن عبد الله المتربي من ٠٠ إلى ١٠٦ هـ ثقة ،
ثبت جليل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ١٠٦ .

(٣) التمهيد ١ : ٥٨٤ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٧٤ .

هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب أجده .

(٤) قال ابن رجب : وقد خرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر
ابن مزوق وسلمة بن مكيال ، قالا سمعنا الخطيب بن ناصح يقول : كان
الحسن : اذا حدثه رجل واحد عن النبي - صلى الله عليه وسلم

ب الحديث ذكره ، فاذا حدثه اربعة بحديث عن النبي - صلى الله

عليه وسلم ، القائم ، وقال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

سلمة بن مكييل ، مصرى ، ذكره ابن يوثان ، والخطيب

ابن ناضح مصرى أيضا ، متأخر لم يدرك الحسن ، وانما يروى عن

خالد بن خراش ، ونحوه ، ويروى عنه عبد الرحمن بن عبد الله

ابن عبد الحكم اه . شرح علل الترمذى . ابن رجب

٦ / ب .

(٥) التمهيد ١ : ٣٧ - ٣٨ .

وكذا قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ : مَوْسِلَاتُ ابْرَاهِيمَ النَّخْعَبِيِّ ،
لَا يَأْتِيهَا " ١ " .

وأشار البيهقي إلى أن هذا إنما يجيء فيما جزم به
ابراهيم النخعي عن ابن مسعود ، وأرسله عنه ، لأنّه
قيد فعله ذاك ، فأما غيرها ، فانا نجده يروى عن قوم
مجهولين ، لا يروى عنهم غيره ، مثل هنفي بن نوبة ^{٢٠} ،
خدامة الطائي ^{٢١} ، وقريع الضبي ^٤ ، وبري
ابن أصم ^٥ وغيرهم ^٦ .

- (١) الكثانية ١ : ٣٨٦
 هني بن نعيرة الضبي ، الكوفي ، مقبول من العباد ، من
 الثالثة ، قتل قبل الثمانين / د و تقريب ٢٢٢:٢
 لم أقف على ترجمته .

(٢) قرشع ، الضبي الكوفي صدوق ، من الثانية ، مخضوم قتل في
 زمن عثمان قاله الخطيب / د تم سق . تقريب
 ٢ : ١٢٤ ميزان الاعتدال ٣ : ٣٨٧

(٣) بزيد بن أصرم وسماء ابن حيان يزيد ، مجهول من الثالثة /
 عن / تقريب ١ : ٩٥ .

(٤) ونقل ابن رجب لفظ البيهقي فقال :
 وقال البيهقي : والنخعي نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي
 عنهم غيره مثل هني ، وحرامة الطائي ، وقرشع الضبي ،
 ويزيد بن أوس ، وغيرهم أده . شرح علل الترمذى
 ٠ ٦٥ / ١

ويمدداً كله يخرج الجواب عن الوجه الثالث الذي رددوا فيه احتمال المرسل عنه بين الصحابي ، والتابعى والثقة ، وبين الضعيف أو المجهول وتبين بأن احتمال الصحابي أو التابعى الثقة ليس راجحاً على الاحتمالين الآخرين ، بل ربما يترجح في موضع ، احتمال كونه ضعيفاً أو مجهولاً ولا أقل أن تتساوى الاحتمالات ، وحينئذ فلا يصلح الاحتجاج به .

واما الوجه الرابع :
فالجواب عنه أن الرأوى الذى يطلق لفظه عن ، أما أن يكون لم يعرف بتدليسه أو غرفته .
فإن لم يعرف بتدليسه فكان " ١ " لقاوه بشيخه مكنا أو نبت لقاوه له على اختلاف القولين ، لمسلم والبخارى ، فلفظة عن ، محمولة على الاتصال ، وليس للانقطاع وجه ، ولا للواسطة احتمال ، لأن الظاهر سمعه لذلك من شيخه ، والأصل السلامة ————— وصمه التدليس ، فلا يقاس المرسل (١٢٧) على هذا من ظهور الفرق بينهما .

وان كان ذلك الرأوى معروفاً بالتدليس ، فما رواه عن شيخه بلفظ عن ، أو غيرها ، مما لم يصرح فيه بالسماع منه حكمه حكم المرسل سواء ،

فمن قبل المرسل مطلقاً يقبله ، ومن يرد مطلقاً يرد
هذا أيضاً .

(١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه وكان .

ولا "١" فرق في المرسل بين من "٢" كان لا يرسل الأعن
عدل فقبله "٣" ، وبين من روى عن كل ضرب فلا يحتاج بمرسله .
نقول : كذلك في التدليس ، فمن عرف منه أنه لا يدل على الأعن
ثقة كسفيا بن عينية ، قبل ما قال فيه عن ، واحتج به ، ومن
عرف بالتدليس عن الضعفاء كابن اسحاق ، وقية "٤" ، وأمثالها ،
لم يحتاج من حديثه إلا ما قال فيه حدثنا وسمعت .
وهذا هو الراجح في البابين ، كما سيأتي تقريره إن شاء
الله تعالى "٥" .

وقال ابن عبد البر : قالوا لا يقبل تدليس الأعشن ، لأنـه
إذا وقف أحـال على غير ثقة "٦" ، إذا سأـلهـ عنـ هـذـا ؟
قال : عن موسى بن طريف "٧" وعاية بن ربيع "٨" ،

(١) هـكـذـا فـيـ المـخـطـوـطـةـ وـلـعـلـهـ خـطاـ وـصـوابـهـ (ـوـمـنـ)

(٢) كـلـمـةـ مـنـ تـكـرـرـ كـاتـبـتـهـ فـيـ المـخـطـوـطـةـ .

(٣) هـكـذـا فـيـ المـخـطـوـطـةـ وـلـعـلـهـ الصـوابـ فـيـ قـبـلـهـ .

(٤) أـيـ أـبـنـ الـولـيدـ

(٥) انـظـرـ صـفـحةـ ١٣١

(٦) فـيـ التـعـمـيـدـ مـلـيـ

(٧) مـوسـىـ بـنـ طـرـيفـ الـأـسـدـيـ الـكـوـفـيـ كـذـبـهـ أـبـوـ بـكـرـ بـنـ عـبـاشـ ،ـ وـقـالـ
الـدـارـ قـطـنـيـ ضـعـيفـ ،ـ وـقـالـ الـجـوـزـجـانـيـ زـائـغـ ،ـ وـكـانـ يـرـىـ رـأـيـ أـهـلـ
الـشـامـ وـيـحـدـثـ بـسـاحـادـيـثـ عـنـ عـلـيـ يـشـعـعـهـ ،ـ مـيزـانـ الـاعـدـالـ

(٨) ٢٠٨ :

(٩) عـاـيـةـ بـنـ رـبـيعـ ،ـ مـنـ غـلـةـ الشـيـعـةـ مـيزـانـ الـاعـدـالـ ٢ : ٣٨٧

(١٠) ٣٨٨ قـلتـ ذـكـرـ الذـهـبـيـ فـيـ الـمـيـزـانـ ،ـ أـنـ الـاعـشـ مـاـكـانـ يـحـدـثـ

عـنـهـمـ أـلـاـ استـهـزاـ"ـ بـمـاـ يـرـوـيـاهـ قـفـالـ :

وـقـالـ الـعـلـاـ"ـ بـنـ الـمـارـكـ :ـ سـمـعـتـ أـبـاـ بـكـرـ بـنـ عـبـاشـ يـقـولـ :ـ قـلتـ

لـلـاعـشـ :ـ أـنـتـ حـيـنـ تـحـدـثـ عـنـ مـوـسـىـ عـنـ عـاـيـةـ ٠٠ـ فـذـكـرـهـ ،ـ

فـقـالـ :ـ وـالـلـهـ مـاـرـوـيـتـهـ أـلـاـ عـلـيـ وـجـهـ الـاستـهـزاـ"ـ .ـ

والحسن بن ذكوان "١" .

وقالوا : يقبل تدليس ابن عبيدة ، لانه اذا وقف احوال
على ابن جريج ومصر ونظائرهما "٢" .

الرد على
الدلائل
الخامس

والجواب عن الوجه الخامس .
ان المستفتى العامي ليس من أهل النظر ، فلا فائدة
له في الوقوف على مستند المفتى لأنه مقلد محسن وانما
اختلفوا [في] "٣" أنه هل يجب عليه البحث عن
العلم في قوله ، أو لا يجب عليه ذلك ، ويكتفي بظاهر العلم ،
والانتساب للفتوى ، والافادة .

والذى عليه العمل ، بخلاف من يحتاج بالخبر ، فانه يجب
عليه الفحص عن رواته ، وبذل الجهد في الكشف عنهم ، حتى
يتبين [له منهم] "٤" ما يتضمن قيام الحاجة بخبرهم ، وكل
ذلك مفقود فيمن لم تعرف عينه ، كما تقدم فلا يقاس أحد
البابين بالآخر .

١) أبو سلمة البصري ، الحسن بن ذكوان ، صدوق يخطي ،
ويدلس ، من السادسة / خ د ت ق / تقيب
١ : ١٦٦ .

٢) التمهيد ١ : ٣٠ - ٣١ .

٣) زيادة اضطر إليها السياق .

٤) هذه العبارة له منهم كتب على المهاش استدرaka واشير الى
موضوعها .

ومن السادس :
 بالفرق أيضاً بين المقامين ، فإن الحكم ليس له أن يحكم
 إلا بعد ثبوت عدالة الشاهدين عنده بطريقه المعترفة ، والراوى لا يجب
 عليه إلا يروى الأعن ثقة ، بل أطبق الرواوه في كل عصر على
 الرواية عن الضعفاء ، فتارة يبيرون حال الضعيف عند الرواية ،
 كما قال الشعبي : حدثني الحارث الأعور ، وكان كذاباً ^١ .
 (٢٧ ب) .

والغالب أئمهم يكتفون بما يعرفه أهل الفن من حاله ،
 فإذا أرسل عن أحد لم يكن حكم ذلك المرسل كالحاكم الذي
 لم يعين الشهود للفرق بينهما .

وقولهم : أنه إذا أرسل عن غير ثقة يكون ذلك قادحاً في المرسل
 تقدم الجواب عنه ^٢ ، وأيضاً فمن الذي صرخ من الرواية بأنه
 إنما أرسل حديثنا لتقوم الحجة ، هذا لا يوجد عن أحد منهم البينة ،
 فإن قالوا : هذا هو قاعدة الرواية ، قلنا : إذا رواه على وجهه
 تقدم به الحجة ، والنزاع قائم في المرسل ، والاستشهاد به مصادرة ^٣
 وجاز أن يكون ذلك على وجه المذكرة ، أو غير ذلك ، فلا يتغير قصده
 في إقامة الحجة به ، ولو سلم أن قصده ذلك ، وأنه إنما يفعله

١) العلل ومعرفة الرجال . الإمام أحمد ١ : ١٧٢

٢) انظر صفحة

٣) قال في كتاب اصطلاح الفنون : المصادرات عند أهل النظر تطلق على قسم من الخطأ في البرهان لخطأ مادته من جهة المعنى ، وهي جعل النتيجة مقدمة من مقدمتي البرهان بتغيير ما ، وإنما اعتبر التغيير بوجه ما ليقع الالتباس .

وقيل ، المصادرات على المطلوب أربعة ، الأول أن يكون المدعى عين الدليل ، والثاني أن يكون المدعى جزءاً من الدليل ، والثالث أن يكون المدعى موقعاً عليه صحة الدليل ، والرابع أن يكون المدعى موقعاً عليه صحة جزء الدليل ، أهـ ، ٣ : ٨٣٨ .

بعد اعتقاده قيام الحجة به ، فقد تقدم غير مرأة أن ذلك بحسب ظنه
واجتهاده ، ولا ضير عليه في ذلك .

واما في نفس الأمر فلا ، [لأنه ١] يمكن أن غيره من الأئمة
إذا عرف من أرسل عنه ، أطلع فيه على ما يقتضي رد خبره ، كما قد
وجد ذلك كثيرا ، وقد سبق تقريره .

وأيضا فقيام الحجة بالحديث مبني على عدالة الرواة ، فلو
استفید عدالة الرواة من قيام الحجة به ، وعلى مقتضى قولهم تكون عدالة
الراوى مأخوذة من قيام الحجة به
وبهذا أيضا يخرج الجواب الوجه السابع .
مع أنه خطاب مخصوص ، والكلام في هذه المسألة ، إنما هو
بعد تقرير أن المجهول العدالة غير مقبول الرواية .

على أنا نمنع أن المرسل عنه مجهولا العدالة فقط ، بل مجهول
العين ، ولا تقولون بذلك ٢ كما سبق .
والقول بأنه لم يكن في عصر التابعين متهم بالكذب ، مردود بما
تقدم والله التوفيق .

فقد تبين أن سقوط الواحد من الأساناد يقتضي الخلل فيه ، وذلك
إذا كان من مراasil التابعين ، فإن كان من مراasil من بعدهم ،
فبتطرق الخلل إليه أولى ، لغلبة الكذب والغلط ، وألوهم في
الأعصار المتأخرة .

فلو كان محضلا والمساقط منه اثنان فصاعدا واحد ٣
(١٢٨) بتطرق الخلل إليه .

١) زيادة اضطر إليها السياق .

٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه يقبله .

٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ ولعل الصواب فأحرى

ومع هذا يظهر أن القول بقبو لمراسيل أهل الأعصار المتأخرة مع
حذف السند كله وآه جدا ، لوجه له ، وقد تقدمت الاشارة
إلى هذا غير مرأة .

وان ما يسئل به لذلك اتفاق الائمة في كل عصر على اعتبار
الاسناد والبحث عن أحوال الرواية .

اعتراض الجصاص وقد اعترض على هذا الإمام أبو بكر الراري في كتابه الأصل ،
على من رد المرسل قال : خير الواحد مقبول ، والعلماء متفقون في كل عصر
على سماع الحديث من وجهين وثلاثة واكثر ، قال : فلما جاز أن
يطلب الآخر من وجوه مختلفة ، ويرى من جهات كثيرة ، ولم ينuff
ذلك جواز الاقتصاد على الواحد ، كذلك يرى الحديث في ذكر اسناده
تارة ، ولا يدل ذلك على أن المرسل غير مقبول .

اعتراض بعض المتأخرین أيضا
واعترض بعض المتأخرین على ذلك أيضا ، بأن فائدة الاسناد ،
أنه اذا ذكر المروی عنه باسمه تمكّن المجتهد من البحث عن عدالته ،
والظن الحال لـه بعد عدالته من فحصه بنفسه أقوى من الظن الحال لـه
له بارسال الراوى .

رد الاعتراض الأول

ان الفائدة في سماع الحديث من وجهين وأكثر تکثیر غلبة الظن
به وتقویته حتى ينتهي الى حصول العلم النظري فيه ، كما ذهب
اليه جماعة من الائمة في الخبر المشهور وهو المختار ، فليس طلبهم
الحديث من وجوه كثيرة و " ۱ " لتنفيذ شيئا زائدا على ما يفيده خبر
الواحد ، بخلاف المرسل . فان الذي يفيده الخبر المتصل في الظن
بصدقه بعد البحث عن رجاله والوثوق بهم لا يفيده الخبر المرسل .

١) لعل الولو زائدة والصواب لتنفيذ شيئا .

وإذا كان الأمر مقصوداً معتبراً بالاتفاق في كل عصر أعني
طلب الأسناد ، ليحصل هذا المعنى ، ففي قبول المرسل من
أهل الأعصار المتأخرة ، وحذف الأسناد بالكلية رفع لما اتفقا
عليه بالكلية .

رد الاعتراض
الثاني

والجواب عن الثاني :
نمنع أن أرسال الراوى يحصل الظن بعدالة المرسل عنه ،
وقد مضى تقريره والله سبحانه وتعالى أعلم .

أدلة الطرف
الثالث

الطرف الثالث :
في أدلة القائلين بالتفصيل ، ممن يقبل بعض أنواع المرسل
دون بعض .

١ - القول بقبول
مرايسيل التابعين
وابتعامهم دون
القرن الرابع

اما القائلون بقبول مرايسيل التابعين وابتعامهم دون القرن
الرابع ، وهو ما حكاه جماعة من الاصوليين ، عن عيسى بن أبيان
ولم يحكه أبو بكر الرازى الا عن بعض شيوخهم .

والذى حكاه عن ابن أبيان أنه قال : من ارسل من أهل زماننا
حدينا عن النبي صلى الله عليه وسلم - فان كان من ائمة الدين ،
وقد (٢٨ / ب) نقله عن أهل العلم فان مرسله مقبول **اكمـا**
يقبل مسنده .

قال : ومن حمل عنه الناس الحديث " ١ " المرسل ، ولم
يحملوا عنه المسند فان مرسله موقوف .

قال الرازى : ففرق في أهل زمانه بين من حمل عنه أهل العلم
المرسل دون من لم يحمل عنه الا المسند .

(١) تكررت كلمة الحديث في المخطوطة مرتين .

قال : والذى يعني بقوله حمل عنه الناس ، قبولهم لحديثه
لسماعه لأن سماع المرسل وغير المرسل جائز .

فم قال أبو بكر الراتب ، وال الصحيح عندي ، وما يدل عليه مذهب
أصحابنا ، أن مرسل التابعين وأتباعهم مقبول ، مالم يكن الراوى من
يرسل الحديث عن غير الثقات .

وقال قبل ذلك : ولم أر أبا الحسن الكرخي ^(١) يفرق بين
المرسل من سائر أهل الأعصار .

قلت : وقد مضى بيان بطلان هذا القول ^(٢) .

وأما من خص التابعين وأتباعهم بقبول مراسلهم ، فاحتاج بقوله
ـ صلى الله عليه وسلم : خيراً مني القرن الذي بعثت فيهم ، ثم الذين
يلونهم ، ولا نارى اذكر الثالث أم لا قال : ثم يخلف قوم يحبون السماة
يشهدون قبل ان يستشهدوا ^(٣) .

(١) أبو الحسن عبيد الله بن الحسن بن دلال بن دلمهم الكرخي من
٢٦٠ هـ إلى ٣٤٠ هـ ، انتهت إليه رأسة الحنفية في عصره ،
فربما ، زاده ، الفتح المبين ١ : ١٩٧ - ١٩٨ .

(٢) انظر صفحة ٢٥ .

(٣) كتب هذا الحديث في المخطوطة هكذا (خير الناس قرنى
ثم الذين يلونهم ثم الذين بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ، ثم
يفشلوا الكذب) والتصويب من صحيح مسلم .
والحديث أخرجه مسلم ، كتاب فضائل الصحابة - فضل
الصحابة ثم الذين يلونهم ١٦ : ٨٤ - ٨٩ .
د . كتاب السنة ، باب فضل أصحاب رسول الله . حديث
رقم ٤٦٥٧ .
حـ : ٢ : ٢٢٨ .

قال الرازي : ظاذا كان الفالب على أهل الزمان الفساد
والكذب لم يقبل فيما لا خبر من عرفناه بالعدلة والمصدق والأمانة .
قلت ، ومقتضى ذلك أيضاً أن المجهول العدالة من القرن
الرابع ومن " ١ " بعده لا يقبل .

وقد صرخ بذلك الشيخ جلال الدين ابن الباري " ٢ " أحد
أئمة الحنفية أيضاً في كتابه الفقه ، واحتاج بأن العدالة أصل
في أهل ذلك الزمان ، وأما القرن الرابع وما بعده فليس الأمر
كذلك لظهور الفسق ، وكثرة الكذب ، كما أخبر به النبي - صلى
الله عليه وسلم .

وجواب هذا أن الحديث ليس فيه وجود الكذب في القرون
الأخيرة بعد أن لم يكن موجوداً ، بل قال - صلى الله عليه وسلم :
يفشو الكذب وذلك يقتضي أنه كان قبل ذلك في القرون الفاضلة لكنه غير
فاسد ولا كثير ، فالمقتضى التثبت في الحديث والفحص عن الرواة
انما هو دفع احتمال الكذب أو الخلط عن الرواة ؛ وذا كان كذلك
موجوداً في تلك الأزمان لم يكن احتماله مندفعاً ، ولهذا توقف " ٣ "
ابن عباس رضي الله عنهما عن قبول مراasil بشر بن كعب وغيره .

(١) هكذا في المخطوطة ولو كانت ما لكان أولى وأحسن .

(٢) أبو محمد . عمر بن محمد بن عمر الباري الصجندى جلال الدين
من ٦٢٩ - ٥٦٩ـ هـ فقيه حنفى من أهل دمشق
جاور بمكة ومات بدمشق . الأعلام ٦ : ٢٢٤ .

(٣) هكذا في المخطوطة والظاهر أنه خطأ والصواب توقف

وعل (١/٢٩) ذلك بظهور الكذب بين الناس ، وهذا في آخر عصر الصحابة ، وأوائل عصر التابعين فكيف بمن بعدهم ؟
ويبيّن هذا أيضًا وجود الكثيرون من التابعين ، فمن وصف بالكذب ، الحارث الأعور ، وعطاءة بن سعد العوفي "١" ، ونحوهما في قصة عبد الله بن جعفر وغيرها ، كما تقدم تحقيق ذلك "٢" .

فالمعنى لرد مراسيل القرن الرابع قائم بعينه في رد مراسيل من قبلهم ، لكنه في الأولين غير غالب بخلاف من بعدهم من قبلهم لا يقتضي قبول جميع المراسيل ، بل يفصل فيه بين من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة ، وبين غيره كما سيأتي بيانه ، إن شاء الله تعالى .

واما من فصل بين أئمة النقل المرجوع إليهم في الجرح والتعديل فقبل مراسيلهم ، وبين غيرهم فلم يقبلها منهم ، وهم فريقان :

احدهما : من قبل المراسيل من أئمة النقل مطلقاً ، كابن الحاجب ومن تبعه ، وفي كلام ابن "٣" اخيراً ما يقتضي عدم اختصاص ذلك بالأعصار الاول بل يقبل في زماننا اذا كان المرسل من أئمة النقل المرجوع الى قوله ، ولا يظهر تعصبه لمذهب معين ، بحيث يستتر بباب مرسله "٤"

— قبول
سيل أئمة النقل
من غيرهم .

١- قبول
سيل أئمة
النقل
مطلقاً .

(١) ابوالحسن . عطية بن سعد بن جنادة العوفي الجدلي من ٠٠٠
الى ١١١ هـ ، صدوق يخطي "كثيراً" ، كان شيعياً مدنساً ،
من الثالثة ، بخ د ت ق . تقریب ٢ : ٢٤ .

(٢) انظر صفحة ١٠٤ .

(٣) في المخطوطه فراغ قدر كلمة ولعلها (الحادي)

(٤) هكذا في المخطوطه ولعله خطأً والصواب بحيث يستراب مرسله .

واحتج على ذلك ، قال "١" : ارسال ائمة التابعين
كان مشهوراً بين أهل ذلك العصر ، مقبولاً منهم من غير تكير من أحد ،
كابن المسمى والشعبي وابراهيم النخعي وغيرهم ، فكان ذلك اجماعاً
ممنهم على قبول مراسيل أمثاله .

وأورد عليه ، أنه يلزم منه أن يكون المخالف خارقاً للاجماع
في ذلك .

ثم أجاب بما تقدم أن خرق الاجماع الاستدلالي والظني لا يقتدح
في خارقه ، بخلاف الاجماع القطعي . "٢" .

وجواب هذا ما تقدم من منع الاتفاق وبيان الخلاف فيه ، وعدم
الانكار على ابن المسمى وأمثاله في ارساله وقبول ذلك منهم ليس
كونهم من أئمة النقل ، بل الظاهر أنه لأنهم "٣" لا يرسلون
الاعنة عدلاً .

ويبين ذلك أيضاً ما تقدم من ارسال جماعة من أئمة التابعين
عن قوم ضعفاء ، كعطاً بن أبي رياح ، والحسن ، والزهري ،
وغيرهم .

والمعنى لقوله من أئمة النقل إنما هو (٢٩ / ب) معرفتهم
بالتقى والضعفاء ، فلا يرسلون عن ضعيف .

(١) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب بقوله . أو بأن قال .

(٢) مختصر ابن الحاجب بشرح العدد ١ : ١٨٥ .

(٣) هكذا في المخطوطة ولعل في الكلام زيادة والصواب بل الظاهر
أنهم لا يرسلون .

دليل ابن
الحاجب

رد الدليل

وقد بينما فيما تقدم أن الواقع خلاف ذلك "١"
واستدل ابن الحاجب أيضاً بأنه لو لم يقبل لكان لكونه "٢"
غير عدل عند المرسل ، ولو كان كذلك لكان المرسل مدلساً على
الناس برسالته عن غير عدل ، فيكون مجريحاً ، والأصل السلامة
من ذلك "٣" .

رد الدليل
وجواب هذا ، نمنع أنه لا يرسل الراوي إلا عن عدل عنده ،
ولا يلتم "٤" من ذلك القدر فيه ، كما تقدم ، وإن سلم بذلك فيجوز
أن يكون عدلاً عنده ، وعند غيره مجريحاً بما لم يطلع عليه من أرسـلـ
عنه ، فلا يكون مدلساً على الناس .

ثـمـانـهـذاـيـضاـيـقـضـيـقـبـولـالـمـرـسـلـمـنـكـلـعـدـلـ،ـوـاـنـلـمـ
يـكـنـمـنـأـمـةـالـنـقـلـ،ـوـلـيـسـاـخـتـيـارـابـنـالـحـاجـبـ،ـوـقـدـتـقـدـمـمـنـ
الـجـوـابـمـاـفـيـهـالـكـافـيـةـ.

الفريق الثاني :

كـامـامـالـحرـمـينـوـمـنـتـبـعـهـ،ـقـالـالـإـمـامـاـذـاـقـالـ
أـحـدـالـأـئـمـةـالـمـرـجـوعـالـيـهـفـيـالـجـرـحـوـالـتـعـدـيلـ،ـحـدـثـيـ
الـثـقـةـالـرـضـاـوـنـحـوـذـلـكـ،ـوـكـانـمـنـيـقـبـلـتـعـدـيلـهـ،ـوـيـرـجـعـ
الـيـهـ،ـفـهـوـمـقـبـلـمـحـتـجـبـهـ،ـوـاـنـكـانـمـرـسـلـ،ـلـأـنـالـظـنـ
غـالـبـبـاـنـهـلـاـيـقـولـذـلـكـاـلـعـنـتـحـقـيقـشـفـذـلـكـالـرـاوـيـوـصـدـقـهـ،ـ
وـالـمـعـولـعـلـيـهـاـنـمـاـهـوـغـلـيـةـالـظـنـ،ـوـهـذـاـيـوـرـثـالـثـقـةـبـذـلـكـالـرـاوـيـ
لـاصـحـالـةـ.

قبول المرسل
من أئمة النقل
إذا قال الواحد
منهم حدثي الثقة
أونحوه .

- (١) انظر صفحة ٧٠
- (٢) يظهر أن كلمة (لكونه) زائدة إذا المعنى مستقيم بد. ونها
- (٣) مختصر ابن الحاجب يشرح العضد ١ : ١٨٦
- (٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب لا يلزم

اعتراض على
القائلين بذلك

قلت : ولنائل أن يمنع ذلك ، وكم رجل اختلف فيه اجتهاد
أئمة الجرح والتعديل ، فوثقه قوم ، وجراه آخرون ، وكان الراجح
قول الجارح ، فيجوز أن يكون هذا الذي اطلق توثيقه ، ولم
يسمه من اطلع غيره فيه على جرح موئر ، ولو سمي لظهور ذلك
فلا شقة حينئذ .

وهذا هو الذي اختاره الإمام أبو بكر الصيرفي ^١ " والخطيب ^٢ ".
والله أعلم .

وأما على التفصيل الذي ذكره الإمام الشافعي رحمه الله ، فنأخذ
أن مدار قبول خبر الواحد على ظهور الثقة في الظن الغالب ، والمرسل
بمجرده لا يحصل ذلك ، كما تقرر فيما قبل ^٣ " ، فإذا اقترن به
أحد الأسباب التي ذكرناها فيما مضى ^٤ " حصل غلبه للظن
حينئذ .

وفي الحقيقة إنما حصل ذلك بالمجموع لا بالمرسل
بمجرده .

وقد سبق ما أوردته (١ / ٣٠) المعتبر على هذه
الطريقة والجواب عن ذلك بما فيه الكفاية وبالله التوفيق ^٥ " .

(١) أبو بكر محمد بن عبد الله البغدادي الصيرفي من ١٩٠ إلى ٣٣٥ هـ فقيه أصولي ، متكلم . الفتح المبين ١ : ١٩٠ ،
الأعلام ٧ : ٩٦

(٢) الكفاية : ٣٨٨ - ٣٨٩

(٣) انظر صفحة ٣٧ - ٣٨

(٤) انظر صفحة ٣٩

(٥) انظر صفحة ٤٢

لقول المختار

- ١٣١ -

وأما القول المختار ، وهو أن من عادته أنه لا يرسل الا عن عدل موثوق به ، مشهور بذلك ، فمرسله مقبول ، ومن لم تكن عادته ذلك فلا يقبل مرسله .

وهذا القول الذي قبله ^١ : أعدل المذاهب ،
وهو يحصل الجموج بين الأدلة المتقدمة ، من الطرفين .

فإن قبول الصدر الأول لكتير من المراسيل لا يمكن انكاره وقد صدر من جماعة منهم كثيرين رد لكتير من المراسيل ^٢ أيضا .

فيحمل قبولهم عند الثقة بين أرسل منهم أنه لا يرسل الا عن عدل ، موثوق به ، ورد لهم عند عدم ذلك .

والى هذا أشار ابن عاصي رضي الله عنهما بقوله المتقدم ^٣ : كا اذا سمعنا أحدا يقول ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، ابتدرته أبصارنا وأصفينا اليه بأذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس الا ما يعرف ،

وقتل ابن سيرين : لقد أتى على الناس زمان ، وما يسأل عن اسناد حديث ، فلما وقعت الفتنة سُئل عن الاسناد .

وهذا ابن عمر رضي الله عنهما ، كان يسأل سعيد بن المسيب عن قضايا أبيه أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ^٤ ثم

(١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب (قلته)

(٢) مابين معاكوفتين زيادة كتبت على هاشم الصفحة وهي استدراك سقط اثنا الكتابة .

(٣) انظر صفحة ٦٨

(٤) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٦

يرجع اليه فيها ، وهي مرسلة ، لما وثق به ، ومن أرسل عنه ، وكذلك
كان يقول كثيرا : سلوا سعيد بن المسيب ، فإنه قد جال بين الصالحين ^١
وقال يحيى بن سعيد الانصاري : كان سعيد بن المسيب يسمى
روابية ^٢ عمر رضي الله عنه ، لانه كان أحفظ الناس لاحكامه
واقضيته ^٣ .

وقد تقدم أن الشافعي استثنى مراسيل سعيد بن المسيب من بقية
المراسيل فجعلها مقبولة ^٤ وأن جماعة من الأصحاب ، عللوا ذلك بأنه
كان لا يرسل إلا عن ثقة ، ومقتضى ذلك أو ^٥ من كان ضلله ، فمراصيله
أيضا مقبولة ، الا أن الحكم أبا عبد الله قال : وهذا ^٦ لا يوجد
في مراسيل غيره ^٧ ، وقد خالفه غيره .

وقال ابن ^٨ عبد البر : مراسيل سعيد بن المسيب
ومحمد بن سيرين ، وأبراهيم النخعي عندهم صحيح ، وقالوا :
مراصيل عطا والحسن لا يحتاج بها ^٩ لأنهما

(١) الطبقات الكبرى ٥ : ١٤٠ - ١٤١ .

(٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه راوية كما في التهذيب .

(٣) تهذيب التهذيب ٤ : ٨٦ .

(٤) انظر صفحة

(٥) هكذا في المخطوطة ، ولعله خطأ وصوابه (أن)

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي معرفة علوم الحديث ، وهذه الشرائط

(٧) معرفة علوم الحديث : ٢٦ .

(٨) مابين معكوفتين زيادة سقطت من المخطوطة .

(٩) هكذا في المخطوطة وفي التمهيد (بها) .

كان يأخذان عن كل أحد ، وكذلك مراسيل أبي العالية وأبصي
قلابة " ١ " .

فهذا يتضمن أن جمهور أئمة الحديث (٣٠ / ب)
فرقوا بين من لا يرسل إلا عن ثقة ، وبين غيره .

والظاهر [أن] " ٢ " المراد بالثقة من كان ثقة عنده وعند
غيره أيضاً بحيث يكون معروفاً بالضبط والعدالة ، ان كان تابعيًا
أو هو من أصحابه المعروفين " ٣ " .

ولما من يرسل عن غير المشهورين وإن كان " ٤ " عنده ثقائق ،
فالاحتمال المتقدم قائم ، أعني جواز كونه ضعيفاً عند غير من أرسل
عنه ، ضعيفاً " ٥ " يترجح على تعتدله .

وانما يندفع هذا الاحتمال بقسميه ، والمعتمد إنما هو
غلبة الظن بصحة هذا المرسل ، كما هي أيضاً حاصلة من خبر الواحد
المتصل بعد البحث عن رجاله ، وصرفة تزييتهم .

ومن المعلوم أن ذلك لا يصل بمجرد المراasil من كُل
أحد كما قررناه فيما تقدم .

(١) التمهيد ١ : ٣٠

(٢) مابين محفوظتين زيادة من هامش المخطوطة .

(٣) لعل المراد بقوله من أصحابه المعروفين أي أصحاب التابعى ،

ووهذا يقتضى مذهبة على التابعين وأتباعهم دون غيرهم .

(٤) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب (كانوا)

(٥) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب ضعفاً .

فقط حصل ذلك "١" أما ببعض الوجوه التي قالها الإمام الشافعي أو بآن الراوى لا يرسل الا عن مشهور العدالة ، كان المرسل مقبولا ، والا فلا .

اعتراض على
هذا الرأي
ودفعه

فإن قيل فلم يرسل من كان هذه حاله الحديث ، ويعدل عن تسمية شيخه ، وهو مشهور بالثقة ؟

قلنا : أسباب تعن له منها .

أ - أن يكون سمع ذلك الحديث [من] "٢" جماعة ثقات وصح عنده ، ووقدر في نفسه ، فيرسله عالما بصحته ، كما تقدم في ابراهيم النخعي اذا قال : قال ابن مسعود فانه يكون سمع ذلك من جماعة من أصحابه عنه كما ثبت عنه ذلك فيما تقدم "٣" .

ب - وضنها أن يكون المرسل للحديث نسي من حدثه ، وعرف المتن جيدا فذكر "٤" موسلا ، لأن أصل طريقة أنه لا يأخذ الا عن شقة كمالك وشعبة فلا يضره الارسال .

ج - وضنها أن تكون روايتهما الحديث مذكرة ، فربما تقل معها ذكر الأسناد ، وخف الارسال ، أما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث واشتهر بهم "٥" ، أول للإشارة الى مخرجيه الأعلى لأن المقصود حينئذ ، دون ذكر شيخه ، أو غير ذلك ، فهذا كله في حق من لا يرسّل الا عن شقة .

- ١) اي ثلبة الظن بصحة المرسل .
- ٢) زيادة اضطر اليها السياق .
- ٣) التمهيد ١ : ٣٧ - ٣٨
- ٤) هكذا في المخطوطة واعله خطأ والصواب ذكره .
- ٥) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب عندهم .

واما من يرسل عن كل ضرب فربما كان الباعث له على
(٣١ / أ) الارسال ضعف شيخه ، ولا يصير المرسل
بذلك مجروبا لأنه لم يخرج ذلك على وجه فلقيا " ١ " .
الحجة به كما تقدم والله اعلم .

١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ وصوابه لقيام أو تقام .

" الباب الرابع "

في فروع وفوائد وتتبّعها ماتقدم ، وتنص
الفائدة ان شاء الله تعالى :

فروع وفوائد
تعلق بالمرسل

ن قيل عنه انه
ان لا يرسل الا
من ثقة وخلاف
ذلك

الاول : في بيان من قيل عنه انه كان لا يرسل الا عن
ثقة ، ومن كان بخلاف ذلك ، وقد تقدم كثير من ذلك مفرقا ،
ونذكره هنا مجموعا مع زيادات .

وقد اتفقت كلامتهم على سعيد بن المسيب ، وأن جميع مراسيله
صحيحة ، فإنه كان لا يرسل الا عن ثقة من كبار التابعين ، أو
صحابي معروف ، قال ذلك بعبارات مختلفة جماعة من الائمة
منهم مالك ، ويحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل وعلمي
ابن المديني ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

وقال أحمد بن حنبل ، مرسلات ابراهيم النخعي لاباسيهما ^١
وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسعود دون غيره ،
وقد تقدم أنه لم يسمع من الصحابة رضي الله عنهم الا اليسير جدا
ولم يسمع منهم شيئاً أصلا ^٢ فإذا أرسل عن النبي - صلى
الله عليه وسلم - لا يكون بينه وبينه واحد ، بل أكثر فلهذا تردد
مراسيله ، وان كانت مقبولة عن مرثية مراسيل ابن المسيب لأنها
من قدماً التابعين .

١) الكفاية : ٣٨٦

٢) انظر صفة

وقال يحيى بن سعيد القطان : مرسلات سعيد بن جعير أحب إلى من مرسلات عطا ، وقال له علي بن المديني ، مرسلات مجاهد أحب إليك أو مرسلات طاوس قال : ما أقربهما ^١ . وقدم مرسلات سعيد بن جعير .

وقال يحيى أيضاً : مرسلات استأعيل بن أبي خالد ليست بشيء ^٢ ومرسلات عمرو بن دينار أحب إلى النبي ^٣ .

وقال أيضاً : مرسلات عمرو بن ملة ^٤ أحب من مرسلات زيد بن أسلم ^٥ .

قال : وما لك عن سعيد بن المسيب أحب إلى من سفيان يعني الثوري عن ابراهيم ^٦ .

قلت : لأن مالكا لم يروا إلا عن ثقة عنده ، ووافقه الناس على توثيق شيوخه ، إلا في النادر منهم ، كعبيد الكريم بن أبي المخارق ^٧ ، وعطا الخراصاني ^٨ .

(١) المراسيل ابن أبي حاتم : ١١ - ١٢ ، شرح علل الترمذى ، ابن رجب ١ / ١١

(٢) المراسيل ، ابن أبي حاتم : ١٢

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل معاوية بن قرة

(٤) المراسيل : ١٢

(٥) المراسيل : ١٢ ، شرح علل الترمذى : ١ / ٣٤

(٦) أبو أمية عبد الكريم بن أبي المخارق ، من ٠٠ إلى ١٢٦هـ ، ضعيف من السادسة / ختـ ٠ م ، لـ تـ سـ ٠ قـ ٠ / تقرـ ١ : ٥١٦

(٧) عطا بن أبي مسلم (مسيرة) الخراصاني ، أبو عثمان من ٠٠ إلى ١٣٥هـ ، صدوق يفهم كثيراً ويرسل ويدلس ، من الخامسة / م ٤ تقرـ ٢ : ٢٣

وأما سفيان الثوري ، فإنه روى عن جماعة كثيرين ———
الضعفاء مثل جابر الجعфи "١" ونحوه .

وشعبية متوسط بينهما في ذلك ، ولهذا رجح جماعة
من الأئمة مراسله (٢١ ب) أيضا ، ولم يكن مدليساً
أصلا .

وقال يحيى القطان : مرسلات ابن عيينة شبه الريح ،
وكذلك سفيان الثوري ، ومرسلات مالك أحب إلى "٢" ليس في
القسم أصح حديثا من مالك "٣" .

وحكى ابن عبد البر عن الجماعة تصحيح مرسلات محمد
ابن سيرين كمراسل التخصي ، وأن مراسليل عطا ، والحسن
البصري ، لا يحتاج بها لأنهما كانوا يأخذان عن كل أحد ،
وكذلك مراسل أبي قلابة وأبي العالية "٤" .

قلت : تقدم عن ابن سيرين ، أنه ضعف مراسليل الحسن ،
وأبي العالية وقال : كانوا يصدقان كل من حدثهما ، رواه
عنه ابن عون "٥" .

وروى الفضيل "٦" بن زياد قال : سمعت أبي عبد الله

- (١) جابر بن زيد بن الحارث الجعفي أبو عبد الله من ٠٠٠ إلى
١٢٧ هـ ، وقيل ١٢٨ هـ ، ضعيف رافقه من
الخامسة / د تى / تقريب ١ : ١٢٣ .
(٢) المراسل : ١٢ ، شرح علل الترمذى ١ / ٣٤ .

- (٣) التمهيد ١ : ٣٠
(٤) انظر صفحة ١١٤
(٥) هكذا في المخطوطة وفي الكفاية الفضل وكذلك في تاريخ بغداد
وطبقات الحنابلة الفضل بن زياد القطان من المتقدمين عند
أحمد والمكتشرين عنده ، وكان أحمد يكرمه ويصلّي وراؤه . تاريخ
بغداد ١٢٣٦:١ ، طبقات الحنابلة ١:٢٥٢-٢٥١ .

أحمد بن حنبل يقول : ليس في المرسلات شيء أضعف من مرسلات الحسن وعطاً بن أبي رباح ، فانهما كانا يأخذان عن كمل أحد .

وخالفهم أبو زرعة الرازي ، فروى الترمذى في كتاب العلل عنه ، أنه قال : كل حديث قال فيه الحسن ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم ، وجدت له أصلاً الأربعة أحاديث " ٢ " .
وذكر ابن أبي خيثمة ، عن يحيى بن معين ، أنه قال :
إذا روى الحسن ومحمد يعني ابن سيرين ، عن رجل سمياه ، فهو ثقة .

فيحتمل هذا أنهما كانوا لا يرويان إلا عن ثقة عند هما ، سوا
كان مسندًا أو مرسلاً ، ويحتمل أن ذلك فيما ذكراه باسمه فاما
من أرسل عنه ، فجاز أن يكون كذلك ، وأن يكون ضعيفاً .

وهذا هو الظاهر فيه ، وفيه جمع بين القول كلهما .
وكذلك أيضاً اختلف [في مراسيل الزهرى] ، لكن الاكثر
على تضييقها قال أحمد بن أبي شريح " ٣ " سمعت [" ٤ "]

(١) الكفالة : ٢٨٦

(٢) هكذا في المخطوطة ولعله من كتاب العلل الكبير ، وقد
جاءت رواية نحوها في العلل الصغير قال : حدثنا
سوار بن عبد الله العنبرى ، قال : سمعت يحيى بن سعيد
القطان يقول : ما قال الحسن في حديثه قال رسول الله -
صلى الله عليه وسلم - الا وجدنا له أصلاً الا حديثنا
أو حديثين اهـ . جامع الترمذى ٧٥٤:٥ ، شرح العلل
لابن رجب ٢/٦١

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التقريب أحمد بن صباح النهشلي أبو
جعفر من ٠٠ إلى ٢٤، ثقة حافظ ، له غرائب من العاشرة

(٤) مابين معكوفتين زيادة كتبت على الهاشم وأشار الى موضعها .

الشافعى يقول : يقولون نحابي ، ولو حابينا أحداً طابينما الزهرى ، وارسال الزهرى ليس بشئ ، وذلك أنا نجده يروى عن سليمان بن أرقم .

وقال أبوقدامة ، عبد الله بن سعيد "١" ، سمعت يحيى بن سعيد يعنيقطان يقول : مرسى الزهرى شر من مرسى غيره ، لانه حافظ وكلما قدر أن يسمى سما "٢" وإنما يترك من لا يستحيز أن يسميه "٣" .

وقال ابن أبي حاتم ، حدثنا أحمد بن سنان ، قال : كان يحيى بن سعيد لا يرى ارسال الزهرى وقتادة شيئاً ، ويقول هو بضلة الريح ، ويقول هو علاً قوم كانوا اذا سمعوا الشيء علقوه "٤" .

وروى عباس الدورى "٥" عن ابن معين قال : مراسيل

(١) أبوقدامة ، عبد الله بن سعيد بن يحيى البشكري السريخى من ٠٠ إلى ٢٤١ هـ ، ثقة مأمون سنى من العاشرة / خ م ٠ س ، تقريب ١ : ٥٣٣

(٢) هكذا في المخطوطة والصواب سمع

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي ٥ : ١٤٩ ، تاريخ ابن أبي خيفية ٣ : ١٢٦ ، نقل عن دراسات في الحديث النبوي ٣٨٧ القسم الانجليزى ، شرح علل الترمذى :

١ / ٦٣

(٤) ابوالفضل عباس بن محمد بن حاتم الدورى من ١٨٣ هـ الى ٢٧١ هـ ، ثقة حافظ من الحادى عشرة ، ٤ ، تقريب ١ : ٣٩٩

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تاريخ ابن معين - مرسى

الزهري ليس "١" بشيء "٢" .
 وقال يعقوب بن سفيان "٣" سمعت حفص "٤" بن
 عبد الواحد الهاشمي "٥" يقول لأحمد بن صالح يعني
 المصري "٦" ، قال : يحيى بن سعيد (١٢٢) مرسلاً
 الزهري شبه لاشيء ، ففضض أ Ahmad لذلك وقال : ما لي حسي
 ومعرفة علم الزهري ، ليس كما قال يحيى "٧" .

والظاهر أن قول الأكثر أولى بالاعتبار .

وقال أحمد بن حنبل : ليس في المرسلات شيء ضعف

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي تاريخ ابن معين - ليس
- (٢) التاريخ والعلل ، ابن معين ١٢٦
- (٣) أبو يوسف ، يعقوب بن سفيان الفسوى الفارسي من ٠٠ إلى ٢٧٧هـ ، ثقة حافظ من الحادية عشرة / من ق تقريب ٢ : ٣٧٥
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وهو تصحيف والصواب جعفر ، كما في الجرح والتعديل ولسان الميزان .
- (٥) جعفر بن عبد الواحد الهاشمي القاضي من ٠٠ إلى ٢٥٨هـ ، قال الدارقطني يضع الحديث ، وقال أبو زرعة روى أحاديث لا أصول لها الجرح والتعديل ١١١ : ٤٨٣ - ٤٨٤ ، لسان الميزان ٢ : ١٦٧ - ١١٨هـ
- (٦) أبو جعفر أحمد بن صالح المصري الطبرى من ١٧٠هـ إلى ٢٤٨هـ ، ثقة حافظ من العاشرة / ح د ٠ تم تقريب ١ : ١٦٠
- (٧) تاريخ الفسوى ٢ : ٢٣١ / ب ، نقل عن دراسات في الحديث النبوى ٣٨٧ القسم الانجليزى .

من مرسلات الحسن وعطاً بن أبي رباح ، فانه ما كانا يأخذان عن كل ضرب ^١ .

وقال يحيى بن سعيد : مرسلات أبي اسحاق يعني السبيحي ^٢ .
شبه لاشيٌّ عندى ^٣ ، والاعش ، والتبوي ، ويحيى بن أبي
كثير كذلك ^٤ .

وقال علي بن المديني ، سمعت يحيى بن سعيد يقول :
أول ما طلبت الحديث وقع في يدي كتاب فيه مرسلات عن أبي
مجلز ^٥ ، فجعلت لا أشتريها ، وأنا يومئذ غلام ^٦ .
وسمعته يقول : سفيان الثوري عن ابراهيم شبه لاشيٌّ ،
لانه لو كان فيه اسناد صاح به ^٧ .

وقال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعف ابراهيم يعني
النخعي عن علي ، ^٨ ثم قال يحيى : ابراهيم عن علي
أحب ابي من مجاهد عن علي .

(١) في الكفاية عن كل أحد ، الكفاية : ٣٨٦

(٢) في المراسيل يعني الهمدانى .

(٣) في المراسيل عندى شبه لاشيٌّ .

(٤) المراسيل : ١٢

(٥) أبو مجلز ، لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي من ٠٠٠ إلى
١٠٦ هـ وقيل ١٠٩ هـ شقة من كبار الثالثة / ع ، تقریب
٢ : ٣٢٢

(٦) الكفاية : ٢٨٧

(٧) المراسيل : ١٢

قال ابن رجب في شرح علل الترمذى : ٢/٦٢ - ٦/٦٣
وكلام يحيى بن سعيد في تناول مراتب المرسلات بحسبها على بعض
يدور على أربعة اسباب .

١- أن من عرف روايته عن الضعفاء ضعف مرسله بخلاف غيره .

٢- أن من عرف له اسناد صحيح الى من أرسل عنه ، فارساله
خير من لم يعرف له ذلك .

٣- أن من قوى حفظه يحفظ كل ما سمعه وثبت في قلبه ،
ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه ، بخلاف من لم يكن =

وروى الحاكم ، عن عبد الله بن احمد بن حنبل^١ قال :
 وجدت بخط أبي ثنا الحسن بن عيسى مولى ابن المبارك^٢ ،
 قال : حدثت ابن المبارك بحديث لابي بكر بن عياش^٣
 عن عاصم^٤ عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقال
 حسن ، فقلت لابن المبارك : انه ليس له^٥ اسناد ،
 فقال : ان عاصما يتحمل له أن يقول : قال رسول الله - صلى
 الله عليه وسلم^٦ .

لهمقة الحفظ

==

٤ → ان الحافظ اذا روى عن يقة لا يكاد يترك اسمه ،
 بل يسميه ، فاذ ترك اسم الراوى ، دل ابهامه على
 أنه غير مرضي . ١٩٠ ملخصا .

(١) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن أحمد بن حنبل من ٠٠
 إلى ٢٩٠ هـ شدة من الثانية عشرة / س ، تقريب
 ٤٠١ : ١

(٢) أبو علي ، الحسن بن عيسى بن ما سرجس النيسابوري
 من ٠٠ إلى ٢٤٠ هـ ، ثقة من العاشرة / م د س
 تقريب ١ : ١٧٠

(٣) أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدى اسمه كنته على الاشهر من
 ٠٠ إلى ١٩٤ هـ ثقة عابد سا ، حفظه لما كبر وقد قارب المائة
 / مق ٤ ، ٠ تقريب ٢ : ٣٩٩

(٤) عاصم بن بهدلة - وهو ابن أبي التجود الأسدى مولاهم .
 أبو بكر المقري من ٠٠ إلى ١٢٨ هـ ، صدوق له أوهام حجة في
 القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرر ، من السادسة / ع
 تقريب ١ : ٣٨٣

(٥) هكذا في المخطوطات وفي معرفة علوم الحديث ليس عنه .

(٦) معرفة علوم الحديث : ٢٦ ، شرح علل الترمذى ابن رجب ١/٦٩

ففي هذه الحكاية دليل للفرق بين الرواية ، وأنه
يقبل مرسل بعضهم دون بعض ، والظاهر أن المقصى لذلك
عند ابن الصبارك كون عاصم لا يرسل إلا عن ثقة ، ويحتمل أن يكون
لكونه من أئمة النقل المرجع إليهم فيه والله أعلم .

الثاني : في أمثلة لما تعتقد به المراسيل على القول الذي
تقدمنا عن الإمام الشافعي رحمه الله .

فطريقها : حديث مالك ، عن أبي حازم ، عن سعيد
ابن المسيب ، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى
عن بيع الفرر ^١ .

وقد ثبت متصلًا من حديث عبد الله بن عمر ^٢ ،
عن أبي الرثاء ^٣ ، عن الأعرج ^٤ ، عن أبي هريرة ^٥ ،
أخرجه مسلم ^٦ ، فاعتقد به المرسل المتقدم ، وتبينت
صحته .

مثلة لما تعتقد
به المراسيل

أحاديث النهي
عن بيع
الفرر

- (١) ط باب بيع الفرر حديث رقم ٧٥
- (٢) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو
عثمان ، ثقة . ثبت من الخامسة مات سنة بضع وأربعين وعشرة
- (٣) أبو الرثاء . عبد الله بن ذكوان القرشي ، المدني من ٠٠
إلى ١٣ هـ ثقة فقيه من الخامسة / ع تقريب ١ : ٤١٣
- (٤) أبو داود عبد الرحمن بن هرمز الأعرج من ٠٠ إلى ١١٧ هـ ، ثقة
ثبت ، عالم من الثالثة / ع تقريب ١ : ٥٠١
- (٥) أبو هريرة الدوسي الصحابي الحافظ الجليل اختلف في اسمه
والاشارة بهد الرحمن بن صخر من ١٩ ق ٥٩ إلى ٥٨
- (٦) صحيح مسلم يشرح النووي ، باب بطidan بيع الحصاة
والبيع الذي فيه غرر ١١ : ١٥٥

والأمام الشافعى رواه في رواية المترى ^١ ، والزنفرانى ^٢ عن مرسلا عن مالك ، واحتى به ، فيحتمل أن يكون أطلع على حديث أبي الرتاد المتصل ويحتمل أن يكون اعتمد بخصوص سعيد بن المسيب .

ومنها حديث مالك عن زيد بن أسلم ^٣ ، عن سعيد ابن المسيب أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع اللحم بالحيوان ^٤ .

قال الشافعى : أخبرنا (٢٣ / ب) مسلم بن خالد ^٥ عن ابن جريج ، عن القاسم بن أبي برة ^٦ ، قال : قدمت

٠ حديث النهي
ن بيع اللحم
الحيوان

-
- (١) مختصر المترى : ٨٧
 - (٢) أبو علي الحسن بن محمد بن الصباح الزنفرانى البغدادى من ٠٠ إلى ٢٦٥ ، ثقة من العاشرة خ ٤٠ ، تقريب ١ : ١٧٠
 - (٣) زيد بن أسلم الغدوى أبوأسامة من ٠٠ إلى ١٣٦ ، ثقة عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٧٢
 - (٤) ط كتاب البيوع ، باب بيع الحيوان باللحם حديث رقم ٦٤
 - (٥) مسلم خالد المخزومي مؤلام ، المعروف بالرجي من ٠٠ إلى ١٧٩ ، فقيه صدوق كثير الاوهام ، من الثامنة / د ٠ ق ، تقريب ٢ : ٢٤٥
 - (٦) القاسم بن أبي برة ، مولىبني مخزوم ، القارىء من ٠٠ إلى ١٢٥ ، ثقة من الخامسة / ع تقريب ٢ : ١١٥

المدينة ، فوجدت جنوباً قد جزت "١" ، فجزئت أربعة أجزاء ، كل جزء منها بعنانق ، فأردت أن أبتاع منها جزءاً ، فقال لسي رجل من أهل المدينة ، : إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم نهى أن يباع حي بميت فسألت عن ذلك الرجل ، فأخبرت عنه خيراً "٢"

ثم روى الشافعي رحمة الله ، عن إبراهيم بن أبي يحيى "٣" ، عن صالح مولى التوئمة "٤" عن ابن عباس ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم ، أنه كره بيع اللحم "٥" .

ثم قال : ولو لم يرد في هذا عن النبي - صلى الله عليه وسلم شيء ، كان قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، مما ليس لنا خلافه ، لأنك لا يعلم صحابي خالقه وارسال سعيد عندنا حسن "٦" .

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي بدائع الفتن (نحرت)

(٢) بدائع الفتن في جمع وترتيب مسنن الشافعي والسنن حديث رقم : ١٣٠٦

(٣) أبواسحاق ، إبراهيم بن أبي يحيى الإسلامي من ١٨٤ـ إلى ١٩٠ـ وقيل ١٩١ـ ، متوفى من السابعة / ق تقارب ٤٢ـ

(٤) صالح بن نبهان المدني ، مولى التوئمة من ٠٠ـ إلى ١٢٥ـ صدوق اختلط بأخره ، قال ابن عدى لأبا سيراوية القدما عنده من الرابعة / د ت ق ٣٦٣

(٥) بدائع الفتن حديث رقم ١٣٠٧ ، مختصر المرتي ٧٨:١

(٦) مختصر المرتي ١:٧٨

قال البيهقي : هذا الحديث قد أرسله سعيد بن المسيب ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، والقاسم بن أبي برة عن رجل من أهل المدينة ، والظاهر أنه غير ابن المسيب أشهر من أن لا يعرفه القاسم بن أبي برة المكي حتى يسأل عنه " ١ " .
قلت : ولو كان ابن المسيب ولم يكن يعرفه لسمى له باسمه ، ولم يقتصر على الثناء عليه .

قال البيهقي : وقد رويناه عن الحسن عن سمرة " ٢ " عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، إلا أن الحفاظ اختلفوا في ساع الحسن من سمرة [في غير] " ٣ " حديث العقيقة ، ففهم من أبنته ، فيكون هذا مثال للمرسل اذا أُسند من وجده آخر ومنهم من نفاه ، فيكون مرسلًا يضم الى مرسل ابن المسيب ، والقاسم ابن أبي برة ، ومعه قول أبي بكر رضي الله عنه " ٤ " .

د - حديث
لنكاح الابولي
شاهدى عدل

ونها حديث شعبة ، عن عباد بن العوام " ٥ " ، عن هشام عن الحسن قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : " لانكاح الا بولي وشاهدى عدل " .

- (١) تدريب الراوى : ١٢٢ ، نقلًا عن المدخل - للبيهقي .
(٢) سمرة بن جندب بن هلال القراري ، حليف الانصار ، صاحبى مشهور مات بالبصرة سنة ٥٨ هـ / ع تقريب ١ : ٣٣٣ .
(٣) هكذا في المخطوطة ، وقد سقط (في غير) من المخطوطة والتصحيح من تدريب الراوى .
(٤) تدريب الراوى نقلًا عن المدخل : ١٢٢ .
(٥) أبو سهل ، عباد بن عوام بن عمر الكلابي مولاه من ١١٠ هـ إلى ١٨٥ هـ ، ثقة من الثالثة / ع تقريب ١ : ٣٩٣ .

قال الامام الشافعى في كتاب أحكام القرآن ، روى عن الحسن بن أبي الحسن أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم قال : لانكاح الا بولي وشاهدى عدل .

قال البيهقي : اكد الشافعى رضي الله عنه مرسلاً للحسن بشيئين :

أحدهما : أن أكثر أهل العلم يقول به .
والثاني : أنه ثابت عن ابن عباس من قوله " ١ " .
قلت : وروي أيضاً عن عمر " ٢ " ، وغيره من الصحابة " ٣ " .
رضي الله عنهم كما (١/٣٣) أشار إليه الامام الشافعى ، والحديث يذكر الشاهدين ، قد روى متصلًا عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
من طرق كثيرة في أكثرها ضعف .

قال وأجودها سندًا مارواه عيسى بن يونس " ٤ " عن ابن جريج عن سليمان بن موسى " ٥ " ، عن الزهرى ، عن عروة ،
عن عائشة رضي الله عنها ، قالت ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم : " أيها امرأة نكحت بغير اذن ولديها ، وشاهدى

(١) قلت : تتبعت كتاب أحكام القرآن ولكنني لم أقنعني النص فيه ،
لكني وجدت هذا القول في السنن الكبرى للبيهقي قال ،
بعد إيراد حديث الحسن .

قال الشافعى رحمة الله ، وإن كان منقطعًا دون النبي
صلى الله عليه وسلم فإن أكثر أهل العلم يقول به ، ويقول الفرق
بين النكاح والسفاح والشهود .

قال الشافعى رحمة الله : وهو ثابت عن ابن عباس وغيره من
 أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم ١٠٥ السنن الكبرى
٧ : ١٢٥ .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ : ١١١ .

(٣) وقد روى عن عائشة كما سيأتي ، وعن علي رضي الله عنه انظر السنن الكبرى ٧ : ١١١ ، وكذلك عن أبي هريرة السنن الكبرى ٧ : ١١٠
وعن أبي موسى الأشعري ، السنن الكبرى ٧ : ١٠٩ - ١٠٧ : ٢ .
المستدرك ٢ : ١٦٩ .

(٤) عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السباعي ، من ٠٠٠ إلى ١٨٧ هـ
وقيل ١٩١ هـ ثقة ، مأمون من الثانية / ع تقريب ٢ : ١٠٣ .

(٥) سليمان بن موسى الاموى ، الاشدق ، صدوق ، فقيه ==

عدل ، فنكاحها باطل ، الحديث بتمامة "١" .
 وفي رواية : لانكاح الا بولي وشاهدي عدل ٠٠
 الحديث "٢" ، رواه عن عيسى بن يونس ، أبو يوسف محمد بن
 أحمد بن الحاج الرقي "٣" ، وهو ثقة ، قال فيه أبو علي
 النيسابوري : هو من حفاظ الجزيرة ومتقنيهم "٤" .
 وسليمان بن عمر بن خالد الرقي "٥" ، وعبد الرحمن بن
 يonus "٦" وهذا في كتاب الثقات لابن حبان "٧" .

- = = = في حدیثه بعض لین ، وخلط قبل موته بقليل ، مـن
 الخامسة / م ٤ ، تقریب ١ : ٣٣١ .
- (١) السنن الکبری ٧ : ١٢٥ وقد أخرجه :
 د ٠ كتاب النکاح - باب الولي حدیث ٢٠٨٣
 د ١ كتاب النکاح - النهي عن النکاح
 ٢ : ١٣٧
 ح ٦ : ٤٧
- كلهم عن ابن جریح به .
- (٢) السنن الکبری ٧ : ١٢٤ - ١٢٥ .
- (٣) أبو يوسف ، محمد بن أحمد بن محمد بن الحاج الكريزى
 الرقي من ٠٠٠ إلى ٢٤٦ هـ ، ثقة حافظ ، مـن
 العاشرة ، / س ٠ تقریب ٢ : ١٤٣ .
- (٤) السنن الکبری ٧ : ١٢٥ ، تهذیب التهذیب ٩ : ٢٣ .
- (٥) سليمان بن عمر بن خالد بن الأقطع القرشي العامري الرقي -
 كتب عنه أبو حاتم الراري بالرقـة ، الجرح والتعديل
 ١٣١/١/٢ .
- (٦) أبو محمد ، عبد الرحمن بن محمد الرقي السراج ، من
 ٢٤٦ هـ ، لأبنته ، من العاشرة / تمییز ، تقریب
 ١ : ٥٠٣ .
- (٧) تهذیب التهذیب ٦ : ٣٠٣ نقلًا عن الثقات

وقال أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ هَذَا ،
مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا "١" .

رواهُ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الْحَاضِرِيُّ "٢" ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَّارٍ
عَمِّ الرَّقِيقِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَمْوَى "٣" ، عَنْ أَبْنَ جَرِيجٍ
عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ مُوسَى كَذَلِكَ أَيْضًا ، وَمَعَ هَذَا فَهُوَ غَرِيبٌ لِأَنَّ الْأَكْثَرَ
رَوَوْهُ عَنْ أَبْنَ جَرِيجٍ بِدَوْنِ ذِكْرِ الشَّاهِدَيْنَ "٤" فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ
فَهُوَ مَثَلُ الْمُرْسَلِ إِذَا أَسْنَدَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

ولِابْنِ بَرْهَانِ
فِي الْمُرْسَلِ

انفردَ ابْنُ بَرْهَانَ بِاختِيَارِ قَوْلِ الْمُرْسَلِ ، لَمْ تَتَقدِّمِ الْإِشَارةُ
إِلَيْهِ ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ الْأَصْوَلِ : الْحَقُّ عِنْدَنَا أَنَّ الْأَرْسَالَ ،
أَنَّ كَانَ صَادِرًا مَنْ يَعْتَقِدُ صَحَّةً مَذَهَبِنَا فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ قَلَّنَا
"٥" قَوْلُهُ مَرْسَلًا كَانَ أَوْ مَسْنَدًا ، وَإِنْ كَانَ مَنْ يَخَالِفُ مَذَهَبِنَا
فِي ذَلِكَ لَمْ نَقْبِلْ أَرْسَالَهُ لِأَنَّ أَنَّ "٦" مَنْ أَغْفَلَ ذِكْرَهُ غَيْرُ

(١) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٦ : ٣٠٣

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، أَبُو حَامِدَ الْحَاضِرِيُّ الْمُعْرُوفُ
بِالْبَعْرَانِيِّ مِنْ ٢٢٥ـ٢٣٠ـ٣٢١ـ٣٢٥ـ٣٥٩

وَثَقَةُ الْقَوَاسِ ، وَالْدَّارِقَطْنِيُّ ، تَارِيخُ بَغْدَادٍ ٣ :

٣٥٨ - ٣٥٩

(٣) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبْيَانَ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ الْأَمْوَى أَبُو
أَيْوبَ لِقَبِهِ الْجَمْلُ مِنْ ١١٤ـ١٩٤ـ٢٠٣ـ٣٤٨

(٤) السُّنْنُ الْكَبِيرُ : للْبَيْهَقِيٍّ ٧ : ١٢٥

(٥) هَذَا فِي الْمُخْطُوْتَةِ وَهُوَ خَطَأً ظَاهِرًا وَصَوَابُهُ تَبَلَّنَا .

(٦) يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ زِيَادَةُ كَلْمَةِ (ان) لِاستِقْدَامِ الْمُهْنَسِ
بِدَوْنِهَا .

مقبول الرواية [و] " ١ " لأنه ر بما [لو] " ٢ " صر
باسمه ردناه ، فردنا ارساله لذلك ، التهنى كلامه .

وهو ضعيف لأنه مبني أولاً على أن مجرد رواية العدل
عن غيره تعديل له ، والراجح أنه ليس كذلك ، لأن يصر
بأنه لا يرى الا عن عدل أو يعرّف ذلك من عادته فحينئذ يجيء مقاله
من اعتبار مذهبة في التعديل والجرح . ثم يرد عليه ما تقدم مراراً ،
أن احتمال أن يكون الراوى الذى أرسل عنه ، لم يطلع فيه على
جراح ، وعدله لذلك ، ولو صر باسمه لظاهر لغيره جرحه
المؤثر ، وهي النكتة التي عول عليها من رد المرسل مطلقاً .

والذى يتقدح فيه ما اختاره ابن برهان ، ما إذا قال
الراوى : حدثني الثقة ونحو ذلك ، فإن من يكتفى بمجرد
ذلك منه ، كأمام الحرمين ، لابد وأن يعتبر مذهب القائل لذلك
في التعديل .

والذى عليه أكثر المحققين أنه لا يكتفى بقول الراوى ،
حدثني الثقة من غير ذكر اسمه لما أشرنا إليه آنفاً ، فإنه إذا
صر باسمه ، وعرفناه ، زال ذلك الاحتمال ، إذا لم يظهر فيه
جرح بعد البحث .

وأما قول الامام الشافعى ذلك في مواضع ، فقد قال أكثر
اصحابنا إنما قاله لبيان الحجة لمتابعته ، لا الاحتياج على غيره ،
وقد (٣٣ / ب) عرف من عادته أنه أراد بقوله من لا أتهم ،
أو حدثي الثقة في مواضع ، ابراهيم بن أبي يحيى ، والآخرون
ضعفوه ، وتبيّن من حاله مالم يطلع عليه الامام الشافعى رحمة
الله ، وذلك مما يبين صحة ما ذكرناه والله أعلم .

قول ابن
برهان

الرابع :

ظاهر كلام أمام الحرمين ، أن قول الراوى حدثي الثقة من قبيل المرسل ، وكذلك حدثي رجل ، لكنه اختار القبول في الأول ، دون الثاني .

وقد تقدم ذلك عنه "١" ، والذي يقتضيه كلام غيره ممن يكتفى بقول الراوى : أخبرني الثقة .

واختار الشيخ أبواسحاق في شرح اللمع أن ذلك بمثابة المرسل ، وأنه غير مقبول كما أشرنا إليه غير مرّة ، من اختلاف الناس في الجرح والتعديل اجتهادا ، واطلاعا ، فلا تحصل الثقة بالخير إلا بتسمية الراوى والنظر في حاله ، والبحث عنه .

وقد اعترض على هذا بشيئين :

أحد هما : أنه يلزم منه ، أن كل من عمل بحديث لا يجوز له حتى يعرف رواته كلهم ، ويبحث عنهم ، ولا يقلد غيره من الأئمة في جوحهم وتعديلهم ، وفي ذلك تضييق عظيم وحرج متوقف العمل به .

والثاني : أنه يلزم منه أيضا أن القاضي إذا رفع إليه حكم قاض آخر لا ينفذه حتى يبحث عن عدالة من حكم ذلك القاضي بشهادته لجواز أن يكون إذا بحث عنهم عشر على تجريحهم .

والجواب عن الأول : أن الراوى إذا سمي باسمه ، فقد بعد عن التدليس ، فأن كان من أهل زمن العامل بالخبر ، فالباحث عنه ممكّن ، واستكشاف حاله متعين ، وإن كان متقدما ، ولم يكتف بظاهر الإسلام والستر على الراجح ، ووجدنا من عده ، ولم يعذر فيه على جرح لغيره ، أكفيانا بذلك وحصل غلبة الظن بقوله ، وإن وجدنا جرحا موئلا ، قدمناه على تدعيله ولا يلزم من ذلك وجوب معرفته باطنا .

وأيضاً فالعلماء مختلفون في الاتّفاف بالواحد في تعديله
وفي أنه هل يحتاج إلى ذكر السبب أم لا ، فمن يشترط ذلك ،
أولاً يكتفي بالواحد في التعديل ، لايبيت الخبر عنه بقول
الراوى وحده : حدثني الثقة .

وأما على الراجح عند المحققين ، فالنكتة في عدم
الاتّفاف بقوله : حدثني الثقة ماقدمناه .

والجواب عن الثاني : بالفرق بين المقامين ، وشتان بين
أمر لم يتقدم فيه حكم قاض ، وبين أمر تقدم فيه حكم قاض .

ويلزم من البحث عن عدالة من حكم القاضي بشهادتهما
عند ارادة تقييد "١" ذلك الحكم بعض "٢" ما حكم به
ذلك القاضي بخلاف ما إذا لم يقبل قول الراوى : حدثني
(١٤٣) الثقة ، أو سماه ووثقه وأطلعننا فيه على جسر
مومن ، فقدمناه ، فإنه لاينلص "٣" فيه لحكم تقدم
وذكر "٤" ظاهر .

ومتأيد بذلك بأن الشاهدين لورجعاً بما شهدوا به بعد
إنفاذ الحكم بما شهدوا به لم يوْمِر رجوعهما ، ولو رجع الراوى عن الخبر
وأكذب نفسه أو اعترف بالغلط لم يجز العمل بخبره ، والله
أعلم .

- ١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأً وصوابه تتفيد .
- ٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأً وصوابه بعد .
- ٣) هكذا في المخطوطة ولعل صوابه لأنقض .
- ٤) هكذا في المخطوطة ولعل صوابه وذلك .

جواب عن
ثاني

الخامس :

قال فخر الدين الرازي ، ومن تبعه اذا كان الراوى دأبه ارسال الاخبار ، وأسند خبرا ، فقد اختلف فيه من لم يقبل المرسل عفشكير منهم قبلوه ، لأن ارساله يختص بالمراسيل دون المسند ، ولا تهمه تلحق الراوى ، ومنهم من لم يقبله ، وزعم أن ارساله "١" يدل على أنه انما يذكر الراوى لضعفه ، فسنده "٢" له ، والحالة هذه خيانة ، فلا يقبل خبره .

وهذا مأخذ ضعيف لأن ارسال الراوى لا ينحصر في كون شيخه ضعيفا ، بل يحتمل أنه سمعه مرولا ، أو أثر الاختصار ، أو كان في المذاكرة ، أو وثق بمن أرسل عنه كما تقدم ، إلى غير ذلك من الاحتمالات ، فلا يلزم القبح فيه .

وهذا بعينه قول من يجعل التدليس سببا للجرح في المدلعن . وسيأتي ذلك قريبا ان شاء الله تعالى .

السادس :

تقديم الفرق بين المرسل والمنقطع والمعدل ، وأنه اصطلاح حديثي ، واسم الارسال شامل لذلك عند أئمة الاصول ، وكذلك بعض أهل الحديث ، ويظهر الفرق بينهما ، أن بعض من اختار العمل بالمرسل منع ذلك في المنقطع ، وفي المعدل ، بطريق الأولى .

(١) تكررت هذه الجملة في المخطوطة وهي (يختص بالمراسيل دون المسند ، ولا تهمه تلتحق الراوى ، ومنهم من لم يقبله وزعم أن ارساله)

(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب فاسنده .

وأشار الإمام أبو المظفر المسعاني إلى شيء آخر ، وهو أن ارسال الحديث من أئمة التابعين كان معتاداً بينهم ، متعارفاً ، وأما انقطاع السند في اثنائه باسقاط رجل أو أكثر ، ثم يذكر باقيه ، فإنه يدل على ضعف الساقط دلالة قوية ، ويقوى الريسة حينئذ .

وجعل الحكم من المنقطع أيضاً قول الراوى «عن رجل»^١ ، فان ذلك لا يفيد احتجاجاً به ، يعني ولا على القول بقبول المجهول ، لأن هذا مجهول العين لا يحتاج به اتفاقاً ، وإنما الخلاف في المجهول العدالة ، بغير^٢ معرفة عينة .

والتحقيق أن قول الراوى عن رجل ونحوه ، متصل ، لكن حكم حكم المنقطع لعدم الاحتجاج به .
ثم أن هذا إنما يكون منقطعاً إذا لم يعرف ذلك الرجل [المجهول]^٣ (٣٤/ب) ومتى عرف كان متصلة ، ويحتاج به إذا كان ذلك الرجل مقبولاً .

ومثاله ما روى سفيان الثوري ، عن داود بن أبي هند^٤ ، ثنا شيخ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

-
- (١) معرفة علوم الحديث : ٢٨
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ صوابه بعد .
 - (٣) مابين معقوتين كتبت أسفلها حاشية رقم ٣٤ / أ رضا لأنها أول كلمة في الورقة ٣٤ / ب لكتها سقطت في الكتابة لذا أثبتت هكذا .
 - (٤) أبو بكر ، داود بن أبي هند القشيري مولاه من ٠٠ إلى ١٤٠ هـ ، ثقة متقن ، كان يهم بأخره من من الخاصة / ختم ٤ ، تقريب ١ : ٢٥٣

رسال كان
عارفاً عند
بعين دون
نقطاع

ل الراوى عن
جل ليس مرسلاً
لكنه متصل في
منتهى مجهول

يأتي على الناس زمان بخير الرجل فيه بين العجز والفجور ،
فمن أدرك ذلك منكم ، فليختر العجز على الفجور "١" .

رواه على بن عاصم "٢" عن داود بن أبي هند قال :
نزلت جديلة قيس فسمعت شيخاً أعمى [يقال له أبو عمر] "٣"
يقول : سمعت أبي هريرة يقول : ذكره فتبين أن الرجل
المتهم في طريق سفيان ، هو أبو عمر الجدلي "٤" ، وهو
المعروف .

ومثاله في المحضل ، ما ذكر مالك في الموطأ أنه بلغه
أن أبي هريرة رضي الله عنه قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه
 وسلم - " للمملوك طعامه وشرابه وكسوته " الحديث "٥" .
وقد رواه إبراهيم بن نظير "٦" ، عن مالك خارج الموطأ ،
عن محمد بن عجلان "٧" عن أبيه "٨" ، عن أبي هريرة "٩" .

(١) معرفة علوم الحديث : ٢٨

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التميمي مولاه من ٠٠

إلى ٢٠١ هـ صدوق يخطي ويصر رمي بالتشييع من التاسعة

وقد جاوز التسعين / د تى ، تقريب ٢ : ٢٩ .

(٣) مabinin معقوتين زيادة على هاشم النسخ .

(٤) أبو عمر قيس بن مسلم الجدلي ، روى عن طارق بن شهاب ،
وعنه الأعشن وسفيان مات سنة ١٢٠ هـ ، الجرح والتعديل
١٥٤:١/٤ ، ١٠٣ - ١٠٤ ، التاريخ الكبير

(٥) ط ، باب الأمر بالرفق بالملك حديث رقم ٤٠

(٦) إبراهيم بن طهان الخراساني ، أبو سعيد من ١٠٠ إلى ١٦٨ هـ

ثقة يغرب ، تكلم فيه للارجاء ويقال رجع عنه ، من السابعة

/ ع ، تقريب ١ : ٣٦ .

(٧) محمد بن عجلان المدني من ١٤٨ إلى ٢٠٠ هـ ، صدوق

، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة

/ ختم ٤ ، تقريب ٢ : ١٩٠ .

(٨) عجلان ، مولى فاطمة بنت عتبة المدني ، لباسه ، من الرابعة ،

/ ختم ٤ ، تقريب ٢ : ١٦ .

(٩) تجريد التصعيد ٢٤٨ - ٢٤٩ ، توير الحالك ١٤٥:٣ -

١٤٦ .

وانما يحكم بالارسال والانقطاع حين لا يكون روى من ذلك الموجه
مسندًا ولا متصلا والله أعلم .

السابع :

قال ابن عبد البر : اختلفوا في حديث الرجل
عن لم يلقه ، مثل مالك عن سعيد بن المسيب ، والثوري عن
ابراهيم الفخعي " ٢ " .

فقالت فرقة : هذا تدليس لأنهما لو شاءا لسميا من
حدشهما كما فعل في الكثير مما بلغهمما عنهمما .

قالوا : وسكت المحدث عن حدثه " ٣ " مدعى
علمه به دلسة .

قال أبو عمر : فان كان هذا تدليس ، فما اعلم أحدا
من العلماء سلم منه في قديم الدهر ولا في حدبيه ، اللهم
الاشعبية بن الحجاج وحيي بن سعيد القطان ، فانهما
ليعن " ٤ " يوجد لهما شيء من هذا ، لاسيما شعبة " ٤ " .

وقالت طائفة " ٥ " ليس هذا بتدليس وإنما هذا
ارسال " ٦ " وكما جاز أن يرسل سعيد بن المسيب عن
النبي - صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر وعمر رضي الله عنهمما
وهو لم يسمع عنهما ، ولم يسم أحد من أهل العلم ذلك تدليس ،
فذلك مالك في " ٧ " سعيد بن المسيب " ٨ " انتهى
كلامه .

- (١) زاد في التمهيد ، وما أشبه هذا .
 (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد - وسكت المحدث عن
ذكر من حدثه مع علمه به دلسة .
 (٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد فان هذين ليس .
 (٤) التمهيد ١ : ١٥ .
 (٥) وفي التمهيد وقالت طائفة من أهل الحديث .
 (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد ليس ما ذكرنا يجري عليه لقب
التدليس وإنما هو ارسال .
 (٧) هكذا في المخطوطة ، وفي التمهيد عن مالك .
 (٨) التمهيد ١ : ١٦ .

ية الرجل عن
بلقه هل تسمى
لبعن أو ارسال

والقول الاول ضعيف ، لأن التدليس أصله التخطي
والتدليس وانما يجيء ذلك فيما اطلقه الراوى عن شيخه بلفظ
موهم للاتصال ، وهو لم يسمعه منه .
فاما اطلاقه الرواية عن يعلم أنه لم يلقه ولم يدركه أصلًا
فلا تدليس (١ / ٣٥) في هذا يوهم الاتصال ، وذلك ظاهر ،
وعليه جمهور العلماء والله اعلم .

الثامن :
فيما يتعلق بالتدليس ، وهو قسمان :
أ - تدليس السطاع
ب - تدليس الشیوخ

فالاول نوعان :

أحد هما : ما أشرنا اليه آنفاً بأن يروى الراوى
عن شيخه حديثاً لم يسمعه منه بلفظة عن ، أو قال ، أو ذكر ،
ونحو ذلك مما يوهم الاتصال ولا يصح يحدثنا ، ولا أخبرنا ،
ولا سمحت .

ومثاله ما روى ابن خشم " ١ " قال كما عند سفيان بن عيينة ، فقال : الزهرى ، فقيل له ، حدثكم الزهرى ؟ ، فقال : لم أسمعه من الزهرى ، ولا من سمعه من الزهرى ، حدثني عبد الرزاق ، عن معاذ ، عن الزهرى " ٢ " .
وعن ابراهيم بن سنان " ٣ " ، أن سفيان بن عيينة ،

(١) علي بن خشم المروزي من ٠٠ إلى ٢٥٧هـ أبو بعدها ثقة ، من صغار العاشرة / م ٠٠ ت ٠٠ م ، وقد قارب المائة ٢٦ : ٢ ، معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، الكفاية : ٣٥٩ ، مع زيادات

وتفصيلات علم الحديث ابن الصلاح : ٦٦

(٢) هكذا في النسخة وهو تصحيف والصواب ابراهيم بن بشارو التصحيح من الكفاية وهو أبو اسحاق ، ابراهيم بن بشار الرمادى من ٠٠ إلى ٢٣٥هـ ، حافظ له أوهام من العاشرة / د ٠ ت ٠ تقريب ٣٢ : ١

حدث يوماً بحديث عن عمرو بن دينار ، فحق في ذلك ، إلى أن
قال : حدثني علي بن المديني ، عن الضحاك بن مخلد ^١ ، عن ابن جرير ^٢ ، عن عمرو بن دينار ^٣ .
وهذا القسم حكمه في الحقيقة ، حكم من "٤" المرسل ،
من جهة أنه لا يعرف الرواية التي أسقط بينه وبين من دلعن
عنه ، وكل دلعن مرسل ، ولا ينعكس إلا على القول الضعيف الذي
حكاه ابن عبد البر فيما تقدم .

ثم إن المراسيل أحسن حالاً من هذا ، من حيث أنه
مبيّن فيه الانقطاع والتذرّع موهم للاتصال ، وليس متصلًا
[و] ^٤ " هذا ذمة كثير من العلماء " ، حتى قال شعبة :
لأنّ أرتى أحبّ إليّ من أن أدلس ^٥ ، وذلك محمول على
المبالغة في ذمه ، والتفير .

-
- (١) أبو عاصم ، الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم
الشيباني ، النبيل من ١٠٠ إلى ٢١٢ هـ ، ثقة ثبت
من التاسعة / ع ، ١ : ٣٧٣ .
- (٢) الكفاية مع تفصيل وزيادة : ٣٥٩ - ٣٦٠ .
- (٣) الظاهر أنّ كلمة (من) زائدة لاستقامة المعنى بدونها .
- (٤) زيادة اضطر إليها السياق .
- (٥) الكفاية : ٣٥٦ ، التمهيد ١ : ١٦ .

وقال أيضاً : التدليس أخو الكذب ^١
 وقال حماد بن زيد : التدليس كذب ، ثم ذكر حديث
 النبي - صلى الله عليه وسلم المتشبع بما لم يعط كلامي ثوابي
 زور ^٢ ، وقال حماد : ولا أعلم المدلس إلا متشبع
 بما لم يعط ^٣ .

وقال جرير بن حازم ^٤ : أدنى ما يكون فيه أنه يُرى الناس
 أنه سمع ، ولم يسمع ^٥ .
 وقال عبد الله بن المبارك : لأن آخر من السما أحَبَ
 إلى ^٦ من أن ادلس .

وقد ذهب جماعة من العلماء إلى جرح المدلس مطلقاً لايهمه
 سمع مالم يسمع ، فلم يقبلوا حديثاً منه ، وإن صرَح
 بالسماع .

(١) الكفاية : ٣٥٥

(٢) الحديث أخرجه خ - كتاب النكاح ، باب المتشبع بما
 لم ينزل الحديث رقم ٢٥١٩ .

(٣) - كتاب اللباس ، باب النهي عن التزوير في اللباس
 وغيره ١٤ : ١١٠ - ١١١ .

(٤) كتاب الأدب ، باب في المتشبع بما لم يعط الحديث
 رقم ٤٩٤٧ .

(٥) كتاب البر والصلة - باب ماجا في المتشبع
 الحديث رقم ٢٠٣٤ .

حم : ١٦٧:٦ ، ٣٤٥ ، ٣٥٣ .

(٦) معرفة علوم الحديث : ١٠٣ ، الكفاية : ٣٥٦ .

(٧) أبو النضر ، جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي من
 ٠٠ إلى ١٧٠ هـ ، شقة لكن في حديثه عن قتادة ضعفه أوهام

إذا حدث من حديثه ، من السادسة / ع تقريب ١ : ١٢٧ .

(٨) الكفاية : ٣٥٦ .

(٩) الكفاية : ٣٥٦ .

وقال اخرون : ان كان الفالب عليه التدليس (٣٥ / ب)
عن عاصره ولم يلقه ، ولا سمع منه ، لم تقبل روايته مطلقاً ،
وان كان تدليسه عن قد لقيه ، وسمع منه ، فيقبل منه ما صرخ
فيه بالسماع دون ماء لس .

والصحيح الذي عليه جمهور أئمة الحديث والفقه والأصول ،
الاحتياج بما رواه المدلس الثقة بما صرخ فيه بالسماع دون مارواه
بلغظ محتمل ، لأن جماعة ، من الأئمة الكبار دلساً ، وقد
اتفق الناس على الاحتياج بهم ، ولم يقدح التدليس فيهم ،
فتادة " ١ " ، والاعمش ، والسفريانين الثوري ، وأبي بن
عبيدة ، وهشيم بن بشير " ٢ " ، وخلق كثير .
وأيضاً ، فإن التدليس [ليس] " ٣ " كذباً صريحاً ،
بل هو ضرب من الأباهام كما قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى :
ومن عرفناه دلعن مرة [فقد] " ٤ " أبان لنا عورته " ٥ " ،

- (١) أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي ، ثقة ، ثبت ، يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضعة عشرة ومائة / ع ، تقريب ٢ : ١٢٣
- (٢) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية من ١٠٤ إلى ١٨٣ هـ ، ثقة ثبت كثير التدليس والرسائل الخفية من الرابعة / ع ، تقريب ٢ : ٣٢٠
- (٣) زيادة اضطر إليها السياق . وقد سقطت من المخطوطة .
- (٤) زيادة كتبت على هامش الصفحة وهي استدراك لـ إذا وضعنها حسب الإشارة .
- (٥) هـ إذا في المخطوطة ، وفي شرح علل الترمذى — فقد أبان لنا عورته في روايته .

وليست تلك الصورة بذمها . ويرد حديثه " ١ " ولا على النصيحة في الصدق فيقبل منه ما قبلناه من أهل الصدق " ٢ " ، فكذلك قلنا أنه لا يقبل من المدلس حديث " ٣ " حتى يقول : حدثنا سمعت " ٤ " ، هذا لفظه .

وقد قسم الحكم أبو عبد الله في كتابه علوم الحديث أجناس المدلس إلى ستة أنواع بعضها متداخل .

فأولها : التابعون الذين لا يدلسون إلا عن ثقة مثلهم ، أو أكبر منهم كأبي سفيان طلحة بن نافع " ٥ " ، وقتادة " ٦ "

وثانية : من كان يقول ، قال فلان ، فإذا حصل لهم من ينقر عن سطعهم ، ذكروا من سمعوه منه ، كابن عبيدة ، وأبن اسحاق ، وهشيم ونحوهم " ٧ " .
والثالث : من يدلس على أقوام مجاهولين لا يدرى من هم ، كسفيان الثوري ، وعيسي بن موسى غنجار " ٨ " ،

سام المدلسين
الحاكم

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي شرح العلل فيرد بها حديثه .

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي شرح العلل من أهل النصيحة في الصدق .

(٣) هكذا في المخطوطة وفي شرح العلل ، لأن قبل من مدلس حدثنا .

(٤) شرح علل الترمذى لأبن رجب : ٤/٧٥

(٥) أبو سفيان . طلحة بن نافع الواسطي الاسكاني ، نزيل مكة ، صدوق ، من الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٣٨٠

(٦) معرفة علوم الحديث : ١١٢

(٧) معرفة علوم الحديث : ١٠٤

(٨) عيسى بن موسى البخارى أبو أحمد الأزرق لقبه غنجار من ٠٠ إلى ١٨٧ هـ صدوق ربما أخطأه وربما دلس مكثر من الحديث عن المتروكين من الثامنة / ختـ ٠ ق ، تقريب ٢ : ١٠٢

ويقية بن الوليد "١"

وذكر علي بن عبد الله المديني ، قال : حدثي حسين الأشقر "٢" ، حدثني شعيب بن عبد الله التميمي "٣" ، عن أبي عبد الله "٤" ، عن نوف "٥" قال : بت عند علي رضي الله عنه ، فذكر كلاما .

قال علي بن المديني . فلقيت شعيبا "٦" فقلت من حدثك بهذا ؟ قال : أبو عبد الله الجصاص ، قلت : عن ؟ قال عن حماد القصار "٧" ، قال ، فلقيت حمادا فقلت

(١) هذا الكلام مختصر من معرفة علوم الحديث وقد ذكر في المعرفة باسهب من ذلك انظر : ١٠٥ - ١٠٦ .

(٢) الحسين بن الحسن الاشقر الفزاري الكوفي ، من ٠٠ السى ٢٠٨هـ ، صدوق يهم ويغلو في التشيع من العاشرة / من ، تقريب ١ : ١٧٥

(٣) شعيب بن عبد الله . عن أبي عبد الله الجصاص ، وعنده حسين بن حسن الاشقر ، ذكر علي بن المديني أنه كان مدلاسا . لسان الميزان ٣ : ١٤٨ .

(٤) أبو عبد الله الجصاص - مجھول . قال الحافظ صلاح الدين العلائي في كتاب المراسيل له في الباب الرابع منه ، وقال في علوم الحديث مجھول ، روى عنه شعيب بن عبد الله التميمي وشيخه حماد لا يدرى من هو ، قلت : وهو أقدم من أبي عبد الله بن الجصاص الجوهرى التاجر المشهور التغفيل .
لسان الميزان ٦ : ٤٠٥ .

(٥) نوف بن فضالة البکالي ابن امرأة كعب ، شامي ، مستور ، وإنما كذب ابن عباس مارواه عن أهل الكتاب ، من الثانية مات بعد التسعين / ح م . تقريب ٢ : ٣٠٩ .

(٦) هكذا في المخطوطة وفي معرفة علوم الحديث زيادة هي . قال ابن المديني : فحدثني حسين ، فقلت لحسين من سمعته ؟ فقال حدثنيه شعيب عن أبي عبد الله عن نوف ، فقلت لشعيب من حدثك بهذا .

(٧) حماد الجصاص أو التصار قال الحاكم في علوم الحديث : لا يدرى من هو . لسان الميزان ٢ : ٣٥٥ .

من حديث بهذا ؟ ، قال : بلغني عن فرق السبخى "١" عن نوف ، فإذا هو قد دلس (١/٣٦) عن ثلاثة ، والحديث بعد منقطع وأبوعبد الله الجصاص مجهول "٢" .

والرابع : قوم دلسا عن شيخ مجروحين سمعوا منهم فغيروا أسماءهم وهذا تدليس الشيوخ "٣" ، وسيأتي ذكره إن شاء الله تعالى "٤" .

والخامس : قوم دلسا عن شيخ سمعوا منهم الكثير ، وفاتهم بعض الشيء عنهم قد دلسوه "٥" .

والسادس : قوم رروا عن شيخ لم يروهم قط ، ولم يسمعوا منهم فيقولون "٦" : قال فلان ، وحمل ذلك منهم على الاتصال "٧" وليس سمعوا "٨" .

(١) فرق بن يعقوب السبخى ، أبو يعقوب البصري من ٠٠ إلى ١٣١ هـ ، صدوق ، عابد ، لكنه لين الحديث كثير الخطأ من الخامسة / تـ ق ، تقرير ٢ : ١٠٨

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم : ١٠٥ - ١٠٦

(٣) معرفة علوم الحديث : ١٠٧

(٤) انظر صفحة ١٧٥

(٥) معرفة علوم الحديث : ١٠٨

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المعرفة إنما قالوا

(٧) هكذا في المخطوطة ، وفي المعرفة فضل ذلك منهم على السطاع ، وليس عندهم عنهم سطاع عال ولأنازل .

(٨) معرفة علوم الحديث : ١٠٩

ومثل ذلك بما ذكر أبو داود الطيالسي ، عن أشرس "١" أن إسحاق بن راشد "٢" قدم الري ، فجعل يقول ، حدثنا الزهري قال ، فقلت له أين لقيت ابن شهاب ، قال : لم ألقه ، مررت ببيت المقدس ، فوجدت كتابا له "٣" .

شرط في التدلیس
يكون لفظ التحمل
احتمالا لا صريحا
تلت : وهذا ليس من التدلیس في شيء كما تقدم أن شرط التدلیس أن يكون اللفظ محتما لا صريحا ، فمعنى كان صريحا ، فالسماع ، ولم "٤" يكن كذلك ، فهو كذب يقتضي الجرح لفاعله ، اللهم إلا أن يؤول بتأويل يقبل ، كما قيل فيما روى عن الحسن أنه قال : ثنا أبو هريرة ، وتأوله من لم يثبت السماع على أنه حديث أهل البصرة .
وكذلك قول طاوس قدم علينا معاذ "٥" اليمن ، وهو لم

(١) أشرس بن أبي الحسن الزيات ، ذكره ابن عدى وقال : له أقل من عشرة أحاديث ، وأرجو أنه لأبيه ، وأورد ابن حبان في الثقات ، ميزان الاعتدال ١ : ٢٥٨
(٢) أبو سليمان إسحاق بن راشد الجزري ، ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم من السابعة مات في خلافة أبي جعفر / خ ، ٤ ، ٠ تقريب ١ : ٥٧

(٣) معرفة علوم الحديث : ١١٠ ، تهذيب التهذيب ٢٣١:١
بزيادة أكثر مما في المخطوطة ، إلا أن ابن حجر عارض هذه القصة بقصة أخرى عن أبي بكر بن أبي خيثمة ثنا عبد الله بن جعفر سمعت عبد الله بن عمرو وأبو المليح يقولان ، قال إسحاق بن راشد : بحث محمد بن علي زيد بن علي إلى الزهري قال ، يقول لك أبو جعفر استوصي بـ إسحاق خيرا فانه من أهل البيت ثم قال ابن حجر - هذا يدل على أنه لقى الزهري .

(٤) هكذا في المخطوطة ولعل فيه سقطا والصواب وإن لم
معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الخزرجي أبو عبد الرحمن
من ١٠٠ إلى ١٨٥ من أعيان الصحابة شهد المشاهد
كلها مات بالشام / ع تقريب ٢ : ٢٠٥

يدركه ، وإنما أراد قدم على أهل بلده
وهذه الأقسام متداخلة كما تراها ، والتعاند "١" شرط
في التقسيم ،

والذى ينبغي أن ينزل قول من جعل التدلیس مقتضيـاـ
لجرح فاعله على من أكثر التدلیس على الضعـاـ ، وأسقط ذكرـهـ
تفطـيـة لحالـهـ ، وكذلك من دلسـاـ اسم الضعـيـف حتى لا يـعـرـفـ
كما سيـأـتـيـ "٢" .

ولهذا ترك جماعة من الأئمة كأبي حاتم الرازى ، وابنـ
خزيمة وغيرـهـ أحادـيـث مستـقـيـمة ، ثم سـمعـ من أقوـامـ كـذـاـ بيـنـ
عن مـالـكـ وـشـعـبـةـ ، وـيرـوـيـ الثـقـاتـ بالـتـدـلـيـسـ ماـ اـخـذـ عـنـ
الـضـعـاـ "٣" .

ولاشـكـ فيـ أنـ مـثـلـ "٤" مـقـتضـيـ للـجـرـحـ ، لـكـنـ
الـذـىـ اـسـتـقـرـ عـلـيـهـ عـلـمـ الـآـخـرـينـ ، الـاحـتـاجـ بـمـاـ (٣٦ـ بـ)

فـيـ كـوـنـ التـدـلـيـسـ
قـتـضـيـاـ لـلـجـرـحـ

(١) التعـانـدـ عـنـ الـحـكـمـ هوـ التـقـابـلـ بـيـنـ أـمـرـيـنـ وـجـودـيـنـ
بـحـيـثـ لـاـ يـتـوقـفـ تـعـقـلـ كـلـ مـنـهـاـ عـلـىـ تـعـقـلـ الـآـخـرـ ،
وـلـاـ يـكـونـ بـيـنـهـاـ غـاـيـةـ الـخـلـافـ وـالـتـبـاعـ ، وـهـذـاـ الـأـمـرـانـ
يـسـمـيـانـ بـالـتـعـانـدـيـنـ كـالـحـصـرـةـ وـالـصـفـرـةـ ، كـشـافـ اـصـطـلـاحـ
الـفـنـونـ ٤ـ :ـ ٩٥٧ـ .

(٢) انظر صـفـحةـ ١٧٠ـ

(٣) فيـ العـبـارـةـ اـضـطـرـابـ وـلـمـ أـتـبـيـنـ صـحـتـهـ وـلـعـلـ الصـوـابـ فـيـهـاـ :ـ
ولـهـذاـ تـرـكـ جـمـاعـةـ مـنـ الـأـئـمـةـ كـأـبـيـ حـاتـمـ الـراـزـىـ وـابـنـ خـزـيمـةـ وـغـيرـهـاـ
أـحـادـيـثـ مـسـتـقـيـمةـ ، ثـمـ سـمـعـ مـنـ أـقـوـامـ كـذـاـبـيـنـ عـنـ مـالـكـ وـشـعـبـةـ ،
فـرـقـىـ الثـقـاتـ بـالـتـدـلـيـسـ ، وـاـخـذـ عـنـ الـضـعـاـ "ـ

(٤) هـذـاـ فـيـ الـمـخـطـوـطـةـ وـلـعـلـ فـيـهـ سـقـطـاـ وـصـوـابـهـ فـيـ أـنـ مـثـلـ
هـذـاـ .

رواه المدلس الثقة بلفظ صريح في المطاع •

و بهذا أجاب علي بن المديني "١" ، ويحيى بن
معين "٢" وغيرهما •

وأما ما رواه بلفظ محتمل ، فحكمه حكم المرسل كما تقدم ،
فمن رد المرسل مطلقا لم يحتاج بما قال فيه المدلس "٣" ونحو
ذلك ، ومن قبلها "٤" مطلقا احتاج بالمدلس .

وهذا مذهب أهل الكوفة كما تقدم في رد المراasil ،
وهم أكثر الناس تدليسا .

قال يزيد بن هارون : قدمت الكوفة فما رأيت بها أحدا
لайдلس الا شريك "٥" ومسعرا "٦" .

وأما على القول الراجح من الفرق بين من عرف منه أنه لا يرسل
الا عن ثقة وغيره ، فكذلك في المدلس ، وكل من عرف أنه لا يدلس
الا عن ثقة يقبل منه ما قال فيه عن ن فهو دون غيره .

قال أبو حاتم ابن حبان بعد ترجيحه لهذا القول : وهذا
شيء ليس في الدنيا الا لسفيان بن عيينة ، فان كان يدلس ، ولا
يدلس الا عن ثقة متفق ، ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس

هل الكوفة
كفر الناس
دليسا

١) كان المدلس
يروى الا عن
ة يقبل تدليسه

١ و ٢) الكفاية : ٣٦٢

٣) لحل فيه سقطا وصوابه بما قال فيه المدلس عن ن وهو
ذلك .

٤) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب ومن قبله اذ الضمير
يعود على الحديث المدلس .

٥) أبو عبد الله شريك بن عبد الله النخعي الكوفي من ٠٠ الى
١٧٧ او ١٧٨ هـ ، صدوق يخطي كثيرا ، تفسير
حفظه منذ ولد القضا ، وكان عابدا شديدا على أهل البدع من
الثانية / خت ، ٤ تقريب ٢ : ٣٥١ .

٦) التمهيد : ١ : ٣٣

فـيـهـ الاـ وـقـدـ بـيـنـ سـمـاعـهـ عـنـ ثـقـةـ مـثـلـ ثـقـتـهـ ،ـ ثـمـ مـثـلـ ذـلـكـ بـمـارـسـيلـ
صـغـارـ الصـحـابـةـ لـأـنـهـ لـاـ يـرـسـلـونـ الـاـ عـنـ صـحـابـيـ "ـ ١ـ"ـ .ـ
كـمـ تـقـدـمـ نـقـلـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ هـذـاـ القـوـلـ مـنـ التـفـصـيـلـ
عـنـ أـئـمـةـ الـحـدـيـثـ مـطـلـقاـ :ـ "ـ ٢ـ"ـ .ـ

قالوا : لا يقبل تدليس الاعتش لأنه اذا وقف أحوال على غير مليء يعنيون على "٣" غير ثقة ، فاذا قيل عمن هذا ؟ قال : عن موسى بن طريف وهبابة بن ربيع ، والحسن بن ذكوان .
وقالوا : يقبل تدليس ابن عيينة لأنه اذا وقف احال على ابن جريج ومصر ونظم اثرهما "٤" .

قلت ، قال أبو معاوية "٥" : كنت أحدث الأعشن عن الحسن بن عماره "٦" عن الحكم "٧" ، عن مجاهد ، فيجيء أصحاب الحديث بالعشى فيقولون : حدثنا الأعشن ، عن مجاهد بذلك الأحاديث ، فأقول : أنا حدثته عن

- (١) تدريب الراوى : ١٤٤

(٢) انظر صفة ١٨

(٣) كلمة على ليست في التمهيد

(٤) التمهيد ١ : ٣٠ - ٣١

(٥) أبو معاوية ، محمد بن خازم الفزير الكوفي من ١١٣ هـ الى ١٩٥ هـ ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعش وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسحة / ع تقریب ٢ : ١٥٧

(٦) أبو محمد ، الحسن بن عمار البجلي مولاه من ٠٠٠ الى ١٥٣ هـ ، قاضي بغداد ، متزوك من السابعة / خت ترقى ، تقریب ١ : ١٦٩

(٧) أبو محمد ، الحكم بن عتبة الكلبي الكوفي من ٠٠٠ الى ١١٣ هـ ، ثقة ثبت فقيه الا أنه ربما دلس ، من الخامسة / ع تقریب ١ : ١٩٢

الحسن بن عماره ، عن الحكم ، عن مجاهد ^١ .
والأعش قد سمع من مجاهد ، ثم نراه يدلس عن ثلاثة
عنه وأحدهم متزوك ، وهو الحسن بن عماره .

وقد الحق الحكم بابن عينه في قصر التدليس عن الثقات
التابعين بأسرهم ، قال : فائهم (٣٧ / ١) كانوا لا يدلسون
الا عن ثقة ، ولم يكن غرضهم من الرواية الا أن يدعوا إلى الله العزوجل
فيقولون ، قال فلان لبعض الصحابة ، فاما غير التابعين فاغراضهم
فيه مختلفة ^٢ .

قلت : وهذا لا يتم الا بعد ثبوت أن من دلس ~~——~~
التابعين لم يكن يدلس الا عن ثقة ، وفيه عشر .

وهذا الأعش من التابعين ، وتراءه يدلس عن الحسن
ابن عماره وهو يعرف ضعفه .
وقد تقدم أن من التابعين من كان يرسل عن كل أحد ،
كعطاً وابي العالية ، والزهري .
والحاكم محترف بذلك ، فكيف يرسلون عن أحد ^٣ ولا يدلسون
الا عن ثقة .

هذا فيه نظر ، وقد روى عبد الرحمن بن مهدى ،
عن شعبة ، أنه قال : كنت أنظر إلى قم قتادة ، فاذا قال :
حدثنا كتب ، وإذا قال : حدث لم أكتب ^٤ .

(١) التمهيد ١ : ٣٢٤٣٢

(٢) معرفة علوم الحديث : ١٠٤

(٣) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب عن كل أحد

(٤) الكفاية : ٣٦٣

لكن هذا قد لا يرد على الحاكم ، لأن شعبة كان لا يقبل التدليس مطلقاً ، سواً كان عن ثقة أو لم يكن ، بخلاف ما تقدم عن الأعoch .

وقد تقدم قول الإمام الشافعي : ومن عرضاه ودلس مرة ،
فقد أبان لنا عورته " ١ " .

فأجري حكم التدليس على من عرف به مرة واحدة ، ولم يقبل منه ذلك إلا ما صرح فيه بالسماع ، لأن ذلك صار هو الظاهر من أمره كما أن [من] " ٢ " عرف بالكذب مرة واحدة في الحديث ، صار الكذب هو الظاهر من حاله ، وسقطت الثقة بجميع حديثه ، مع جواز أن يكون صادقاً في بعضه ، فكذلك هنا والله أعلم .

والنوع الثاني من تدليس السماع : أن يسمع الراوى من شيخه حديثاً قد سمعه من رجل ضعيف عن شيخ سمع منه ذلك الشيخ غير هذا الحديث ، فيسقط الراوى عنه الرجل الضعيف من بينهما ، ويروى الحديث عن شيخه عن الأعلى ، لكونه سمع منه ، أو أدركه ، ويسمى هذا النوع أيضاً التسوية " ٣ " ، وهو مذموم جداً من وجوه كثيرة .

٢ هـ أنها غش وتغطية لمحال " ٤ " الحديث الضعيف ، وتلبيس على من أراد الاجتياج به .

(١) انظر صفحة ١٦١

(٢) طبيان محفوظين استدرراك على المهاش وضع في مكانه حسب اشارة الناسخ

(٣) قال الحافظ بن حجر : ثم ابن القطان إنما سماه تسوية بدون لفظ

التدليس ، ثم قال : والتحقيق أن يقال متى قيل تدليس التسوية فلا بد

أن يكون كل من الثقات الذين حذفت بينهم الوسائل في ذلك الأسناد

قد اجتمع الشخص منهم بشيخه في ذلك الحديث وإن قيل تسوية

بدون لفظ التدليس لم يحتاج إلى الاجتماع أحد منهم بمن فوقه ٥ .

(٤) نقلاب عن تدريب الراوى : ١٤١

هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب لحال الحديث .

نوع الثاني من
لبيس السماع
والتسوية

وجوه التي من
جلها ذمت
التسوية

ب وضمنها أنه يروى عن شيخه مالم يحمله عنه لأنّه لم يسمح من
الحديث إلا بتوسط الضعيف ، ولم يروه شيخه بدونه .
ج وضمنها أنه تصرف على شيخه بتدليس لم يأذن له فيه ،
ووهما أللحق بشيخه وصمة التدليس ، اذا اطلع على أنه رواه عن
الواسطة الضعيف ، ثم يوجد ساقطا في هذه الرواية ، فيظن
أن شيخه الذي أسقطه ودلس الحديث فليست كذلك " ١ " .
ولاريب (٣٧ / ب) في الضعيف " ٢ " من أكثر من
هذا النوع .

وقد وقع فيه جماعة من الأئمة الكبار ، كالاعشن ، وسفيان
الثوري ، وحكاهم عنهم الخطيب " ٣ " .

وروى عن قبيصة " ٤ " قال : حدث سفيان الثوري يوما
حديثا ترك فيه رجلا ، فقيل له : يا أبا عبد الله ، فيه رجل ،
فقال : هذا أسهل للطريق " ٥ " .
ومن أكثر منه بقية ، والوليد بن مسلم " ٦ " ، وتكلم فيهما
من أجله .

-
- (١) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب وليس كذلك .
(٢) هكذا في المخطوطة ولعله خطأ والصواب في ضعوه .
(٣) الكفاية : ١٥

- (٤) أبو عامر ، قبيصة بن عتبة بن محمد بن سفيان السوائي من
الى ٢١٥ هـ ، صدوق ربط خالف ، من التاسعة / ع تقریب
١٢٢ : ٢
- (٥) الكفاية : ٣٦٤
- (٦) أبو العباس ، الوليد بن مسلم القرشي مولاهم من ١٩٥ الى ٢٠٠
ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة / ع تقریب
٣٣٦ : ٢

قال ابن أبي حاتم في كتاب العلل ، : سمعت أبي وذكر الحديث الذي رواه أسحاق بن راهويه ، عن بقية ، حدثني أبو وهب الأسدى ، عن نافع "١" عن ابن عمر ، حدث : لاتحملوا الاسلام المرحلى تعرفوا عقدة رأي "٢" قيل : ان هذا الحديث له أمر قل من يفهمه "٣"

روى هذا الحديث عبد الله بن عمرو "٤" ، عن اسحاق ابن أبي فروة عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعبد الله بن عمرو كفيه أبو وهب ، وهو أسدى ،

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والكتفية قال : ثنا نافع .

قال ابن أبي حاتم : وأما ما قال أسحاق في روايته عن بقية عن أبي وهب . حدثنا نافع ، فهو وهم غير أن وجهه عندى أن أسحاق لعله حفظه عن بقية هذا الحديث ، ولما يفطن لما عمل بقية من تركه أشحاح من الوسط ، وتكتيبه عبد الله بن عمرو ، فلم يفتقد لفظة بقية في قوله حدثنا نافع أو عن نافع هكذا يفتقد ، ولعل الصواب يفتقد ، ١٥٠ ٣٦٤ هـ العلل ٢ : ١٠٥ ، الكفاية .

(٢) هكذا كتب الحديث في المخطوطة وهو خطأ وصوابه كما في العلل والكتفية .

" لاتحملوا اسلام امرى " حتى تعرفوا عقدة رأيه " هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والكتفية . قال أبي هذا الحديث له علة قل من يفهمها .

(٤) أبو وهب ، عبد الله بن عمر بن أبي الوليد الرقي من ١٥٠ الى ٧٩ هـ ، شقة ، فقيه ر بما وهم . من الثالثة / ع ترجمة ١ : ٥٣٧ .

فكتاه بقية ونسبة الى أسد "١" لكي لا "٢" يفطن له ، حتى اذا ترك اسحاق بن أبي فروة من الوسط لا يهتدى له ،
قال : وكان بقية من الناس "٣" لهذا "٤" .

قلت : وقد روى هذا الحديث محمد بن المسبيب
الارغاني "٥" عن موسى بن سليمان "٦" ، عن عبد الله بن
عمر ، عن اسحاق بن أبي فروة ، عن نافع به ، "٧" .

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل ، وفي الكفاية ،
فكان بقية بن الوليد كتب عبد الله بن عمر ونسبة الى
بني أسد .

(٢) هكذا كتبت هذه الكلمة ، وهي خطأ والصواب (لكيلا)

(٣) هكذا في المخطوطة وقد سقطت كلمة (أ فعل) والصواب
كما في العلل والكفاية (من أ فعل الناس) .

(٤) العلل ٢ : ١٠٤ - ١٠٥ - الكفاية : ٣٦٤ - ٣٦٥

(٥) أبو عبد الله . محمد بن المسيب بن اسحاق الارغاني
من ٣١٥ إلى ٣١٣هـ ، حافظ عابد مجتهد ،

جواه في طلب الحديث ، الانساب ١ : ١٦٩ - ١٧٠ - تذكرة الحفاظ ٣ : ٧٨٩ - ٧٩٠

(٦) موسى بن سليمان بن اسماعيل بن القاسم المنجبي ،
صالح الحديث الا عن بقية ، من صفار العاشرة / س .

(٧) تقريب ٢ : ٢٨٤ - الكفاية : ٣٦٥

فتبيين به صحة قول أبي حاتم
وقال صالح جزءة : سمعت الهيثم بن خارجة "١" يقول ،
قلت للوليد بن مسلم : قد أفسدت حديث الأوزاعي ؟ ، قال ،
فكيف ؟ قلت : تروى عنه ، عن نافع ، وعنده عن الزهري ،
وعنه عن يحيى - يعني . ابن أبي كثير "٢" ، وغيرك يدخل
بين الأوزاعي ونافع ، عبد الله بن عامر الإسلامي "٣" ،
وبينه وبين الزهري "٤" قوله "٥" ، فما يحملك على هذا ؟
قال أبل الأوزاعي أن يروى عن هو لا المناكير ، وهم
ضعفًا ، فاسقطتهم أنت ، وصيغتها من رواية الأوزاعي ، عن
الآيات ، ضعف الأوزاعي ، فلم يلتفت إلى قوله "٦"
والمجملة ، فهذا النوع أفضح (١٣٨) أنواع
التدليس مطلقا ، وشرها لكنه قليل بالنسبة إلى ما يوْجَد
عن المدلسين ، والله تعالى الموفق بكرمه .

- (١) أبو أحمد . الهيثم بن خارجة المروزي من ٠٠ إلى ٢٢٧ هـ ، صدوق من كبار العاشرة / خ من ق . تقريب ٢ : ٣٢٦
- (٢) يحيى بن أبي كثير الطائي مولاه . اليمامي ، من ٠٠ إلى ١٣٢ هـ وقيل قبل ذلك ، ثقة ثبت لكته يدلس ويرسل ، من الخامسة / ع
- (٣) أبو عامر . عبد الله بن عامر الإسلامي المدني من ٠٠ إلى ١٥٠ هـ أو ١٥١ هـ ، ضعيف من السابعة / ق ، تهذيب ٤ : ٤٢٥
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب (وبين الزهري ابراهيم أبن مرّة ، وقرة .
- (٥) أبو يحيى ، قرة بن عبد الرحمن بن سبويه المعافري من ٠٠ إلى ١٤٧ هـ ، صدوق له مناكير من السابعة / م ٤ ، تقريب ١٢٥ .
- (٦) تهذيب التهذيب ١١ : ١٥٤

ليس الشیوخ

واما القسم الثاني :

وهو تدليس الشیوخ ، فهو مختلف باختلاف الاغراض .

فمنهم من يدلس شیخه لكونه ضعیفاً متروكاً حتى لا يعرف
ضھفه اذا صرخ باسمه .

ومنهم من يفعل ذلك لكونه كثير الروایة عنه کي لا يتکرر
ذکرہ کثیراً ،

أو لكونه متأخر الوفاة قد شارکه فيه جماعة ، فيدلس له
للاغراب .

أو لكونه أصغر منه .

أو لشيء بينهما كما وقع في البخاري من الذهلي .
وكلها سوى النوع الاول أمره خفيف .

وقد سمح بذلك جماعة من الأئمة ، وأكثر منه الحفاظ الخطيب
في كتبه ، وليس فيه الا تضیییع المروی عنه ، وتوعیر طریق معرفته
على من يرمي ذلك .

واما النوع الاول ، فهو مذموم جداً ، لما فيه من تغطییة
حال الضعیف والتلبیس على من يتثبت للاحتجاج به ،
ولاتعلق له لما نحن بصدده هنا من المرسل ، فلذلك اختصرت
الكلام فيه بخلاف القسم المتقدم ، فانه داخل في انواع المرسل
وحکمه حکمه ، كما تقدم " ١ " .

وت Emanuel الفائدة هنا ، نذكر أسماء المدلسين حسبما وصلت
إليه ، ليعتبر ما كان على حدیثهم بلفظ عن ونحوها على اعتبار

ماتقدم وهم مرتبون على حروف المعجم •

٤- ابراهيم بن [يزيد] "١" النخعي ،

ذكر الحكم وغيره أنه مدلس ، وحكي خلف بن سالم "٢" عن عدة من مشايخه أن تدليسه من أحمق شيء ، وكانوا يتعجبون منه "٣" •

٥- ابراهيم بن أبي يحيى الاسلامي :

شيخ الشافعى ، وصفه أحمد بن حنبل
بالتدلisis "٤" •

٦- اسماعيل بن أبي خالد "٥"

ذكره النسائي وغيره "٦"

(١) كتبت في المخطوطة زيد ثم استدركت في المهاش يزيد واثبناها
حسب المهاش وهو الصحيح •

(٢) أبو محمد • خلف بن سالم المخري المصليبي مولاهم السندي
من ١٦١ هـ إلى ٢٣١ هـ ، ثقة ، حافظ ، عابوا عليه
التشيع ومن العاشرة / س ، تقریب ١ : ٢٢٥ - ٢٢٦

(٣) معرفة علوم الحديث ، الحكم : ١٠٨ ، التبيين
لاسماء المدلسين : ٦ •

قلت : ذكره الحافظ بن حجر في المرتبة الثانية ،
طبقات المدلسين : ٨ / ع

(٤) التبيين لاسماء المدلسين : ٦ ، قلت ذكره الحافظ في المرتبة
الخامسة وقال : ضعفه الجشهر ، وصفه أحمد والدارقطني
بالتدلisis ١ هـ . طبقات : ١٨

(٥) اسماعيل بن أبي خالد الاحسن ، مولاهم البجلي ، من ٠٠ إلى
١٤٦ هـ ، ثقة ثبت ، من الرابعة / ع ١٠ : ٦٨ ،

قال . سبط ابن العجمي : توفي سنة ١٢٢

(٦) التبيين : ٦ ، ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية وقال : الثقة
المشهور من صغار التابعين وصفه النسائي بالتدلisis / ع

- ٤- بقية بن الوليد :
مشهور به ، مكرر له عن الضعفاء ، يعاني التسويف
الذى "١" تقدم ذكرها "٢" .
- ٥- بكير بن سليمان الكوفي .
- ٦- قال فيه أحمد بن صالح العجلي "٣" كان يدلعن "٤" .
- ٧- [تليد بن سليمان المحارلي الكوفي] : "٥"

-
- (١) هكذا في المخطوطة ، ولعله خطأ وصوابه التي .
- (٢) التبيين : ٦ ، أورده الحافظ في الطبقة الرابعة
- (٣) أبوالحسن . أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي ، من ١٨٢ هـ إلى ٢٦١ هـ ، الحافظ صنف كتاب الجرح والتعديل / تذكره الحفاظ ٢ : ٥٦٠ - ٥٦١ .
- (٤) التبيين : ٦
- (٥) أبو سليمان أو أبو ادريس ، تليد بن سليمان المحارسي الاعرج الكوفي - من ٠٠ إلى ١٩٠ هـ ، رافقني ، ضعيف ، من الثامنة / ت ١ ، ١١٢ :

قال العجلي : كان يدلعن " ١ " [] " ٢ "

٧) جابر الجعفي : قال أبو نعيم " ٣ " ، قال سفيان الثوري :
لما قال فيه جابر ، سمعت أوحدتنا ، فاشد ديدك
به ، وما كان سوى ذلك فتوقه " ٤ " .

(١) تهذيب التهذيب ٥٠١ : ١ ، تاريخ بغداد ١٣٧ : ٧ ، أورده الحافظ في المرتبة الخامسة لكنه قال : قال أحمد والعجلي والدارقطني يدلعن ، قلت لعل الواو الواقعة بين احمد والعجلي زائدة لأن القول منسوب إلى العجلي واسمها احمد العجلي .
ثم قال بعد ذلك وقد وهم فيه العلائي وتبעהه العراقي والحلبي فذكروه في ترجمتين ونسبوه للعجلي ، احدا هما هكذا والآخر بكيه بالموحدة ، وكان مظفرا ، وقد راجعت كلام العجلي فلم أره ذكره إلا في موضع ، ونقله منه أبو القرب في كتابه " الضعفاء " ، وذكره بالستة واللام ، ١٩١٨ الطبقات قلت وهم العلائي ليس في ذكره الترجمتين فإنه لم يذكر إلا ترجمة واحدة وهي بكيه ، وأما الآخر فقد ذكرها أبو الفضل بن حسين زيادة على العلائي في هامش كتاب العلائي كما سنشير إليه في الرقم الآتي . فإن كان له وهم فهو في تسميته بكيه لاتليدا والله أعلم ، وقال الشيخ حماد الانصاري بعد ذكر كلام الحافظ وهذا خلط وتصحيفا حاش ، فإن بكيه بن سليمان غير موجود في الكتاب بل هو تلید ثم ذكر ترجمته كما في التقریب ، ١٩١٨ مجلة الجامعة الإسلامية العدد الرابع من السنة الأولى : ٤٧ .

(٢) كتب على هامش الصفحتين ٣٨ - ٣٩ - زيادات لبعض المدلسين وهي التي أشار إليها الحافظ بن حجر في مقدمة كتاب الطبقات حيث قال : ثم ذيل شيخنا حافظ العصر أبو الفضل بن الحسين في هامش كتاب العلائي اسماءً وقعت له زائدة ١٩١٨ الطبقات : ٢ ، ولهذا وضعت كل الزيادات بين معرفتين [] .

(٣) أبو نعيم الفضل بن دكين التيمي مولاه من ١٣٠ هـ إلى ١٤١٨ هـ وقيل ١٤١٩ هـ ، ثقة ثبت من التاسعة / ع تقریب ٢ : ١١٠ .

(٤) التبيين : ٦ وأورده الحافظ في المرتبة الخامسة وقال ضعفه الجمهور ووصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتاليمين : ١٩ .

- ٨- حبيب بن أبي ثابت : قال ابن حبان كان مدنساً ^١ " وروى أبو بكر بن عياش عن الأعش قال ، قال لـ
- جبيب: لو أن رجلاً حدثني عنك ، ما باليت أن أرويه عنك ^٢"
- ٩- حاجاج بن أررأه ^٣ " مشهور به عن الضعفاء وغيرهم ^٤ "
- ١٠- الحسن بن أبي الحسن البصري ، من المشهورين بذلك ^٥ "
- ١١- الحسن بن ذكوان ^٦ " ذكره محمد بن نصر المروزي ^٧ في حديثه عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة ^٨ عن علي بحديث " نهى عن ثمانين الميبة " ^٩

- (١) تهذيب التهذيب ٢ : ١٧٩
- (٢) التبيين : ٧ ، أورد الحافظ في المرتبة الثالثة وزاد ، وصفه بذلك ابن خزيمة والدارقطني الطبقات ١٢ / ع
- (٣) أبو أرطاة ، حاجاج بن أرطاة بن نور بن هبيرة من ٠٠ إلى ١٤٥ ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدعيس ، من السابعة / بخ م ٤ ، تقريب ١ : ١٥٢
- (٤) التبيين : ٧ ، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة ، وقال : روى له مسلم مقولنا ، ووصفه النسائي وغيره بالتدليس عن الضعفاء ، ومن أطلق عليه التدلisis ، ابن المبارك ، وحي القطبان وحي بن معين ، وأحمد ، الطبقات : ١٧
- (٥) التبيين : ٧ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية ، وقال : وصفه بتدليس الأسناد النسائي وغيره / ع الطبقات : ٨
- (٦) أبو سلمة الحسن بن ذكوان البصري ، صدوق يخطي ، وروي بالقدر وكان يدرس من السادسة / خ د ت ق ، تقريب ١٦٦ : ١
- (٧) أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي الفقيه من ٠٠ إلى ٢٩٤ ، شقة ، حافظ ، أمام حبيل ، من كبار الثانية عشرة / تمييز ، تقريب ٢ : ٢١٣
- (٨) عاصم بن ضمرة السلوبي من ٠٠ إلى ٧٤ ، صدوق من الثالثة / ع تقريب ١ : ٣٨٤
- (٩) الحديث أخرجه حم ١ : ١٤٧

قال محمد بن نصر : (٣٨ / ب) سمعه الحسن بن ذكوان ، عن عمرو بن خالد " ١ " عن حبيب بن أبي ثابت فدلسه باسقاط عمرو بن خالد ، لانه منكر " ٢ "

قال يحيى بن معين ، في كل ما رواه الحسن بن ذكوان عن عمرو ابن خالد ، عن حبيب بن أبي ثابت : أن بيته وبين حبيب رجلا ليس بيشهه " ٣ " .

[روى العقيلي " ٤ " في الضعفاء من رواية يحيى القطان عن الحسن بن ذكوان عن الحن عن عبد الله بن مغفل " ٥ " قال : " نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم عن البول في المغتسل " ٦]
قال يحيى : قلت له سمعته " ٧ " من الحسن ؟

(١) أبو خالد ، عمرو بن خالد القرشي مولاه من ١٢٠ إلى ٢٠٠ هـ متوفى ، ورماه بالكذب وكيع ، من الثانية ، / ق ، تقريب ٦٩:٢

(٢) محرفة علوم الحديث : ١٠٩ ، التبيين : ٧

(٣) التبيين : ٧

(٤) أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي من ٢٢٢ إلى ٣٢٢ هـ ، من حفاظ الحديث ، ثقة جليل القدر ، مقدم في الحفظ ، تذكرة الحفاظ ٣ : ٨٣٣ - ٨٣٤ ، الأعلام ٧ : ٢١٠

(٥) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن مغفل بن عبيد بن نهم المزقعي من ٢٠٠ إلى ٥٧ هـ ، صحابي بايتح تحت الشجرة ، / ع ، تقريب ١ : ٤٥٣

(٦) الحديث أخرجه : د . كتاب الطهارة ، باب البول في المستحب حديث رقم ٣٧

كتاب الطهارة ، باب ماجا في كراهة البول

في المغتسل حدديث رقم ٢١ : ٢١

(٧) كتاب الطهارة ، باب كراهة البول في المغتسل ، حدديث رقم ٣٠٤

هكذا في المخطوطة ، وفي الضعفاء ، قيل له أسمعته من الحسن .

قال : لا ، قال العقيلي : لعل الحسن بن ذكوان أخذها عن
أشعث الحданى "١" .

قلت : وهذا يدل على أنه مدلس ["٣"]

١٢ [الحسن بن مسعود أبو علي الوزير : "٤" مات سنة ٥٤٣
كان يدلس عن شيوخه مالم يسمعه منهم ، قاله ابن عساكر "٥" : قاله شيخنا الحافظ برهان الدين
اللبي "٦"]

١٣ [حسين بن عطاً بن يسار "٧" :
قال ابن حبان : يدلس ويختلي ["٨"]

(١) الضعفاء — للعقيلي : ٨

(٢) وأشعت الحданى هو : أشعث بن عبد الله بن جابر الحданى
الازدى أبو عبد الله ، صدوق من الخامسة / خت ٤ ،
تقريب ١ : ٧٩ - ٨٠

(٣) ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال فيه ، مختلف في الاحتجاج
به ، وله في صحيح البخاري حديث واحد وأشار ابن صاعد
إلى أنه كان مدلساً ، الطبقات : ١٢

(٤) أبو علي ، الحسن بن مسعود بن الحسن بن علي ، الوزير الدمشقي
من ٠٠ إلى ٥٤٣ هـ قال ابن عساكر فيه تسامح شديد ،
ميزان الاعتدال ١ : ٥٢٣

(٥) أبو القاسم علي بن الحسن بن عبد الله ابن عساكر الدمشقي من
٤٩٩ - ٥٧١ هـ ، مؤرخ حافظ محدث الديار الشامية
تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٢٨ - ١٢٣٤ ، الأعلام ٥ : ٨٢ - ٨٣

(٦) التبيين : ٧ ، قلت ومن نقل قول ابن عساكر الذهبي في
ميزان الاعتدال ٥٢٣:١ ، السيوطي في رسالة له سمي
فيها من وصف بالتدليس : ٢/٢ ، وذكره ابن حجر في المرتبة
الثانية الطبقات : ٨ - ٩

(٧) الحسين بن عطاً بن يسار المدني ، منكر الحديث ، لا يجوز
الاحتجاج به ، قاله أبو حاتم ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٦١
ميزان الاعتدال ١ : ٥٤٢

(٨) التبيين : ٧ ، لسان الميزان ابن حجر ٢٩٨:٢ ، قلت
وذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة .

- ١٤ - الحسين بن واقد المروزى : " ١ " ذكره أبو يعلى الخلili " ٢ " من دلس " ٣ "
- ١٥ - حفص بن غياث الكوفي " ٤ " ذكره أحمد بن حببل في رواية الإمام " ٥ " عنه " ٦ " .
- ١٦ - الحكم : " ٧ " وصفه بالتدليس غير واحد " ٨ "
- ١٧ - [حماد بن أسماء أبو اسامه الحافظ] : " ٩ "

- (١) أبو عبد الله . الحسين بن واقد المروزى القاضى : من ٠٠٠ الى ١٥٩ هـ وقيل ١٥٧ هـ ، ثقة له أوهام من السابعة / ختم ٤ ، تقرب ١٨٠ : ١
- (٢) أبو يعلى ، خليل بن عبد الله بن أحمد بن ابراهيم بن الخليل القرزوني من ٠٠٠ الى ٤٤٦ هـ ، قاض ، من حفاظ الحديث العارفين برجاله ، تذكرة الحفاظ ١١٢٣:٣ - ١١٢٤ ، الاعلام ٢ : ٣٦٨
- (٣) التبيين : ٧ ، قلت ذكره الحافظ في المرتبة الاولى وقال : وضعه الدارقطني وأبو يعلى الخلili بالتدليس طبقات المدلسين : ٥
- (٤) أبو عمر . حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي من ١١٤ هـ الى ١٩٥ هـ ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، من الثانة / ع ، تقرب ١٨٩ : ١
- (٥) أبو بكر ، أحمد بن محمد بن هاني ، الطائي من ٠٠٠ الى ٢٦١ هـ ، حافظ ، صاحب الامام أحمد ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٧٠ - ٥٧١ ، الاعلام ١ : ١٩٤
- (٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٨٧ ، التبيين : ٨ ، قلت : ذكره الحافظ في المرتبة الاولى وقال : وصفه أحمد بن حببل والدارقطني بالتدليس . / ع ، الطبقات : ٥
- (٧) هو ابن عتيبة .
- (٨) التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية وقال : وصفه النسائي بالتدليس ، وحکاه السلمي عن الدارقطني / ع
- (٩) أبو أسماء . حماد بن أسماء القرشي مولاهم ، من ١٢١ هـ الى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ر بما دلس وكان بأخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة / ع ، تقرب ١ : ١٩٥

قال الازدي "١" ، قال المعيطي "٢" : كان كثير التدليس

ثم بعد ذلك تركه [٣]

[٤] حميد بن الريبع اللخمي

قال محمد بن عثمان بن أبي شيبة "٥" : يدلس ،

[٦] ذكره الذهبي وتبصره شيخنا

(٧) حميد الطويل

(١) أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد بن حسين الازدي من ٠٠ إلى ٥٣٧هـ ، حافظ في حديثه غرائب ومناكر ، قاله الخطيب ، الاعلام ٦ : ٢٢٩ ، الانساب ، للسعانسي ١ : ١٨١ - ١٨٢ .

(٢) أبو العباس أحمد بن وهب بن عمرو بن عثمان الرقي المعيطي من ٠٠ إلى ٩٩٩هـ ، تاريخ بغداد ٥ : ١٩٠ .

(٣) ميزان الاعتدال ١ : ٥٨٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية . وقال : وصفه بذلك القبطي ، (قلت هو خطأ والصواب المعيطي) فقال : كان كثير التدليس ثم رجع عنه ، وقال ابن سعد كان كثير الحديث ويدلس ، ويبين تدليسه ١ هـ الطبقات : ٩ .

(٤) أبو الحسن ، حميد بن الريبع بن حميد بن مالك بن سحيم من ٠٠ إلى ٥٢٥هـ ، قال الدارقطني تكلموا فيه بلا حجة وقال البرقاني عامة شيوخنا يقولون : ذاذهب الحديث ، وكذبه يحيى بن معين ، وأحسن القول فيه أحمد ، وقال النسائي ليس بشيء ، وقال ابن عدى يسرق الحديث ويعرف الموقوفات ، الميزان ١ : ١١١ - ٦٦٢ ، تاريخ بغداد ٨ : ١٦٣ - ١٦٥ .

(٥) أبو جعفر ، محمد بن عثمان بن أبي شيبة من ٠٠ إلى ٩٧٥هـ مؤنخ لرجال الحديث حافظ تذكرة الحفاظ ٦٦٢ - ٦٦١:٢ ، الأعلام ٧ : ١٤٢ .

(٦) ميزان الاعتدال ١ : ٦٦٢:١ ، التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة ، وذكر كلام الذهبي ثم قال : وقال الخليفي طعنوا عليه في أحاديثه تعرف بالقدما ، فرواها عن هشيم قلت وهذا هو التدليس أهـ الطبقات : ١٧ .

(٧) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عميدة من ٦٨٥هـ إلى ١٤٣هـ ، ثقة ، مدلس ، من الخامسة ، / ع ، تقریب ١ : ٢٠٢ .

كذلك " ١ "

٢٠ — زكريا بن أبي زائدة : " ٢ "

قال أبو حاتم الرازى : يدلس عن الشعبي " ٣ " ، وعن

[ابن] " ٤ " جريج " ٥ "

٢١ — [سالم بن أبي الجعد : " ٦ "

قال الذهبي : يدلس " ٧ " ، ذكره شيخنا [" ٨ "

٢٢ — [سعيد بن عبد العزيز : " ٩ "

عن زياد بن أبي سورة " ١٠ " ، قال الذهبي : لأدرى ،

(١) ميزان الاعتدال ٦١٠:١ - التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : صاحب أنس ، مشهور كثير التدلisis عنه ، حتى قيل أن معظم حديثه عنه بواسطة ثابت وقاده ، ووصفه بالتدليس النسائي وغيره .

(٢) أبو يحيى ، زكريا بن أبي زائدة بن فيروز البهداي الوادعي من ٠٠ إلى ١٤٧ هـ ، وقيل ١٤٨ هـ أو ١٤٩ هـ ثقة ، وكان يدلس من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٦١

(٣) هكذا في المخطوطة وفي الطبقات لابن حجر ، وفي التبيين ، والذى في الجرح والتعديل : قال يحيى بن معين : زكريا ابن أبي زائدة ، لين الحديث ، كان يدلس ، حدثنا عبد الرحمن ، سئل أبو زرعة عن زكريا بن أبي زائدة قال : صوابه يدلس كثيراً عن الشعبي ١ هـ الجرح والتعديل ١٦٢ : ٥٩٤ ، مابين معاوقيتين زيادة كتبت على المهاش وهي استدراك أشير إلى موضعه لهذا ابنته حسب الاشارة .

(٤) التبيين : ٨ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية وزاد على قول برهان الدين الطببي : ووصفه الدارقطني بالتدليس ،

الطبقات : ٩

(٥) سالم بن أبي الجعد رافع الفطافاني الاشجعي مولاه من ٠٠ إلى ٩٧ هـ وقيل ١٠٠ هـ ثقة ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، ١ : ٢٧٩

(٦) الميزان ٢ : ١٠٩

(٧) التبيين : ٨ ، طبقات المدلسين : ٩ ، وذكره في المرتبة الثانية / ع .

(٨) سعيد بن عبد العزيز التخوي من ٠٠ إلى ١٦٧ هـ وقيل بعدها ثقة ، امام لكنه اختلط في آخر عمره ، من السابعة / بخ ، م ٤ ، تقريب ١ : ٣٠١

(٩) زياد بن أبي سودة المقدسي ، أخوه عثمان ، ثقة من الثالثة / د ق ، تقريب ١ : ٢٦٨

سمع زاداً أو دلسه بعن "١" ، قاله شيخنا "٢"
 ٢٣ - سعيد بن أبي عروة "٣" ، مشهور بالتدليس ، ذكره بـ
 غير واحد "٤" .

٢٤ - [سعید بن المرزان "٥"]
 نقل شيخنا عن الذهبي ، عن أبي زرعة "٦" قال :

صدق يدلس "٧"

٢٥ - سفيان الثوري : "٨"

٢٦ - سليمان التيمي : "٩"

(١) ميزان الاعتدال ٩٠٠:٢

(٢) التبيين : ٨ ، ذكره الحافظ في المرتبة الثانية وقال : قال أبو
 الحسن القطان لاندرى سمعه منه (أى زياد) أو دلله بعن.
 الطبقات : ٩

(٣) أبو النصر سعيد بن أبي عروة مهران اليشكري من ٠٠ إلى
 ١٥٦ ١٥٧ هـ ثقة حافظ ، لكنه كثير التدليس واحتلط
 من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٢٠٣

(٤) وصفه بذلك انظر ميزان الاعتدال ٢ : ١٥٢ ، وكذلك النسائي
 وأبن عدى انظر تهذيب التهذيب ٤ : ٦٤ - ٦٦ ، التبيين : ٩

(٥) ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية الطبقات : ٩
 أبو سعد ، سعيد بن مربان العيسى مولاهم ، البقال ، ضعيف
 مدلس ، مات بعد الأربعين ، من الخامسة / بخ . تـق ، تقريب
 ١ : ٣٠٥

(٦) أبو زرعة ، عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ ، الراوى
 من ٢٠٠ ٢٠٥ إلى ٢١٤ هـ امام ، حافظ ، ثقة مشهور من الحادية
 عشرة / مـت من قـ ، تقريب ١ : ٥٣٦

(٧) ميزان الاعتدال ٢ : ١٥٨ ، التبيين : ٩ ، ذكره الحافظ في
 المرتبة الخامسة وقال : ضعيف ، مشهور بالتدليس ، وصفه به أحمد
 وأبو حاتم ، والدارقطني وغيرهم الطبقات : ١٩

(٨) التبيين : ٩ ، ذكره ابن حجر ، في المرتبة الثانية وقال ، وصفه
 النسائي وغيره بالتدليس ، وقال البخارى ما أقل تدليسه ،
 الطبقات : ٩ ، الكفاية : ٣٦١

(٩) التبيين : ١٠ ، قلت اوردته ابن حجر في المرتبة الثانية ، وقال :
 وصفه النسائي وغيره بالتدليس . الطبقات : ١٠

- ٢٧ - سفيان بن عيينة : " ١ "
- ٢٨ - سليمان الأعش " ٢ "
- ٢٩ - [والاربعة] " ٣ " أئمة كبار مشهورون بالتدليس .
- ٣٠ - [سليمان بن داود ، أبو داود الطيالسي] :
قال الذهبى : دلس حدثين " ٤ " ، وكان كما قال شيخنا ،
واعلم أن الشافعى قال : اذا دلس الرجل مرة كان مدلسا " ٥ "
- ٣١ - سويد بن سعيد الحدثانى : " ٦ "
- ٣٢ - قال غير واحد : كان كثير التدليس " ٧ "
- ٣٣ - شياك الضبي : " ٨ "

حرف الشين

- (١) أورد ابن حجر في المرتبة الثانية وقال : كان يدلس لكن لا يدلس
الاعن ثقة ، وادعى ابن حبان بأن ذلك كان خاصا به ، ووصفه
النسائي وغيره بالتدليس الطبقات : ٩
- (٢) التبيين : ١٠-١١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية وقال :
كان يدلس ، وصفه بذلك الكرايبين والنسائي ، والدارقطنی
وغيرهم ، الطبقات : ١٠
- (٣) كتب في المخطوطه وأربعتهم ، وكتبت (والاربعة) على الهاش
وأشير الى أنها تصحح لذا أثبتناها حسب ذلك
- (٤) ميزان الاعتدال ٢ : ٢٠٤
- (٥) التبيين : ١٠ ، قلت : ذكره الحافظ بن حجر في المرتبة الثانية
وأورد كلام الذهبى ، ثم قال بعده : قلت : ويحتمل أن يكون
تذكرة ، وأن كان دلسا مما نظر ، فان ذكر صيغة محتملة ، فهو
تدليس الاسناد وان ذكر صيغة صريحة فهو تدلس الاجازة .
- الطبقات : ١٠
- (٦) أبو محمد . سويد بن سعيد بن سهل الهروي ثم الحدثانى من
١٤٠ هـ الى ٢٤٠ هـ ، صدوق في نفسه الا أنه عي ، فصار
يتلقن ماليس في حدثه ، وأفحض فيه ابن معين القول ، من قدما
العاشرة / م ٠ ق ، تقریب ١ : ٣٤٠
- (٧) التبيين : ١١ ، ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة وقال : وصفه
به الدارقطنی والاسماعيلي وغيرهما ، الطبقات : ١٧
- (٨) شياك الضبي الكوفي الاعمى ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان
يدلس من السادسة / م ٠ د س ق تقریب ١ : ٣٤٥

كوفي . ذكره الحاكم في كتابه علوم الحديث فيمن كان يدلعن " ١ "

٣٢ - شريك بن عبد الله النخعي القاضي :

كوفي ، وليس تدليسه بالكثير " ٢ "

٣٣ - شعيب بن أبيد الصريفي " ٣ "

قال فيه ابن حبان : كان يدلعن " ٤ "

٣٤ - طلحة بن نافع أبو سفيان :

ذكره الحاكم من يدلعن من التابعين " ٥ "

٣٥ - طاوس بن كيسان الفقيه :

أحد الأعلام ، ذكره حسين الكراibiسي " ٦ " ، في أثناة كلام

له أنه أخذ عن عكرمة كثيراً من علم ابن عباس ، وكان يرسله بعد ذلك عنه

وهذا يقتضي أن يكون مدلساً .

(١) معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، التبيين : ١١ ، قلت ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى . وقال : وصفه بالتدليس الدارقطني والحاكم . الطبقات : ٥

(٢) التبيين : ١١ ، قلت ذكره الحافظ ابن حجر المرتبة الثانية ، وقال : وكان يتبرأ من التدليس ، ونبه عبد الحق في الأحكام إلى التدليس ، وسبقه إلى وصفه به الدارقطني الطبقات : ١٠

(٣) شعيب بن أبيد بن زريق الصريفي القاضي من ٠٠ إلى ٢٦١ هـ ، صدوق يدلعن من الحادسة عشرة / د ٠ ، تقريب ٢٥١:١

(٤) التبيين : ١١ ، تهذيب التهذيب ٣٩:٤ ، أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال وصفه بالتدليس ابن حسان والدارقطني . الطبقات : ١٢

(٥) معرفة علوم الحديث : ١٠٣ ، التبيين : ١١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه بذلك الدارقطني وغيره .

(٦) الحسين بن علي بن بزید الكراibiسي البغدادي من ٠٠ إلى ٢٤٥ هـ وقيل ٢٤٨ هـ — صدوق فاضل صاحب الشافعى ، من الحادية عشرة / تمييز ، تقريب ١ : ١٧٨

رف الطا

ولم أر أحدا ذكره بذلك "١"

٦٣— عباد بن منصور الناجي "٢" :

قال مهنا "٣" : سألت أحمد عنه فقال : كان قد روى أحاديث

منكرة ، وكان يدلس "٤"

٦٧— [عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَطَاءِ الطَّافِي] :

قال شعبة : سألت أبي إسحاق عنه ، روى عن عقبة : كما

نتاول رعية الأبل ، فقال شيخ من أهل الطائف ، فلقيته فسألته ،

أسمعته من عقبة ؟ ، قال : لا ، حدثنيه سعد بن إبراهيم ،

فلقيته ، فقال : حدثني زياد بن مخراق ، فلقيته فقال : حدثني
رجل عن شهر :

قلت : فهذا يدل على أنه كان مدلسًا ، كذا في النسخة التي نقلت

[ضُمِّنَهَا عَلَى الْهَامِشِ وَعَلَيْهِ حِلْمٌ] "٥"

(١) التبيين : ١١ ، رسالة السيوطي : ٣/٣ ب قلت ذكره الحافظ

ابن حجر وأورد الكلام الذي ذكره العلائي ثم قال : وروى عن

عائشة قال ابن معين لا أراه سمع منها ، وقال أبو داود لا أعلم

سمع منها . وقد ذكره في المرتبة الأولى ، الطبقات : ٥

(٢) أبو سلمة عباد بن منصور الناجي البصري من ٠٠ إلى ١٥٢ هـ ،

صدوق روى بالقدر ، وكان يدلس وتغير بأخره من السادسة / خت

٤٠ تقریب ١ : ٣٩٣

(٣) كتبت في المخطوطه مهني - بالقصر . وهو مهنا بن عبد الحميد

أبو شبل ، ويقال أبو سهل ، ثقة من كبار العاشرة / و ٠ عن ،

تقریب ٢ : ١٧٠

(٤) نقل الذهبي كلام العلائي وزاد عليه قوله قال البخاري ربما

دلس عن عكرمة ، ميزان الاعتدال ٢ : ٣٧٦ - ٣٧٧ ،

التبيين : ١٢ ، أورده الحافظ في المرتبة الرابعة وقال : ذكره

أحمد والبخاري والنسائي والمساجي وغيرهم بالتدليس عن الضعف ،

الطبقات : ١٨ - ١٧

ميزان الاعتدال ٢ : ٤٦١ ، ذكره

الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى ثم قال : قضيته في التدليس

مشهورة رواها شعبة عن أبي إسحاق السبئي ، الطبقات :

٣٨ - [عبد الله بن لميعة : " ١ "]

نقل الذهبي عن ابن حبان أنه كان يدلس عن الضعف ^٣
ذكره شيخنا ^٢

٣٩ - عبد الله بن أبي نجيح المكي " ٤ " :

ذكره النسائي فيمن كان يدلس ^٥ ، رواه عنه ابن الحداد

أبو بكر الفقيه " ٦ "

٤٠ - [عبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني " ٧ "]

قال أحمد : أظنه كان يدلس ^٨ كذا على هامش الأصل

وعليه ح ^٩

٤١ - عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي :

(١) أبو عبد الرحمن = عبد الله بن لميعة بن عقبة الحضرمي من ٠٠ إلى

١٧٤ ، صدوق من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه /

م ٠ د ت ق ، تقريب ١ : ٤٤٤

(٢) ميزان الاعتدال ٢ : ٤٨٢

(٣) التبيين : ١٢ ، شرح علل الترمذى لابن رجب : ٢٩ / ب ،

ذكره ابن حجر في المرتبة الخامسة ، الطبقات : ١٩ ٠

(٤) أبو يسار عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي النقفي مولاه من ٠٠

إلى ١٣١ ، ثقة روى بالقدر ، وربما دلس من السادسة / ع

، تقريب ١ : ٤٥٦

(٥) التبيين : ١٢ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، الطبقات : ١٣

(٦) أبو بكر ، محمد بن أحمد بن محمد بن جعفر الكاتب من ٢٦٤

إلى ٣٤٤ ، قاضي من فقهاء الشافعية ، متبعداً الأعلام

٢٠١:٢

(٧) أبو قتادة عبد الله واقد الحراني من ٠٠ إلى ٢١٠ ، متزوج

وكان أحمد يتنبه عليه وقال : لعله كبير واختلط . وكان يدلس

، من التاسعة / تمييز ، تقريب ١ : ٤٥٩

(٨) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٣١ ، ذكره ابن حجر في المرتبة

الخامسة . الطبقات : ١٩

(٩) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي من ٥٥٥ إلى ١٥٦ ،

وقيل بعدها ، ضعيف في حفظه وكان رجلاً صالحًا ، من السابعة

/ بخ د ت ق ، تقريب ١ : ٤٨٠

قال ابن حبان : كان يدلس "١"

٤٢ — عبد الرحمن بن محمد المحاربي "٢"

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : بلغنا أنه كان يدلس "٣"

٤٣ — عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد "٤" .

ذكره الإمام أحمد ، في حديث رواه عن عبد الله بن عمر ،

فقال ينبغي أن يكون عبد المجيد دلساً ، أخذه من إنسان فحدث به ،
ذكره الخلال "٥" في كتاب العلل "٦" .

٤٤ — عبد الطبك بن عمير :

مشهور به ذكره غير واحد "٧"

(١) التبيين : ١٢ ، أورده ابن حجر في المرتبة الخامسة وقال :
ذكر ابن حبان في الضعف "أنه كان مدلاً وكتاً وصفه به الدارقطني
• الطبقات : ١٨ ، ميزان الاعتدال ٢ : ٥٦٢

(٢) أبو محمد ، عبد الرحمن بن محمد بن زياد الصحابي الكوفي -
من ٠٠٠ إلى ١٩٥ هـ ، لباسيه ، وكان يدلس ، من التاسعة
/ع . تقريب ١ : ٤٩٧

(٣) ميزان الاعتدال ٢ : ٥٨٥ ، التبيين : ١٢ ، قلت ذكره ابن
حجر في المرتبة الثالثة ، وقال "وصفه العقيلي بالتدليس".
الطبقات : ١٢

(٤) عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ، من ٠٠٠ إلى
٢٠٦ هـ ، صدوق يخطي ، وكان مرجئاً أفرط فيه ابن حبان
فقال : متزوك ، من التاسعة /م ٤٤ ، تقريب ١ : ٥١٧

(٥) أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، من ٠٠٠ إلى ٣١١ هـ
مفسر عالم بالحديث واللغة من كبار الخاتمة جامع علم أحمد ومربيه
الأعلام ١ : ١٩٦

(٦) أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : ونسب إلى
التدليس ، ومن ذكره فيهم العلائي .

(٧) التبيين : ١٣ ، وذكر ابن حجر في المرتبة الثالثة شـ
قال : مشهور بالتدليس ، وصفه الدارقطني وأبن حسان
وغيرهما . الطبقات : ١٤ .

٤٥ - عبد الملك بن جرير :

اللام المشهور يكثر من التدليس "١"

٤٦ - عبد الوهاب بن عطاء الخفافي "٢" - قال الخطيب كان يدلس "٣"

٤٧ - [عثمان بن عبد الرحمن الطرافي المؤدب "٤"

قال ابن حبان : كان يدلس عن الثقات أشياءً كان يرويها عن قوم ضعافه، قال الذهبي : ونوقش ابن حبان في ذلك "٥" ذكره

شيخنا "٦"

٤٨ - عكرمة بن عمار : "٧"

ذكره أبو حاتم الرازى بذلك "٨"

٤٩ - عكرمة بن خالد : "٩"

(١) التبيين : ١٢ ، قلت ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه النسائي وغيره بالتدلisis ، قال الدارقطني : شر التدلisis تدلisis ابن جرير ، فإنه قبيح التدلisis ، لا يدلس إلا فيما سمه من مجروح ، الطبقات : ١٤

(٢) أبو نصر عبد الوهاب بن عطاء الخفاف العجلي مولاه من ٠٠ إلى ٢٠٤ هـ ويقال ٢٠٦ هـ ، صدوق روى أنكروا عليه حدينا في فضل العباس يقال دلسه ، من التاسعة / عن ، ٤ ، تقريب ١ : ٥٢٨

(٣) تاريخ بغداد ١٢:١١ ، التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال ، قال البخاري : كان يدلس عن ثور الحصري وأقوام أحاديث مناكير ، الطبقات : ١٤

(٤) عثمان بن عبد الرحمن بن سلم الحراني المعروف بالطرافي من ٠٠ إلى ٤٠٢ هـ ، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل ، فضيقيسيب بذلك ، ووثقه ابن معين ، من التاسعة / د منق ، تقريب ٢ : ١٢-١١

(٥) ميزان الاعتلال ٣ : ٤٥ - ٤٦

(٦) التبيين : ١٣ ، أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الخامسة ، الطبقات : ٢٠

(٧) أبو عمار ، عكرمة بن عمار العجلي البهانى ، صدوق يغسل ، وفي روایته عن يحيى بن أبي كثیر اضطراب من الخامسة / ختم ٤ مات قبل ٤٦٠ هـ ، تقريب ٢ : ٣٠

(٨) التبيين : ١٣ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه أحمد والدارقطني بالتدلisis ، الطبقات : ١٤

(٩) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة من الثالثة مات بعد عطاء ، خ م د ت س ١ تقريب ٢٩ : ٢

ذكره شيخنا الذهبي في أرجوزه سما "١" فيها قال بالمدنسين "٢"
 (٣) - ٥٠ - علي بن غراب أبو الحسن الكوفي "٣"
 قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلس "٤"

٥١ - عمر بن علي القدمي : "٥"

ذكره أحمد أيضاً بذلك فيما رواه عنه الأثرم "٦" [وصفه بالتديس
 أيضاً يحيى بن معين "٧" ، عفان بن مسلم "٨" ، أبو حاتم "٩" ،
 ومحمد بن سعد "١٠"]

(١) هكذا في المخطوطة والصواب سمي

(٢) ولو لم ت قوله : خذ المدلسين يا ذا الفكر * جابر الجعفي ثم الزهرى
 والشاهد قوله :

ثم أبو سعيد هو النقال * عكرمة الصغير باهلال
 طبقات الشافعية ٥ : ٢١٨ التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر
 في المرتبة الثانية وقال : وصفه بذلك الذهبي في أرجوزته ،
 والعلائي في المراسيل . الطبقات : ١١

(٣) علي بن غراب الفزاري مولاهم من ١٠٠ إلى ١٨٤ هـ ، صدوق ،
 وكان يدلس ويتشبع ، وأفطر ابن حمان في تضييفه من الثامنة
 / من ق ، تقريب ٢ : ٤٢

(٤) ميزان الاعتدال ١٤٩:٣ ، التبيين : ١٣ ، أورده ابن حجر
 في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه الدارقطني وغيره بالتديس ،
 الطبقات : ١٤

(٥) عمر بن علي بن عطاء بن مقدم من ١٩٠ إلى ٢٠٠ هـ ، وكان يدلس
 شديداً من الثامنة / ع تقريب ٦١:٢

(٦) تمذيب التهذيب ٤٨٦:٧ ، التبيين : ١٣

(٧) التاريخ والعلل لابن معين : ١١٨ / ٤١٠ ، تمذيب التهذيب ٤٨٦:٧

(٨) أبو عثمان ، عفان بن مسلم بن عبد اللطّالب الباهلي من ٢٠٠ إلى

٢١٩ هـ ، ثقة ثبت من كبار العاشرة / ع تقريب ٢ : ٢٥

(٩) وأما قوله فقد نقله ابن سعد في الطبقات ٢٩١:٧ ، الميزان
 ٢١٤ : ٣

(١٠) ميزان الاعتدال ٣: ٢١٤ ، تمذيب التهذيب ٤٨٦:٧

محمد بن سعد بن منيع المهاشمي مولاهم ، من ١٦٨ إلى ٢٣٠ هـ

/ د ، تقريب ٢ : ١٦٣

وقال : كان ثقة ، وكان يدلس تدليسًا شديداً ، يقول ، سمعت
وحدثنا ، ثم يقول : هشام بن عروة والاعشن^١ ، كذا على الماء مسح

وعليه ع

^{٥٢} - عمرو بن عبد الله السبعيني :

كبير مشهور بذلك^٢

^{٥٣} - عيسى بن موسى أبو أحمد التميمي عن جار : بـ^٣

قال ابن حبان : كان يدلس^٤ ، ذكره شيخنا^٥

^{٥٤} - قتادة بن دعامة السدوسي : ٦

مشهور أيضًا به من جملة التابعين^٧

^{٥٥} - المبارك بن فضالة : ٨

حرف القاف

حرف الميم

(١) الطبقات لأبي سعد ٢٩١:٧ ، ميزان الاعتدال ٢١٤:٣ ،
التبيين : ١٣ أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الرابعة ومحمد أن

نحو قول أبي سعد قال : وهذا ينبغي أن يسمى تدليس القطع

الطبقات ١٨ ، وذكر في ترجمته في التهذيب قوله ، وقال :

عمر بن شيبة كان مدلسًا وكان من تدليسه أثيل الناس ، وقال

الساجي صدوق ثقة كان يدلس ١٥٠ - ٤٨٦:٧

(٢) التبيين : ١٣ ، ذكره أبي حجر في المرتبة الثالثة وقال : مشهور

بالتدليس وصفه الدارقطني وأبي حسان وغيرهما الطبقات : ١٤

(٣) أبو أحمد عيسى بن موسى البخاري الأزرق لقبه عن جار من ٠٠ إلى
١٨٧ هـ ، صدوق ر بما أخطأ وربما دلس مكثر من الحديث عن

المتروكين ، من الثامنة / خت ق ، تقريب ٢ : ١٠٢

(٤) تهذيب التهذيب ٨ : ٢٢٣

(٥) التبيين : ١٤ ، ذكره أبي حجر في المرتبة الرابعة ، الطبقات :

١٨

(٦) أبو الخطاب ، قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي البصري ،
ثقة ، ثبت ، بقال : ولد أكمه وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة

بضع عشرة ومائة / ع ، تقريب ٢ : ٢٠

(٧) التبيين : ١٤ ، قلت أورده الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة

وقال : وهو مشهور بالتسلل وصفه به النسائي وغيره ، الطبقات

١٤

(٨) أبو فضالة ، مبارك بن فضالة البصري ، من ٠٠ إلى ١٦٦ هـ على

الصحيح ، صدوق يدلس ويسوى ، من السادسة / خت د

٢٢٧ : ٢

قال فيه أبو زرعة : يدلعن كثيرا ، وقال أبو داود شديد التدليس " ١ "

٥٦ - محمد بن إسحاق بن يسار :

الإمام ، من أكثر منه خصوصا عن الضعفاء " ٢ " .

٥٧ - محمد بن خازم ، أبو معاوية الفزير :

قال أحمد بن أبي طاهر " ٣ " : كان يدلس " ٤ "

٥٨ - محمد بن شهاب الزهرى الإمام العلم :

مشهور به ، وقد قبل الأئمة قوله : عن " ٥ "

٥٩ - محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله : " ٦ "

سمع مالك بن أنس ، وعنه إبراهيم بن المنذر الحزامي " ٧ "

ذكره ابن الأثير " ٨ " في اختصاره كتاب الأنساب للسمعاني " ٩ "

(١) ميزان الاعتدال ٤٢١:٣ - ٤٣٢ ، التبيين : ١٤ ، أورده
الحافظ ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : مشهور بالتدليس
وصفه به الدارقطني وغيره . الطبقات : ١٤_١٥ .

(٢) التبيين : ١٤ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة وقال :
مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين وعن شرفهم ، وصفه
بذلك أحمد والدارقطني وغيرهما . الطبقات : ١٨

(٣) أحمد بن طيفور (أبي طاهر) الخراساني ، أبو الفضل من
٤٢٠٤ هـ إلى ٢٨٠ هـ مؤخ من الكتاب البلغا الرواة الأعلام
١ : ١٣٨

(٤) التبيين : ١٥ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثانية ، وقال :
وصفه الدارقطني بالتدليس ، الطبقات : ١١ .

(٥) التبيين : ١٥ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال :
وصفه الشافعى والدارقطنى وغير واحد بالتدليس ، الطبقات : ١٥
محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله كان يسكن ناحية المدينة ،
روى عن مالك وروى عنه إبراهيم بن المنذر الحزامي . الجرح
والتعديل ٢/٢٨٨ : ٢٨٨

(٦) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الحزامي من ٤٢٦ هـ
، صدوق ، تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، من العاشرة /
خ ت س ق . تقريب ١ : ٤٣

(٧) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد
الشيباني الحزري من ٥٥٥ هـ إلى ٦٣٠ هـ من العلماء بالنسب
والآدب ، الأعلام ٥ : ١٥٣

(٨) أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروي
من ٥٠٦ هـ إلى ٥٦٢ هـ ، مؤخ رحالة من حفاظ الحديث
الأعلام ٤ : ١٧٩

أنه كان مدلساً "١"

٦٠— محمد بن عبد الرحمن الطفاوى "٢"

سئل عنه أحمد بن حببل فقال : كان يدلس، رواه البرقاني "٣"

في الثالث من كتاب اللقبط كذا "٤"

٦١— [محمد بن عبد الملك الواسطي الكبير : "٥"]

مدلس ، قال ابن حبان في ثقاته "٦" ، قال شيخنا "٧"

٦٢— محمد بن عجلان المدنى : "٨"

ذكر ابن أبي حاتم ، حديثه عن الأعرج ، عن أبي هريرة ،

(١) الباب في تهذيب الأنساب ١٩٧:٢ ، التبيين : ١٥ ورثا قوله ، وفي ثقات ابن حبان في ترجمته معنى ذلك ، اورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه ابن حبان بالتدليس وكذلك الدارقطني الطبقات : ١٥

(٢) أبو المنذر محمد بن عبد الرحمن الطفاوى ، صدوق بهم من الثامنة / خ د س ، تقريب ٢ : ١٨٥

(٣) كذا في المخطوط ، وفي التبيين رواه الرشاقى نقلًا عن العلائى . ولم يشر إلى ذلك ابن حجر ولا الشيخ حماد الانصارى ولا أدرى أيهما التي وقع فيها التصحيف .

(٤) التبيين : ١٥ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : أحمد والدارقطني بالتدليس الطبقات : ١٥

(٥) محمد بن عبد الملك الواسطي : مقبول من الثامنة / تمييز ، تقريب ٢ : ١٨٧

(٦) ميراث الاعتدال ٣ : ٦٣٣ ، تهذيب التهذيب ٣١٨:٩

(٧) التبيين : ١٥ ، قلت اورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال وصفه ابن حبان بالتدليس وكذلك أطلق فيه الذهبي في تذهيب التهذيب .

(٨) محمد بن عجلان المدنى من ٠٠٠ إلى ١٤٨ هـ ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة / خت ، ١٩٠ : ٢ ، تقريب ٤ ،

حديث "المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف" ^١

[فقال أنا سمعته من ربيعة بن عثمان، عن الأعرج،

قلت "٢" ["٣

رواه عبد الله بن أدریس، عن ربيعة بن عثمان،

محمد بن يحيى بن حبان "٤" عن الأعرج "٥"

وذکر غیر ابن أبي حاتم أيضاً أنه كان يدلس "٦" ، أعني ابن

عجلان "٧"

"٨" محمد بن عيسى بن سمیع

ذکر ابن حبان أنه روی حدیث مقتل عثمان، عن ابن أبي

ذئب، وكذلك قال صالح بن محمد "٩" وغيره "١٠"

(١) الحديث أخرجه ق، الزهد، باب التوكل والتمقين حدیث

رقم ٤٦٨

(٢) القائل هو العلائي كما ذكر ذلك في التبیین.

(٣) طایین معکوفتین کتب على هاشم الورقة وهو استدراك ووضوح في مكانه
حسب الاشارة.

(٤) محمد بن يحيى بن حبان بن منقذ الانصاری المدنی من ٤٧

البسی ١٢١ هـ، ثقة فقيه من الرابعة / ع، تقریب ٢١٦:٢

(٥) أخرجه م، القدر، الایمان بالقدر والاذعان له ٢١٥:١٦
فق المقدمة حدیث رقم ٧٩

(٦) قال الذهبي في الميزان: وقد روی عنه، عن أنس قطاً أدری

هل شافه أنساً أو دلس عنه، ميزان ٦٤٧:٣

(٧) التبیین: ١٥، ذکر ابن حجر في المرتبة الثالثة، وقال
وصفه ابن حبان بالتدليس، الطبقات: ١٥

(٨) محمد بن عيسى بن القاسم بن سمیع الاموی مولاهم من ١١٤

الى ٢٠٤ هـ وقيل ٢٠٦ هـ، صدوق يخطي، ويدلس

رمي بالقدر، من التاسعة / د من ق، تقریب

١٩٨:٢

(٩) أبو علي، صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب الاسدی مولاهم
البغدادی من ٢٠٥ هـ الى ٢٩٣ هـ حافظ ثقة تذكرة الحفاظ

٦٤٣ - ٦٤١

(١٠) ميزان الاعتدال ٦٧٨:٣، التبیین: ١٦، ذکر ابن حجر في
المرتبة الرابعة، وقال: وصفه بالتدليس ابن حبان، الطبقات

١٨:

٦٤- محمد بن عيسى الطباع "١"

ذكره أبو داود بالتدليس ، وذلك في الخامس من سوّلات

عبد الاجري "٢" له "٣"

٦٥- [محمد بن محمد بن سليمان الباغندي الحافظ "٤"]

قال الاسعاعيلي "٥" ، مدلعن "٦" ، وكذا أفاد غيره "٧"

[قاله شيخنا "٨"]

٦٦- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي "٩"

(١) أبو جعفر ، محمد بن عيسى بن مجحح الطباع البغدادي من ٥١٥٠ إلى ٥٢٤٥ ثقة فقيه ، كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، من العاشرة / خت د تم س ، تقريب ٢ : ١٩٨ .

(٢) أبو عبد الله محمد بن علي بن عثمان الاجري . هكذا سمأه الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٤ : ١٧٠ و لم أقف له على ترجمة فيما قرأت ، والله أعلم .

(٣) التبيين : ٦٦ ، أورد ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال ، قال صاحبه أبو داود كان مدلسا ، وكذا وصفه الدارقطني ، الطبقات ١٥ .

(٤) محمد بن محمد بن سليمان الباغندي أبو بكر من ٥٠٠ إلى ٣١٢ ، صدوق من بحور الحديث / ميزان الاعتدال ٢٧_٢٦ : ٤

(٥) أبو بكر أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل الاسعاعيلي من ٥٢٩٧ إلى ٥٣٧١ ، حافظ من أهل جرجان ، الاعلام ١ : ٨٣ ، تذكرة الحفاظ .

(٦) ميزان الاعتدال ٢٦ : ٤ ، رسالة السيوطي : ٤ / ب
قال الذهبي في الميزان : وكان مدلسا ، وقال السلمي : سأل

الدارقطني عن محمد الباغندي ، فقال : مخلط مدلس ،
يكتب عن بعض أصحابه ثم يسقط بينه وبين شيخه ثلاثة ،
وقال الاسعاعيلي : لا تهمه ، ولكنه خبيث التدليس ، الميزان
٤ : ٢٧_٢٦ .

(٨) التبيين : ٦٦ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وأورد
كلام الاسعاعيلي والدارقطني وقال : قال ابن المظفر لينكر
منه الا التدليس ، الطبقات : ١٥

(٩) أبو الزبير ، محمد بن مسلم بن تدرس الاسد مولاه المكي
من ٥٠٠ إلى ٥١٢٦ ، صدوق ، الا أنه يدلعن ، من الرابعة
٤ ، تقريب ٢ : ٢٠٧ .

مشهور بالتدليس ، قال سعيد بن أبي مريم " ١ " ، ثنا ليث بن سعد ، قال جئت أبا الزبير فدفع لي كتابين ، فانقلبت بهما ثم قلت في نفسي : لو أتي عاودته فسألته ، أسمع هذا كله من جابر ؟ ، قال ، فسألته فقال : منه ما سمعت ، و منه ما حذثت عنه ، فقلت له : أعلم لي على ما سمعت منه فأعلم لي على هذا الذي عندى " ٢ " .
ولهذا توقف جماعة من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير ، عن جابر " ٣ " .
وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما قال فيها أبو الزبير عن جابر ،
وليست من طريق الليث " ٤ " .

-
- (١) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحى بالولا ،
أبو محمد المصرى ، من ١٤٤ هـ إلى ٢٢٤ هـ ثقة مثبت فقيه ،
من كبار العاشرة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٣ .
- (٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٧ .
- (٣) قال الذهبى في الميزان : وأما أبو محمد ابن حزم فإنه يرد من
حديثه ما يقول فيه عن جابر ، ونحوه لأنه عندهم من يدلعن ،
فإذا قال : سمعت ، وأخبرنا — احتج به ، ويتحقق به ابن حزم
إذا قال : عن ما رواه عنه الليث بن سعد خاصة ١ هـ ٣٧:٤ .
- (٤) قال الذهبى بعد أن حكى القول : من ذلك حديث .
- ١- لا يحل لاحمد حمل السلاح بمهلة ، قلت : انظرم ٩:١٣٠ .
- كتاب الحج ، بباب النهي عن حمل السلاح بمهلة .
- ٢- رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فاعجبته ، انظرم ٩:١٧٧ .
- ١٧٨ ، النكاح ندب من رأى امرأة فوقيعت في نفسه .
- ٣- النهي عن تجصيص القبور ، قلت انظرم ٧:٣٧ .
- النهي عن تجصيص القبور .

وكان مسلط رحمة الله تعالى ، أطلق على أنها مما رواه الليث

عنه ، وان لم يروها من طريقه والله أعلم . " ١ " ١

٦٧- [محرز بن عبد الله أبو رجا ، الجزي ، مولى هشام بن عبد الملك " ٢ " ٠

قال ابن حبان : كان يدلس عن مكحول ، يعتبر بحديثه

ما بين فيه السماع من مكحول وغيره " ٣ " [

٦٨- مروان بن معاوية الفزارى " ٤ " :

قال يحيى بن معين : مارأيت أحيل للتدليس منه " ٥ " ٠

٦٩- [مسلم بن الحجاج النسابوري :

قال ابن مندة " ٦ " : أخرج مسلم في صحيحه قال لنا فلان

وهو تدليس ، قال ذلك في البخاري ، وكذلك في مسلم ٠

(١) التبيين : ١٦ ، قلت أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال :

ووهم الطاكم في علوم الحديث فقال في مسنده ، وفيه رجال غير معروفين بالتدليس ، وقد وصفه النسائي وغيره بالتدليس .
الطبقات : ١٥

(٢) محرز بن عبد الله الجزي ، أبو رجا ، مولى هشام بن عبد الملك

صدوق يدلس ، من السابعة / بخ ق ، تقريب ٢٣١:٢

(٣) تهذيب التهذيب ٥٧:١٠ ، التبيين : ١٤ ، ذكره ابن حجر
في المرتبة الثالثة ، الطبقات : ١٦

(٤) أبو عبد الله ، مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء القراري من
٠٠ إلى ١٩٣ ، ثقة ، حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ ،

من الثامنة / ع ، تقريب ٢:٢ ، ٢٣٩

(٥) تهذيب التهذيب ١٠:٩٨٩٧

(٦) أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة من
٣١٠ إلى ٣٩٥ ، من كبار حفاظ الحديث الراحلين

في طلبه ، الأعلام ٦ : ٢٥٤

وردوده عليه ، قال شيخنا بمعناه " ١ " []

" ٢ " . مخيرة بن مقدم الضبي :

قال ابن فضيل " ٣ " : كان يدلس ، فلا يثبت الا مَا قال :

ثنا ابراهيم " ٤ "

وقال أحمد بن حنبل : عامة حديثه عن ابراهيم مدخل ،

انما سمعه من حماد ، ومن يزيد بن الوليد " ٥ " ، والحارث

العكلي " ٦ " ، يجعل (٣٩ / ب) أحمد يضعف

(١) التبيين : ١٤_١٥ . وبعد أن حکى القول قال : قال شيخنا العراقي في شرح الالفية ، ولم يوافق عليه ، وفي النكت له على ابن الصلاح ، وهو مردود عليه ، ولم يوافقه عليه أحد فيما علمته ، والدليل على بطلان كلامه أنه ضم مع البخاري مسلماً في ذلك ، ولم يقل مسلم في صحيحه بعد المقدمة عن أحد من شيوخه ، قال فلان ، إنما روى عنهما بالتصريح ، فهذا يدللك على توهين كلام ابن مندة ، لكن سيأتي في النوع الحادى عشر ما يدللك على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه ، ويكون بينهما واسطة ١٥ .

(٢) وقد اجاب شيخنا عن هذا في النكت على ابن الصلاح في النوع الحادى عشر ، وقد نقل شيخنا قبل القراءة : على الشيخ أبي الحسن ابن القطان في تدليس الشيخ أنه قال : وأما البخارى فذلك عنه باطل ١٥ ، قلت : ذكره ابن حجر في المرتبة الأولى بعد أن أورد كلام ابن مندة قال : ورد ذلك شيخنا الحافظ أبو الفضل بن الحسين ، وهو كما قال : الطبقات : ٧ أبو هشام . مخيرة بن مقدم الضبي مولاهم . من ١٠٠ إلى ١٣٦ هـ على الصحيح ، ثقة إلا أنه كان يدلمن ولاسيما عن ابراهيم من السادسة / ع ، تقریب ٢ : ٢٧٠ .

(٣) أبو عبد الرحمن ، محمد بن فضيل بن غزوان النبي مولاهم ، من ١٩٥ إلى ٢٠٠ هـ ، صدوق ، عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة / ع ، تقریب ٢ : ٢٠ .

(٤) ميزان الاعتدال ٤ : ١٦٦

(٥) يزيد بن الوليد . الجرح والتعديل ٤٦٢ : ٢٩٣ .
الحارث بن يزيد العكلي ، الكوفي ، ثقة فقيه ، من السادسة
الأنه قد يموت / خ م منق ، تقریب ١ : ١٤٥ .

حديته عن ابراهيم يعني النخعي "١"

٧١- مكحول الدمشقي :

قال ابن حبان : كان يدلل من "٢" ، ذكره الحافظ الذهبي
بالتدعيس "٣" ، وهو مشهور بالرسال عن جماعة لم يلقهم ،
وسيأتي فيما بعد ان شاء الله تعالى "٤" .

٧٢- موسى بن عقبة "٥"

في صحيح البخاري روايته عن الزهرى "٦" ، وفي بعضها عنه
قال الزهرى "٧" .

قال الامام أبو بكر الاسطاعيلي يقال انه لم يسمع من الزهرى
 شيئاً "٨" .

(١) العلل ومعرفة الرجال - الامام أحمد ، ٣٩:١ ، التبيين :
١٧ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : وصفه النسائي
بالتدعيس وحکاه العجلي عن أبي فضيل ، وقال أبو داود : كان
لا يدلل من وكأنه أراد ما حکاه العجلي أنه كان يرسل عن ابراهيم ،
فإذا وقف أخبارهم من سمعه ، الطبقات : ١٦

(٢) الثقات لابن حبان ٣ : ٢٦٢

(٣) ميزان الاعتدال ٤ : ١٧٧

(٤) التبيين : ١٧ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه
بذلك ابن حبان وأطلق الذهبي أنه كان يدلل من ، ولم أره للمقدمين
الآ في قول ابن حبان ، الطبقات : ١٦ .

(٥) موسى بن عقبة بن أبي عياش الاسدی ، مولى آل النمير من ٠٠ الى
١٤١ هـ وقيل بعد ذلك ثقة فقيه امام في المغارب من الخامسة
ـ /ع تقریب ٢ : ٢٨٦

(٦) خ العنق ، باب اذا اسر اخوا الرجل أو عمه هل يقادى حدث
رقم ٢٥٣٧ ، الجهاد ، باب فداء المشركين ، حدث
رقم ٣٠٤٨ .

(٧) خ المغارب : باب حدث رقم ٤٠١٨

(٨) تهذيب التهذيب ١٠ : ٣٦٢

قلت : بعيد لأن البخاري لا يكتفي بمجرد المكان
اللقاء ، ولم أر من ذكر موسى بالتدليس غيره " ١ "

(١) أورد ابن حجر في المرتبة الأولى ، وقال : وصفه الدارقطني
بالتدليس أشار إلى ذلك الأسماعيلي ، الطبقات ١٧ ، التبيين
١٧ ، وبعد أن أورد كلام العلائي قال :
وقد نظم فيهم الإمام أبو محمود فقال :
ثم ابن عقبة عن الزهرى روى بعن وقال في البخارى سوى
وقيل لم يسمع منه فاعلم والحمد لله به فلخست
ثم قال : وأنا أستبعد أن يكون ابن عقبة لم يسمع من الزهرى ،
وكلاهما مدنى ، وقد رأى ابن عقبة جماعة من الصحابة ، وسمع
من أم خالد ، أمّة بنت خالد بن سعيد بن العاص الصحابية ،
وقد توفي الزهرى باطراف الشام بقرية يقال لها : شفب وهذا
سنة ١٤١ ، وهو ابن ٢٢ سنة ، وابن عقبة توفي سنة
١٣٠ إذا أرخه غير واحد وقيل سنة ١٣٥ ، وفي ثقات ابن حبان
القول الأول قبل سنة ١٣٥ ١٤١ هـ .

وقد نقل الذهبي في تذهيه ، والظاهر أنه في التهذيب للمزمي
عن ابن معين أنه قال : كتاب موسى بن عقبة عن الزهرى من أصح
هذه الكتب ١٤١ هـ .

لكتي رأيت في الاستيعاب ما قد يشهد لقول الأسماعيلي ،
وذلك لأنه ذكر أبو عمر في استيعابه في ترجمة رقية بنت رسول
الله - صلى الله عليه وسلم - مالفظه فلم يقم موسى المعنى ،
وجاء فيه بالمقارنة ، وليس موسى بن عقبة في ابن شهاب بحججة
إذا خالفه غيره ١٤١ هـ .

وما يرد ماقيل في موسى بن عقبة ، ما رويناه في كتاب المحدث
الفاسق - للرامي مرمي ، مالفظه ثنا محمد بن مكرم ثنا أحمد بن
محمد المقدمي ثنا القروي ، قال : سمعت مالكا يقول : دخلت
أنا وموسى بن عقبة ، ومشيخه كثيرة على ابن شهاب ، فسألنا شاب
منهم عن حديث فقال : تركتم العلم حتى إذا كتم كالسن وقد
وهي طلبته ، لاجئتم والله بخير أبداً ١٤١ هـ بتصرف التبيين
١٧ - ١٨ ، مجلة الجامعة الإسلامية العدد الثالث
المصنفة الثانية : ٩٧ - ٩٨ - المدلسون .

٧٣ - ميمون بن موسى المرئي "١"

قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلس "٢" [وكذا قال

البيهقي : أنه كان يدلس "٣"

٧٤ - هشام بن عروة :

قال ابن المديني ، سمعنا يحيى بن سعيد يقول : كان هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : " ما خير رسول الله - صلى الله عليه وسلم بين أهرين الا اختار أيسرهما ، وما ضرب بيده شيئا " الحديث .

فلما سأله قال : أخبرني أبي عن عائشة قالت : (ما خير رسول الله - صلى الله عليه وسلم بين أمرين) ، لم أسمع من أبي الا هذا ، والباقي لم أسمعه انما هو عن الزهرى " رواه الحاكم في علومه عن ابن المديني "٤" .

(١) أبو موسى ، ميمون بن موسى ، ويقال ابن عبد الرحمن بن صفوان بن قدامة المرئي ، صدوق ، مدلس من السابعة / ت ق ٢٩٢ ، تقريب ٢ : ٢٠

(٢) ميزان الاعتدال ٤ : ٢٤ ، التبيين : ١٩ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال : قال النسائي والدارقطني : كان يدلس ، وكذا حكاه ابن عدي عن أحمد بن حنبل الطبقات : ١٦ .

(٣) مابين معاوتيين زيادة كتبت على الهاش ولم يشر إلى موضعها ووضعيتها هنا اجتهاداً اذ لم أر من نقل عن البيهقي تدلisse .

وفي جعل هشام بمجرد هذا مدلساً نظر ، ولم تر من وصفه
بالتلبيس "١" .

٧٥ - هشيم بن بشير :
أحد الأئمة مشهور بالتلبيس مكثر منه "٢" .

٧٦ - الوليد بن سلم الدمشقي :
كذلك ويعاني التسوية أيضاً كما تقدم "٣" .

٧٧ - [لَا حَقْ بِنْ حَمِيدُ السَّدُوْسِيُّ أَبُو مَجْلِزِ الْبَصْرِيِّ "٤"]
كان يدلس ، قاله الذهبي في ميزانه ["٥"]

٩٨ - يحيى بن سعيد الانصاري :
ذكره علي بن المديني أنه كان يدلس ، حكاوه عنه الحافظ
عبد الفقي "٦" .

(١) التبيين : ١٩ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الأولى ،
وقال : ذكره بذلك أبو الحسن بن القطان وأنكره الذهبي
وابن القطان ، فان الحكاية المشهورة عنه أنه قدم العراق ثلاث
مرات ، ففي الاول حدث عن أبيه فصرح بسماعه ، وفي الثانية
حدث بالكثير فلم يصرح - القصة ، وهي تقضي أنه حدث عنه
بما لم يسمعه منه ، وهذا هو التلبيس . الطبقات : ٧

(٢) التبيين : ١٩ ، أورده ابن حجر في المرتبة الثالثة ، وقال وصفه
النسائي وغيره بذلك ثم ذكر تلبيسه المشهور بتلبيس العطف ،
الطبقات : ١٦

(٣) التبيين : ١٩ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الرابعة . الطبقات ٨
(٤) أبو مجلز ، لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي من ٠٠ إلى
١٠٦ هـ وقيل ١٠٩ هـ ، ثقة من كبار الثالثة / ع ، تقريب
٢ : ٣٤٠

(٥) ميزان الاعتدال ٤ : ٣٥٦ ، التبيين : ١٩ ، أورده ابن حجر في
المرتبة الأولى ، وقال : أشار ابن أبي خيثمة عن ابن معين
إلى أنه كان يدلس ، وجزم بذلك الدارقطني ، الطبقات : ٧
(٦) أبو محمد عبد الفتى بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي
الجماعي من ٥٤١ هـ إلى ٦٠٠ هـ ، حافظ للحديث ،
خنبل من العلماء بالرجال ، الأعلام ٤ : ١٦٠

رف الواو

رف لام الف

رف الياء

في كتابه **الكمال** "١" ، في ترجمة محمد بن عمرو بن علقة "٢" .

٧٩- يحيى بن أبي كثير البصري :

معروفة بالدلisis ، ذكره النسائي وغيره "٣" .

٨٠- يزيد بن أبي زياد :

ذكره الحاكم في مسنون كان يدلس ، قاله في علوم

(١) التبيين : ١٩ ، ذكره الحافظ ابن حجر في المرتبة الاولى ، وقال وصفه بذلك علي بن المديني فيما ذكره عبد الغني بن سعيد الازدي وكذا وصفه الدارقطني ، الطبقات : ٧ ، وقال البرهان في التبيين بعد نقل قول العلائي ، وكذا نقله الذهبي في ميراثه عنه أى عن عبد الغني صاحب **الكمال** في ترجمة محمد بن عمرو بن علقة ، وكذلك نقل الشيخ حماد بن محمد الانصارى كلام ابن حجر ثم أتبعه بكلام البرهان انظر العدد الثالث من السنة الثانية : ١٠١ مجلة الجامعة الاسلامية ، ولي في ذلك ملاحظتان : الأولى قول العلائي : عبد الغني - في كتابه **الكمال** ، وقول ابن حجر عبد الغني بن سعيد الازدي ، وهذا مثغراً يران فالاول توفي سنة ٤٠٩ ، والثاني توفي سنة ٤٠٠ ، فاما أن يكون النقل عن أحدهما ، والآخر وهم ، أو عن كليهما ولعل عبد الغني المقدسي نقل ذلك عن عبد الغني الازدي - اذ التصحيح بعيد جداً .

وبحذا لو كان **الكمال** بأيدينا والله اعلم .

(٢) الثانية : قول البرهان ، وكذا نقله الذهبي في ميراثه عنه ، وتبعه فضيلة الشيخ حماد الانصارى ، وبعد الرجوع الى الميزان تبين ان الذهبي لم ينقله عن عبد الغني ، بل لم يورد قول ابن المديني أصلاً ، وإنما حکى القول عن يحيى بن القطان فقال مانصه : وقال اسحاق بن حكيم ، قال يحيى القطان : وأما محمد بن عمرو فرجل صالح ليس بحافظ النام للحديث ، وأما يحيى بن سعيد الانصارى ، فكان يحفظ ويدلس ١٠٥ الميزان ٦٧٣:٣

محمد بن عمرو بن علقة بن وقاص الليثي المدني من ٠٠ إلى ١٤٥ هـ على الصحيح ، صدوق له أوهام ، من السادسة / ٤ تقریب ٢ : ١٩٦

(٣) التبيين : ٢٠ ، ذكره ابن حجر في المرتبة الثانية ، الطبقات : ١١ ، وفي ميزان الاعتدال روايات أشار فيها الى تدلisisه ٤٠٢:٤ - ٤٠٣ ، وذكر ابن حجر في التهذيب قول ابن حبان أنه يدلس ، ١١:٢٦٩

(٤) يزيد بن أبي زياد المهاشمي مولاه من ٠٠ إلى ١٣٦ هـ ، ضعيف كبر فتخير ، صار يتلقن وكان شيعياً ، من الخامسة / ختم ٤ ، تقریب ٢ : ٣٦٥

الحديث "١" .

٨١— يزيد بن أبي مالك الهمداني "٢" .

ذكره أبو سهر بالتدليس "٣" ، وسيأتي ذلك في آخر الكتاب "٤" .

٨٢— يونس بن عبد "٥" .

ذكره بالتدليس النسائي وغيره "٦" .

الكتاب

٨٣— أبو اسرائيل الملائى ، واسمها اسماعيل بن أبي اسحاق : "٧" .

متكلم فيه "٨" ، وخرج الترمذى من طريقه عن الحاكم "٩" .

عن عبد الرحمن بن أبي ليلي "١٠" ، عن بلال "١١" حديث :

(١) معرفة علوم الحديث : ١٠٥ ، أورده الحافظ في المرتبة الثالثة وقال : وصفه الدارقطنی والحاکم وغيرهما بالتدليس ١٧: ، قلت ولم يذكره ابن برهان في التبیین .

(٢) يزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الهمداني ، الدمشقى من ٠٠ إلى ١٣٠ ، صدوق ر بما وهم من الرابعة / د من ق "تقریب" ٤٣٩: ٢ ، ٣٦٨: ٢ .

(٣) ابن حجر الطبقات ١٧ ذكره في المرتبة الثانية . ولم يذكر البرهان في التبیین قول العلائى بل اكتفى بقول الذہبی وهو صاحب تدلیس وأرسال التبیین : ٢٠ ، میزان الاعتدال ٤: ٤ .

(٤) انظر صفحة ٧٤٣ .

(٥) يونس بن عبد بن دینار العبدی ، أبو عبد البصری من ٠٠ إلى ١٣٩ هـ ، ثقة ثبت فاضل ورع من الخامسة / ع ، تقریب ٣٨٥: ٢ .

(٦) الطبقات : ١١ ، أورده في المرتبة الثانية وزاد قوله ، وكذا ذكره السلمی عن الدارقطنی .

(٧) اسماعیل بن خلیفة العیسی من ٠٠ إلى ١٦٧ هـ وله أكثر من شمائین سنة ، صدوق سی "الحفظ نسب الى الشلوفی التشیع من السابعة / ت" ، تقریب ١: ٦٩ .

(٨) میزان الاعتدال ٤: ٤٩٠ .

(٩) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه الحكم وهو ابن عتیة كما في جامع الترمذی .

(١٠) عبد الرحمن بن أبي ليلي الانصاری المدني "من ٠٠ إلى ٨٦ ، ثقة من الثانية / ع ، تقریب ١: ٤٩٦ .

(١١) بلال بن أبي رياح أبو عبد الله مولى أبي بكر من ٠٠ إلى ١٧ هـ أو ١٨ هـ ، وقيل ٢٠ هـ ، صاحبی من السابقین شهد بدرا والشاهد مات وله بضم وستون سنة / ع ، تقریب ١: ١١٠ .

لاتثنون في شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر ”١“
ثم قال الترمذى : لم يسمح أبو اسرائيل هذا الحديث من
الحكم ، يقال أعلم ”٢“ رواه عن الحسن بن عمار عن الحكم ”٣“
٨٤ - أبو حرة الرقاشي ، واسمها واصل بن عبد الرحمن ”٤“
روى له مسلم ،

قال فيه أحمد بن حنبل : صاحب تدليس عن الحسن ، الا أن
يحيى بن سعيد روى عنه ثلاثة أحاديث يقول في بعضها ثنا الحسن ”٥“
وقال البخارى : يتكلمون في روايته عن الحسن ”٦“
٨٥ - أبو سعد البقال ، واسمها (١/٤٠) سعيد بن المزبان : ”٧“
متكلما فيه ”٨“

- (١) ت : الصلوة ، باب التشويب في الفجر حديث رقم ١٩٨
هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ وصوابه قال انما كما في الترمذى
(٢) ت ٣٧٩١١ ، التبيين : ٢٠ ، ذكره ابن حجر في المرتبة
الخامسة ، الطبقات : ١٨ .
(٣) أبو حرة ، واصل بن عبد الرحمن البصري من ٠٠ الى ١٢٢ ،
صدق عابد ، وكان يدلس عن الحسن من كبار السابعة / ق س ،
تقريب ٢ : ٢٢٨ - ٢٢٩ .
(٤) هكذا في المخطوطة . وكذلك في التبيين نقلًا عن العلائي ٢٠٠٠
والذى في العلل وفي تهذيب التهذيب نقلًا عنه قوله : قال أبي :
قال أبو عميدة الحداد : كتبت لابي حرة ، حدثه . سمعت
الحسن أو حدثنا الحسن ، فقال : ماقلت هذا ، أنا أقول هذا
قال : فما قال ، في شيء سمعت الحسن الا في ثلاثة أشياء .
العلل ٦٦:١ ، ٨٩ ، تهذيب التهذيب ١٠٥:١١ ، ١٠٥:١١
(٥) ميزان الاعتدال ٣٢٩:٤ ، تهذيب التهذيب ١٠٥:١١ ، ذكره
ابن حجر في المرتبة الثالثة وقال : وصفه أحد والدارقطنني
بالتدليس ، الطبقات : ١٧ .
(٦) أبو سعد سعيد بن مزيان الصبيسي مولاهم البقال الكوفي الاعور
ضعيف مدلس ، مات بعد ١٤٠ من الخامسة / بخ ت ق . تقريب
٣٠٥ : ١
(٧) ميزان الاعتدال : ٢ : ١٥٧ - ١٥٨

قال ابن المبارك ، قلت لشريك بن عبد الله الفخعي ، تعرف
أبا سعيد "١" الب قال ؟ قال اى والله ، أعرفه عالي الاسناد ، أنا
حدثته عن عبد الكريم الجزري "٢" ، عن زياد بن أبي مريم "٣"
عن عبد الله بن معاذ "٤" ، عن ابن مسعود ، حديث (النسم)
نوية) "٥" فتركى ، وترك عبد الكريم ، وزياد بن أبي مريم ،
وروى عن عبد الله بن معاذ ، عن ابن مسعود — الحديث "٦"
٨٦ — أبو قلابة عبد الله بن يزيد "٧" الجرجي : "٨"

- (١) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأ وصوابه أبو سعد . والتصحيح
من الكفاية .
- (٢) أبو سعيد عبد الكريم بن مالك الجزري مولىبني أمية من ٠٠ إلى
١٢٧ هـ ، ثقة من السادسة / ع ، تقريب ١ : ٥٦
- (٣) زياد بن أبي مريم الجزري ، وثقة العجلبي ، من السادسة
/ ق تقريب ١ : ٢٧٠
- (٤) عبد الله بن معاذ بن مقرن الصدّني ، يروى عن ابن مسعود ،
كتبه أبو الوليد ، عداده في أهل الكوفة مات في البصرة
سنة بضع وثمانين ، تقريب الثقات ١٣٦:٣٤ .
- (٥) الحديث أخرجه : ق . الزهد ، باب ذكر التوبة : ٤٢٥٢
ح ١ : ٣٧٦ ، ٤٢٣ — ٤٢٢ ، ٤٢٣
- (٦) الكفاية : ٣٦٠ ، التبيين : ٢١-٢٠ ، ذكره ابن حجر في المرتبة
الخامسة ، وقال : مشهور بالتدليس ، وصفه به أحمد وأبو حاتم
والدارقطني ، الطبقات : ١٩
- (٧) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب ابن زيد .
- (٨) أبو قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرجي من ٠٠ إلى
١٠٤ هـ وقيل بعدها ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، من الثالثة / ع
تقريب ١ : ٤١٧ .

ذكر الذهبي في الميزان انه كان يدلس عن لحقهم ، ومن
لم يلحقهم ، وكان صحف " ١ " يحدث منها " ٢ " ودلس
هذه أسماء من ظفرت به أنه ذكر بالتدليس :
ثم ليعلم بعد ذلك أن هؤلاء كلهم ليسوا على حد واحد بحيث
أنه يتوقف في كل مقالة فيه واحد منهم عن ، ولم يصرح بالسماع ، بل
هم على طبقات :

طبقات المدلسين

أولها : من لم يوصف بذلك إلا نادرا جدا بحيث أنه لاينبغي
أن " ٣ " يعد منهم كيحيى بن سعيد الانصاري ، وهشام بن عروة ،
وموسى بن عقبة .

وثانيةها : من احتمل الأئمة تدليسه ، وخرجوا له في الصحيح
وان لم يصرح بالسماع وذلك أما لاماته ، أو لفترة تدليسه في جنب
ماروى ، أو لانه لايدلس الا عن ثقة ، وذلك كالزهري ، وسلامان
الاعش ، وابراهيم النخعي واسطاعيل بن أبي خالد ، وسلامان
التميمي ، وحميد الطويل ، والحكم بن عتبة ، ويحيى بن أبي
كثير ، وابن جرير ، والثوري ، وابن عينة ، وشريك ، وهشيم
ففي الصحيحين وغيرهما لهؤلاء الحديث الكبير ماليه في
التصريح بالسماع .

طبقة الثانية

(١) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه وكان له صحف كما في
الميزان والتبيين .

(٢) ميزان الاعتدال ٤٢٦ : ٢ ، التبيين : ٢١ ، ذكره
ابن حجر في المرتبة الأولى ، وقال : وصفه بذلك الذهبي
والعلائي : ^٥

(٣) هكذا في المخطوطة وفي التبيين بحيث أنه ينبع
أن لا يعد : ٢١ .

ويعض الأئمة حمل ذلك على أن الشيوخ اطلع على سماع الواحد لذلك الحديث الذي أخرجه بلفظ عن ونحوها من شيخه ، وفيه تطويل والظاهر "١" أن ذلك لبعض ما تقدم آنذاك من الأسباب قال البخاري : لا عرف لسفيان عن جبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ، ولا عن مصور ، وذكر مشائخ كثير "٢" ، لا عرف لسفيان عن هو ولا تدلسا ، ما أقبل تدلسيه "٣" وثالثها : من توقف فيهم جماعة فلم يحتاجوا لهم "٤" الابناء صرحوا فيه بالسطع ، وقيل لهم آخرون مطلقا كالطبقة التي قبلها ، لأحد الأسباب المقدمة ، كالحسن ، وقتادة ، وأبي اسحاق السبئي ، وأبي الزبير المكي ، وأبي سفيان طلحة بن نافع ، وعبد الملك بن عمير "٥" .

المرتبة الثالثة

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين ، وفيه نظر بل الظاهر : ٢٢ .
 (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين ، مشائخ كثيرة .

- (٣) وافق ابن حجر العلائي في تعريف المرتبة الثانية إلا أنه خالفه في بعض من يوصف بها فقد ذكر ابن حجر ابن حرب والزهري وحميد الطويل - في المرتبة الثالثة بدلا من الثانية كما أشار إلى ذلك العلائي .
 (٤) كلمة لهم - ليست في التبيين .
 (٥) وفي هذه المرتبة أيضا خالفا ابن حجر العلائي فسي بعض من يوصف بها ، فقد ذكر العلائي أن منهم الحسن البصري في حين أن ابن حجر أورده في المرتبة الثانية .

طبقة الرابعة

ورابعها : من اتفقا على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم إلا
ما صرحو فيه بالسماع ، لغلبة تدليسهم وكثرة عن الصعفان
والمجهولين ، كابن اسحاق (٤٠ / ب) ومية ، وحجاج
بن أرطأة ، وجابر الجعفي ، والوليد بن مسلم وسويد بن سعيد ،
وأضراهم من تقدم ، "١"
فهو لاءُ الذين يحكم علي مارووه بلفظ عن بحکم المرسل
كما تقدم "٢"

طبقة الخامسة

وخامسها : من قد ضعف بأمر آخر غير التدليس ، فيرد "٣"
حديثهم به لا وجه له ، اذ لو صرخ بال الحديث لم يكن محتاجاً به ،
كابي جناب "٤" الكلبي "٥" ، وأبوي سعيد "٦" البقال
ونحوهما فليعلم ذلك "٧" .

- (١) أما في هذه المرتبة فلم يخالف ابن حجر العلائي الا في جابر الجعفي فقد اورد في المرتبة الخامسة من طبقاته في حين ان العلائي ذكره في الطبقة الرابعة .
- (٢) انظر صفحة ٢٧٨ ، ٢٠٤ .
- (٣) هكذا في المخطوطة وفي التبيين ، فرد حديثهم .
- (٤) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين كابي خباب وهو خطأ . والصواب ما في المخطوطة .
- (٥) أبو جناب يحيى بن أبي حية الكلبي من ٠٠٠ إلى ١٥٠ هـ أو قبلها ضعفوه لكثرة تدليسه ، من السادسة / دتق ، تقرب ٣٤٦ : ٢ .
- (٦) هكذا في المخطوطة وفي التبيين وهو خطأ والصواب أبو سعد .
- (٧) التبيين : ٢١ - ٢٢ .

وهذا كله في تدليس الروى مالم يتحققه أصلاً بطريق ما
فاما تدليس الإجازة والمناده ^١ " والوجاده بطلاق
أخبرنا ، فلم يعده أئمه الفن في هذا الباب ، كما قيل في رواية
أبي اليمان الحكم بن نافع ^٢ عن شعيب ^٣ ، ورواية
مخرمة بن بكير الاشج ^٤ عن أبيه ^٥ ، وصالح بن أبي
الأخضر ^٦ ، عن الزهرى ، وشبه ذلك .

بل هواماً محکوم عليه بالانقطاع ، أو يعد متصلاً .
ومن ذلك القبيل ما ذكره محمد بن طاهر المقدسي ^٧
عن الحافظ أبي الحسن الدارقطني أنه كان يقول فيما لم يسمح من
البغوى ، قرئ على أبي القاسم البغوى ^٨ ، حدثـ

تدليس الاجازة
والمنادلة

- (١) هكذا في المخطوطة ، وفي التبيين (والمنادلة)
- (٢) أبو اليمان الحكم بن نافع الحصري من ١٠٠ إلى ٥٢٢ هـ ، مشهور بكتبه ، ثقة ، ثبت عيقال أن أكثر حديثه عن شعيب منادلة من العاشرة / ع ، تقریب ١ : ١٩٣
- (٣) أبو بشير ، شعيب بن أبي حمزة (دینار) الحصري من ٠٠ إلى ١٦٢ هـ ، ثقة عابد من السابعة / ع ، تقریب ١ : ٣٥٢
- (٤) أبو المسور مخرمة بن بكير بن عبد الله الاشج المدني ، من ٠٠ إلى ١٥٩ هـ صدوق روايته عن أبيه وجادة من كتابه ، من السابعة / بخـ م د س ، تقریب ٢ : ٢٣٤
- (٥) بكير بن عبد الله بن الاشج ، أبو عبد الله مولىبني مخرمة المدني من ٠٠ إلى ١٤٠ هـ وقيل بعدها من الخامسة / ع ، تقریب ١ : ١٠٨
- (٦) صالح بن أبي الأخضر اليمامي ، مولى هشام بن عبد الملك ، ضعيف من السابعة ، مات بعد ١٤٠ هـ / د تم ، تقریب ١ : ٣٥٨
- (٧) محمد بن طاهر بن علي المقدسي ابن القيسراني من ٤٤٨ إلى ٥٠٧ هـ ، أحد الحفاظ كثير التصانيف لازماً للإثر / تذكرة الحفاظ ٤ : ١٢٤٢ - ١٢٤٥
- (٨) أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى من ٥١٤ إلى ٥٣٧ هـ ، حافظ محدث صنف المعجم الكبير للصحابية ، وجمع حدیث علی بن الجعد ، تذكرة الحفاظ ٢ : ٧٣٧ - ٧٤٠

فلان ويسوق السند الى آخره ، بخلاف ما هو سمعه فانه يقول فيه قرئ على أبي القاسم وأنا أسمع ، أو أنا أبو القاسم قراءة ونحو ذلك .

فاما أن يكون له من البخوى اجازة شاملة ببرؤساته كلها ، فيكون ذلك متصلا له ، أو لا يكون كذلك ، فتكون وجادة ، وهو قد تحقق صحة ذلك " ١ " .

على أن التدليس في المتأخرین بعد سنة ثلاثمائة يقل جدا ، قال الحاکم : لا أعرف في المتأخرین من يذكره ، الا أبو بکر محمد بن محمد بن سليمان الباغندي " ٢ " والله اعلم .

الناتسخ :

في الالفاظ الدالة على السماع اما صريحا واما ظاهرا قوله يقرب من الصريح وهي حدثنا ، وأخبرنا ، وسمعت ، وقال لنا ، وحضرت فلانا يقول ، وما أشبه ذلك ، ويلحق بها أنبأنا ، وان كان غالب استعمالها عن المتأخرین في الاجازة فهي من جملة صور التحمل ، وان كانت قاصرة عن السماع ، وكذلكأشهد على فلان أنه قال كذا ، وهي منحطة عن رتبة ما تقدم لاحتمال الواسطة .

فذكر الحافظ أبو بكر الخطيب أن أرفع العبارات ، سمعت فلانا يقول كذا لأنها لا تقبل التدليس ، ولا تقاد تستعمل فيما كان بالاجازة أو المکاتبة ، بخلاف أخبرنا ، أو حدثنا ، فان بعض أهل العلم

تدليس في
ما تأخرن قليل
دا

اللفاظ الدالة
على السماع

فعمارت
سماع
الخطيب

(١) التبیین : ٢٢-٢٣

(٢) معرفة علوم الحديث : ١١٢ ، التبیین : ٢٣

جوزوا اطلاقها فيما كان بالاجارة وروى [عن] "ا" الحسن البصري أنه كان يقول : ثنا أبو هريرة ، ويتأول (١٤١) أنه حدث أهل البصرة ، وأن الحسن منهم ، وكان الحسن اذ ذاك بالمدينة ، ولم يسمع منه شيئاً ، ولم يستعمل قوله سمعت في شيء من ذلك " ٢ " .

وفيه نظر من وجوه :
أحد هـ :

انه لانعلم أحداً من المدلسين المقبول قولهم ، أطلق (ثنا) فيما لم يتحمله من شيخه ، وقد اتفق أئمة الحديث قاطبة على قبول ما قال فيه المدلس الشقة ، حدثنا ، أو أخبرنا . فمتي تطرق لهم التدليس الى هاتين اللفظتين أدى ذلك الى أنه لانقبل من مدلس خبراً يدل الاجماع على خلافه .

وثانية :

ان ما ذكر عن الحسن من قوله : ثنا أبو هريرة ، فلا يرد على ذلك لاحد وجهين .
آـ لانه اما أن يثبت للحسن السماع من أبي هريرة رضي الله عنه كاقلله ببعضهم " ٣ " :

تاويل قول
الحسن ثنا
هريرة

(١) مأبین معکوفتین زیاده من الکفاية

(٢) الکفاية : ٢٨٣ - ٢٨٤

(٣) قال الحافظ النسائي في سننه . المطاف ، باب الخاتمة ١٣٨:٦

اخبرنا اسحاق بن ابراهيم ، قال انبأنا المخزومي وهو المغيرة بن سلمة قال : حدثنا وهب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : المنتزعات والمخلعات هن المناقفات . قال الحسن لم أسمعه من غير أبي هريرة . قال أبو عبد الرحمن : الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً . قال ابن حجر في التهذيب : وهذا اسناد لامطعن من أحد في رواته ، وهو يؤيد أنه سمع من أبي هريرة في الجملة ، وقصته في هذا شبيهة بقصته في سمرة ٢٧٠ : ٢ هـ .

وأما أن يكون ذلك من غلط الرواية عنه ، اعتقدوا أنه سمع
فغيروا لفظه يحدثنا .

وهذا هو اختيار أبي زرعة وأبي حاتم الرازيين ،

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا زرعة يقول : لم يسمع الحسن
من أبي هريرة ولم يره ، فقيل له فمن قال عنه حدثنا أبو هريرة ؟
قال : يخطي " ١ " .

اختيار أبي حاتم
رازي في قول
حسن تنا أبو
هريرة

قال : وسمعت أبي وذكر حدثنا حدثه مسلم بن أبي إبراهيم " ٢ "
تنا ربيعة بن كلثوم " ٣ " ، سمعت الحسن يقول : حدثنا أبو هريرة
رضي الله عنه قال : أوصاني خليلي - صلى الله عليه وسلم بثلاث :
قال : لم يحمل ربيعة بن كلثوم شيئاً ، لم يسمع الحسن
من أبي هريرة فقلت لأبي انس سالم الخياط " ٤ " روى عن الحسن ،
قال : سمعت أبا هريرة .

وثالثها :

ان المتفق عليه أن الشيخ اذا لم يقصد اسماع الراوى عنه
فلا يقول عنه : حدثنا ، ولا أخبرنا ، بل يقول : سمعت ،
كما كان البرقاني " ٥ " يقول : سمعت أبا القاسم

(١) المراسيل ابن أبي حاتم : ٢٩

(٢) هكذا في النسخة والصواب مسلم بن إبراهيم وهو أبو عمرو مسلم بن
إبراهيم الأزدي الفراهيدي من ١٠٠ إلى ٢٢٢ هـ ، ثقة مأمون ،
مكث ، من صغار التاسعة / ع ، تقريب ٢٤٤:٢

(٣) ربيعة بن كلثوم بن جبر البصري ، صدوق بهم ، من السابعة /
بغـ من تقريب ١ : ٢٤٨

(٤) سالم بن عبد الله الخياط البصري ، نزل مكة ، وهو سالم
مولى عكاشه ، وقيل انهم اثنان صدوق سي ، الحفظ من
السادسة / تـ ، تقريب ١ : ٢٨٠

(٥) أبو بكر أحـ بن محمد بن أحـ بن غالب الخوارزمي المعروف
بـ البرقاني من ٢٣٦ هـ إلى ٤٢٥ هـ ، شيخ الخطيب وثقة
وقال : لم يرفـ في شيوخنا اثـ منه ، تاريخ بغداد ٤: ٢٧٣

الابنوفي "١" يقول ، وسئله الخطيب عن ذلك ، فذكر
أنَّ الابنوفي كان عسراً في الرواية ، فكان البرقاني يجلس
بحيث لا يراه الابنوفي ، ولا يعلم بحضوره ، وسمع ما يحدث به
الداخل إليه ، فذلك كان يقول : سمعت ولا يقول حدثنا ،
لأنَّه لم يقصد تحديده "٢"

فظاهر بهذا أنَّ قول حدثنا وأخبرنا أرفع من قول سمعت .
وهأهنا تفاصيل كثيرة بالنسبة إلى العبارة مما سمعه من لفظه
أو قرأة عليه ، أو قرئ عليه وهو يسمع ، أو كان بالمناولة والإجازة المجردة
عنهما أن "٣" الكتابة نحو ذلك ، ولا تعلق لها بما نحن فيه ،
فلا فائدة في ذكرها هنا ، وهي مستوفاة فيما عملته من مقدمة
نهاية الأحكام .

العاشر :-

في الألفاظ المحتملة للسماع ، وتطلق في التدليس ، وهي
ثلاث :
الأول : (٤١ / ب)
لفظ عن ، فهو من قبيل المرسل المنقطع حتى يتبيَّن اتصاله
من جهة أخرى ، وهذا القول حكاَه ابن الصلاح ولم يسم قائله "٤"

للفاظ المحتملة
للسماع وتطلق
في التدليس
قول في
له عن
انها لاتفيد
اتصالا

(١) أبوالقاسم عبد الله بن إبراهيم بن يوسف الجرجاني يعرف
بالابنوفي من ٠٠ إلى ٣٦٨ هـ تاريخ بغداد ٩٤٠ : ٤٠٨

(٢) الكفاية بمعناه : ٢٨٧ - ٢٨٨

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ ظاهر والصواب - أو الكتابة .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٦

ونقله قبله القاضي أبو محمد الراشدي مزي^١ في كتابه المحدث الفاضل عن بعض المتأخرین الفقیراً . ووجه بعضهم هذا القول بأن هذه اللحظة لا اشعار لها بشيء من أنواع التحمل ولصحة وقوعها فيما هو منقطع ، كما اذا قال الواحد منا مثلاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم ، أو عَنْ أَنْسِ ، ونحو ذلك .

فهذا القول في عن ، وان قل^٢ من يقول به ، أضيق الأقوال وثانيها : أن الراوى ان كان طول الصحابة للذى روى عنه يلفظ عن ، ولم يكن مدلساً ، كانت محملة على الاتصال ، والا فهو مرسل ، قاله الإمام أبو المظفر بن المسعودي^٣ .

ويوجهه أن طول الصحابة يتضمن غالباً السماع لجملة ماغنى
المحدث أو أكثره ، فيحمل على الغالب ، وان كانت محتملة للارسال .

والقول الثالث : أنها تقتضي الاتصال ، وتدل عليه اذا ثبت اللقاء بين المعنعن ، والمعنى عنده ولومرة واحدة ، وكان الراوى بريئاً من تهمة التدليس ، وهذا هو الذي عليه رأى الحذاق كابن الصيدني والأمام البخاري وأكثر الأئمة .

قال ابن عبد البر : وجدت أئمة الحديث اجتمعوا على
قبول المعنعن اذا جمع شروطاً ثلاثة :

- ١) أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الراشدي مزي من ٣٦٠ إلى ٣٦٥ هـ ، محدث العجم صاحب المؤلفات في علوم الحديث .
- ٢) الأعلام ٢ : ٢٠٩ .
- ٣) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦٠ .

٢- العدالة .

ب- عدم التدليس .

ج- لقاً بعضهم بعضاً على خلاف بينهم في ذلك ^١ .
و كذلك قال الامام أبو الحسن القمي ^٢ : **و ما قالوا**
فيه عن فهو من المتصل اذا عرف أن ناقله أدرك المنقول عنه
ادراكاً بينما ، ولم يكن من عرف بالتدليس .

و ذكر بعض الأئمة المتأخرین من أهل التدليس ^٣ ،
أنه ينبغي أن يكون مراد هؤلاً ثبوت اللقا ، تحفی السماع
في الجملة ، لا مجرد اللقا فقط نکم من تابعی لقی صاحبی
ولم يسمع منه ، وكذلك من بعد هم .

وفي كلام الحكم أبي عبد الله على الحديث الصند طیشر
بذلك ^٤ .

الآن المعتبر ثبوت السماع في الجملة ، لا مجرد اللقا ،
ويحتمل أن يكفى ثبوت اللقا فقط لما يليه منه غالباً صدر
السماع .

١) التمهید ١: ١٢ بمعنى أنه مع اختلاف وزيادة في العبارة

٢) أبو الحسن ، علي بن محمد بن خلف المعافري
القيرواني القمي من ٣٢٤ هـ إلى ٤٠٢ هـ عالم
المالكية بأقویقة وكان حافظاً للحديث وعلمه ورجاً له
فقیها أصولياً ، الاعلام ٥: ١٤٥ .

٣) هكذا في المخطوطلة ولظل الصواب من أهل الحديث .

٤) قال الحكم : والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن
شيخ يظهر سماعه منه لمن يحتمله وكذلك سماع شيخه مسن
شيخه إلى أن يصل الأستان إلى صاحب مشهور إلى رسول
الله - صلى الله عليه وسلم ١ هـ . محرفة علم الحديث : ١٧

**عن تفهيد
صال بمجرد
ان اللقاء**

والقول الرابع : أنه يكتفي بمجرد امكان اللقاء دون ثبوت
أصله ، فمعنى كان الراوى بريئا من شهادة التدليس ، وكان لقاومه
لمن روى عنه بالمعنى (١ / ٤٢) ممكنا من حيث السنن
والبلد ، كان الحديث متصل ، وإن لم يأت أنهاها اجتماعا فقط .
وهذا قول الإمام مسلم " ١ " ، والحاكم أبي عبد الله " ٢ " ،
والقاضي أبو بكر " ٣ " بالقلاني ، والإمام أبو بكر " ٤ " الصيرفي ممن
 أصحابنا " ٥ " .

وقد جعله مسلم رحمة الله ، قول كافة أهل الحديث ، وأن
القول باشتراط ثبوت اللقاء قولا مخترع لم يسبق قائله إليه ، وبالغ
في رده ، وطول نفي الاحتجاج لذلك في مقدمة صحيحه مما
سيأتي تلخيصه والجواب عنه " ٦ " .

**هبة
ل الحديث
عن لاتحمل
الانقطاع**

وقد انقضت هذه الأقوال الثلاثة على أن [عن] " ٦ " لاتتحمل
على الآلة بمجرداتها ، وهو الذي عليه دهماً أهل الحديث قد يما
وحدينا ، وإن اختلفوا في شروط ذلك بحسب هذه الأقوال الثلاثة .

**بعيه القول
الأول**

وقول من وجه القول الأول أنه لا إشعار لها بشيء من أنواع
التحمل مأخذته أنه إذا قال الراوى عن فلان احتمل أن يكون المقدر
الذى تتعلق به عن ، فعلا مبنيا للفاعل ، وأن يكون مبنيا

- (١) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٠ — المقدمة .
- (٢) معرفة علوم الحديث : ٣٤
- (٣) هكذا في المخطوطة والصواب أبي بكر
- (٤) علوم الحديث لأبن الصلاح : ٥٩
- (٥) انظر صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٢٧ — ١٤٤ .
المقدمة .
- (٦) كلمة عن ليست في المخطوطة ، وزينادتها ضرورة .

للمفهول ويحتمل أن يكون بلغنا ، أو يكون نفس القول ،
ان قال فلان عن فلان ولا ترجح لأحد هذه الاحتمالات ، فلن
الوقف وعدم الحكم بالاتصال حتى يتبيّن من جهة أخرى .

التجييه الأول

والجواب عنه : اذا أظهر الفعل في أول الكلام كان قرينة
في حل جميع المذوقات المقدرة في السند عليه ، فإذا قال
الراوى أول السند : حدثنا أو أخبرنا فلان ، حمل جميع ما بعده
من العنونة على ذلك ، لأن الحذف يتقدّر منه أقل ممكّن حسب
الضرورة الداعية اليه ، ويكفي فيه بالقرينة المشورة به .

وأيضاً فإذا شاع استعمالها في الاتصال ، وحملها عليه ،
وهو الذي نقله الجماعة عن الأئمة عن كافة العلماء كما تقدّم ، كانت
حقيقة انتها الاتصال ، فحيث وردت في المرسل ، وهي الانقطاع ،
 تكون مجازاً فيه ، لأن المجاز خير من الاشتراك .

وانما ندعى المجاز فيها عند عدم المعاشرة لتعذر الحقيقة
وكذا اذا علم قصد الارسال ، اذا المجاز لا يستعمل الا لقرينه .

**تعمال عن فسي
جارة اصطلاح
متاخر**

وقد وجدت " عن " اصطلاح متاخر بعد الخمسينات
وهو استعمالها (٤٢ / ب) فيما كان بالأجازة اذا وقعت
في انتها السند فيقول الراوى فيما سمعه من شيخه بأجازته
من الاعلى : أخبرنا فلان عن فلان ، وليس في ذلك ما يقتدح
في كونها للاتصال ، لأن الأجازة أحد أنواع التحمل على
الصحيح .

**الحق ابو نعيم
خبرنا فسي
اجارة**

وقد كان الحافظ أبو نعيم ^(١) أحياناً يطلق فيها أخبرنا ،
ولايدين أنها اجازة ، وتبعد على ^[ذلك] طائفة قليلة .

(١) أحمد بن عبد الله بن أحمد الاصبهاني أبو نعيم من ٥٣٦
إلى ٤٣٠ هـ ، حافظ مؤذن من الثقات في الحفظ والرواية
الأعلام ١ : ١٥٠
(٢) مابين معكوفتين زيادة ليست في المخطوطة

والكلام الان في تلخيص ما استدل به مسلم على الاكتفاء
بمجرد امكان اللقاء في جعل " عن " للاتصال مع البراءة
مع تهمة التدليس ، فاما استدل به مامعناه .

الامام مسلم
الاكتفاء بمجرد
ان اللقاء
اقشه

انا اتفقنا نحن وانت على قبول خبر الواحد الثقة عن مثله
اذا ضمهما عصر واحد ، وأنه حسنة ، ثم أدخلت فيه شرطا زائدا ،
ثبوت اللقاء ، فيلزمك اثبات القول به هعن سلف " ١ "

وحقيقة هذا الدليل دعوى الاجماع في محل الخلاف ، ويمكن
عكسه عليه بأن يقال : اتفقنا نحن وانت على قبول المعنون من
غير التدليس " ٢ " اذا ثبت اللقاء ، فنفقت أنت من شروط
الاجماع ثبوت اللقاء ، فتوجه عليك المطالبة بالدليل على اسقاطه .

واحتاج أيضاً بأنه يلزم هذا القائل أنه لا يثبت سندًا معتبراً
حتى يرى فيه السباع من أوله إلى آخره ، لأن احتمال الارسال فيه
جائزي ممكن بل موجود كثيرا ، فان سباع هشام بن عروة عن أبيه
كثير جدا ، وقد روى عنه أئوب " ٣ " ، وابن المبارك ، وجماعة
عن أبيه ، عن عائشة حديث : (طيبت رسول الله - صلى الله
عليه وسلم لحله .. الحديث) " ٤ " .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٠ - ١٣١ : المقدمة

(٢) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب من غير المدلس .

(٣) ائوب بن أبي تميمة ، كيسان المختياني ، أبو بكر ،
من ٦٦ هـ إلى ١٣١ هـ ، ثقة ، ثبت ، حسنة
من كبار الفقهاء والعباد ، من الخامسة / ع ،
تقريب ٨٩ : ١

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٣ - ١٣٤ المقدمة

رواه الليث ، وأبوأسامة ^١ ، وهيب ^٢ ،
وآخرون عن هشام ،
أخبرني أ Ahmad بن عثمان بن عروة ^٣ ، عنها ^٤ .
وكذلك حديثه عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ،
كان النبي - صلى الله عليه وسلم : إذا امْتَكَفَ بِهِنْيَ الْسِّيَّ
رأسه ^٥ .
رواه جماعة عن هشام بن عروة على الجادة ^٦ .
رواه مالك ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عمه ^٧ ،
عن عائشة رضي الله عنها ^٨ .
وذكر أحاديث أخرى بهذه المثابة ^٩ .

(١) أبوأسامة ، حماد بن أسامه القرشي مولاهم الكوفي ، من
١٢١ هـ إلى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ربط دلس ، وكان بأخره
يحدث عن كتب أبيه من كبار التاسعة / ع ، تقریب
١ : ١٩٥ .

(٢) أبوبكر وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي من ^{٠٠} إلى
١٦٥ هـ وقيل بعدها ، ثقة ، ثبت ، لكنه تغير قليلاً
بآخره ، من السابعة / ع ، تقریب ٢ : ٣٣٩ .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب عثمان بن عروة كما نسي
صحيح مسلم ، وهو : عثمان بن عروة بن الزبير بن العوام
المدني ، أخوه هشام ، وكان أصغر منه لكته مات قبله ،
ثقة من السادسة مات قبل ١٤٠ / خ م د من ق .

(٤) م ١ : ١٣٤

(٥) م ١ : ١٣٤

(٦) هكذا في المخطوطة وهو ليس في مسلم وكأنه زيادة
من المؤلف .

(٧) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زارة الانصارية المدنية ،
ثقة من الثالثة ، ماتت قبل المائة ، ويقال بعدها / ع
، تقریب ٢ : ٦٠٧ .

(٨) ط الامتناف حديث رقم (١)

(٩) م ١ : ١٣٥ - ١٣٦

ثم قال : وهذا كثير في الروايات ، فإذا كانت العلة عند من وصفنا قوله قبل "١" في فساد الحديث وتهيئه ، اذا لم يعلم أن الراوى قد سمع من روى عنه شيئاً أمكان الارسال فيه ، لزمه ترك الاحتجاج في قياد قوله برواية من يعلم أنه قد سمع من روى عنه الا في نفس الخبر الذى ذكر فيه السماع كما (٧٤٣) بينما من قبل عن "٢" الأئمة الذين تقبلوا الاخبار انهم كانت لهم ثارات يرسلون فيها الحديث ارسالاً ، ولا يذكرون من يسمعون منه ، وتارة "٣" ينشطون "٤" فيسندون الخبر على هيئة ما سمعوا ، وما علمنا "٥" أحداً من أئمة السلف من يستعمل الاخبار ويتفقد صحة الاسانيد وسقها ، كأبيوب ، رابن عون ، ومالك ، وشعبة ، والقطان ، ومن بعدهم فتشوا عن مواضع السماع في الاسانيد كما ادعاه الذين وصفنا من قبل "٦" ، وإنما كان تفقد "٧" سماع رواية الحديث من روى عنه اذا كان الراوى من عرف بالتدليس "٨" وشهر به ، فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته ، ويتفقدون ذلك منه "٩" .

(١) هكذا في النسخة وفي صحيح مسلم (من قبل)

(٢) كلمة عن ليست في صحيح مسلم

(٣) في مسلم وثارات

(٤) في مسلم ينشطون فيها

(٥) في مسلم ، فيخبرون بالنزول فيه ان نزلوا ، وبالصعود ان صعدوا كما شرحنا ذلك منهم ، وما علمنا أحداً .

(٦) في مسلم ، كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل .

(٧) في مسلم ، وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع .

(٨) في مسلم ، التدليس في الحديث .

(٩) في مسلم ويتفقدون ذلك منه كسي تزاح عنهم علة التدليس .

أما ابْتِغَاَ ذلك من غير مدلعن فما سمعنا ذلك ١ " عن أحد من سمعناه ولم نسم ٢ " ، انتهى كلامه ٣ " ، وهو متضمن ثلاثة أمور

- ١- النص بما زيد في اسناده رجل مع روایته بدونه عن سمع منه كما ذكر من الأمثلة ٠
- ٢- الحكم على من نص الرجل وحده في الحالة هذه -
بأن أرسل الأسناد لأنّه غير مدلعن ٤ " .
- ٣- أن تفقد الأولين لسماع الراوى للحديث اذا قال فيه : عن ، إنما كان حين يكون قد عرف بالتدليس .
اما الأولى فهي مسألة معضلة ، وسيأتي الكلام فيها في الفصل
الاتي بعد ان شاء الله تعالى ، ٥ " .
ويمكن الفرق بين المقادير بأن الراوى اذا ثبت لقاوئه لمن
عنده ، ومشافته له ، وكان بريئاً من تهمة التدليس ،
فالظاهر من حاله فيما أطلقه بلفظ عن الاتصال وعدم الارسال حتى
يتبيّن ذلك بدليل ما ، كما في الأمثلة التي ذكرها . وهي منفرمة
في حيث ٦ " الثالث الكثير من الاسانيد ، فلا يعترض بها
على الغالب لندرتها .

- ١) في مسلم ، فمن ابْتِغَاَ ذلك من غير مدلعن على الوجه الذي زعم
من حكينا قوله فما سمعنا ذلك .
- ٢) في مسلم من سمعنا
- ٣) مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٦ - ١٣٧ . المقدمة
- ٤) هكذا كتب الامر الاول والثانوي في المخطوطة ولا أدرى هل
كما وضعهما المؤلف أم طرأ عليهما تغيير وتحريف .
- ٥) انظر صفة ٢٣٦ - ٢٣٧
- ٦) لعل الكلمة حيث زائدة اذ المعنى مستقيم بدونها .

بخلاف ارسال الراوى عن لم يلقه فانه كثير جداً بلفظ عن ،
فلا يلزم من عدم التوقف في ذلك عدم التوقف في هذا ، وعلى
ظهور الفرق بينهما فلا نقص .

وأما الثاني : فهو في الحقيقة دليل لخصمه لأنّه حكم
على كثير من المعنونات بالإرسال كما ذكر فمن الأمثلة ، ثم
قال : وهذا كثير في الروايات ، وليس الرواية مدللين ، فقد
ضعف المعنونة من المعاصر حينئذ ، فتحتاج إلى تقوية
بزيادة اشتراط ثبوت اللقاء أو السماع في الجملة لتفيد قيمة
الظن بالاتصال (٤٣ / ب) مع السلامة من وصمة التدليس ،
ولهذا فهم الأئمة تصرف جماعة من الأئمة الكبار فعدوهم مدللين
وعدوا قوماً مثلهم أو دونهم من "١" المرتبة مرسلين ،
شمول الإرسال اللغوى للطائفتين ، لأن أولئك أرسلوا عن من
سمعوا عنه ، وهو علاً أرسلوا عن من لم يسمعوا منه ، فيحتاج حينئذ
إذا لم يكن الراوى مدلساً وأتى بلفظ عن ، ثبوت اللقاء أو السماع في
الجملة حتى ينتفي الإرسال .

وأما الثالث : وهو أن تفقد الأئمة لمن أتى بلفظ عن ، إنما
كان حين يعرف بالتدليس ، فان أراد به الجميع فهو ممنوع ، فان
مخالفته في المسألة جيلي العلم ، على بنى المديني ، والإمام
البخاري ، فلا اجماع في المسألة ، وإذا كان البعض ، فلا
دليل فيه .

ويمضى أيضاً يخرج الجواب بما "٢" بسطه الإمام مسلم رحمه
الله تعالى ، بعد ذلك من استدلاله بروايات جماعة سماهم
عن الصحابة رضي الله عنهم ، بلفظ [عن] "٣" كعب الله

(١) هكذا في المخطوطة ولعلها في

(٢) هكذا في المخطوطة ولعلها عما

(٣) مابين معقوتين زيادة اضطر إليها السياق .

ابن يزيد الانصاري ^١ ، وهو معدود من ^٢ الصحابة
رضي الله عنهم أيضا ^٣ ، عن أبي مسعود الانصاري ^٤
وحذيفة رضي الله عنهم ^٥ .

قال : وليس في روايته عنهم ذكر السماع منهم ، ولا حفظنا
في رواية أنه شافههم في حدث قط ^٦ ، وذكر جماعة كثيرين
منهم ، قيسرين أبي حازم ^٧ ، عن أبي مسعود البدرى ^٨ .
والنعمان بن أبي عياش ^٩ ، عن أبي سعيد الخدري ^٩ إلى
أن قال : فكل هؤلاء التابعين الذين أصبتنا ^{١٠} روايتهم عن الصحابة
لقوه ^{١١} في حين بعيته ^{١٢} الذين سمعناهم ، لم يحفظ عنهم
سماع علماء منهم في رواية بعيته ، ولا أنه ^{١٣}

- (١) عبد الله بن يزيد بن حبيب الانصاري الخطمي ، صاحبى صغير ، ولد الكوفة لابن الزبير / ع
 - (٢) هكذا في المخطوطة ولعلها (في)
 - (٣) كلمة أيضا يظهر أنها زائدة اذ المعنى مستقيم بدونها .
 - (٤) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الانصاري أبو مسعود البدرى ، صاحبى جليل ، مات قبل الأربعين وقيل بعدها .
 - (٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٣٧ - ١٣٨ ، مقدمة .
 - (٦) أبو عبد الله ، قيس بن أبي حازم البجلي ، شقة من الثانية ، مخضن ، يقال له رؤبة مات بعد التسعين أو قبلها ، وقد جاوز المائة وتغير / ع ، تقريب ٢ : ١٢٧ .
 - (٧) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٤٠ مقدمة .
 - (٨) النعمان بن أبي عياش الزقى الانصاري ، أبو سلمة المدنى ، شقة ، من الرابعة / خ م ت د ق .
 - (٩) صحيح مسلم بشرح النووي ١ : ١٤١ - ١٤٢
 - (١٠) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم (نصينا)
 - (١١) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم (لقوهم)
 - (١٢) هكذا في المخطوطة ، وفي مسلم ، في نفس خبر بعيته .
- م ١ : ١٤٣

وحاصل ذلك كله ما أشرنا اليه من ادعاً الاجماع على قبول العنونة من غير المدلس ، مع عدم ثبوت اللقاء اذا كان مكتنا ، والاجماع منسوج كما تقدم .

ثم ان جميع ما ذكره مسلم رحمة الله تعالى من الأمثلة خاصة لاتعمم ويمكن ان قبول الأئمة لذلك لقرائن اقترن بها ، افادت اللقاء او سبباً .

ثم ان ما ذكرنا من أمثلته هنا قد ثبت في كلها السماع ، وغفل عنه مسلم رحمة الله تعالى حالة كتابته هذا الفصل .
فحديث عبد الله بن يزيد ، عن ابن مسعود ، أخرجه البخاري في كتاب المغارى في صحيحه ، من طريق شعبة ، عن عدى بن ثابت " ١ " ، عن عبد الله بن يزيد انه سمع ابا مسعود الانصارى فذكر الحديث " ٢ " .

وكذلك آخر ايضاً رواية قيس بن أبي حازم ، عن أبي مسعود ، في باب تخفيض الامام ، وفيه عن اسماعيل بن أبي خالد ، سمعت قيساً قال : أخبرني أبو مسعود أن رجلاً (١٤٤) قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أني لا أتلذّل عن صلة الخداعة . . . الحديث " ٣ " .
ففي هذين الحديثين التصريح بالسماع .
واما رواية النعمان بن أبي عياش ، عن أبي سعيد الخدري ، فقد خرجها مسلم بصريح السماع في موضع .

- (١) عدى بن ثابت الانصارى ، الكوفي ، وثقة ، روى بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ١١٦ / ٤ ، تقریب ١٦:٢
- (٢) خ ، المغارى ، باب ، حديث رقم ٤٠٠٦
- (٣) خ ، الصلاة ، باب تخفيض الامام في القائم ، واتمام الركوع والسجود حديث رقم ٧٠٢

منها في صفة الجنة ، في حديث أبي حازم ، عن سهل ابن سعد^١ " ان في الجنة شجرة يمسير الراكب في ظلها مائة ٠٠ الحديث ،

قال أبو حازم : فحدثت به النعسان بن أبي عياش فقال : حدثني أبو سعيد بهذا ^٢ .

وكذلك في الحديدين الآخرين ، حديث ترأى أهل الجنة الغرف ^٣ .

وحيث : أنا فرطكم على الحوض ^٤ .
وكان مسلما رحمة الله غفل عن رواية النعسان لها عن أبي سعيد بتصريح السطاع لكونها جاءت في مسند غيره بحكم التبع والله أعلم ^٥ .

الثاني : لفظ أن ، كقول الزهرى : ان سعيد بن المسيب حدثه ، أن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال كذا . فاختلفوا فيها ، هل تحصل على ^٦ الاتصال أم لا .

فروى عن مالك رحمة الله تعالى أن ، عن وان سوا ^٧ .

وحكاه ابن عبد البر ، والقاضي عياض ^٨ ، عن

نحوان في لفظ أن

مالك أن وعن

(١) أبو العباس ، سهل بن سعد بن مالك بن خالد الانصاري الخزرجي من ١٠٠ إلى ١٨٨ هـ له ولابيه صحبة ، مشهور

/ ع ، تقريب ١ : ٣٣٦

(٢) م ١٧ ، ١٦٨ - ١٦٧ : كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها

(٣) م ١٧ : ١٦٨ - ١٦٩ ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها .

(٤) م ١٥ : ٥٣ - ٥٤ ، الفضائل : اثبات حوعن نبينا - صلى الله عليه وسلم .

(٥) قلت ، ولم يجب مسلم على ما ذكره في المقدمة عند ذكره الأحاديث في اثبات كتابه .

(٦) لو وضعت المهمة بدلا من هل كان أولى .

(٧) علوم الحديث لأبن الصلاح : ٥٧ ، الكفاية : ٤٠٧

(٨) أبو الفضل ، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي العبيدي من ٤٧٦ هـ إلى ٥٤٤ هـ - عالم المعرفة - صاحب التصانيف

الأعلام ٥ : ٢٨٢

جمهور أهل الحديث ، قال ابن عبد البر : لا اعتبار بالحروف والالفاظ ، إنما الاعتبار باللقا والمجالسة والسماع والمشاهدة ، يعني - من السلامة من وصفة التدليس - "١" ، قال : فإذا كان سطاع بضمهم من بعض صحيحها بأى لفظ ورد محمولا على الاتصال حتى يثبت خلافه "٢" .

فروي عن أحمد بن حنبل ، أن "عن" ، و "أن" ليسا سوا "٣" .

وحكى عن الإمام أبي بكر البرديحي "٤" ، أن مكان يلفظ "أن" محصول على الانقطاع حتى يتبيّن فيه الاتصال من جهة أخرى "٥" .

وكذلك قال يعقوب بن شيبة "٦" صاحب المسند ، فانه قال : فيه ، حديث أبي الزبير ، عن محمد بن الحنفية "٧" عن عمار "٨" رضي الله عنه مسندًا متصلا ، والثاني مرسلًا ،

لأحمد : إن
لن ليسا سوا

لأبي بكر
برديحي

يعقوب بن
شيبة أيضًا

- ١) طيبين - كلام ابن الصلاح وايمانه قول ابن عبد البر .
- ٢) التصهيد ١ : ٢٦ ، ونقله العلائي بالمعنى ، علوم الحديث ابن الصلاح : ٥٧ .
- ٣) علوم الحديث لابن الصلاح : ٥٧ ، الكفاية : ٤٠٨ .
- ٤) أبو بكر أحمد بن هارون بن مروج البرديحي من ١٠٠ إلى ٢٥١ من ثبات رجال الحديث ، الأعلام ١ : ٥٧ .
- ٥) التصهيد ١ : ٢٦ ، بمعناه علوم الحديث ابن الصلاح ٥٧ .
- ٦) أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصامت بن حضرموت السدوسي من ٠٠ إلى ٥٦٢ صاحب المسند الكبير وثقة الخاير وغيره / تذكرة الحفاظ ٢ : ٥٧٧ .
- ٧) أبو القاسم ، محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ابن الحنفية المدني ، ثقة ، عالم ، من الثانية ، مات بعد الثمانين / تقریب ٢ : ١٩٢ .
- ٨) أبو اليقنان ، عمار بن ياسر بن عامر بن مالك الغنسي ، مولىبني مخزوم من ٠٠ إلى ٣٧٥ صحابي جليل مشهور من السابقين الاولين ، قتل بصفين / تقریب ٢ : ٤٨ .

لقوله فيه : **أَنْ** ، وَلَمْ يَقُلْ عَنْ **أَنْ** **١** ”
وَكَذَلِكَ قَالَ الدَّارِقَطْنِيُّ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ
طَرِيقِ أَبِي سَعِيدٍ ، **٢** ” عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ **٣** ”

(١) علوم الحديث : ٥٨

قال العراقي في التقييد : ٨٥ - ٨٦
وَمَا حَكَاهُ الْمُصْنَفُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، وَعَنْ يَعْقُوبِ بْنِ شَيْبَةِ مِنْ
تَفْرِقَتِهِمَا بَيْنَهُمَا ، لِمَنْ أَمْرَ فِيهِ عَلَى مَافِهِمَهُ مِنْ كَلَامِهِمَا ،
وَلَمْ يَفْرُقْ أَحْمَدٌ وَيَعْقُوبٌ بَيْنَهُمَا ، وَأَنْ لِصِيغَةِ **أَنْ** ، وَلَكِنْ لِمَعْنَى
آخِرِ اذْكُرِهِ وَهُوَ :

أَنْ يَعْقُوبَ أَنَّا جَعَلْهُ مُرْسَلاً مِنْ حِيثُ أَنْ أَبْنَى الْحَنْفِيَّةَ لَمْ يَسْنَدْ حَكَايَةَ
الْقَصَّةِ إِلَى عَمَّارٍ ، وَلَا فَلَوْ قَالَ أَبْنَى الْحَنْفِيَّةَ ، أَنْ عَمَّارًا قَالَ : مَرَرْتُ
بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا جَعَلَهُ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ مُرْسَلاً ،
فَلَمَّا أَتَى بِهِ بِلْفَظِ أَنْ عَمَّارًا مَرَ ، كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنْفِيُّ هُوَ الْحَاطِيُّ
لِقَصَّةِ لَمْ يَدْرِكْهَا لَأَنَّهُ لَمْ يَدْرِكْ مَرْرَةَ عَمَّارِ بِالنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - فَكَانَ نَقْلَهُ لَذَلِكَ مُرْسَلًا ، وَهَذَا أَمْرٌ وَاضْعَفَ ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ
أَنْ يَقُولَ أَبْنَى الْحَنْفِيَّةَ : أَنْ عَمَّارًا مَرَ بِالنَّبِيِّ أَوْ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَ بِهِ عَمَّارٍ ، فَكُلَّاهُمَا مُرْسَلٌ بِالْإِنْفَاقِ بِخَلَافِ مَا إِذَا
قَالَ : عَنْ عَمَّارٍ قَالَ : مَرَتْ أَوْ أَنْ عَمَّارًا قَالَ مَرَتْ ، فَإِنْ هَاتِينِ
الْعَبَارَتَيْنِ مُتَصَلِّتَانِ لِكُوْنِهِمَا أَسْنَدَتَا إِلَى عَمَّارٍ .

وَكَذَلِكَ مَا حَكَاهُ الْمُصْنَفُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ تَفْرِقَتِهِ بَيْنَهُمَا ،
فَهُوَ عَلَى هَذَا النَّحْوِ وَلَوْصَحَ ذَلِكَ حَكَايَةَ كَلَامِ أَحْمَدٍ ، وَقَدْ رَوَاهُ
الْخَطَّيْبُ ، فِي الْكَفَايَةِ بِاسْنَادِهِ إِلَى أَبِي دَاوُدَ قَالَ : سَمِعْتَ
أَحْمَدَ قِيلَ لَهُ أَنْ رَجُلًا قَالَ : عُرْوَةُ ، أَنْ عَائِشَةَ قَاتَلَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ
وَعَنْ عُرْوَةِ عَنْ عَائِشَةِ سَوَا ، قَالَ كَيْفَ هَذَا سَوَا؟ ، وَلَيْسَ هَذَا سَوَا؟
أَهْ كَلَامُ أَحْمَدٍ .

وَإِنَّمَا فَرَقَ بَيْنِ الْلَّفْظَيْنِ لَأَنْ عُرْوَةَ فِي الْلَّفْظِ الْأَوَّلِ لَمْ يَسْنَدْ ذَلِكَ
إِلَى عَائِشَةَ ، وَلَا أَدْرِكُ الْقَصَّةَ ، وَلَا فَلَوْ قَالَ عُرْوَةَ : أَنْ عَائِشَةَ
قَاتَلَتْ ، قَاتَلَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ ، كَانَ ذَلِكَ مُتَصَلِّدًا لَأَنَّهُ أَسْنَدَ ذَلِكَ إِلَيْهَا
وَأَمَّا الْلَّفْظُ الثَّانِي ، فَأَسْنَدَهُ عُرْوَةُ إِلَيْهَا بِالْمَعْنَى فَكَانَ ذَلِكَ مُتَصَلِّدًا
فَمَا فَعَلَهُ أَحْمَدٌ وَيَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ صَوَابٌ سَوَا؟ لَيْسَ مُخَالِفًا مَالِكَ
وَلَا لِقَوْلِ غَيْرِهِ . أَهْ وَكَذَلِكَ اِنْظُرْ تَدْرِيبَ الرَّاوِيِّ فَقَدْ نَقَلَ
الْقَوْلَ عَنِ الْعَرَابِيِّ : ١٣٥

- (١) أَبُو سَعِيدٍ عَمْرُو بْنِ سَعِيدِ الْقَرْشَيِّ ، أَوْ الشَّقِّيِّ مَوْلَاهُمْ ، الْبَصْرِيُّ ،
ثَقَةُ مِنَ الْخَامِسَةِ / بَنْخَمٌ ، ٤٠٧٠ : تَقْرِيب٢ .
- (٢) حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ الْبَصْرِيُّ ، ثَقَةٌ ، فَقِيَةٌ ، مِنَ النَّاثِلَةِ / عَ
- تَقْرِيب١ : ٢٠٣ .

عن ثلاثة من ولد سعد عن أبيهم قصة الوصية ^١ ثم من طريق محمد بن سيرين ، [عن حميد عن ثلاثة من ولد سعد ، أن سعدا ، وجعل هذه الرواية مرسلة لقوله ^٢] فيها "أن"

وقد اعترض ابن عبد البر على هذا القول باتفاق الأئمة على أن الأسناد المتصل إلى الصحابي لافرق فيه بين قوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ^٣

وفي هذا الاعتراض نظر ، فقد خالف القاضي أبو بكر الواقاني وغيره فيما إذا قال الصحابي ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤ / ب) أنه يحمل على الاتصال ، قال : لأن متردد بين أن يكون سمعه منه ، أو من غيره عنه — صلى الله عليه وسلم واجب الجمهور بأنه أن لم يكن سمعه منه ، فقد سمعه من صحابي مثله كما تقدم في مراasil الصحابة ، ولا تضر ^٥ . فيه لأن كلهم عدول .

واذا كان هذا في قال منقدحا ، فذلك في عن ، وأن ، وتقدم في عن أنها استقر شيوخها في الاتصال بالشروط المقدمة لكنها انزل درجة من عن ^٦ . والله أعلم .

(١) م ١١ : ٨١ - ٨٢

(٢) مأبين معكوفتين زيادة في الهاش وهي استدراك وضع حسب اشارة ^٧ .

(٣) التمهيد ١ : ٢٦

(٤) في المخطوطة بياض يقدر كلمة ولعلها "جهالت"

(٥) هكذا والخطأ ظاهر فيها ولعل صوابها ، سمع

تراضي ابن عبد البر
قول أحمد
شيبة

باب العلائبي
على الاعتراض

لقول في
له قال
حوما

ل ابن عبد البر
بها تفيد —
الاتصال

تقدير المصيرفي
خطيب لها
الشروط التي
كرت في عن

دللة على اثبات
ذهب ابن عبد
لبر وغيرها

الثالث : قوله ، قال فلان ، أو ذكر ، أو حدث ،
أو فعل ، أو كان يقول كذا ، وما أشبه ذلك ، فاختلف فيه .

وقد حكي عن ابن عبد البر تعليم الحكم بالاتصال فيما يذكره
الراوى عن لقائه بأى تلفظ كان " ١ " .

[وكذلك قال الامام أبو بكر الصيرفي " ٢ " ، والحافظ
أبو بكر الخطيب وغيرهما] " ٣ " وهذا مع الشروط التي قد صنعا
في " عن " من السلامة عن التدليس ، وثبتت اللقاء ، أو
السماع ، أو امكانه على اختلاط في الرأيين .

والدليل لصحة هذا وما قبله من قوله ان فلانا ونحوه " ."
أن الراوى لو لم يكن قد سمع هذا منه لكان باطلاقه ما يشعر بالرواية
عنه من غير ذكر الواسطة مدلسا ، والظاهر السلامة في ذلك اذا
لم يعرف به .

وقد كان حجاج بن محمد الموصي " ٤ " يقول ،
قال ابن حريج فيما سمع منه من كتبه ، وحمل الناس منه ذلك على
الاتصال ، لانه كان لا يرى الا ما سمع .

وقال همام بن يحيى " ٥ " : ماقلت قال قتادة فأنما
سمعته منه .

(١) التمهيد ١ : ٢٦ ، علوم الحديث : ٥٩

(٢) علوم الحديث : ٥٩

(٣) مابين معموقتين زيادة كتبت على هاشم النسخة وهي استدراك
سقط عند الكتابة

(٤) أبو محمد حجاج بن محمد المصيص الاعور الترمذى من
الى ٢٠٦ هـ ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره ، من التاسعة
ع / تقریب ١ : ١٥٤

(٥) أبو عبد الله أو أبو بكر همام بن يحيى بن دينار العوذى من
الى ١١٤ هـ أو ١١٥ هـ ثقة وما وهم من السابعة / ع
تقریب ٢ : ٢٢١

وعن شعبة قال : لأن اترى احب الى من أن أقول قال
فلان ، ولم اسمع منه .
وقال حداد بن زيد : اني لakerه اذا كتلم أسمع من أيوب
حدينا : أن أقول ، قال أيوب كذا ، وكذا ، فيظمن
الناس اني قد سمعته منه .
وفي هذا دليل على أن عزّ هل ذلك الزمان أن قال تقتضي
الاتصال .

وقد فرق الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح رحمة الله بين المتقدمين
وغيرهم في ذلك وقال : هذا الحكم لا أراه يستتر [] بعد
المتقدمين [] ^١ فيما وجد من المصنفين في تصانيفهم
ما ذكروه عن مشائخهم قائلين فيه ذكر فلان ، وقال فلان
ونحو ذلك ^٢ .

والظاهر انه أراد بالمصنفين من بعد طبقة الائمة الستة ،
لأن ابن حزم ^٣ جعل حديث أبي مالك الأشعري ^٤
ليكون في أمتي أقوام يستحلون الخمر والمعاوز ^٥ . الحديث
وهو في صحيح البخاري منقطعًا لكون البخاري قال : وقال هشام
ابن عمار ^٦ ، وساق اسناده ^٧ .

فرق ابن الصلاح
بين اقوال المتقدمين
والمتأخرین

-
- (١) مأبین محکوفتین زیادة من علوم الحديث
 - (٢) علوم الحديث لابن الصلاح : ٦١
 - (٣) أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري ، من
١٣٨٤هـ إلى ٤٥٦هـ عالم الاندلس في عصره وكانت له ولاية
رئاسة الوزارة له مصنفات كثيرة ، الاعلام ^٥ :
 - (٤) أبو مالك الأشعري قيل اسمه عبد الله ، وقيل عبد الله ، وقيل
عمرو ، وقيل كعب بن كعب ، وقيل عامر بن الحارث صحابي
مات في طاعون عمروس سنة ١٨هـ / ختم د من ق .
 - (٥) هشام بن عمار بن نصير السلمي من ١٥٣هـ إلى ٥٤٥هـ ،
صدوق مقرىء كثير فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، من كبار
العاشرة / خ ، تقریب ٢ : ٣٢٠
 - (٦) الاشربة . باب طاجاً فیمن يستحل الخمر أو يسمیه بغير اسمه
حديث رقم ٥٩٠

اعتراض ابن
الصالح على ابن
البر

- ٢٣٤ -

واعتراض عليه ابن الصلاح بما تقدم عن ابن عبد البر وغيره أن
قال من غير المد لست تقضي الاتصال ، اذا بيت اللقا' (٤٥ / ٤١)
بينهما "١" .

وقال الامام أبو جعفر بن حمدان التيسايرى : كلما فيه
قال "٢" البخارى في صحيحه ، وقال لي فلان فهو عرض ومحاولة "٣"
وذكر ابن الصلاح أن قول الراوى ، قال لنا فلان ، وذكر لفنا
فلان لائق في المذاكرة "٤" .

وهو به أشبه ، ولكن هذا لا يندرج في الاتصال ، لأن ما يحصل في
المذاكرة سماع ، والعرض والمحاولة من أنواع التحمل المقتضي للاتصال ،
لكن ذلك كله منحط عن درجة السطاع المقصود ،
وبهذا يتبيّن أن رتبة : "قال " بمجرده "٥" منحطنة
عن رتبة ، عن ، وأن أيها ، إلا أن يصح الراوى بأنه لا يقولها
إلا فيما سمعه ، أو يعرف ذلك من عادته ، كمن تقدم ذكرهم "٦" ،
والله سبحانه وتعالى أعلم .

(١) علوم الحديث : ٦١ - ٦٢ .

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث : كل ماقال البخارى

(٣) علوم الحديث : ٦٣ .

(٤) علوم الحديث : ٦٣ نقله تلخيصاً بالمعنى

(٥) هكذا في المخطوطة ولعلها بمجرد ها .

(٦) انظر صفحة ٢٢٢ - ٢٣٣ .

الباب الخامس

في بيان المراسيل الخفي ارسالها .
وهو نوع بديع من أهم أنواع علوم الحديث ، وأكثرها
فائدة ، وأعمقها مسلكاً ، ولم يتكلم فيه بالبيان الا حذاق الأئمة
الكبار ، ودرك بالاتساع في الرواية ، والجمع لطرق الحديث من
المعرفة التامة والادراك الدقيق ، ولمعرفته طرق :

أحدها : - عدم اللقا^{*} بين الراوى والمروى عنه ، أو عدم
السماع عنه ، وهذا هو أكثر ما يكون سبباً للحكم ، لكن ذاك تارة يكون
بمعرفة التاريخ ، وأن هذا الراوى لم يدرك المروى عنه بالسن بحيث
يتحصل عنه ، وتارة يكون بمعرفة عدم اللقا^{*} ، كما قيل في الحسن
عن أبي هريرة ، فإنه معاصره ، ولكن لم يجتمع به ، ولما جاء أبو
هريرة إلى البصرة ، كان الحسن رضي الله عنه بالمدينة ، ولما رجع
الحسن إلى البصرة كان أبو هريرة رضي الله عنه بالمدينة فلم يجتمعوا .
وتارة يكون ذلك لأنَّ لم يثبت من وجه صحيح أنهما تلقيا
مع وجود المعاصرة بينهما .

فالحكم بالارسال هنا إنما هو على اختيار ابن المديني ، والبخاري
وأبي حاتم الراوى ، وغيرهم من الأئمة .

وهذا الراجح كما تقدم دون القول الأخير الذي ذهب إليه مسلم
وغيره ، من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة وامكان اللقا^{*} .

والطريق الثاني : - أن يذكر الراوى الحديث عن رجل ، ثم
يقول فيه في رواية أخرى : نسبت عنه ، أو أخبرت عنه ، ونحو ذلك .
والثالث : أن يرويه عنه ، ثم يجيء عنه أيضاً بزيادة شخص فأكثر
بينهما ، فيحكم على الأهل بالارسال ، أو لو كان سمعه منه لما قال :
أخبرت عنه ، ولا رواه بواسطة بينهما .

وإعادة جمله مرسلاً (٤٥/ب) في هذا الطريق الثالث ، حتى
كان الواسطة الذي زد في الرواية الأخرى ضعيفاً ، لم يحتاج بالحديث
بخلاف ما إذا كان ثقة .

ف يعرف
رسول الخفي

ة الحكم على
رواية بالارسال
الخفي

**واما الطريقان الأولان ، فيجيء فيما الخلاف المتقدم في
الاحتجاج بالمرسل .**

ثم لابد في كل ذلك أن يكون موضع الارسال قد جاء فيه الراوى
بلغظه "عن" ونحوها ، فاما متى كان ذلك بلغظه "حدتنا"
ونحوه ، ثم جاء الحديث برواية أخرى بزيادة رجل بينهما ،
فهذا هو المزيد في متصل الاسانيد .
ويكون الحكم للاول .

وللحافظ أبي يكر الخطيب رحمة الله في هذين النوعين كتابان
مفردان :

- أحد هما : التفصيل لمهم المراسيل .
- والثاني : تمييز المزيد في متصل الاسانيد .
- ولم أقف عليهما الى الان .

وذكر الامام ابن الصلاح رحمة الله ، أن في كثير مما ذكره
الخطيب في تمييز المزيد في متصل الاسانيد نظرا .
قال : لأن الاسناد الخالي عن الراوى الرائد ، ان كان
بلغظ "عن" في ذلك فينبغي أن يحكم بارساله ، وجعل
معلاً بالاسناد الذى ذكر فيه ، الرائد ، [و] "ان كان
فيه تصريح بالسماع أو بالاخبار ، فجائز أن يكون قد سمع ذلك من
رجل عنه ، ثم لقي الاعلى فسمعه منه بعد ذلك كما جاء مصرياً به
في غير موضع يعني تكون روایته بزيادة الواسطة قبل أن يلقى
الاعلى .

قال : اللهم الا ان توجد قرينة تدل على كونه وهما ،

١) زيادة اضطر إليها السياق .

كتحو ما ذكره أبو حاتم في المثال المتقدم ^١ .

والمثال الذي أشار إليه هو حديث عبد الله بن المبارك ،
قال : حدثنا سفيان - يعني الثوري - عن عبد الرحمن بن
يزيد بن جابر ^٢ ، حدثني يسرين عبيد الله ^٣ ، قال ،
سمعت أبياً ادريس الخولاني ^٤ يقول : سمعت واثلةً بن
الاسقع ^٥ يقول ، سمعت أبياً مرثد الغنوبي ^٦ رضي الله
عنهمما يقول ، سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول :
* لاتجلسوا على القبور ، ولا تصلوا إليها ^٧ .

ما للمرسل
ترجح كونه
مزيدا

- (١) طبع الحديث : ٢٦٠
- (٢) أبو عتبة ، عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي الشامي
الداراني ، ثقة ، من السابعة مات سنة بضع وخمسين وثلاثة / ع
تقريب ١ : ٥٠٢
- (٣) يسرين عبيد الله الحضرمي الشامي ، ثقة ، حافظ ، من
الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٩٧
- (٤) أبو ادريس ، عاذ الله بن عبد الله الخولاني ، من ^{٤٨}
الى ٨٠ ، ولد يوم ختنين ، وسمع من كبار الصحابة ،
كان عالم الشام بعد أبي الدرداء / ع ، تقريب ١ : ٣٩٠
- (٥) واثلة بن الاسقعد من كعب الليثي ، من ٠٠٠ الى ٥٨٥ هـ ، صاحب
مشهور نزل الشام مات وصره (١٠٥) سنوات / ع ،
تقريب ٢ : ٣٢٨
- (٦) أبو مرثد ، كتازين الحسين بن يريع الغنوبي من ٠٠٠ إلى
١١٢ هـ ، صاحب بيدرى مشهور بكتبه / م د ت من ،
تقريب ٢ : ١٣٦ - ١٣٧
- (٧) م . الجنائز النهي عن تجسيص القبر والبنا عليه ٢٨:٧
ح ٤ : ١٣٥
ت . الجنائز . باب ماجا في كراهة المشي على
القبر

قال : فذكر سفيان في هذا الاسناد زيادة وهم "١" ،
وهكذا ذكر أبو "٢" ادريس الخولاني .

اما الوهم في ذكر "٣" سفيان فمن "٤" دون ابن
المبارك "٥" ، لأن جماعة ثقات رواه عن ابن المبارك ، عن
ابن جابر نفسه ، وضمنهم من صرح فيه بلفظ الاخبار بينهما .
وأما ذكر أبي ادريس فيه ، فإن ابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم
وذلك لأن جماعة من الثقات رواه عن أبي جابر ، فلم يذكروا (٦/٤٦)
أبا ادريس بين بشر "٦" وائلة ، وفيهم من صرح فيه بسماع بسر
من وائلة .

قال أبو حاتم الرازى : يرون أن [ابن المبارك وهم فسوا
هذا ، قال : وكثيراً ما يحدث بشر "٦" عن أبي ادريس
فقط ["٧" ابن المبارك وظن أن هذا ما "٨" روى بسر عن
أبي ادريس ، عن وائلة ، وقد سمعه "٩" بشر "٦" من وائلة
نفسه "١٠" .

لـ أبي حاتم
الرازى في وهم
ابن المبارك

ثم قال ابن الصلاح في اثر كلامه المتقدم : وأيضاً ظاهر من وقع
له مثل ذلك - يعني أن يسمع الحديث من رجل عن شيخه ثم يسمع من
الأعلى - أن يذكر الساعين ، فإذا لم يجيء عنه ذلك "١١" ،
حملناه على الزيادة "١٢" .

-
- (١) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث "زيادة وهم"
 - (٢) هكذا في المخطوطة والصواب "أبو"
 - (٣) في المخطوطة فراغ بقدر كلمة أو كلمتين .
 - (٤) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث فمن .
 - (٥) هكذا في المخطوطة وفي علوم الحديث دون ابن المبارك لأن
ابن المبارك .
 - (٦) هكذا في المخطوطة والصواب بسر كما في علوم الحديث
 - (٧) زيادة كتبت على هامش الصفحة وهي استدراك أشير إلى موضعه
 - (٨) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث مما
 - (٩) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث وقد سمع بسر
 - (١٠) علوم الحديث : ٢٥٩ - ٢٦٠ ، على الحديث ١٠ : ١
 - (١١) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث لم يجيء عنه ذكر ذلك
 - (١٢) علوم الحديث : ٢٦٠

قلت : ويحتمل أيضاً أنه حال روايته الحديث نازلاً بذكر
الغزid ، لم يكن ذاكراً ساعده له عالياً بدونه ، ثم تذكر
ذلك فرواه عن الأعلى .

وقد أشار ابن الصلاح رحمه الله آخر كلامه إلى هذين النوعين
 أنهم متعارضان ١) لأن يعترض بكل منهما على الآخر ٢)
 وهو كما ذكر قاتن حكمهم على أفراد هذين النوعين مختلف
 اختلافاً كثيراً كما سنبينه .

وحاصل الأمر أن ذلك على أقسام :
 أحدها : ما يترجح فيه الحكم بكونه مزيداً فيه ، وأن الحديث
 متصل بدون ذلك الرائد .

وثانية : ما يترجح فيه الحكم عليه بالارسال إذا روى بدون
 الراوى الرائد .

وثالثها : ما يظهر فيه كونه بالوجهين ، أي أنه سمعه من
 شيخه الأدنى ، وشيخ شيخه أيضاً ، وكيف ما ٣) رواه كان
 متصل .

ورابعها : ما يتوقف فيه لكونه محتملاً لكل واحد من
 الأمرين .

فمن القسم الأول :

-
- ١) هكذا في المخطوطة ، وفي علوم الحديث " يتعرضان
 ٢) علم الحديث : ٢٦٢
 ٣) هكذا في المخطوطة والقاعدة الوصل .

حاصل الأقوال
 في المرسل
 الخفي

١- حدیث خزیمة بن ثابت رضی الله عنه "١" ، فی الاستطامۃ
بثلاثة أحجار ليس فيها رجیع .
رواہ وكیع "٢" ، وجدة "٣" ، وهشام بن عروة "٤" ،
عن عمرو بن خزیمة المتری "٥" ، عن عمارۃ بن خزیمة بن
ثابت "٦" ، عن أبيه "٧" .
رواہ أبو معاویة ، عن هشام بن عروة ، عن عبد الرحمن
ابن سعد "٨" عن عمرو بن خزیمة ، به "٩" .

ة للحادیث
ب يتراجح في
ها مزیدة
حدیث الاول :

- (١) خزیمة بن ثابت بن الفاکہ بن شعلۃ الانصاری أبو عمارۃ من ١٠٠ الى
٢٣٧ھ ، من کبار الصحابة شهد بدرا ، یلقب بـ ذی
الشهادتین ، وقتل مع علی بصفین / م بخ ، تقریب
٢٢٣:١
- (٢) أبو سفیان وكیع بن الجراح بن ملیح الرومی من ١٢٧ھ الى
١٩٧ھ ، ثقة ، حافظ ، عابد من کبار التاسعة / ع
تقریب ٢:٢
- (٣) عمدة بن سلیمان الكلابی أبو محمد ، من ٠٠٠ الى ١٨٧ھ
وقیل بعدها ، یقال اسمه عبد الرحمن ثقة ، ثبت ، من
صفار التاسعة / ع ، تقریب ١:٥٣٠
- (٤) هکذا فی المخطوطة وهو خطأ والصواب ، عن هشام كما
جاً في ق ، ح .
- (٥) عمرو بن خزیمة المدنی ، مقبول من السادسة / د ق ، تقریب
٦٩:١٢
- (٦) عمارۃ بن خزیمة بن ثابت الانصاری ، أبو عبد الله من ٣٠٠ھ الى
١٠٥ھ ، ثقة من الثالثة / ٤ ، تقریب ٢:٤٩
- (٧) الحدیث أخرجه ق الطهارة . باب الاستجابة بالحجارة ٠٠٠
حدیث رقم ٣١٥ ،
حـ ٥ : ٢١٣ من روایة وكیع : د . الطهارة ،
باب الاستجابة بالحجارة حدیث رقم ٤١ من روایة أبي معاویة
عن هشام بن عروة بدون زيادة عبد الرحمن بن سعد .
- (٨) عبد الرحمن بن سعد المدنی مولی أبي سفیان أوآل أبي سفیان
ثقة من الثالثة ، / م د ق تقریب ١:٤٨١
- (٩) السنن الکبری للبیهقی ١: ١٠٣

قال الترمذى في كتاب الطل : سألت مهدا - يعني
البخارى - عن هذا ؟ ، فقال : الصحيح ما روى عبد ووكيع ،
وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث اذ زاد ، عن عبد الرحمن
ابن سعد "١" .

وحدثت وأئل بن حجر "٢" في آمين ورفع الصوت
• الحديث الثاني

رواه سفيان الثورى ، عن سلمة بن كهيل "٣" ، عن
حجر بن عبيس "٤" ، عن وأئل "٥" .

وزاد شعبة فيه عن سلمة علقة بن وأئل "٦" بين
حجر وأئل "٧" .

- ١) السنن الكبرى للهيثمى ١ : ١٠٣ ، نقلًا عن الترمذى .
- ٢) وأئل بن حجر بن سعد بن مسروق الحضرمي ، صاحبى
جليل ، وكان من ملوك اليمن ، ثم سكن الكوفة مات فـ
ولاية معاوية / د م ٤ .
- ٣) أبو يحيى ، سلمة بن كهيل الحضرمي الكوفي ، ثقة ،
من الرابعة / ع ، تقریب ١ : ٣١٨ .
- ٤) حجر بن العنبى الحضرمي الكوفي ، صدوق محضر ،
من الثانية / ز د ت ، تقریب ١ : ١٠٥ .
- ٥) الحديث أخرجه ، د . الصلاة ١ . باب التأمين وار
الامام حدیث رقم ٩٣٢ ،
ت . الصلاة ، باب ماجا في التأمين حدیث رقم ٢٤٨ ،
الدارقطنى ١ : ١٦٧ .
- ٦) علقة بن وأئل بن حجر الحضرمي الكوفي ، صدوق ، إلا أنه
لم يسمع من أبيه / د م ٤ ، تقریب ٢ : ٣١ .
- ٧) الصلاة . باب ماجا في التأمين حدیث رقم ٢٤٨ ،
مسند أبي داود الطيالسي حدیث رقم ١٠٢٤ ، سنن
أبي سلم الكعبي . نقلًا من التلخيص الجبر ١ : ٩٠ .

وحكى الترمذى عن البخارى وأبى زرعة أنهما صحا رواية
النورى ، وأن شعبة غلط فيه بزيادة علقة ١

(١) ت : الصلاة ، باب ماجا في التأمين ، حديث رقم ٢٤٨
قلت : أورد الدارقطنى على الحديث عند ذكره في سنته
١٢٧ اعتراضاً كما اعترض عليه الترمذى في جامعه بما أورد
العلائى . وقد لخص الحافظ ابن حجر هذا الاعتراض في
كتابه التلخيص الجامع ١ - ٩٠ في ثلاثة أمور .
١ - أن سفيان رواه عن سلمة ، عن حجر ، عن
وائل ، وأن شعبة زاد علقة بين حجر ووائل .
٢ - أن سفيان سمي حجراً يقوله حجر بن العبيس وأن شعبة
سماه أبو العنبر حجر ، وأن البخارى كاه بابي السكن .
٣ - أن رواية سفيان فيها قال آمين ورفع الصوت بها ،
وأن رواية شعبة فيها قال آمين وخفض الصوت بها .
ثم أجاب عن الاعتراض الأول بأن شعبة لم يخطئ في ذلك بل
أن روايته صحيحة ، وذلك لما رواه أبو داود الطيالسي في مسنده
حديث رقم ١٠٢٤ فقال : حدثنا شعبة قال : أخبرني سلمة بن
كميل ، قال : سمعت حجراً أبا العنبر قال : سمعت علقة
ابن وائل يحدث عن وائل ، وقد سمعت من وائل أنه - صلى الله
عليه وسلم - الحديث ، ولما رواه أبو مسلم الكجي في سنته فقال :
حدثنا عمرو بن مزوق ثنا شعبة ، عن سلمة بن كمبل ، عن حجر ،
عن علقة بن وائل ، معن وائل ، قال : وقد سمعه حجر من وائل
الحديث .

قلت فهو ظاهر على أن حجراً سمعه من علقة ومن وائل جميعاً ،
وقد أشار إلى ذلك أ Ahmad محمد شاكر في تعليقه على جامع الترمذى
فقال : وما زيادة علقة بن وائل في الأساناد ، فليست خطأ أيضاً ،
بل هو صواب لأن حجراً سمع الحديث من علقة ومن أبيه معاً ثم أشار إلى
قول الحافظ في التلخيص .

قلت فذكر هذا الحديث في هذا القسم فيه نظر بل ينبغي أن
يدرك في القسم الثالث الآتى : الذى يترجح فيه سماعه من
الوجهين والله أعلم .

وأجباب عن الاعتراض الثاني بأن حجراً يكتفى بابيه كما ذكر ذلك
ابن حبان في الثقات وأنه لا يمنع من أن يكون له كتبان .
واما الاعتراض الثالث فلاجله رجحت رواية سفيان على رواية شعبة
لا سيما وأن رواية سفيان قد تابعه على ذلك غير واحد وحصل تصحيح
البخارى وأبى زرعة رواية سفيان من فعل ذلك .

وحدث النعسان بن بشير في القراءة في العيدين (٤٦/ب)

سبح والغاشية •

رواه أبو عوانه ^١ ، وغيره ، عن إبراهيم بن محمد بن المنشري ^٢ ، عن حبيب بن سالم ^٣ ، عن النعسان ^٤ .
ورواه ابن عيينة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنشري ، عن حبيب ابن سالم ^٥ عن أبيه ^٦ عن النعسان به ^٧ .
ونسبه البخاري فيه ^٨ إلى الوهم بزيادة أبيه ^٩ .

(١) أبو عوانه ، وضاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزار من ٠٠٠ إلى ١٧٥هـ أو ١٧٦هـ ثقة ثبت من السابقة / ع تقریب ٢ : ٣٢١ .

(٢) إبراهيم بن محمد بن المنشري الأحدج الهمداني الكوفي ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقریب ١ : ٤٢ .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب عن إبراهيم بن محمد بن المنشري ، عن أبيه ، عن حبيب بن سالم . وحبيب بن سالم هو الانصاري ، مولى النعسان بن بشير وكاتبه ، لباسيه ، من الثالثة / م ٤ ، تقریب ١ : ١٤٩ .

(٤) الحديث أخرجه م ٦ : ١٦٦ - ١٦٧ . الصلاة ، ما يقرأ في صلاة الجمعة ، الصلاة ، باب ماجا في القراءة في العيدين ، حديث رقم ٥٣٢ .

رس الصلاة باب القراءة في العيدين ، ح ٤ : ٢٧٣ .

(٥) سالم مولى النعسان ، والد حبيب الانصاري ، مجهول ، من الثالثة / ت ، تقریب ١ : ٢٨٢ .

(٦) الحديث أخرجه ت . الصلاة . باب ماجا في القراءة في العيدين حديث رقم ٥٣٣ .

ح ٤ : ٢٧١ .

(٧) الضمير يعود على سفيان .

(٨) قلت لم أقف على قول البخاري ، لكن جاء في المسند .

عقب ذكر الحديث في المسند مانسه ، قال أبو عبد الرحمن ، حبيب بن سالم . سمعه من النعسان وكان كاتبه ، وسفيان يخطي . فيه يقول : حبيب بن سالم عن أبيه ، وهو سمعه من النعسان .

المسند ٤ : ٢٧١ .

ل الحديث الرابع

وحيث أبى مرثد الفنوى " لاتجلسوا على القبور ولا تصلوا
الليها " .

رواه الوليد بن مسلم وجماعه ، عن بسر بن عبد الله
عن واشلة بن الاسقح ، عن أبى مرثد " ١ " .

وقد تقدم زيادة ابن المبارك فيه أبى ادريس الخولاني بين بسر
وواشلة " ٢ " .

ورجح البخارى حديث الوليد لمتابعة الجماعة له ، ولأن يسرا
سمع من واشلة ، وقد تقدم ذلك عن غيره أيضا " ٣ " .

وحيث سبره " ٤ " ، في النهي عن المتابعة عام الفتح
رواه الجماعة ، عن الزهرى ، عن الريبع بن سبرة " ٥ " من أبيه " ٦ " .

ل الحديث الخامس

(١) الحديث أخرجه م ٧ : ٣٨ . الجنائز ، النهي عن تجھیص
القبر والبناء عليه .

د الجنائز . کراهة العقود على القبر حديث رقم ٢٢٩
س ٢ : ٦٧ . القبلة ، النهي عن الصلاة الى القبر
جم ٤ : ١٢٥

(٢) انظر صفحة ٢٣٧ - ٢٣٨

(٣) وهو قول أبى حاتم الرازى انظر صفحة ٢٣٨

(٤) أبو الريبع ، سيرة بن محبذ وقيل غير ذلك ، له صحبة ،
وأول مشاهده الخندق ، مات في خلافة معاوية / خت م ٤ ،
تقرب ١ : ٢٨٣ - ٢٨٤

(٥) الريبع بن سيره بن محبذ الجبني الصدّي ، ثقة ، من
الثالثة / م ٤ ، تقرب ١ : ٢٤٥

(٦) الحديث أخرجه ، م ٩ : ١٨٧ - ١٨٨ - النكاح -
ما جاء في نكاح المتعة .

د . النكاح ، باب في نكاح المتعة حديث رقم
٢٠٧٣ ، ٢٠٧٢

جم ٣ : ٤٠٤ - ٤٠٥

ورواه جرير بن حازم ، عن ابن اسحاق ، عن الزهري ،
عن عمر بن عبد العزيز ، عن الرياحي بن سيرة به .
وذكر البخاري ان ذلك خطأ من جرير بن حازم .
وحديث زينب الثقفيه "١" ، (يامعشر النساء تصدقن
ولومن حل يكن)
اتفاقا عليه في الصحيحين "٢" ، من حديث حفص بن
غيات "٣" .

ووصل أيضا من طريق أبي الأحوص ، كلامها "٤" عن
الاعش ، عن عمرو بن الحارث "٥" عن زينب رضي الله عنها "٦"
وكذلك رواه أيضا شعبة وغيره ، عن الاعش ، "٧"
وانفرد أبو معاوية فيه عن الاعش ، بزيادة ابن أخي زينب
الثقفيه ، بينها وبين عمرو بن الحارث "٨" .

- ١) زينب بنت معاوية ، ويقال بنت عبد الله بن أبي معاوية الثقفيه ، زوج ابن مسعود ، صاحبة ولها رواية عن زوجها / ع ، تقريب ٥٩٧ : ٢
- ٢) خ . باب الزكاة على الزوج والإيثام في الحجر
حديث رقم ١٤٦٦
- ٣) أبو عمر ، حفص بن غيات بن طلق بن معاوية النخعي من ٠٠
إلى ١٩٤ ، أو ١٩٥ ، ثقة فقيه ، تخير حفظه قليلا في الآخر ،
من الثامنة ، وقد قارب الشطانين / ع ، تقريب ١٨٩ : ١
- ٤) أي كلام طرق البخاري ومسلم .
- ٥) عمرو بن الحارث الثقفي ابن أخي زينب الثقفيه ، ثقة ، مصنف
الثانية / ع ، تقريب ٢ : ٦٧
- ٦) م ٧ : ٨٦ - ٨٧ الزكاة ، باب فضل النفقة على الأقربين
والزوج والأولاد .
- ٧) ت . الزكاة ، باب ماجاء في زكاة الحلي حدث رقم ٦٣٦
- ٨) ت . الزكاة ، باب ماجاء في زكاة الحلي حدث رقم ٦٢٥
جم ٦ : ٣٦٣

قال الترمذى وغيره : قول الاولين أصح " ١ " .
 قلت : وذلك لكثرتهم ، لأن ابراهيم النخعى رواه عن أبي
 عبيده ، عن عمرو بن الحارث ، عن زينب ، أخرجه مسلم " ٢ " .
 ومنه أيضاً : حديث عائشة رضي الله عنها (كان النبي - صلى
 الله عليه وسلم - اذا اعتدى بيدي اليه رأسه فارجله وانسا
 حائض) .

ل الحديث السابع
 تقدم أن مسلماً ، ذكره في خطبة كتابه ، وأن هشام بن عمرو
 رواه عن أبيه ، عن عائشة .
 وأن مالكا رواه عن الزهرى ، عن عمروة ، عن عمارة ، عن
 عائشة " ٣ " .

وظاهر كلام مسلم رحمة الله ، أن من نقص عمارة فيه ، فقد أرسله .
 والذى يظهر أن الحديث متصل بدوشها ، لأن مالكا انفرد ببياناتها .
 ولم يتبعه على ذلك سوى أبي حمزة أنس بن عياض " ٤ " ، عن
 عبيد الله بن عمر " ٥ " ، عن الزهرى .
 وقد رواه معاصر ، وأبن جرير ، والزبيدي " ٦ " ، والأوزاعى ،
 وجماعة عن الزهرى ، عن عمروة ، عن عائشة ، من غير ذكر عمارة

(١) ت ٢ : ٢٩ - حديث رقم ٦٣٦

(٢) م ٧ : ٨٧ - ٨٨

(٣) انظر صفة ٢٢٢

(٤) أبو حمزة ، أنس بن عياض بن ضمرة أو عبد الرحمن الليثي من ١٠٤ ـ ١٤٠ هـ إلى ٢٠٠ ـ ٢٥٥ هـ ، ثقة من الثامنة ، / ع تقریب ١ : ٨٤

(٥) أبو عثمان ، عبيد الله بن عمربن عاصم بن عاصم بن الخطاب ، ثقة ثبت من الخاصة ، مات سنة بضع وأربعين

مائة / ع تقریب ٢ : ٥٣٧

(٦) أبو المظيل ، محمد بن الوليد بن عامر الزبيدي ، الحصري ، من ١٠٠ ـ ١٤٦ هـ ، أو ١٤٧ هـ ، أو ١٤٩ هـ ، ثقة من كبار أصحاب الزهرى ، من السابعة / خ م د سق ، تقریب ٢ : ٢١٥

ورواه عقيل ^١ ، ويونس ، واللبيث ، عن الزهرى ،
عن عروة ، وعمره جسحا عن عائشة رضي الله عنها .
وله في صحيح مسلم من طريق الليث كذلك ^٢ .
وهكذا أيضا رواه الترمذى (٤٦١) ، عن أبي مصعب
الزهرى ^٣ ، عن مالك ^٤ .

لكنه خالف عامة رواه الموطأ ، كما ثال ابن عبد البر .
وقد أخرجه البخارى ، من طريق ابن جرير ، عن هشام
ابن عروة ، عن أبيه أنه سئل أتخدمني الحائض ؟ ، فقال :
أخبرتني عائشة ، أنها كانت ترجل رأس رسول الله - صلى الله
عليه وسلم - وهي حائض ، وهو صاحب المسجد ، يدنسى
لها رأسه ^٥ .

فتเหين بهذه الرواية ، أن عروة سمعه عن عائشة رضي الله عنها .
وهو مع الاختلاف المتقدم تبين هنا عورة مزيدة في السند ،
الآن تكون مقرونة بعروة .

ويمهد هذه الأمثلة كلها يظهر أن الحكم بالزيادة ثارة تكون للاعتبار
برواية الأكثر ، وثارة للتصریح بالسماح الأعلى ، وثارة لترینة
تتضمن إلى ذلك ، إلى غيرها من الوجوه هي كلها جارية في
القسم الثاني . يحكم فيه بالرسال إذا لم يذكر فيه المزيد .

(١) عقيل بن خالد بن عقيل اليلي ، أبو خالد الاموى من ٠٠ الى
١٤٤ هـ ، شقة ثبت ، من السادسة / غ ، تقریب
٢٩: ٢

(٢) ٧، ٢٠٨ ، الطهارة ، باب جواز غسل الحائض رأس
زوجها وترجيله .

(٣) أبو مصعب أحمد بن أبي بكر بن
الحارث بن زرارة الزهرى المدني ، من ٠٠ الى ٢٤٢ هـ ،
صどق ، من العاشرة / غ ، تقریب ١: ١٢ .

(٤) ت الصوم . باب المعتكف يخرج ل حاجه لم لا ، حدیث رقم ٨٠٤
(٥) خ . الحيض ، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله حدیث
رقم ٢٩٦ مع اختلاف قليل في العبارة .

القسم الثاني

فمن أمثلة :

١- حديث عائشة المتقدم ذكره في الفصل الذي قبل هذا^١
 (كت أطيب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لحله ولحرمه)
 الحديث ^{٠٠}

قال مسلم في مقدمة صحيحه : رواه أبوبكر ^٢ ، ووكيح ،
 وابن المبارك ، وابن نعير ^٣ ، وجماعة ، عن هشام بن
 عرة ، عن أبيه ، عن عائشة ^٤ .
 ورواه الليث ، وداود العطار ^٥ ، وحميد بن
 الأسود ^٦ ، وهب بن خالد ^٧ ، وأبوأسامة ^٨ ،

(١) انظر صفحة ٢٢١

(٢) أبو بكر أبوبكر بن أبي تيمية ، كيسان المختiani من ٧٥ هـ إلى
 ١٣١ هـ ، ثقة ثبت ، حجه ، من كبار الفقهاء العباد ،
 من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٨٩

(٣) أبو هشام ، عبد الله بن نمير المداني الكوفي ، من ١١٥ هـ
 إلى ١٩٩ هـ ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة
 من كبار التاسعة / ع ، تقريب ١ : ٤٥٧

(٤) م . ١ . ١ : ١٣٣ - ١٣٤ ، المقدمة .

(٥) أبو سليمان ، داود بن خالد الليبي العطار ، مدني أو مكي ،
 صدوق ، من السابعة / س تقريب ١ : ٢٣١

(٦) أبوالسود ، حميد بن الأسود بن الأشقر البصري ، صدوق يهم
 قليلا ، من الثامنة / خ ٤ تقريب ١ : ٢٠١

(٧) كتب في المخطوطات وهيبي بن خلاد ثم كتب على الهاشميوا به
 خالد وأثبت كما في الهاشمي وهو أبو بكر ، وهب بن خالد
 ابن عجلان الباهلي من ١٠٠ إلى ١٦٥ هـ ثقة ثبت ، لكنه
 تغير قليلاً بأخره من السابعة / ع تقريب ٢ : ٢٣٩

(٨) أبوأسامة ، حداد بن أسامة القرشي مولاه ، الكوفي من
 ١٢١ هـ إلى ٢٠١ هـ ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بأخره
 يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة / ع ، تقريب
 ١ : ١٩٥

ثالثة القسم الثاني
 الذي يترجم
 ونه مرسل
 حدث الأول

عن هشام بن عمرو [أخبرني عثمان بن عمرو]^١ عن عائشة
رضي الله عنها ^٢ .
وذكر أيضاً حديثاً كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقبل
وهؤلاء .

فرواه الزهري ، وصالح بن أبي حبان ^٣ ، عن أبي سلمة ،
عن عائشة .

ورواه يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة ، أن عمر بن عبد
العزيز أخبره ، أن عروة أخبره ، أن عائشة أخبرته ^٤ .
وحدث جابر أطعمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
لحم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحمر الأهلية ^٥ .

فرواه ابن عيينة وغيره ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر .
ورواه حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ^٦ .
عن جابر به ^٧ .

وظاهر كلام مسلم رحمة الله تعالى ، ترجيح الحكم بالرسال ،
على الرواية الناقصة .

وحدث ابن عباس رضي الله عنهما ، في قصة القبرين
* إنهم ليخذلان * الحديث .

الحادي الثاني

الحادي الثالث

الحادي الرابع

١) مابين محفوظتين زيادة على المأثور وهي استدراك سقط اتنا
الكتابة .

٢) م ١٤ : ١٣٥ المقدمة .

٣) هكذا في المخطولة وهو خطأ ، والصواب ابن أبي حسان كما
في مسلم . وهو صالح بن أبي حسان المدني ، صدوق ، من
الخامسة / تسع . تقريب ١ : ٣٥٨ .

٤) م ١٤ : ١٣٥ ، المقدمة .

٥) أبو جعفر الباقر ، محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي
طالب شقة ، فاضل ، من الرابعة مات ستة بضع عشر يوماً / ع
، تقريب ٢ : ٩٢ .

٦) م ١٤ : ١٣٥ - ١٣٦ المقدمة .

رواہ منصور عن مجاهد عنه ١ .
 ورواہ الأعشن ، عن طاوس ٢ ، عن ابن عباس ٣ .
 وذكر الترمذی في كتاب العلل أنه سأله البخاری عنهم فقال :
 حديث الأعشن أصح ٤ ، على أنه قد أخرج حديث منصور فـ
 صحيحه .

وحيث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه (قال لي النبي - صلى الله عليه وسلم : لاتكن مثل فلان ، كان ٤٧ / ب) يقىم الليل ،
 فترك قيام الليل) .

رواہ البخاری من طريق ابن المبارك ، وبهشرين اسماعيل ٥ .
 عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثیر ، عن أبي سلمة عنه ٦ .
 وكذلك رواه أبواسحاق الفزاري ٧ ، عن الأوزاعي أيضاً ٨ .
 وخالفهم عمرو بن أبي سلمة ٩ .

حديث الخامس

- ١) خ الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله . حديث رقم ٢١٦ ، ٢١٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٧٨ ، ٦٠٥٢ ، ٦٠٥٥ .
 - ٢) هكذا في المخطوطة والذى في صحيح البخارى رواه الأعشن ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس .
 - ٣) خ الأدب ، باب النعمة من الكبائر ، حديث رقم ٦٠٥٥
 - ٤) عمدة القارىء المعيني ٣ : ١١٥ ، فتح البارى ١ : ٣١٧ .
 - ٥) بهشرين اسماعيل الحلبى ، أبو اسماعيل الكلبى مولاهم من ٠٠ إلى ٢٠٠ هـ ، صدوق ، من التاسعة / ع ، تقريب ٢٢٨:٢ .
 - ٦) خ الشهادة ، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه حديث رقم ١١٥٢ .
 - ٧) أبواسحاق الفزاري ، ابراهيم بن محمد بن الحارت بن أسماء ، ابن خارجة الفزاري ، من ٠٠ إلى ١٨٥ هـ ، شهادة ، حافظ له تصنيف ، من الثامنة / ع ، تقريب ٤١:١ .
 - ٨) التتبع للدارقطنى / ١٢ .
 - ٩) أبوحفص ، عمرو بن أبي سلمة التنسى الدمشقى ، من ٠٠ إلى ٢١٣ هـ ، أوبعدها ، صدوق له أوهام ، من كبار العاشرة / ع ، تقريب ٧١:٢ .
- وقد أخرج حديثهم ٨:٤٤ ، الصوم ، النهي عن صوم الدهر ، كما أورده البخارى تعليقاً بعد ذكره الحديث رقم ١١٥٢ .

وبشر بن بكر "١"
 والوليد بن مسلم "٢"
 وابن أبي العشرين "٣"
 وعمر بن عبد الواحد "٤"
 فرووه عن الأوزاعي ، بزيادة عمر بن الحكم بن ثوان "٥"
 بين يحيى وأبي سلمة .
 وحديث عبد الله أيضاً من قتل معاهداً لم يرج رائحة الجنة

الحادي السادس

- (١) أبو عبد الله . بشير بن بكر التيسري البجلي من ٠٠ إلى ٢٠٠ هـ
 وقيل ٢٠٥ هـ ، ثقة يغرب ، من التاسعة / خ د من ق
 تقريب ٩٨ : ١
 قلت وأخرج حديثه ٣ : ٢٥٣ الصلاة ، باب ذم من
 ترك قيام الليل .
- (٢) وأخرج حديثه ق الصلاة . باب ماجا في قيام الليل حديث
 رقم ١٣٣١ .
- (٣) أبو سعيد ، عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين كاتب
 الأوزاعي ولم يرو عن غيره ، صدوق ربما أخطأ .
 علقة البخاري بعد ذكره الحديث وقال العيني عددة القاري
 ٦٣٥ : ٣ . وابن حجر في فتح الباري ٣ : ٣٨ ، وهذا التعليق
 وصله الإمام علي بن رواية ابن أبي حسان وصمد بن محمد قالا:
 حدثنا شام بن عمار ، حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين
 حدثنا الأوزاعي فذكره ١ هـ
- (٤) عمر بن عبد الواحد بن قيس السلمي الدمشقي من ٠٠ إلى ٢٠٠ هـ
 وقيل بعدها ، ثقة من التاسعة / ع ، تقريب ٢ : ٦٠ ،
 قلت لم أقف على من خرج روايته وقد أشار إليها الدارقطني
 في التتبع ص ١٢ .
- (٥) عمر بن الحكم بن ثوان المدني ، من ٣٧ هـ إلى ١١٧ هـ ،
 صدوق ، من الثالثة / خت م د من ق ، تقريب ٢ : ٥٣

أخرج البخاري ، من طريق عبد الواحد بن زياد "١" ،
عن الحسن بن عصرو "٢" ، عن مجاهد ، عنه "٣" .
ورواه مروان بن معاوية "٤" ، عن الحسن بن عصرو ، عن
مجاهد ، عن جنادة بن أبي أمية "٥" ، عن عبد الله بن
عصرو .

قال الدارقطني وهو الصواب "٦" .

وحيث أبى سعيد الخدري في زكاة الفطر .

رواهم سلم في بعض طرقه ، من حديث محمر ، عن اسماعيل
ابن أمية "٧" عن عياض بن عبد الله "٨" عن أبى سعيد "٩" .

حديث السابع

- (١) عبد الواحد زياد العبدى مولاهم ، من ٠٠ إلى ١٧٦ هـ وقيل
بعدها ، ثقة ، في حديثه عن الأعشن وحده مقال ، من
الثانية / ع ، تقریب ١ : ٥٢٦
- (٢) الحسن بن عصرو الفقيهي الكوفي من ٠٠ إلى ١٤٢ هـ ثقة ثبت ،
من السادسة / خ د منى ، تقریب ١ : ١٦٩
- (٣) خ . الجزية والمزادعه ، باب اثم من قتل معاهدا بغير جرم
حديث رقم ١٦٦ ، وأطرافه ٦٩١٤ المديات .
- (٤) أبو عبد الله . مروان بن معاوية بن الحارث بن اسماء الفزارى ،
من ٠٠ إلى ١٩٣ هـ ثقة ، حافظ ، وكان يدرس اسماء الشیوخ ،
من الثالثة / ع ، تقریب ٢ : ٢٣٩
- (٥) أبو عبد الله . جنادة بن أبي أمية الأزدي ، مختلف في صحبه ،
فقال العجلي ثابحي ثقة والحق أنها اثنان صحابي ، وتابعها
/ ع ، تقریب ١ : ١٣٤
- (٦) التبع : ١٢
- (٧) اسماعيل بن أمية بن عصرو بن سعيد بن العاص بن أمية من ٠٠ إلى
١٤٤ هـ ثقة ، ثبت ، من السادسة / ع ، تقریب ٦٧٠:١
- (٨) عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامرى ،
من ٠٠ إلى ١٣١ هـ ثقة ، من الثالثة / ع ، تقریب
٢ : ٩٦
- (٩) م ٧٠ : ٦٢ . الرزكة .

قال الدارقطني : رواه سعيد بن سلمة ^١ ، عن اسماعيل ابن أمية ، عن الحارت بن أبي ذباب ^٢ ، عن عياض بن عبد الله .

والحديث محفوظ ، عن الحارت .
رواوه عنه ابن جرير ^٣ وغيره .
وهدى اسماعيل بن أمية ، عن المقبرى ^٤ ، عن عياض ،
عن أبي سعيد (أخوف ما أخاف عليكم زهرة الدنيا) ،
ولانعلم اسماعيل روى عن عياض شيئاً ^٥ ، انتهى كلامه .

وحديث أم سلمة ^٦ (طفى من وراء الناس على
بعضها) .

الحديث الثامن

(١) أبو عمرو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوى مولاهم المدنى
السودوى ، صدوق صحيح الكتاب يخطىء من حفظه ،
من السابعة / بخ م د من ٤ تقريب ١ : ٢٩٧ .

(٢) الحارت بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعيد بن أبي ذباب
السودوى ، من ٠٠٠ إلى ١٤٦ هـ صدوق يهم ، من
الخامسة / بخ م ق ب س ق ، تقريب ١ : ١٤٢ .

(٣) أخرجه م ٧ : ٦٣ . الزكاة .

(٤) المقبرى ، كيسان بن سعيد المقبرى المدنى مولى أم شريك
من ٠٠٠ إلى ١٠٠ هـ ، ثقة ثبت ، من الثانية ٠ / ع ،
تقريب ٢ : ١٣٧ .

(٥) التبع : ١٧ .

(٦) أم سلمة ، هند بنت أبي أمية بن المغيرة ، بن عبد الله
ابن عرب بن المغيرة بن مخزوم من مخزوم من ٠٠٠ إلى ٦٢ هـ ، وقيل
٦١ هـ ، أم المؤمنين / ع ، تقريب ٢ : ٦١٧ .

وحاصل الامر أن الراوى متى قال : عن فلان ، ثم أدخل
بعنه وبينه في ذلك الخبر طاسة ، فالظاهر أنه لوكان عنده عن

- (١) هكذا في المخطوطة ، والذى في صحيح البخارى أبو مروان الفساني . وهو الصواب لأن البخارى سماه بقوله يحيى بن أبي زكريا ، وأما أبو مروان العطانى فاسمها محمد بن عثمان بن خالد الاموى .
وأبو مروان الفساني هو يحيى بن أبي زكريا الفساني الواسطي . ضعيف ماله في البخارى سوى موضع واحد متابعة من التاسعة مات سنة ١٩٠ / خ ، تقریب ٢ : ٣٤٧

(٢) خ . الحج ، باب من صلی رکعتي الطواف خارجا عن المسجد
حدیث رقم ١٦٢٦

(٣) أبو الاسود ، محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدى المدنى
يتيم عروة ، ثقة ، من السادسة مات سنة بضع وثلاثين واثنتين
ع ، تقریب ٢ : ١٨٥

(٤) هكذا في المخطوطة وفيه نقص والذى في الموطأ . عن مالك ،
عن أبي الاسود محمد بن عبد الرحمن ، عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة . ط . الحج ، جامع الطواف حدیث رقم ١٢٣ ، خ . الحج ، باب طواف الرجال مع النساء
حدیث رقم ١٦١٩ ، كذلك باب من صلی رکعتي الطواف
خارجا عن المسجد حدیث رقم ١٦٢٦

(٥) زینب بنت أبي سلمة بسن عبد الأسد المخزومية ، رسيبة النبي ،
صلی الله علیه وسلم من ٧٣ الى ١٠٠ ع تقریب ١٠٠ : ٢

الاعلى ، لم يدخل الواسطة . اذا لاقاً فدلة في ذلك ، وتكون الرواية الاولى مرسلة ، اذا لم يعرف الراوى بالتدليس ، والا فمدلسة .

وحكى المدلس ، حكم المرسل ، كما تقدم "١" .
وخصوصاً اذا كان الراوى مكتراً عن الشيخ الذى روى عنه بالواسطة ، كهشام بن عروة ، عن أبيه ، ومجاهد بن عبد الله ، وعباس ، وغير ذلك ، مما تقدم من الأمثلة .
فلو أن هذا الحديث عنده عنه ، لكان كسائر ما روی عنه ، فلما رواه بواسطة بينه وبين شيخه المكثر عنه ، علم أن هذا الحديث لم يسمح له منه ولا سيما اذا كان ذلك الواسطة رجلاً مجهولاً ، او متكلماً فيه .

مثاله : —

حديث اخرجه مسلم ، من طريق سعيد بن عامر "٢" .
عن جويرية (٤٨/١) بن أسماء "٣" ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنه ، الحديث : وافتت ربي في ثلاث "٤" .
وقد رواه عمر بن محمد المقدمي "٥" ، عن سعيد بن عامر ،
عن جويرية : عن رجل ، عن نافع . "٦" .

مثلة للحاديـث
لتـي تروـي مـن
طريقـ وفـيهـ مـهمـ
ومـجهـولـ

الحاديـث الأولـ

(١) انظر صفحة ١٥٩

(٢) أبو محمد ، سعيد بن عامر الضبي البصري ، من ١٢٢ هـ إلى ٢٠٨ هـ ، ثقة ، صالح قال أبو حاتم ربطاً لهم ، من الناسحة / ع ، تقريب ١ : ٢٩٩

(٣) جويرية بن أسماء بن عميد الضبي من ١٠٠ إلى ١٧٣ هـ ، صدوق ، من السابعة / خـ مـ دـ سـ قـ ، تقريب ١ : ١٣٦

(٤) مـ ١٥ ، ١٦٦ - ١٦٧ ، فضائل الصحابة ، بباب في فضائل عمر .

(٥) لم أقف على ترجمة لهذا الاسم ولعله مقلوب من محمد بن عمر المقدمي والله أعلم .

(٦) لم أقف على هذه الرواية بعد الرجوع الى كثير من المراجع وقد اورد ابو نعيم في الحلبة رواية الا أنها كرواية مسلم بدون زيادة انظر الحلبة ١ : ٤٢

وجوهرية مكثرة عن نافع جداً ، فلو كان هذا الحديث عنده عنه ،

لما رواه عن رجل مهم .

الحديث الثاني

وحيث زينب بنت أم سلمة رضي الله عنها "في النهي عن التسمية بيرة" ، أخرجه سلم ، من طريق هشام "١" بن القاسم "٢" ، عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن عمرو بن عطاء "٣" ، عنها "٤" وقد رواه يحيى بن بکير "٥" ، والمصريون ، عن الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن محمد بن اسحاق ، عن محمد بن عمرو ابن عطاء "٦" .

فيظهر أن رواية مسلم مرسلة ، إذ لو كانت متصلة لم تكن فائدة في زيادة ابن اسحاق ، وهو متكلم فيه .

وأما طيسكه الفقيه من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة ، ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى ، فهو مقابل بمثله ، بل هذا أولى ، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جرياً على عادته ، ثم تذكر أن بينه وبينه فيه آخر فرواہ كذلك .

والمتبع في التحليل إنما هو غلبة الظن .

(١) هكذا في المخطوطة ، وهو خطأً والصواب "هاشم" كما في مسلم

(٢) أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم الليبي مولاهم . من ١٣٤ هـ إلى ٢٠٧ هـ لقبه قيسر شقة ، ثبت ، من التاسعة / ع .

تقریب ٢ : ٣١٤

(٣) محمد بن عمرو بن عطاء القرشي العامري المدني ، من ٠٠ إلى ١٢٠ هـ ، ثقة ، من الثالثة / ع ، تقریب ١٩٦:٢

٢٠ / ١٤

(٤) يحيى بن عبد الله بن بکير المخزومي مولاهم المصري من ١٥٤ هـ إلى ٢٣١ هـ ، ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك ،

من كبار العاشرة / خ م ق تقریب ٢ : ٣٥١

(٥) د . الادب . باب في تخيير الاسم القبيح حديث رقم

٤٩٥٣

حديث الثالث

وقد ذكر الترمذى في كتاب العلل ، أنه سأله البخارى ،
عن حديث شيبان بن عبد الرحمن "١" ، عن عيسى بن علي بن
عبد الله بن عباس "٢" ، عن أبيه "٣" ، عن جده مرفوعاً ،
"يعن الخيل في شقرها" "٤" .

فقال : يدخلون بين شيبان وبين عيسى في هذا الحديث
رجلاً .

فجعل البخارى رحمة الله ذلك علة في السند .

وفي صحيح مسلم عن حديث الصعق بن حزن "٥" ، عن
مطر الوراق ، عن زهدم الجرمي "٦" ، عن أبي موسى ،
قصة اليمين ، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم (والله
لا أحل لكم) الحديث "٧" .

حديث الرابع

(١) أبو معاوية ، شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاه من ١٠٠ إلى
١٦٤ هـ ، ثقة ، صاحب كتاب "من السابعة / ع" ،
تقريب ١ : ٣٥٦

(٢) عيسى بن علي بن عبد الله بن عباس المهاشى من ٨٣ هـ إلى
١٦٣ هـ ، صدوق ، مقل كان معتزلاً للسلطان من
السبعين / د ت ، تقريب ٢ : ١٠٠

(٣) أبو محمد ، علي بن عبد الله بن عباس المهاشى ، من
١١٨ هـ ، على الصحيح ، ثقة عابد ، من الثالثة /
بخ ٤ ، تقريب ٢ : ٤٠

(٤) الحديث أخرجه د ٠ الجهاد ، باب فيما يستحب من الوان
الخيل حديث رقم ٢٥٤٥ ،

باب الجهاد ، باب ما يستحب من الخيل حديث رقم ١٦٩٥
جم ١ : ٢٢

(٥) أبو عبد الله ، الصعق بن حزن بن قيس البكري البصري ،
صدقوا بهم ، من السابعة / بخ ٤ ، من "تقريب ٣٦٧:١"

(٦) زهدم بن مضرس الجرمي ، أبو مسلم البصري ، ثقة ، من
الثالثة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ٢٦٣ ،

(٧) ١١٢ - ١١٣ ، الأطيان ، باب من حلف يميناً فرأى
غيرها خيراً منها .

قال الدارقطني : لم يسمعه مطر من زهدم ، إنما رواه عن القاسم بن عاصم ^١ عنه ، قال ذلك ثابت بن حداد ^٢ عن مطر ^٣ .

وحيث عرأن بن حصين ^٤ ، في الذي أتى ستة مملوكين ، وقصة القرعة ، أخرجه مسلم أيضاً ، من حديث يزيد ابن زريع ^٥ ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ^٦ ، عنه ^٧ .

قال الدارقطني : هذا لم يسمعه محمد بن سيرين ، من عرأن بل أرسله عنه ، وإنما سمعه من خالد الحذا ^٨ ،

الحديث الخامس

(١) القاسم بن عاصم التميمي ، ويقال الكليني ، مقبول ، من الرابحة / ح م ق تم س ، تقريب ٢ : ١١٧

(٢) أبو زيد ، ثابت بن حداد بصري ، تركه الأزدي وغيره ، وقال الدارقطني ضعيف جداً . ميزان الاعتدال ٣٦٣ : ١

(٣) التبع للدارقطني : ١٤

(٤) أبو نجید ، عرأن بن حصين بن عبید بن خلف الخزاعي من ٠٠ الى ٥٢ هـ ، أسلم عام خير ، وصحب ٠ / ع ، تقريب ٢ : ٨٢

(٥) يزيد بن زريع أبو معاوية من ٠٠ الى ١٨٢ هـ ، ثقة ، ثبت من الثامنة / ع ، تقريب ٢ : ٣٦٤

(٦) أبو بكر ، محمد بن سيرين الانصارى من ٠٠ الى ١١٠ هـ ، ثقة ثبت عابد كبير القدر ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ١٦٩

(٧) م ١١ : ١٤٠ - ١٤١ ، الأيمان ، صحية المطالب .

(٨) خالد بن مهران ، أبو المنازل ، البصري ، الحذا ، ثقة ، يرسل ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٢١٩

عن أبي قلابة ^١ ، عن أبي الصلب ^٢ ، عن خالد الحذاء ^٣ .
 قلت : وفي صحيح مسلم لابن سيرين عن عمران حدثان آخران
 بلفظ عن « جربا على قاعدته في الافتاء باللقاء » ^٤ .
 والحكم بالإرسال في حديث العتق أقوى من جهة ادخال ثلاثة
 رجال بين ابن سيرين وعمران فيه .

وانما يقوى الحكم بهذا جدا عندما يكون الراوى مدلساً .
 كما في حديث (٤٨/ب) عبد الرزاق عن الثوري ^٥ عن
 أبي اسحاق السبيبي ، عن يزيد بن نفيع ^٦ ، عن
 حذيفة ^٧ حديث . ان أوليتموها ابا بكر فقوى أمين ^٨
 الحديث .

يقول الحكم
الرسالة
مثلاً لذلك

- (١) أبو قلابة ، عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي ، من ٠٠ إلى
 ١٠٤ هـ وقيل بعدها ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، من
 الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٤١٧ .
- (٢) أبو الصلب . عمرو ، أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو الجرمي
 عم أبي قلابة ، ثقة من الثانية / بخ م ٤ ، تقريب ٤٧٨:٢
- (٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه عن عمران كما في التبيع
 وشرح النووي على مسلم انظر - التبيع : ١٥ ، شرح مسلم
 على النووي ١١ : ١٤٠ - ١٤١ .
- (٤) أما الأول فهو حديث : يدخل الجنة من أمتى سبعون الفاً ،
 أخرجه في كتاب اليمان ، باب دخول طوائف من المسلمين
 الجنة بغير حساب ٩٠ - ٨٩ : ٣ ، لكن جاً فيه ، عن هشام
 ابن حسان ، عن محمد يعني ابن سيرين قال حدثني عمران ،
 وأما الثاني فهو حديث أن رجلاً عذر يد رجل فانتزع يده - الحديث
 أخرجه في القسامية بباب من اتلف عضو الصائل في سبيل الدفاع
 المشروع ١١ : ١٦٠ - ١٦١ ، وقد أشار إلى ذلك الدارقطني
 فسي التبيع بعد الكلام على حديث عمران السابق .
- التابع : ١٥

(٥) هكذا في المخطوطة وهو خطأ وصوابه زيد بن يثيم كما في معرفة
 علم الحديث وهو زيد بن يثيم وقد تبدل اليا همزة المهداني
 الكوفي ، ثقة ، مختصر ، من الثانية / تـس . تقريب
 ٢٧٧:٢

(٦) حذيفة بن اليمان حسيل ويقال حسل ، حليف الانصار من =

رواه الحاكم عن طريق محمد بن سهل بن عسکر ^١ ، عن
عبد الرزاق ، ^٢ ثم الحكم عليه ^٣ ، بالانقطاع في
موضعين ،

أحد هذين بين عبد الرزاق والثوري ، مع اكتئاره عنه ، لأن
محمد بن أبي السرى ^٤ رواه عن عبد الرزاق ، عن النعيم
ابن أبي شيبة الجندي ^٥ عن سفيان .
والثاني بين الثوري وأبي اسحاق .

لأن ابن نمير رواه عن سفيان ، عن شريك ، عن أبي
اسحاق ^٦ .

ومن عجيب ما وقع في ذلك ، حديث فضالة الليبي رضي
الله عنه ^٧ .

مثال الثاني

== ٠٠ إلى ٣٦ هـ صحابي جليل من السابقين / ع ،
تقریب ١ : ١٥٦ .

١) أبو بكر ، محمد بن سهل بن عسکر التميمي مولاهم البخاري من
٠٠ إلى ٥٢٥ هـ ، ثقة من الحادية عشرة / م ت س ،
تقریب ٢ : ١٦٧ .

٢) معرفة علوم الحديث : ٢٨ - ٢٩
٣) هكذا في المخطوطات ، ولعله خطأ من الناسخ وصوابه شتم
حكم عليه .

٤) محمد بن الم توكل بن عبد الرحمن المهاشمي مولاهم المعروفة بابن
أبي السرى من ٠٠ إلى ٢٢٨ ، صدوق عارف له أوهام كثيرة ،
من العاشرة / د ، تقریب ٢ : ٢٠٤ .

٥) النعيمان بن أبي شيبة ، عبد الصناعي أو الجندي ، ثقة ،
من السابعة / د ، تقریب ٢ : ٢٠٤ .

٦) معرفة علوم الحديث للحاكم : ٢٨/٢٩

٧) فضالة الليبي الزهراني ، صحابي له حديث / د ،
تقریب ٢ : ١٠٩ .

" حافظوا على الصلوات ، وحافظوا على العصرين " ، ثان
أبا حاتم ابن حبان ، أخرجه في كتاب الصحيح ، من طريق
هشيم ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي
الأسود " ١ " ، عن فضالة به " ٢ " .

ثم من حديث اسحاق بن شاهين " ٣ " ، عن خالد بن
عبد الله الواسطي " ٤ " ، عن داود بن أبي هند ، عن
عبد الله بن فضالة الليبي " ٥ " ، عن أبيه " ٦ " .
ثم جعل الحديث عند أبي داود بن أبي هند " ٧ " ،
عن الشيفيين أبي حرب بن أبي الأسود ، وعبد الله بن فضالة
كلاهطا عن أبيه ، وليس الأمر كما زعم ، بل كل طريق منه مما
منقطعة .

فقد أخرجه أبو داود في سنته ، عن عمرو بن عون " ٨ " ،
عن خالد الواسطي ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي
حرب بن أبي اسود ، عن عبد الله بن فضالـ

(١) أبو حرب بن أبي الأسود الديلي ثقل اسمه محجن وتقييل عطاً من
٠٠ إلى ١٠٨ هـ ، ثقة من الثالثة / تـصـق ، تقريب
٤١٠ : ٢

(٢) موارد النطمان إلى زوائد ابن تحيان : الصلاة ، بباب المحافظة
على الصبح والعصر حديث رقم ٢٨١

(٣) أبو بشر ، اسحاق بن شاهين بن الحارث الواسطي ، صدوق ،
من العاشرة ، مات بعد ٢٥٠ هـ ، وقد جاوز المائة / خـ سـ
تقريب ٥٨ : ١

(٤) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي من
١١٠ هـ إلى ١٨٢ هـ ، ثقة ثبت من الثامنة / عـ ، تقريب
٠٢١٥ : ١

(٥) عبد الله بن فضالة الزهراني الليبي ، من أولاد الصحابة ، له
رواية مرسلة عاش إلى زمن الوليد بن عبد الملك / دـ تقريب
١ : ٤٤٠

(٦) موارد النطمان : الصلاة ، بباب المحافظة على الصبح والعصر
حديث رقم ٢٨٢

(٧) هكذا في المخطوطه ولعل الصواب فجعل الحديث عن أبي
داود بن أبي هند .

(٨) عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان من ٠٠ إلى =

عن أبيه "١" .

وهكذا رواه علي بن عاصم ، عن داود بن أبي هند .
فسقط في كل من روایتی ابن حبان رجل غير الذي سقط
في الأخرى "٢" .

وقد وقع الحكم بالارسال من أجل زيادة الواسطة ، مع
التصريح يحدثنا عند اسقاطه .
كما روى اصحاب السنن الاربعة من حدیث حجاج الصواف "٣" ،
عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، قال : حدثني الحجاج بن عمرو "٤"
فذكر حدیث " من كسر او عنج " "٥" .
وقد رواه معمر ومحاوية بن سالم "٦" ، عن يحيى بن أبي

د يحكم بالارسال
ندا سقط الواسطة
التصریح
التحدیث
ال ذلك

= = ٢٢٥ هـ ، ثقة ثبت ، من المعاشرة / ع ، تقریب

٧٦ : ٢

١) د . الصلاة ، باب في المحافظة على وقت الصلوات حدیث
رقم ٤٢٨

٢) سقط في الروایة الأولى ، عبد الله بن فضالة ، وفي الروایة
الثانية أبو حرب بن أبي الأسود .

٣) أبو الصلت ، حجاج بن أبي عثمان ميسرة أو سالم الصواف من ٠٠
إلى ١٤٣ هـ ، ثقة ، حافظ ، من المعاشرة / ع ، تقریب
١ : ١٥٣

٤) حجاج بن عمرو بن غزية الانصاري المازري المدني ، صاحبی ،
وله روایة عن زيد بن ثابت ، وشهد صفين مع علي رضي الله عنه
٤ ، تقریب ١ : ١٥٣

٥) الحديث أخرجه د . الحج . باب الأنصار حدیث رقم ١٨٦٢ ،
ت . الحج باب ماجا في الذي يهل بالحج فيكتسرويعرج حدیث
رقم ٩٤٠ ،

من ٥ : ١٩٨ - ١٩٩ . الحج ، فيمن أحضر يعدو ،
ق . المناسب . باب المحرر حدیث رقم ٣٠٧٧ .

٦) أبو سلام ، معاوية بن سالم بن أبي سالم من ٠٠ إلى حدود ١٧٠
، ثقة ، من المعاشرة / ع ، تقریب ٢ : ٢٥٩

كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ^١ ، عن الحجاج
ابن حمراء ^٢ .

وحكى الترمذى عن البخارى ، أن هذا أصح من حديث
حجاج الصواف ^٣ .

وكانه بسبب الوهم فى التصريح فيه يحدّثنا وسمحت لأى الحجاج
الصواف ، مع كونه ثقة والله أعلم .

واما القسم الثالث : فتارة يظهر لكونه عند الراوى بالوجهين
ظهروا بینا بتصریحه بذلك ونحوه .
وتارة يكون ذلك بحسب الظن القوى .

مثال الأول :

حديث أنس ^٤ " في الوضوء من مس الفرج ."
فقد رواه يحيى بن سعيد القطان ، وعلي بن المبارك ^٥ ،
عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن بسرة ^٦ ، أخرجه الترمذى من
 الحديث يحيى ^٧ ، وابن حبان في صحيحه من طرق

قسم الثالث
ذى يتراجع
يكونه روى
لوجهين
ما
لة لذلك
 الحديث الاول

(١) أبو رافع ، عبد الله بن رافع المخزومي مولى أم سلمة ، ثقة ، من
الثالثة / م ٤ ، تقریب ١ : ٤١٣

(٢) الحديث أخرجه من رواية معاذ ، الحج ، باب الاحسان حديث
رقم ١٨٦٣ .

ت الحج ، باب ماجا في الذى يهل بالحج فيكسر ويخرج
 الحديث رقم ٩٤٠

ق المناسب ، باب المحصر حديث رقم ٣٠٧٨

(٣) ت ٣ : ٢٧٧ - ٢٧٨ . حديث رقم ٩٤٠

(٤) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب بسرة

(٥) علي بن المبارك النائي ، ثقة ، كان له عن يحيى بن أبي كثير
كتابان أحدهما سماع والآخر ارسال من كبار السابعة / ع ،
تقریب ٢ : ٤٣

(٦) بصرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى الاسدية
صحابية ، لها ساقية وهجرة عاشت الى ولاية معاوية / ع ،
تقریب ٢ : ٥٩١

(٧) ت الطهارة ، باب الوضوء من الذكر حديث رقم ٨٢

علي "١" .

ورواه سفيان بن عيينة ، وجماعة ، عن هشام بن عروة (١٤٩) عن أبيه ، عن مروان بن الحكم ، عن بسرة "٢" . وكذلك رواه جماعة ، عن الزهرى ، عن عروة "٣" ، وهو في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر "٤" ، أنه سمع عروة "٥" ، يقول : دخلت على مروان بن الحكم ، فذكرا "٦" ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : من مس الذكر الوضوء "٧" ، فقال عروة : ماعلمت ذلك "٨" . فقال مروان : أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : إذا مس أحدكم ذكره فليتوضاً "٩" . فأجل قوم الحديث الأول بالارسال ، وجعلوا مدار هذا الحديث على مروان بن الحكم ، أو على شرط أرسله مروان وعروة إلى بسرة "١٠" . فعاد من عندها بالحديث ، كما جاء ذلك في بعض الروايات "١١" .

- (١) موارد الظمان الطهارة ، باب ماجا في معن الفرج حديث رقم ٢١٢
- (٢) موارد الظمان الطهارة بباب ماجا في معن الفرج حديث رقم ٢١٣
- (٣) موارد الظمان انطهارة . باب ماجا في معن الفرج حديث رقم ٢١٤
- (٤) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الانصاري من ٥٦٥ إلى ١٢٥ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٤٠٥
- (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تتوير الحوالك عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن عمرو بن حزم قال السيوطي . قال ابن عبد البر هذا خطأ من يحيى حيث قال عن محمد ، والصواب ابن محمد بلا شك . وليس الحديث لمحمد بن عمرو بن حزم عند أحد من أهل العلم بالحديث أهـ . تتوير الحوالك ١ : ٤٩ .
- (٦) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ فذكرا
- (٧) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ ، ومن مس الذكر .
- (٨) هكذا في المخطوطة وفي الموطأ هذا ط . الطهارة ، الوضوء من معن الفرج حديث رقم ٥٨
- (٩) هكذا في المخطوطة والعبارة فيها اضطراب ولحل الصواب أعلى شرط أن مروان أرسل عروة إلى بسرة .
- (١٠) انظر المستدرك على الصحيحين للحاكم ١ : ١٣٦ . قال :
- (١١) فبعث مروان حرسيا إلى بسرة . . . الخ

وليس الأمر كذلك ، فقد رواه شعيب بن أسحاق "١" ،
وريبيعة بن عثمان ، والمنذر بن عبد الله الحزامي "٢" ،
وعلى بن مسهر "٣" ، وزهير بن معاوية "٤" ، ونبيلة بن
عبد الواحد "٥" ، وحميد بن الأسود ، كلهم عن هشام بن
عروة عن أبيه ، عن مروان عن بصرة بالقصة ، وقال كل منهم في
آخره قال عروة ، ثم لقيت بصرة فسألتها عن الحديث فحدثتني
به عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أخرجه ابن خزيمة "٦" ،
وابن حبان "٧" ، في صحيحه "٨" ، والحاكم في
المستدرك "٩" وغيرهم .

(١) شعيب بن أسحاق بن عبد الرحمن الاموي مولاه من ١٠٠ الى
١٨٩ هـ ، ثقة روى بالإرجاء من كبار التاسعة / حمد من
تقريب ١ : ٣٥١ .

(٢) المنذر بن عبد الله بن المنذرين المغيرة بن حرام الأسدى
الحزامي ، من ١٠٠ الى ١٨١ هـ مقبول من الثامنة / من
تقريب ٢ : ٢٧٤ .

(٣) علي بن مسهر القرشي من ١٠٠ الى ١٨٩ هـ ، قاضي الموصل ،
ثقة ، له غرائب بعد ما اضطر من الثامنة / ع ، تقرب
٢ : ٤٤ .

(٤) أبو خيثمة زهير بن معاوية بن خديج الجعفي من ١٠٠ الى ١٧٢ هـ
وقيق غير ذلك ثقة ثبت ، من السابعة / ع ، تقرب
٢ : ٢٦٥ .

(٥) أبو خالد عنبية بن عبد الواحد بن عبد الله بن سعيد
ابن العاص الاموي الاعور ، ثقة عابد من الثامنة / خـ د
تقريب ٢ : ٨٨ .

(٦) صحيح ابن خزيمة الطهارة بباب استحباب الوضوء من
من الذكر حديث رقم ٣٣

(٧) موارد الظمان الطهارة بباب ماجا في من الفرج حديث رقم ٢١١

(٨) هكذا في المخطوطة ولو تأل في صحيحها لكان أولى .

(٩) المستدرك ١ : ١٣٦ - ١٣٧ - الطهارة - الوضوء من من
الذكر .

ولمَّا أُمِلَّة كثيرة مصرح فيها أنَّ الحديث عند الراوى على الوجهين، ولا إشكال في ذلك.

ومن الثاني^١ بعض أحاديث سعيد المقيرى^٢ عن أبي هريرة كحديث المسي^٣ صلاته.

رواية أبوأسامة، وعبد الله بن نعيم، وعيسى بن يونس، وأخرون، عن عبد الله بن عمر، عن سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة^٤.

قال الدارقطنى: يشبه أن يكون عبد الله حدث به على الوجهين^٥ — يعني سمه كذلك.

ومثله أيضاً: حديث "سئل من أكون الناس؟" ، قال: أناهم" الحديث. فيه هذا الاختلاف بعينه، وهو في صحيح البخارى على الوجهين^٦ ، فدل على صحة كل منهما، وكذلك غير هذين من الأمثلة.

نarration the second

narration the third

١) أي الذي يغلب الظن على سماعه من الوجهين من غير تصريح.

٢) أبو سعد، سعيد بن أبي سعيد كيسان المقيرى المدنى،

من ٠٠٠ إلى ١٢٠ هـ ثقة، من الثالثة / ع، تقريب ٢٩٧:١

٣) الحديث أخرجه خ الصلة، باب أمر النبي — الذي لا يتم رکوعه بالاغاثة حديث رقم ٧٩٣، الایمان والذور، باب اذا حنت ناسيا في الایران، حديث رقم ٦٦٦، الاستئذان . باب من رد فقال عليك السلام حديث رقم ١٢٥١

٤) التبع : ٩ ، فتح البارى ٢ : ٢

٥) أما الوجه الأول الذي روى من طريق سعيد بن أبي سعيد من أبيه فآخرجه خ الانبياء، باب قوله تعالى، واتخذ الله ابراهيم خليلًا حديث رقم ٢٣٥٣ ، المناقب حديث رقم ٣٤٩٠ ، وأخرجه من الوجه الذى بدون ذكر أبيه بين سعيد وأبي هريرة في الانبياء، باب قوله تعالى ألم كتم شهداً اذ حضر يعقوب الموت . حديث رقم ٣٣٧٤ ، الانبياء حديث رقم ٣٣٨٣ ، التفسير ، تفسير سورة يوسف حديث رقم

وسعید المقیری ، سمع من أبي هريرة أحاديث
وسمع الكثير من أبيه عن أبي هريرة .
فالظاهر أن هذه الأحاديث مما سمعه على الوجهين ، وكان
يحدث به بأحد هما كل مرة ، لأنه قليل الارسال ، ولم يعرف
بتدلیس البتة .

ونه أيضًا ما إذا اختلفت رواية المتن (٤٩/ب) فكان
يتعامه "١" بالواسطة ، وروى بعضه بدون الزائد أو بالعكس ،
فإنه يظهر والله ذلك كل رواية على حدة .
مثاله :

حديث أبي أمامة رضي الله عنه "عليك بالصوم فإنه لامنة
له" .

رواہ مهدی بن ميمون "٢" ، عن محمد بن أبي يعقوب "٣"
عن رجاء بن حمزة "٤" ، عن أبي أمامة ، وفيه قصة الدعاء
بالشهادة وغيرها "٥" .

وروى شعبة ، الفصل المتعلّق بالصوم منه ، عن محمد بن

الحديث الرابع

- (١) أي الحديث .
- (٢) أبو يحيى ، مهدی بن میمون الأزدی المعولی البصیری ، من
٠٠ الى ١٧٢ھ ، ثقة ، من صغار السادسة / ع ،
تقریب ٢ : ٢٧٩ .
- (٣) محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب الشمیع البصیری ، وقد ينسب
إلى جده ، ثقة ، من السادسة / ع ، تقریب ٢ : ١٨١ .
- (٤) أبو المقدام ، رجاء بن حمزة الكلدی ، ويقال أبو نصر
الفلسطینی ، من ٠٠ الى ١١٢ھ ، ثقة ، فقيه ، من
الثالثة / خاتمة ، تقریب ٤ : ٢٤٨ .
- (٥) موارد النطامان . الصوم . باب فضل الصوم حديث رقم
٩٢٩ .

أبي يعقوب ، سمعت أبا نصر الملاوي يعني حميد بن هلال ^١ ،
عن رجاً بن حيبة ^٢ .

أخرجه ابن حبان بالوجهين ، وقال هذا محفوظان ^٣ .

وأما القسم الرابع : المحتمل ، فامثلته قرية من هذا ، لكن
احتلال كونه على الوجهين ليس ثوبا ، بل هو متعدد بين الرسائل
بساقط الرائد ، وبين الاتصال ، والحكم بكونه متزدا فيه .
فمنه حديث عثمان رضي الله عنه " خيركم من تعلم القرآن وعلمه "
رواه سفيان الثوري ، عن علقة بن مرثد ^٤ ، عن أبي عبد
الرحمن السلمي ^٥ عنه ^٦ .

ورواه شعبة عن علقة هذا ، عن سعد بن عبيدة ^٧ ، عن
أبي عبد الرحمن السلمي ^٨ .

وقد تابع كلام من شعبة ، وسفيان جماعة على ما قال : فيحتمل أن
يكون الحديث عند علقة على الوجهين ، ويحتمل أن يكون أرسله عند
اسقاط سعد بن عبيدة .

(١) أبو نصر ، حميد بن هلال العدوى ، ثقة ، عالم ، توقف فيه ابن
سيرين ، من الثالثة / ع ، تقرب ١ : ٢٠٤

(٢) موارد النطمأن الصوم . باب فضل الصوم حديث رقم ٩٣٠

(٣) لم أقف على هذا القول في الزوائد ولعله
أورد في الصحيح .

(٤) أبو الحارث علقة بن مرثد الحضرمي الكوفي ، ثقة ، من
ال السادسة / ع ، تقرب ٢١ : ٢

(٥) أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن حبيب بن ربعة ، السلمي ،
مشهور بكتبه ، ولابيه صحبة ، ثقة ، ثبت ، من الثانية ، مات
بعد التسعين / ع ، تقرب ١ : ٤٠٨

(٦) خ . فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه
حديث رقم ٥٠٢٨ .

(٧) سعد بن عبيدة السلمي ، وهو حمزة الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ،
مات في ولية عمر بن هبيرة على العراق / ع ، تقرب ٢٨٨ : ١

(٨) خ . فضائل القرآن ، بباب خيركم من تعلم القرآن وعلمه
حديث رقم ٥٠٢٧ .

دِيْبَاثُ الثَّانِي

وَحْدِيْثُ أَبِي ذِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ۝ ، "اَنْكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا
يُذَكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ ۝ .
رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرَانَ ۝ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ شَمَاسَةَ ۝ ، عَنْ أَبِي ذِرٍ ۝ .
أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ طَرِيقِهِمَا كَذَلِكَ ، وَهِيَ مَجْدَدُ امْكَانِ اللَّقَاءِ ۝ .
وَلَعِلَّ الْأَظَهَرُ هَذَا ترجيحُ الْأَرْسَالِ ، لَأَنَّ ابْنَ شَمَاسَةَ ، أَنَّمَا لَقِيَ مِنَ
الصَّحَابَةِ مِنْ مَاتَ بَعْدِ أَبِي ذِرٍ ذَرْ بِزْمَنِ طَوْلِ كَعْمَرْوَةِ بْنِ الْعَاصِ ۝ .
وَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَغَيْرُهُمَا ۝ .
وَحْدِيْثُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ۝ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ۝ مِنْ ظُلْمِ مِنَ
الْأَرْضِ شَبِراً ۝ .

دِيْبَاثُ الثَّالِث

-
- (١) أَبُو ذِرٍ ، جَنْدَبُ بْنُ جَنَادَةَ عَلَى الْإِصْحَاحِ الْفَقَارِيِّ الصَّحَابِيِّ الْمُشْهُورِ
مِنْ ۰۰۰ إِلَى ۲۲۵ تَقْدِيمِ اسْلَامِهِ وَتَأْخِيرِ هِجْرَتِهِ فَلَمْ يَشْهُدْ بِدَرَائِعَ
، تَقْرِيبٌ ۲ : ۲۴۰ .
- (٢) أَبُو حَفْصٍ . حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرَانَ بْنِ قَرَادَ التَّجِيِّيِّ مِنْ ۸۰۰ إِلَى ۱۰۰۰
۱۶۰ هـ يَعْرُفُ بِالْحَاجِبِ ثَقَةُ مِنَ السَّابِعَةِ / بِخَمْدَسِقَ ،
تَقْرِيبٌ ۱ : ۱۰۸ .
- (٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَمَاسَةِ الْمَهْرَىِّ مِنْ ۰۰۰ إِلَى ۱۰۱۰ هـ أَوْ مَا
بَعْدُهَا ، ثَقَةُ مِنَ الْثَّالِثَةِ / مِنْ ۴۰۸۴ تَقْرِيبٌ ۱ : ۱۰۱ .
- (٤) مِنْ ۹۶ : ۹۷ - ۹۷ الْفَضَائِلُ ، وَصِيَّةُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ بِأَهْلِ مَصْرُ .
- (٥) هَذَا فِي الْمُخْطُوطَةِ وَلَعِلَّ الْكَلَامُ فِيهِ سَقْطٌ ، وَصَوَابُهُ رَوَاهُ وَهْبُ بْنُ
جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَتْ حَرْمَلَةَ الْمَهْرَىِّ يَحْدُثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
شَمَاسَةَ ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ ، عَنْ أَبِي ذِرٍ ذَرْ بِزْمَنِ الْحَدِيثِ ، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ
مِنْ طَرِيقِهِمَا كَذَلِكَ ، وَذَلِكَ عَلَى قَاعِدَتِهِ الْمُعَاصِرَةِ ، وَهِيَ مَجْدَدُ
امْكَانِ اللَّقَاءِ .
- (٦) عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلَةِ السَّهْمِيِّ ، الصَّحَابِيُّ الْمُشْهُورُ ، أَسْلَمَ
عَامَ الْحَدِيثِيةِ ، وَمَاتَ سَنَةَ نِيفَ وَأَرْبَعِينَ ، وَقَلِيلٌ بَعْدَ الْخَسِينِ ،
عَلَى تَقْرِيبِ ۲۲۷ : ۲۲۷ .
- (٧) أَبُو الْأَعْوَرِ ، سَعِيدُ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ فَضْيَلِ الْعَدُوِّ ، أَحَدُ
الْعَشَرَةِ مِنْ ۰۰۰ إِلَى ۱۰۰ هـ أَوْ بَعْدُهَا بِسَنَةِ أَوْ بَسْتَيْنِ / عَلَى
تَقْرِيبِ ۱ : ۲۹۶ .

رواية ابن عيينة وجاءة عن الزهرى ، عن طلحة بن عبد الله
ابن عوف "١" ، عنه .

رواية شعيب "٢" ، وصعر ، عن الزهرى ، عن طلحة ، عن
عبد الرحمن بن سهل "٣" ، عن سعيد ، أخرجه البخارى ،
من طريق شعيب "٤" .

طلحة هذا سمع من عمّه عبد الرحمن بن عوف "٥" ، وعثمان
بن عفان رضي الله عنهما ، وقد ماتا قبل سعيد بن زيد بكثير "٦"
وروى (١٥٠) عن سعيد بن زيد ، من غير واسطة
حديث " من قتل دون ماله فهو شهيد " "٧" .

فيحتمل أن يكون ذكر عبد الرحمن بن سهل في رواية محمد
وشحيب زيادة في متصل فيكون [هذا من القسم الأول ، ويحتمل

(١) طلحة بن عبد الله بن عوف الزهرى المدنى ، من ٢٥ هـ إلى
٩٧ هـ ثقة ، مكثر ، فقيه ، من الثالثة / خ ٤ ، تقريب
٣٧٩ : ١

(٢) أبو بشر ، شعيب بن أبي حمزة الاموى ، واسم أبيه دينار من ٠٠
إلى ٢٦٢ هـ أو بعدها ، ثقة عابد من السابعة / ع ،
تقريب ٣٥٢ : ١

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن سهل الانصارى ، وقد ينسب لجده ،
ثقة ، من الثالثة / ح ت كن ، تقريب ٤٩٣ : ١

(٤) خ ٠ المظالم ٠ باب أثم من ظلم شيئاً من الأرض ٠ حديث رقم ٢٤٥٢

(٥) عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف الزهرى القرشى من ٠٠ إلى
٣٢ ، أحد العشرة أسلم قدماً وثناقه شهرة / ع ، تقريب
٤٩٤ : ١

(٦) أما عثمان فتوفي سنة ٥٣٥ هـ وأما عبد الرحمن بن عوف فكما مر في
ترجمته أنه توفي سنة ٥٣٢ هـ وقيل غير ذلك .

(٧) الحديث أخرجه ق ٠ الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو ==

أن يكون عنده على الوجهين فيكون [١] من
الذين قبله .

وَمَا يُسْتَفَدُ ذِكْرُهُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ هَذَا النَّمَطِ ، حَدِيثُ
أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ "الظَّهَرُ شَطَرُ الْإِيمَانِ" أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ أَوْلَى
كِتَابِ الطَّهَارَةِ ، مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ زِيدًا يَحْسَنِي
ابْنَ سَلَامَ [٣] حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَا سَلَامَ يَعْنِي الْجَبَشِيَّ [٤] ،
عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [٥] .
وَاسْتَدْرَكَ الدَّارِقَطْنَيُّ عَلَى مُسْلِمٍ فِيهِ أَنَّ مَعاوِيَةَ بْنَ سَلَامَ
رَوَاهُ عَنْ أَخِيهِ زِيدٍ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَبْنِ خَنْبَرٍ [٦] ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ [٧] وَهُوَ ذَلِكَ
عَنْ النَّسَائِيِّ [٨] .

دِيْنُ الرَّابِعِ

== شهيد حديث رقم ٢٥٨٠ .

ت الديات ، باب ماجا ، فيمن قتل دون ماله فهو شهيد

حديث رقم ١٤١٨ .

(١) طيبين معكوفتين كتب على هامش الورقة وهو استدراك أشار
الناسخ إلى موضعه .

(٢) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب للذين - للثني
لا للجمع .

(٣) زيد بن سلام بن أبي سلام ، مطرور الجشي ، ثقة ، من
ال السادسة / بخ م ٤ تقریب ١ : ٢٧٥ .

(٤) أبو سلام ، مطرور الأسود الجشي ، ثقة ، يرسل ، من
الثالثة / بخ م ٤ ، تقریب ٢ : ٢٧٣ .

(٥) م ٣ : ٩٩ - ١٠٠ - الطهارة .

(٦) عبد الرحمن بن قاسم ، الأشعري ، مختلف في صحيحته ، وذكره
العجلبي في كمار ثلاثة التابعين ، مات سنة ٧٨ / خت ٤ ،
تقریب ١ : ٤٩٤ .

(٧) التبع : ١٣ ، شرح النووي على مسلم ٣ :
٩٩ - ١٠٠ .

(٨) لم أقف على الحديث في المجتبى ، كما أنه لم يشر إليه في
ذخائر الموارث ولا في المعجم المفهرس ولعله في السنن
الكبير أو عمل اليوم والليلة .

وابن ماجه ^١ ، فتكون رواية مسلم منقطعة بسقوط ابن خصم
ضدها .

وأجاب الشيخ أبو زكريا النووي رحمه الله ^٢ ، بأن الظاهر
أن مسلماً أطلع على سماع أبي سالم له من أبي مالك، فعلمه عنده
على الوجهين ^٣ .

ووجه بعضهم قول الدارقطني ، بأن أباً مالك الأشعري توفي
في طاعون عمواس ستة ثمانية عشرة ، وقد قالوا في رواية أبي سالم عن
علي وحذيفة وأبي ذر أنها مرسلة ^٤ فروايتها عن أبي مالك
أولى بالإرسال .

وقد وقع في كتاب الترمذى ^٥ والنمسائي ^٦ ، من
طريق أبي سالم هذا قال : حدثني الحارث الأشعري فذكر
حديث " إن الله أمر يحيى بن زكريا بخس كلمات الحديث .

١) ق الطهارة وسنتها ، باب الوضوء شطر الإيمان حديث
رقم ٢٨٠

٢) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الحواري الشافعى
من ٦٣١ هـ إلى ٦٧٦ هـ ، حافظ محدث له تصنيف ،
تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٧٠ ، مقدمة شرح النووي على
مسلم ١ : ٥ - ح

٣) النووي على مسلم ٣ : ١٠٠

٤) تهذيب التهذيب ١٠ : ٢٩٦ ، لكنه لم يذكر روايته عن
علسي .

٥) ت . الأمثال ، باب ماجا في مثل الصلاة في الصيام
والصدقة ، حديث رقم ٢٨٦٣

٦) لم أقف على الحديث في العجبي ، كما أنه لم يشر أصحاب
الأطراف إليه ولعله في السنن الكبرى .

واخرجه ابن حبان في صحيحه ^١ هكذا بلفظ حدثنا ثم قال عقبه الحارث الأشعري هذا هو أبو مالك الحارث بن مالك الأشعري ^٢ فعلى هذا لا تكون رواية أبي سلام ، عن أبي مالك مرسلة ، ولكن في هذا نظر ، فقد خالف ابن حبان جماعة منهم ابن عبد البر وغيره ، فقالوا : الحارث هذا في حديث يحيى بن زكريا عليهما السلام هو الحارث بن الحارث الأشعري ^٣ ، وهو غير أبي مالك ، صاحب روى عنه ^٤ .

وقد اختلف في اسم أبي مالك هذا ، فقيل كعب ، وقيل عبيد ، وقيل عمرو وقيل الحارث .

واختلف في اسم أبيه فقيل مالك ، وقيل عاصم ^٥ ، والله أعلم .

والامثلة في هذا الباب كثيرة جداً ، ولا يخفى على الممارس الفطن الحاق كل واحد بما يقتضيه نوعه ، وفيما ذكر من ذلك كفاية ، والله أعلم ، والله التوفيق .

- ١) موارد الظمان . الامارة ، باب ماجا ، في السمع والطاعة . حديث رقم ٤٥٥٠
- ٢) لم يذكر ذلك البيشني عقب ذكر الحديث .
- ٣) أبو مالك ، الحارث بن الحارث الأشعري الشامي ، صحابي تفرد بالرواية عنه أبو سلام ، وفي الصحابة أبو مالك الأشعري اثنان غير هذا / م ت س ، تقريب ١ : ١٣٩ .
- ٤) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب وهو متاخر عنه
- ٥) انظر تهذيب التهذيب ١٢ : ٢١٨ .

الباب السادس

في سياق ذكر الرواية المحكم على روایتهم بالارسال عن ذلك الشيخ المعين ، اما على الاطلاق او في حديث مخصوص ، حسبما امكن الوصول اليه ، مع ذكر من خالق في شيء من ذلك ، وعزوه القول بالارسال الى من حكم به ، مرتبًا بذلك على حروف الصجم ، ليسهل تناوله ، والكثـ عنه بالارسال ، ان شـ الله تعالى .

(المـرة)

١- أبا عثمان بن عفان رضي الله عنه ، : له عن أبيه فـ
صحيح مسلم حديث (لا ينكح المحرم ولا ينكح) ١٠ .
وذكر ابن أبي حاتم في كتابه المراسيل ، عن أبي بكر
الأنـ أنه سـأـلـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبـلـ أـبـانـ سـمـعـ مـنـ أـبـيهـ ؟ـ ،ـ قـالـ :ـ لـاـ ،ـ
مـنـ أـيـنـ سـمـعـ مـنـهـ ؟ـ ٢٠ [ثـبـتـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ التـصـرـيـحـ بـسـمـاعـهـ]

(١) ٩٣ - ١٩٦ - النـكـاحـ ،ـ بـابـ تـحرـيمـ نـكـاحـ المـحرـمـ
وكراهة خطبته .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم : ١٨ ، شرح علل الترمذى لابن
ربـجـ :ـ ٨٠ـ /ـ بـ زـادـ اـبـنـ رـجـبـ قـولـهـ .ـ وـمـرـادـهـ مـنـ أـبـينـ
صـحـتـ الرـواـيـةـ بـسـمـاعـهـ مـنـهـ ،ـ وـالـأـفـاـمـكـانـ ذـلـكـ وـاحـتـالـهـ غـيرـ
مـسـتـبـدـ ،ـ ١ـ هـ ،ـ وـقـدـ ذـكـرـهـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـرمـذـيـ
وـتـعـقـيـبـهـ بـقـولـهـ :ـ قـلـتـ حـدـيـثـهـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ مـصـرـحـ بـسـمـاعـهـ
مـنـ أـبـيهـ .ـ ١ـ هـ تـهـذـيـبـ ١ـ :ـ ٩٧ـ

من أبيه للحديث المذكور من ثلاثة طرق " ١ " []
 ٢ [] أباً " ٢ " ، عن أبي بن كعب ، وعن محمد
 ابن حجارة " ٤ " .
 قال أبو حاتم : هو مرسى " ٥ "

(١) أما الطريق الأولى فهي : حدثنا يحيى بن يحيى قال : قرأت على
 مالك عن نافع ، عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبيد الله أراد أن
 يزوج طلحة بن عمربنت شيبة بن حبيب ، فأرسل إلى أبا بن عثمان
 يحضر ذلك وهو أمير الحج ، فقال أبا بن : « سمعت عثمان بن
 عفان ٠ ٠ الحديث ٠

واما الطريق الثانية فهي : قال مسلم : وحدثنا محمد بن أبي
 بكر المقدسي ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع
 حدثني نبيه قال : بعثني عمر بن عبيد الله بن محمر ، وكان
 يخطب بنت شيبة بن عثمان على ابنته فأرسلني إلى أبا بن عثمان ،
 وهو على الموسى فقال : الا أرأي أعرابيا ان المحرم لا ينكح ولا ينكح ،
 أخبرنا بذلك عثمان عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ٠ ٠ ٠ الحديث
واما الطريق الثالثة فهي : قال مسلم : حدثنا عبد الملك بن
 شعيب بن الليث ، حدثني أبي ، عن جدي حدثني قال خالد بن
 يزيد ، حدثني سعيد بن أبي هلال ، عن نبيه بن وهب ، أن
 عمر بن عبيد الله بن محمر أراد أن ينكح ابنة طلحة بن عمر فأحبب
 أن تحضر ذلك ، فقال له أبا بن الاراك عراقيا جافيا اني سمعت
 عثمان بن عفان يقول ٠ ٠ ٠ الحديث ٠

(٢) مابين [] زيادات ذكرت على هاشم الكتاب وهي مما زاده
 سبط ابن العجمي برهان الدين الحلبي على كلام العلائي كما ذكر
 ذلك في مقدمة كتابه التبيين في أسماء المدلسين اذ قال : واعلم
 أنه لا يدخل في المدلسين القسم الذين أرسلوا ، وقد ذكر منهم
 العلائي في كتابه المراسيل جملة ، وزدت أنا جملة ذكرتهم على
 هاشم الكتاب ١ ٥ التبيين :

(٣) لم تذكر ترجمته فيما راجعته من كتب التراجم بأكثر مما ذكرها
 البرهان ٠

(٤) محمد بن حجادة - من ٠ ٠ الى ١٣١ هـ ، ثقة ، من الخامسة
 / ع ، تقريب ٢ : ١٥٠ ٠

(٥) الجرح والتعديل ١ / ١ : ٢٩٣ ، التاريخ الكبير
 ١ / ١ : ٤٥٣ ، لسان الميزان ١ : ٢٦ ٠

- ٣- ابراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي ^١ ، قال يحيى بن معين ^٢ ، وأبو حاتم : لم يسمع من أبيه شيئاً ^٣ ، [وقال أبو داود : لم يسمع من أبين شيئاً ^٤ .]
وقال أبو زرعة : ابراهيم بن جرير ^٥ عن علي رضي الله عنه
مرسل ^٥ .
- ٤- [ابراهيم بن طهمان ^٦ ، لم يدرك الحكيم ،
قاله الذهبي في مختصر المستدرك ^٧ .]
- ٥- [ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عباس ^٨ ، عن
يمونة ^٩ ، وروايته عنها في النسائي ^{١٠} .]

- (١) ابراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي ، صدوق ، من
الثالثة / دقيس ، تقريب ١ : ٣٣
- (٢) التاريخ والعلل : ٩٩ / ب ، تهذيب التهذيب ١ : ١١٢
- (٣) المراسيل : ١٥
- (٤) تهذيب التهذيب ١ : ١١٢
- (٥) المراسيل : ١٥
- (٦) ابراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد ، من ^{الى}
١٦٨ هـ ، ثقة يغرب ، تكلم فيه بالارجاء ، من السابعة /
، تقريب ١ : ٣٦
- (٧) تهذيب التهذيب ١ : ١٢١
- (٨) ابراهيم بن عبد الله بن محمد بن عباس بن عبد المطلب المهاشمي
المدني ، صدوق ، من الثالثة / م د منق ٠ ، تقريب
١ : ٣٨
- (٩) يمونة بنت الحارث الهلالية ، زوج النبي - صلى الله عليه
 وسلم من ٠٠ إلى ٥١ هـ على الصحيح / ع ، تقريب
٢ : ٦١٥
- (١٠) من ٢ : ٢٧ ، المساجد ، فضل الصلاة في المسجد
الحرام ، ٣ : ١٦٨ ، الحج ، باب فضل الصلاة
في المسجد الحرام .

افرده ابن حبان في اتباع التابعين ، وقال : لا يصح
سماعه من ميمونة " ١ " .

وفي التهذيب للمرzi ، أن روايته عن ميمونة في صحيح مسلم " ٢ " .
وهو وهم تنبه له في الاطراف في مسند ميمونة ، عند ذكره حدثنا مروعا ،
في صلاة في مسجد المدينة " ٣ " رواه خ في التاريخ باسقاط
ابن عباس ، وقال لا يصح فيه ابن عباس " ٤ " .

٦ - ابراهيم بن عبد الله بن عبد القاري المدني " ٥ " ، عن علمي
رضي الله عنه ، قال أبو زرعة وغيره ، مرسلا " ٦ " .
ومن يزيد بن عبد الله بن خصيفه ، وقيل بينهما رجل ، قاله
شيخنا ابو الحجاج المرزى في كتابه تهذيب الكمال " ٧ " .

٧ - ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف " ٨ " ، ولد على عهد النبي
- صلى الله عليه وسلم - فذكر في كتب الصحابة لذلك " ٩ " ،
ولا رؤية له ، بل هو تابعي ، يروى عن أبيه ، وعصر رضي
الله عنهما " ١٠ " .

(١) تهذيب التهذيب ١ : ١٣٧ الا أنه قال ، قلت ذكره ابن
حجان في الثقات في طبعة اتباع التابعين وقال : قيل انه
سمعه من ميمونة ، وليس ذلك ب صحيح عندنا انتهى .

(٢) تهذيب الكمال ١ : ٦٠

(٣) تهذيب التهذيب ١ : ١٣٧

(٤) التاريخ الكبير ١ / ١ : ٣٠٢ - ٣٠٣

(٥) ابراهيم بن عبد الله بن عبد القاري ، مقبول من الثالثة / من ،
تقريب ١ : ٣٧

(٦) المراسيل ١٥

(٧) تهذيب الكمال ١ : ٥٩

(٨) ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى من ٠٠ الى ١٠٥ هـ وقيل
٩٦ هـ ، قيل له رؤية / خ م د من ق تقريب
١ : ٣٨

(٩) الاصادبة ١ : ١٠٦ ، الاستيعاب ١ : ٤٩ ، أسد
الفلاحة ١ : ٤٢ ، التعبيريد ١ : ٦

(١٠) ذكر العلائي في آخر الكتاب أنه أورد أسماءً من اختلف في صحبته
أو كانت له رؤية وإن لم تكن لهم رواية حتى إذا وجدت لهم رواية
يحكم عليها بالإرسال . انظر ورقة ١١٠ / ب .

٨ ابراهيم بن أبي عبلة "١" ، قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : لم يدرك عبادة بن الصامت "٢" ، وذكر في التهذيب أنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ولم يدركه ، بل هو مرسلا "٣" .

[ذكر البخاري في التاريخ الكبير أنه سمع من ابن عمر "٤" ، ولم يذكر ابن أبي حاتم في المراسيل عن أحد أنه لم يسمع من ابن عمر ، وإنما قال الذهبـي في مختصر التهذيب أنه أرسل عن ابن عمر "٥" ، فكان المصنف أخذ منه "٦" ، والذهبـي فهم ذلك من قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، رأى ابن عمر "٧" ، ولم يقل سمع منه ، بل لا روى .]

وقد روى الطبراني "٨" في سند الشاميين باسناده إلى ابراهيم ابن أبي عبلة قال : رأيت ابن عمر يحتفي يوم الجمعة والأمام يخطب ، يخفى الخفقات ، وهو محتب "٩" .

(١) أبو اسماعيل ، ابراهيم بن أبي عبلة شعر بن يقطان الشامي ، من ٠٠ إلى ١٥٢ هـ ، ثقة من الخامسة / خ م د س ق ، تقريب ١ : ٣٩ .

(٢) المراسيل : ١٥

(٣) لم أجـد هذا في تهـذيب الـكمـال . وقد أورد هذا الكلام ابن حجر في التـهـذـيب ١ : ١٤٣ ، وقد تـعـقـبـهـ بما تـعـقـبـهـ بهـ السـبـرـهـانـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ .

(٤) التاريخ الكبير ١/١ : ٣١٠ ، تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ ١ : ١٤٣ .
(٥) هـكـذـاـ فيـ المـخـطـوـطـةـ وـقـالـ ابنـ حـجـرـ فيـ التـهـذـيبـ ، وـقـالـ الذهبـيـ فيـ مـخـصـرـ المـسـتـدـرـكـ أـرـسـلـ عنـ ابنـ عمرـ .

(٦) قلتـ قدـ ذـكـرـ العـلـائـيـ فـيـ آـخـرـ الـكـابـ انـ كـلـماـ عـزـاهـ إـلـىـ المـزـىـ فـسـيـ التـهـذـيبـ فـقـدـ أـخـذـهـ عـنـ شـيـخـ الذهبـيـ مـنـ مـخـصـرـهـ المـسـمـىـ تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ ١١٠ـ بـ ، مـنـ المـخـطـوـطـةـ .

(٧) الحرجـ والـتعديلـ ١/١ : ١٠٥ ، تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ ١٤٣:١
(٨) هوـ أـبـوـ النـاقـسـ سـلـيـمانـ بـنـ أـحـمـدـ بـنـ أـيـوبـ بـنـ مـسـطـيرـ الـلـخـيـ .ـ مـنـ ٢٦٠ـ هـ إـلـىـ ٣٦٠ـ هـ ، حـافـظـ مـحـدـثـ ثـقـةـ ، صـاحـبـ

الـمـعـاجـمـ الـثـلـاثـةـ .ـ تـذـكـرـ الـحـفـاظـ ٣ : ٩١٢ـ ٩١٧ـ .ـ

(٩) تـهـذـيبـ التـهـذـيبـ ١ : ١٤٣ ، سـنـدـ الشـامـيـنـ ١/٢ـ .ـ

ابراهيم بن عبيد ^١ ، قال الديمطي ^٢ : لا يُعرف له سماعاً من ابن عمر . قلت فروايتها عنه في الطبراني الكبير ^٣ .

١٠ - ابراهيم بن محمد بن الحارث أبو اسحاق الفزاري : الامام المشهور ، أخرج البخاري له ، في باب غزو المرأة في البحر عن أبي طواله عبد الله بن عبد الرحمن ^٤ ، عن أنس ، قصه أم حرام بنت ملحان ^٥ ، ونوم النبي - صلى الله عليه وسلم - عندها ^٦ .

وذكر أبو بكر بن مردوية الحافظ ^٧ ، أنه لم يسمع من أبيه طواله ، وأن الصواب ما رواه المسيب بن وضاح ^٨ ، عن أبي

- (١) ابراهيم بن عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الزرقعي الانصاري ، صدوقى من الرابعة / م ، تقريب ١ : ٣٩ .
- (٢) أبو أحمد وأبو محمد . عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن التوفى الديمطي الشافعى من ٦٦٣ هـ إلى ٧٠٥ هـ . محدث . حافظ . مصنف . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٧٧ - ١٤٧٩ ، الدرر الكاملة ٢ : ٤١٧ .
- (٣) تهذيب التهذيب ١ : ١٤٣ .
- (٤) أبو طواله ، عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الانصاري من ٩٠٠ إلى ١٣٤ هـ ويقال بعد ذلك ثقة ، من الخامسة / ع تقريب ١ : ٤٢٩ .
- (٥) أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصارية ، خالة أنس ، صطبة مشهورة ماتت في خلافة عثمان / خ م د من ، تقريب ٢ : ٦٢٠ .
- (٦) خ الجهد ، باب غزو المرأة في البحر ، حديث رقم ٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ .
- (٧) أبو بكر أحمد بن موسى بن مردوية الاصبهاني من ٣٢٣ هـ إلى ٤١٠ هـ . حافظ مفسر مؤرخ له مصنفات منها المستخرج على البخاري . التذكرة ٣ : ١٠٥ - ١٠٥١ .
- (٨) هكذا في المخطوطة ولها الصواب المسيب بن واضح كما في الميزان والسان . وهو المسيب بن واضح التلمسي الحفصى من ٢٤٦ هـ قال أبو حاتم صدوق يخطىء . ميزان ٤ : ١١٦ - ١١٧ ، لسان الميزان ٦ : ٤٠ - ٤١ .

اسحاق الفزارى ، عن زائدة "١" (١٥١) عن أبي طوالة "٢"

قلت : وفي ذلك نظر كما تقدم أن البخارى لا يكتفى بمجرد امكان اللقاء ، وأبوا اسحاق الفزارى ليس بمدلس ، والله اعلم .

١) ابراهيم بن محمد بن الحنفية "٣" ، عن جده علي رضي الله عنه قال أبو زرعة مرسلا "٤" .

- (١) ابو الصلت ، زائدة بن قدامة الثقفي ، من ٠٠ الى ١٦٠ هـ ، ثقة ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٢٥٦
- (٢) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : وقع في هذا الاسناد حدتنا أبو اسحاق هو الفزارى عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاري هكذا في جميع الروايات ليس بينهما أحد ، ورغم أبو مسعود في الاطراف أنه سقط بينهما زائدة بن قدامة وأقره المزني على ذلك ، وقواه بأن المسيب بن واضح رواه عن أبي اسحاق الفزارى عن زائدة عن أبي طوالة ، وقد قال أبو علي الجياني : تأملته في السير لأبي اسحاق الفزارى ، فلم أجده فيها زائدة ثم ساقه من طريق عبد الملك بن حبيب عنه ، عن أبي طوالة ليس بينهما زائدة ورواية المسيب بن واضح خطأ وهو ضعيف لا يقضى بزيادته على خطأ ما وقع في الصحيح ، ولا سيما وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ شيخ البخارى فيه ، كما أخرجه البخارى سواه ليس فيه زائدة ، وسبب الوهم من أبي مسعود ، أن معاوية بن عمرو رواه أيضا عن زائدة عن أبي طوالة ، فظنن أبو مسعود أنه عند معاوية بن عمرو بن أبي اسحاق عن زائدة وليس كذلك ، بل هو عنده عن أبي اسحاق وزائدة مما جمعهما تارة وذرقاها أخرى ، أخرجه أحمد عنه عاطفا لروايته عن أبي اسحاق على روايته عن زائدة ، وأخرجه الاسماعيلي عن معاوية ، فوضحت صحة ما وقع في الصحيح والله الحمد ١٥٧ : ٦
- (٣) ابراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، مصدق ، من الخامسة / ت عصق ، تقريب ١ : ٤٢
- (٤) المراسيل : ١٥ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٥٧

- ١٢- [] ابراهيم بن محمد بن طلحة بن عبد الله التميمي "١" .
 قال المزى في التهذيب : انه روى عن عمر ولم يدركه "٢" .
 قلت : ذكر ابن أبي حاتم أنه روى عنه "٣" ، ولم ينسبه
 على أنه مرسلاً ولم يذكر هذا في المراسيل ، فما أدرى من أين للمزى
 ما أخذه ، فان ابراهيم هذا لم يذكروا وفاته ، ولا سنه "٤" .
 قوله : ابن عبد الله خطأ ، إنما هو ابن عبيد الله بالتصغير .
 قوله : لم يذكروا وفاته خطأ أيضاً ، قال المزى : نقل
 عن ابن المديني والقاسم بن سلام "٥" ، وخليفة بن خياط "٦" ،
 أنه توفي سنة عشر ومائة . [] "٧"
 ١٣- ابراهيم بن مهاجر "٨" ، عن عبد الله بن مسعود :
 عليكم "٩" وارساله ظاهر ، لأن ابراهيم هذا يروى
 عن ابراهيم النخعي ، وطارق بن شهاب ونحوهما "١٠" .

- (١) أبواسحاق ابراهيم بن محمد بن طلحة التميمي المدني من هـ ٣٦
 إلى هـ ١١٠ ، ثقة ، من الثالثة / بخ م ٤ ، تقريب ٤١:١
 (٢) تهذيب الكمال ١:٦٤ ، تهذيب التهذيب ١:١٥٣
 (٣) الجرح والتعديل ١/١ ١٢٤
 (٤) قال ابن حجر في التهذيب ، قال ابن المديني وخليفة مات
 سنة هـ ١١٠ ، قلت : وذكر هشام بن الكلبي أن أمه خولة
 بنت منظور بن زيان تزوجها أبوه ، وقتل يوم الجمعة وهي حاصل
 بأبراهيم فيكون مولده سنة هـ ٣٦ وتكون روايته عن عمر مرسلة
 بلا شك هـ ١ . تهذيب ١:١٥٤
 (٥) أبوعبيد ، القاسم بن سالم البغدادي من ١٠٠ إلى هـ ٢٢٤ ، ثقة
 فاضل ، مصنف من العاشرة / زد ، تقريب ٢:١١٧
 (٦) خليفة بن خياط بن خياط بن العصفرى ، أبو عمر البصري
 من ٠٠ إلى هـ ٢٤٠ لقبه شباب ، صدوق ر بما خطأ ، وكان
 أخبارها عالمة / خ ، تقريب ١:٢٢٧
 (٧) تهذيب الكمال ١:٦٤
 ويشير أن الكلام من قوله ابن عبد الله خطأ إلى آخره ليس من كلام
 البرهان ولعله هامش من الحد النساخ أو المتعقبين ولم يشر
 في المخطوطة إلى ذلك .
 (٨) ابراهيم بن مهاجر بن جابر البجطي الكوفي ، صدوق لين الحفظ ،
 من الخاصة بم ٤ تقريب ١:٤٤
 (٩) تهذيب التهذيب ١:١٦٧

- (١) أبوأسماء ، ابراهيم بن يزيد بن شريك التميمي من ٥٢ هـ الى ٩٢ هـ ، ثقة عابد من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ٤٦ - ٤٥ .

(٢) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٧ .

(٣) ت ١ : ١٣٨ .

(٤) أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي المقدسي من ٥٦٩ هـ الى ٦٤٣ هـ ثقة . حافظ . جبل . دين . تذكرة الحفاظ ٤ : ١٤٠٥ - ١٤٠٦ .

(٥) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٧ .

(٦) أبوالمعتمر ، سليمان بن طرخلن التميمي البصري ، من ٤٦ هـ الى ١٤٣ هـ ، ثقة ، عابد ، من الرابعة / ع ، تقريب .

(٧) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ، وقال القطان في الرواية ابراهيم التميمي ، عن أنس في القبلة للصائم لاشي ، لـ يسمعه ، نقله الحافظ الضياء .

(٨) أبواسماعيل ابراهيم بن يزيد الخوزي الكندي من ١٥١ هـ الى ١٠٠ هـ ، صنف الحديث ، من السابعة / تـ ، تقريب ١ : ٤٦ - ٤٥ .

(٩) تهذيب التهذيب ١ : ١٨٠ .

١٦ - ابراهيم بن يزيد النخعي : أحد الأئمة ، تقدم أنه كان يدلس "١" ، وهو أيضاً من الارسال ، وجاءه من الأئمة صححوا مراسيله كما تقدم ، وخص البيهقي ذلك بما أرسله عن ابن مسحود "٢" .

وقال علي بن المديني : ابراهيم النخعي لم يلق أحداً من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - قيل له : فعائشة ؟ ، قال : هذا لم يروه غير سعيد بن أبي عروة ، عن أبي معاشر "٣" ، عن ابراهيم ، وهو ضعيف .

قال : وقد رأى ابا جحيفة "٤" ، وزيد بن ارقم "٥" ، وابن ابي اوقي "٦" ولم يسمع منهم "٧" .

وقال أيضاً عنه : لم يسمع من الحارت بن قيس "٨" ، ولا من عمرو بن شرجيل "٩" روى همام بن الحارت "١٠" عنه "١١" .

(١) انظر صفة ١٧٦ .

(٢) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ - ١٧٩ ، نقل عن العلائي .

(٣) أبو معاشر ، زياد بن كلبي الكوفي ، من ٠٠ إلى ١١٩ هـ وقيل ١٢٠ هـ ، ثقة ، من السادسة / م د ت س ، تقریب ١ : ٢٧٠ .

(٤) أبو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي يقال له وهب الخير من ٠٠ إلى ٧٤ هـ صحابي معروف / ع تقریب ٢ : ٣٣٨ .

(٥) زيد بن ارقم بن زيد بن قيس الانصاري الخزرجي من ٠٠ إلى ٦٦ هـ ، أو ٦٨ هـ ، صحابي مشهور أول مشاهده الخندق / ع تقریب ١ : ٢٧٢ .

(٦) عبد الله بن أبي اوقي ، علامة بن خالد الحارت الاسلامي من ٠٠ إلى ٨٧ هـ صحابي شهد الحديبية وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة / ع تقریب ١ : ٤٠٢ .

(٧) العلل لابن المديني : ١/٢٦١ ، المراسيل / ١٤٠ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

(٨) الحارت بن قيس الجوفي الكوفي ، ثقة ثمن الثانية ، قتل بصفين ، وقيل مات بعد علي / س ، تقریب ١ : ١٤٣ .

(٩) أبو ميسرة ، عمرو بن شرجيل الهمданى الكوفي من ٠٠ إلى ٥٦٣ هـ ، ثقة عابد ، محضر / خ م د س ، تقریب ٢ : ٧٢ .

(١٠) همام بن الحارت بن قيس بن عمرو النخعي الكوفي ، من ٠٠ إلى ٥٦٥ هـ ، ثقة طايد ، من الثانية / ع تقریب ٢ : ٢٢١ .

(١١) تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

وقال يحيى بن هعین ، وأبوزرعة ، وأبوحاتم : ابراهيم
النخعي ، دخل على عائشة رضي الله عنها ، وهو صغير ^١ ،
زاد الرازيان ولم يسمع منها شيئاً ^٢ .
وقال أبوحاتم أيضاً : أدرك أنساً ولم يسمع منه ^٣ .
وقال شعبة : لم يسمع ابراهيم النخعي ، من أبي عبد الله
الجدلي ^٤ .

قلت ، واسمه عبد بن عبد ، فيما ذكره مسلم وغيره .
وقال ابن أبي خيثمة : سمعت أبي يقول : كان في كتاب أبي
محاوية الضمير عن الأعش ، قال : ذكر الشعبي (٥١/ب) ابراهيم
النخعي فقال : ذلك الذي يروى عن مسروق ولم يسمع منه حرفاً .
قلت : وروايته عن مسروق ثابتة في الكتب .

قال أبو زرعة : ابراهيم النخعي ، عن عمر مرسلاً ^٥ .
وقال مسدود ^٦ : كان ابن مهدى وأصحابنا ينكرون أن يكون
ابراهيم سمع من علقة ^٧ .

وقال أبو زرعة أيضاً : عن علي مرسلاً ، وعن سعد بن أبي وقاص
مرسل ^٨ .
١٧ - ابراهيم بن يوسف بن أبي اسحاق السبيحي :

(١) التاريخ والعلل لابن معين : ١/٧٥ ، المراسيل : ١٤ ،
تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

(٢) المراسيل : ١٤ .

(٣) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

(٤) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ ، ت
١ : ١٦٠ - ١٦١ .

(٥) المراسيل : ١٤ .

(٦) أبوالحسن ، مسدود بن مسروه ، بن مسربيل ، بن مستورد الأسدى
البصرى من ٥٠٠ إلى ٥٢٨ ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة /

٢٤٢ ، تقریب ٢ : ٢ .

(٧) المراسيل : ١٤ .

علقة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، عابد ،
من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل بعد السبعين / ع تقریب ٢١٠٢

(٨) المراسيل : ١٤ ، تهذيب التهذيب ١ : ١٧٨ .

قال أبو نعيم : لم يسمع من أبيه شيئاً ^١ .
 قلت روايته عن أبيه في الصحيح ^٢ ، وعن جده ^٣ .
 ١ - أحزاب بن أسد بفتح الهمزة ، وقيل بضمها - أبو رهم السمعي ،
 وقيل السمعي وهو بتنته أشهر ^٤ .
 روى له ابن ماجه ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم (من أفضل
 الشفاعة أن يشفع بين الاثنين في النكاح) ^٥ .
 قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول ، ليس له صحة ^٦ .

- (١) ميراث العدال ١ : ٧٦
 (٢) قلت أخرج لها روايته عن أبيه عن جده في الأنبياء ٠ باب
 صفة النبي - صلى الله عليه وسلم حديث رقم ٣٥٤٩ ،
 وفي المغارى ٠ باب في قتل أبي جهل حديث رقم ٣٩٧٠
 هكذا في المخطوطة وفيه ملاحظتان :
- الأولى : - الظاهر أن المراد بجده هو اسحاق بن أبي اسحاق
 وهو غير مقصود ٠ بل المراد بجده جد أبيه أبو اسحاق السبعي .
 لأن هذا هو الذي يروى عنه ابراهيم ، قال المزري : ابراهيم ابن
 يوسف ٠ روى عن عبد الجبار الشبامي وجده أبي اسحاق عمرو بن
 عبد الله السبعي ١ هـ ٠ تهذيب الكمال ١ : ٧٠ - ٧١ ، وقال
 ابن حجر : روى عن أبيه وجده أبي اسحاق ١ هـ ٠ تهذيب
 التهذيب ١ : ١٨٣ .
 واط جده الادنى فلم يرو عنه ، بل ليس له ذكر في كتب تراجم
 الرواة التي بين أيدينا .
- الثانية : - ظاهر كلام العلائي أن رواية ابراهيم عن جده في
 الصحيح أيضاً لكن المزري لم يشر في تهذيب الكمال إلى أن روايته عنه
 في الصحيح بل لم يرمز لها بشيء كعادته ، بل قال ابن حجر في
 تهذيب التهذيب : قرأت بخط الذهبي ، ابراهيم لم يدرك جده
 أبو اسحاق ١ هـ ٠ ولم يعلق عليه بشيء ، فلو كانت روايته عنه
 في الصحيح لأشار إلى ذلك .
- (٤) أبو رهم ، أحزاب بن أسد ، مختلف في صحبه ، وال الصحيح أنه
 محضر ، ثقة ، دسق ، تقريب ١ : ٤٩ .
 (٥) في النكاح ، باب الشفاعة في التزويج حديث رقم ١٩٧٥
 (٦) المراسيل : ١٨ .

وَكَذَلِكَ قَالَ الْبَخَارِيُّ : هُوَ تَابِعٌ " ۱ " .

١٩- أخر بن عسّيب ^٢ ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -
في الطاعون ^٣ ، وعن مسلم بن عبّيد ^٤ .

قال ابن عبد البر : فيه نظر أى في صحته " ٥ " .

٢٠- [أ] أحمد بن عبد الرحمن المدسي المخزومي "٦" ، حجازي
عن سفيان الثوري ولم يدركه ، قال الفزى "٧"

٢١- الأَنْفُسُ بْنُ قَيْمٍ "٨" : مُشْهُورٌ ، أَسْلَمَ عَلَى عَمَّهُ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا لَهُ ، وَلَمْ تَتَقَوَّلْهُ رُوْيَاةٌ ،
فَهُوَ تَابِعٌ ، وَحَدِيثُهُ مَرْسُولٌ "٩"

(١) لم أقف على قول البخاري صراحة ولعله يفهم من كلامه في التاريخ اذ قال : أحزاب بن أسد الظاهري أبو رهم السمعي ، ويقال السمعي ، سمع أباً أويوب ، سمع منه خالد بن معدان ، ١٤ . التاريخ الكبير ٢١ : ٦٥ .
 (٢) أحمر أبو عصيб . مشهور بكتبه ، وقع في الاستيعاب . أحمر بن عصيб وتحقق ، ويحتمل أن يكون كنيته وأفقت اسم أبيه ، الامابة ١ : ٣٥ .

٤) أبو نصيرة ، مسلم بن عبید الواسطی ، ثقة ، من الخامسة /
 د ت ، تقریب ٢ : ٤٨١ .

٣) الحديث أخرجه حم ٥ : ٨١)

٤٤) الاستيعاب ١ : ٥)
٦) أحمد بن عبد الرحمن المخزومي ، مستور ، من الحادىـة
عشرة / ق ، تقريب ١ : ٢٠٠

(٧) تهذيب الكمال ١: ٣٢-٣١، تهذيب التهذيب ١: ٥٦
 (٨) أبوحر ، الاحتضان قيس بن معاوية بن حصين التميمي من ٠٠ الى ٤٩
 (٩) لذة مقا ٥٧٢، مختصر شرح / ع ، تقى ، ١: ٦٢

٩) الاصابة ١ : ١١٠ ، الاستیعاب ١ : ٥٥ - ٥٦ ،
الطبقات الكبیري ٧ : ٩٣ - ٩٧

- ٢٢- الاخنس السدوسي "١" : والد بکیر .
 قال أبو حاتم : لم يصح له سماع من ابن مسعود "٢" .
 ٢٣- أرطاه بن المنذر "٣" .
 قال أبو حاتم : لم يسمع من عبادة بن نسي "٤" شيئاً "٥" .
 ٢٤- أزداد بن فساعة ، ويقال : يزداد الفارسي "٦" مولى
 بجير بن ريشان اليماني "٧" .
 له في مسنـد أـحمد ، وسنـن أبي داود "٨" ، وابن ماجـه ،
 وغيرـهم ، عن النـبـي صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـدـيـثـ (اذا بـالـ
 أحـدـكـمـ ، فـلـيـنـشـرـ ذـكـرـهـ ثـلـاثـ "٩" .
-

- (١) قال ابن حجر في ترجمة الاخنس بن خليفة الضبي : وفي الرواية
 الاخنس بن خليفة والد بکير بن الاخنس روى عن ابن مسعود قوله
 أبو حاتم الرازي ، فلعله هو ، وإن كان غيره ، فينبغي أن يذكر
 للتميـز . أـهـ ، تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١ : ١٩٤ .
 المراسيل : ١٨ ، تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١ : ١٩٤ .
 (٢) أبو عـدـى ، اـرـطـاهـ بنـ المـنـذـرـ بنـ الـأـسـوـدـ الـالـهـانـيـ منـ ٠٠ـ إـلـىـ ١٦٢ـ هـ
 ثـقـةـ ، مـنـ السـادـسـةـ / بـخـ دـ مـ قـ ، تـقـرـيـبـ ١ : ٥٠ .
 (٣) عـبـادـةـ بـنـ نـسـيـ الـكـنـدـيـ ، أـبـوـ عـمـرـ الشـامـيـ ، قـاضـيـ طـبـرـيـ ، مـنـ
 ٠٠ـ إـلـىـ ١١٨ـ هـ ، ثـقـةـ ، فـاضـلـ مـنـ النـالـثـةـ / عـ ، تـقـرـيـبـ
 ١ : ٣٩٥ .
 (٤) المراسيل : ٤٩ ، تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١ : ١٩٨ .
 (٥) أـزـدـادـ ، ويـقـالـ يـزـدـادـ بـنـ فـسـاعـةـ ، فـارـسـيـ يـعـانـيـ ، مـخـتـلـفـ
 فـيـ صـحـبـتـهـ ، وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ مـجـهـولـ / قـ ، تـقـرـيـبـ
 ١ : ٥١ .
 (٦) بـجـيرـ بـنـ رـيشـانـ . قـالـ الـبـخـارـيـ لـاـيـتـابـعـ عـلـيـهـ . مـيـزانـ ١ : ٢٩٩ .
 لـسانـ الـمـيـزانـ ٢ : ٤ـ ٣ـ ، التـارـيـخـ الـكـبـيرـ ١ / ٢ : ١٣٧ .
 (٧) لم أـقـفـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ فـيـ سـنـنـ أـبـيـ دـاـودـ ، وـلـمـ يـشـرـ أـحـدـ مـنـ خـرـجـهـ
 أـنـ أـبـاـ دـاـودـ أـخـرـجـهـ لـكـنـيـ وـجـدـهـ فـيـ مـرـاسـيـلـ أـبـيـ دـاـودـ : ٥ـ
 (٨) الـحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ حـمـ ٤ : ٣٤٧ .
 (٩) قـ الطـهـارـةـ ، بـابـ الـاستـبـراءـ بـعـدـ الـبـولـ . حـدـيـثـ رـقـمـ ٢٢٦ .
 مـرـاسـيـلـ أـبـيـ دـاـودـ : ٥ـ

- قال ابن أبي حاتم ، عن أبيه : هو مرسلاً ، أى أنه تابعي " ١ " .
وقال ابن عبد البر : يقال له صحبة ، وأكثرهم لا يعرفونه ،
وقد قيل حديثه مرسلاً " ٢ " .
- ٢٥ - أزهربن حميدة " ٣ " : روى عن أبي بكر رضي الله عنه ،
قال ابن عبد البر في صحبتها نظر " ٤ " .
- ٢٦ - أزهربن عبد الله الحراري الحصري " ٥ " ، عن تيميم
الداري " ٦ " ،
قال في التهذيب : لم يصح منه ، وهو مرسلاً " ٧ " .
- ٢٧ - إسحاق بن سعيد " ٨ " ، عن عمر رضي الله عنه .
قال أبو زرعة عنه مرسلاً " ٩ " .

-
- (١) المراسيل : ١٤٣ قال بعد ذكر الحديث : ليس لأبيه صحبة ،
تهذيب التهذيب ١ : ١٩٩ .
- (٢) الاستيعاب ٢ : ٢٣٦ ، تهذيب ١ : ٤٩٩ .
- (٣) هكذا في المخطوطة وفي الأصابة أزهربن حميدة . الأصابة
١ : ٤٤ .
- (٤) الاستيعاب ١ : ٤٦ . الأصابة ١ : ٤٤ .
- (٥) أزهربن عبد الله بن جمیع الحراري ، صدوق تكلموا فيه للنصب ،
من الخامسة / د ت س . ، تقریب ١ : ٥٢ .
- (٦) أبو رقیة تمیم بن اوس بن خارجة الداری من ٤٠٠ الى ٤٠٥ هـ ،
صحابی مشهور / ختم ٤ ، تقریب ١ : ١١٣ .
- (٧) تهذیب الکمال ١ : ٧٧ ، تهذیب التهذیب ١ : ٢٠٤ .
- (٨) إسحاق بن سعيد بن هبيرة الحدوی البصري ، من ٤٠٠ الى
١٣١ هـ ، صدوق تكلم فيه النصب من الثالثة / خ د من
تقریب ١ : ٥٨ .
- (٩) المراسيل : ١٧ .

- ٢٨ - اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كاتمة ^١ ، أرسّل عن النبي - صلى الله عليه وسلم وكذا ، عن ابن عباس أيضا ، فانه لم يدركه ، قاله في التهذيب ^٢ .
- 〔 الذى في التهذيب ، أنه نقل عن ابن أبي حاتم أن روايته عنه مرسّلة ، وليس تعرض لعدم الادراك أبدا 〕
- ٢٩ - 〔 اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل القرشي المهاشمي ^٣ ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلا كما في التهذيب ^٤ ، وهو واضح 〕
- ٣٠ - اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ^٥ ، عن جدته أم سليم ^٦ .
- قال ابن أبي حاتم : سألت أبي هل سمع منها ؟ ، قال : هو مرسل . وعكرمة بن عمار ، يدخل بين اسحاق وأم سليم أنسا رضي الله عنهم ^٧ .

- (١) اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كاتمة العاصمي ، ويقال الشقفي ، صدوق ، من الثالثة ، ٤ / ٥٩ ، تقريب ١ : ٥٩
- (٢) تهذيب الكمال ١ : ٨٧
- (٣) اسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل المهاشمي ، ثقة ، من الثالثة / د ، تقريب ١ : ٥٨
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ٨٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٣٩
- (٥) اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الانصاري المدني أبو يحيى ، من ٠٠ إلى ١٣٢ هـ وقيل بعدهما ، ثقة حجة ، من الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٥٩
- (٦) أم سليم بنت مطحان بن خالد الانصارية ، والدة أنس اختلف في اسمها إلى خمسة أسماء اشتهرت بكنيتها ، وكانت من الصحابيات الفاضلات ، ماتت في خلافة عثمان / خ م د ت س ، تقريب ٢ : ٦٢٢
- (٧) هكذا في المخلوطة والذى في المراسيل قال : هو مرسل ، وعكرمة بن عمار قد وصل بين اسحاق وأم سليم اثنين ^١ هـ المراسيل : ١٦

٣١ - اسحاق بن يحيى بن طلحة "١" .

قال ابن أبي جاتم قيل لأبي زرعة : أحاديث اسحاق بن يحيى
ابن طلحة عن عبادة فقال : هي "٢" مراسيل "٣" .
قلت : (٤٥٢) وهو ضعيف أيضاً .

٣٢ - اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت "٤" ، عن
جد أبيه عبادة .

قال الترمذى "٥" : لم يدركه .
قلت : روايته عنه في سنن ابن ماجه "٦" .

٣٣ - أسد بن وداعة "٧" .

قيل لأبي زرعة : أسد بن وداعة ، عن أبي هريرة متصل ؟ ،
قال : ما أرى ، وقد رأى أبا أمامة وغيره "٨" .

(١) اسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبد الله التيمي ، ضعيف من
الخاصة / ت / ت ، تقریب ٦٢ : ١

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل قيل لأبي زرعة ، اسحاق
ابن يحيى بن طلحة عن عبادة ؟ قال : روى الفضيل بن
سلیمان وأبو أمية بن يعلي ، وهو مراسيل .

٦

(٤) اسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت من ٠٠ إلى
٦١٣ ، مجهول الحال ، من الخاصة / ق ، تقریب ٦٢:١

(٥) هكذا في المخطوطة ولعله تصحيف من كلمة المزى لانه ذكره في
تهذيب الكمال ١:٩٢ ، وكذلك في تهذيب التهذيب
١:٢٥٦ .

(٦) ق - التجارات ، باب ماجا ، فيمن باع نخلا موئرا أو عمدا
له مال حديث رقم ٢٢١٣

(٧) أسد بن وداعة شامي ، من صغار التابعين ، ناصبـي
يسـبـ قال النساءـ شـقةـ ، ميزـانـ الـاعـدـالـ ١:٢٠٧

٨) المـراسـيلـ : ١٨

٣٤- اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السباعي "ا" أحد
العلام .

قال ابن أبي حاتم ، صحت أبي يقول : اسرائيل لم يسم
من حبيب بن أبي ثابت ، ولا من سلمة بن كهيل ، ولا من زيد "٢" ،
ولا من طلحة بن مصري "٣" .

٣٥- أسد بن سهل بن حنيف أبو أمامة الانصاري : - ولد في حياة
النبي - صلى الله عليه وسلم وليس له صحابة ، وماروى عنه فهو مرسل ،
وقد روى عن جماعة من الصحابة منهم عمر رضي الله عنهم .
قال أبو زرعة : لم يسمع منه "٤" .

٣٦- الاسفع البكري ، وقيل ابن الاسفع "٥" ، ذكره الاطام أبو الفضائل
الصفاني "٦" ، فيمن في صحبه نظر ، وقد اختلف فيها "٧" .

٣٧- اسلم بن اوس بن بجرة الانصاري "٨" .
٣٨- قال ابن عبد البر ، في صحبه نظر "٩" .

٣٨- اسماعيل بن أمية : تقدم في الباب الذي قبل هذا حديثه عن

(١) أبو يوسف اسرائيل بن يونس بن أبي اسحاق السباعي من ٠٠ السى
١٦٥ـ وقيل بعدها ، ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة / ع ،
تقريب ١ : ٦٤

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل زيد .

(٣) المراسيل : ١٧

(٤) المراسيل : ١٨ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٦٤

(٥) الاسفع البكري ويتال ابن الاسفع قال ابن مأكولا هو بالفا . الاصابة

١ : ٥١

(٦) أبو الفضائل الحسن بن محمد بن حيدر العدوى العمى الهندى
من ٥٧٧ـ إلى ٦٥٠ـ عالم باللغة والفقه والحديث ، يفيه
الوعاء : ٢٢٧ ، العبر : ٢٠٥ - ٢٠٦ ، الشذرات
٥ : ٢٥٠

(٧) قال ابن حجر في الاصابة : يقال له صحبة أخرج حديثه
الطبراني . الاصابة ١ : ٥١

(٨) اسلم بن بجرة الانصاري ، وقيل اسلم بن اوس بن بجرة . مختلف
في صحبه الاصابة ١ : ٥٣

(٩) الاستيعاب ١ : ٤١ ، الاصابة ١ : ٥٣

عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد ، في صدقة الفطر عند مسلم ،
وان الدارقطني اعتبره بادخال بعضهم بينماها الحارث بن أبي
ذباب ، وأكد ذلك بأنه روى أيضاً عن سعيد المقبري ، عن عياض ،
عن أبي سعيد ، حديث "أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ" : ثم قال الدارقطني
ولانعلم أن اسماعيل روى عن عياض نفسه شيئاً "١" .

٣٩ - اسماعيل بن أبي اسحاق ~~باب~~^{أبا} اسرائيل الملاوي "٢" .
روى عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليل ، عن بلال ،
حديث (لاتشون في شيء من الصلوة إلا في صلاة الفجر) "٣" .
قال الترمذى : ولم يسمع هذا الحديث من الحكم ، إنما
رواوه عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، وأبا اسرائيل ليس بذلك
القوى عند أهل الحديث "٤" .

٤٠ - اسماعيل بن أبي خالد الكوفي ، أحد الكبار ، تقدم ذكره
فيمن كان يدلس .

قال ابن المدينى : رأى أنس بن مالك ، "٥" ولم
يسمع منه ، ولم يرو عن أبي وائل شيئاً ، ولم يسمع من ابراهيم التبعي "٦" .

- (١) انظر صفحة ٢٥٢
- (٢) أبو اسرائيل ، اسماعيل بن خالية العيسى الملاوي الكوفي
من ١٦٧ إلى ٢٠٠ وله أكثر من ٨٠ سنة وقيل اسمه
عبد العزيز ، صدوق سبي ، الحفظ نسب إلى الخلفي
التشيع / ت ق ، تقریب ١ : ٦٩ .
- (٣) ت . الصلاة . باب ماجا في التثواب في الفجر .
Hadith رقم ١٩٨ .
- (٤) ت ١ : ٣٧٩ .
- (٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب التهذيب ، وفي المراسيل
(رأى انصاروية) .
- (٦) المراسيل : ١٥ - ١٦ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٩٢ .

وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي هل سمع اسماعيل بن أبي خالد ، من أبي ظبيان " ١ " ؟ { قال : لا أعلمه .

وقال اسحاق بن منصور " ٢ " ، عن يحيى بن معين ، لـ مسمى من أبي ظبيان " ٣ " [٤] .

وروى أبو معاوية ، عن اسماعيل بن أبي خالد ، عن تيم " ٥ " .

قال ، قالت عائشة رضي الله عنها : " وددت أنني نكلت عشرة " .
ال الحديث " ٦ " .

قال يحيى بن معين : هذا خطأ من أبي معاوية (٥٢ / ب) إنما هو اسماعيل بن أبي خالد ، عن رجل آخر غير قيس .

وقال يحيى القطان : سألت اسماعيل بن أبي خالد ، عن حديث رواه عنه ابن أبي عروة ، عن الشعبي ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (أربع ليس عليهم جنائية) فقال : ليس من حديثي .

وذكر عنه يحيى بن سعيد القطان شيًّا يروى عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، أن المغيرة بن شعبة " ٧ " لما شهد عليه الثلاثة الحديث قال يحيى : ليس ب صحيح .

(١) أبو ظبيان ، حصين بن جندب بن الحارث الجني من ٠٠ إلى ٩٦ هـ ثقة ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٨٢ .

(٢) أبو يعقوب ، اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج التميمي المروي من ٠٠ إلى ٢٥١ هـ ، ثقة ، ثبت ، من الحاديه عشرة / ح م تمسق ، تقريب ١ : ٦١ .

(٣) المراسيل : ١٦ ، تهذيب التهذيب ١ : ٢٩٢ .

(٤) مابين [] زيادة على الهاش وهي استدراك وضع حسب اشارة الناسخ .

(٥) هو قيس بن أبي حازم .

(٦) لم أقف على من أخرج الحديث .

(٧) المغيرة بن شعبة بن مسعود بن محبث الثقي ، من ٠٠ إلى ٥٠ هـ على الصحيح ، صحابي مشهور أسلم قبل الحديبية ، وولى أمراً البصرة / ع ، تقريب ٢ : ٢٦٩ .

وذكر عنده قول الشعبي في الجراحات أخوات ف قال يحيى ،
كان صعي فلم يصححه اسماعيل .
وذكرى حديث اسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر يعني ~~يعنسي~~
الشعبي ، عن أيمان بن خريم "١" ، وفيه شعر فقال لي اسماعيل :
لم أسمع هذا الشعر من عامر .
وقال ابن المديني ، قلت لـ يحيى يعنيقطان : ما حملت
عن اسماعيل عن عامر هي صحاح ؟ ، قال : نعم ، الا أن فيها
حديثين أخاف أن لا يكون سمعها . "٢" .
قلت لـ يحيى : ماهما ؟ ، قال : قال عامر في رجل ~~خسيس~~
أمراه فلم تفتر حتى تفرقا "٣" .
والآخر قول على رضي الله عنه في رجل متزوج امرأة على أن يعتقد
آباه "٤" .

٤١ - اسماعيل بن أبي خالد الفدكي "٥" .
قال ابن أبي حاتم : سمعت أبا يقول : لم يدرك البراء ،
فقلت له : ف الحديث يزيد بن هارون ، عن شيبان ، عن

-
- (١) أبو عطية ، أيمان بن خريم بن الأخرم الأسدي الشامي الشاعر ،
مختلف في صحابته وقال العجلي تابعي ثقة / ت ، تقریب
٨٨ : ١
- (٢) الجرح والتعديل ١١١ : ١٧٥ ، تهذيب الكمال ١٢ : ١
لكتها ذكرها إلى قوله : نعم .
- (٣) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٥ : ٦٣ . الطلاق
ما قالوا في الرجل يخير إمرأته فلا تخثار حتى تقوم من مجلسها .
- (٤) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة ٤ : ٢١٦ . النكاح . في
الرجل يتزوج المرأة على شيء ويصل إليه . لكن الحديث ليس
عن علي وإنما هو عن عامر الشعبي .
- (٥) اسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، صدوق ، من الثالثة /
تمييز ، تقریب ١ : ٦٩

- يحيى بن أبي كثیر ، عن اسماعيل بن أبي خالد الفدكي ، أن البراء
ابن عازب حدثه في الضحايا ^١ ، فقال : هذا وهم ، وهو
مرسل ^٢ .
- ٤٢ - اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر ^٣ ، عن فضالية
ابن عبيد الله وغيره ، قال في التهذيب : هو مرسل ^٤ .
قلت : لم يسمع من الصحابة الا من السائب بن يزيد ^٥ .
- ٤٣ - أسمربن ساعدة الماتري ^٦ .
- ٤٤ - والأسود بن أبي الاسود النهدى ^٧ .

- (١) الحديث أخرجه ابن أبي حاتم في العلل بهذا الاستناد
وأعلمه ، وقد روى الحديث من وجه آخر عن البراء بن عازب .
في مسند الامام أحمد . وسنن أبي داود ، والترمذى وصححه ،
والنسائى وابن ماجه .
- (٢) المراسيل : ١٦ ، علل الحديث ٢ : ٤٣ ، حديث رقم
١٦٠٨ .
- (٣) أبو عبد الحميد ، اسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر المخزومي
مولاه من ٦١ هـ إلى ١٣١ هـ ، ثقة من الرابعة / خ ٣
من ق ، تقریب ١ : ٧٢ .
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ١٠٧ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣١٧ .
- (٥) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثامة الكدى يحرف بابن أخت
النفر ، من ٩١ هـ إلى ٠٠ صاحبى صغير وهو آخر من مات
بالمدينة من الصحابة / ع تقریب ١ : ٢٨٣ .
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي الاصابة والتجريد أسمربن ساعدة
ابن هلوات الماتري . اثبت ابن حجر له الصحجة وروى لـ
حديثا واحدا وقال الذهبي في اسناده مجہول
- التجريد ١ : ١٧ ، الاصابة ١ : ٥٦ .
- (٧) الاسود بن أبي الاسود النهدى ، قال الذهبي مجہول ،
وكأنه غلط فيهم بعضهم التجريد ١ : ١٨ ، وأورده ابن
حجر في القسم الاول الاصابة ١ : ٥٦ .

- ٤٥ - وأسید بن صفوان "١" .
 ٤٦ - والقطن "٢" .
 ٤٧ - والاقرع الغفارى "٣" ، ذكرهم المصغاني فيمن فسّي
 صحبه نظر ، ولم أر لهم ذكرا في الرواية فكتبتهم احتياطا "٤" .
 ٤٨ - الأسود بن سفيان بن عيد الأسد المخزومي ، كذلك أيضا ،
 ذكره ابن عبد البر "٥" .
 ٤٩ - الأسود بن يزيد "٦" ، أحد كبار التابعين ، أدرك النبي
 - صلى الله عليه وسلم - مسلما فلم يره ، وذكر في كتب الصحابة
 للمعاصرة "٧" ، فليعلم ذلك .
 ٥٠ - أشعث بن اسحاق بن سعد بن أبي وقاص "٨" ، عن جده ،
 قال أبو زرعة : مرسل "٩" .
-

- (١) أَسِيدُ بْنُ صَفْوَانَ ، مذكُورٌ فِي الصَّحَابَةِ ، رُوِيَّ عَنْ عَلَيْهِ الْفَقِيرِ ٧٧ : ١ .
- (٢) لَمْ يَقُلْ لَهُ عَلَى ذِكْرِهِ إِلَّا صَابَةً أَوْ تَجْرِيدًا أَوْ اسْتِيعَابًا أَوْ أَسْدَافَةً .
- (٣) الْأَقْرَعُ الْغَفَارِيُّ هُوَ الْحَكَمُ بْنُ عَصْرَوْ ، رُوِيَ حَدِيثُ النَّبِيِّ عَنْ الْوَضْوِ يُفَضِّلُ الْمَرْأَةَ ، التَّجْرِيدُ ١ : ٢٧ ، الصَّابَةُ ١ : ٧٣ - ٧٤ .
- (٤) قَلَتْ قَالَ أَبْنُ حَجْرٍ فِي التَّهْذِيبِ فِي تَرْجِمَةِ أَسِيدِ بْنِ صَفْوَانَ رُوِيَ لَهُ أَبْنُ مَاجِهِ فِي التَّفْسِيرِ هَذَا الْحَدِيثُ الْوَاحِدُ فِي فَضْلِ أَبْنِي بَكْرٍ . وَكَذَلِكَ الْأَقْرَعُ الْغَفَارِيُّ لَهُ حَدِيثٌ كَمَا أُشِيرَ فِي تَرْجِمَتِهِ ، وَكَذَلِكَ الْأَسْوَدُ بْنُ أَبْنِي الْأَسْوَدِ لَكُنْ رَوَايَتُهُ عَنْ جَنْدِبٍ أَخْرَجَهَا أَبْنُ مَنْدَةَ وَذَكَرَهَا أَبْنُ حَجْرٍ فِي الصَّابَةِ .
- (٥) اسْتِيعَابٌ ١ : ٤٤ .
- (٦) أَبُو عَمْرٍ ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ النَّخْعَنِيُّ ، مِنْ ٠٠ إِلَى ٧٤ هـ أَوْ ٧٥ هـ ، مُخْضَرٌ ثَقَةٌ ، مُكْثُرٌ فَقِيهٌ ، مِنْ الثَّانِيَةِ / عَ ، تَقْرِيبٌ ١ : ٧٧ .
- (٧) التَّجْرِيدُ ١ : ٢١ ، الصَّابَةُ ١ : ١١٤ - ١١٥ ،
- (٨) أَشْعَثُ بْنُ اسْحَاقَ بْنَ سَعْدَ بْنَ أَبْيِ وَقَاصٍ ، مَالِكُ بْنُ أَهْيَبَ الزَّهْرَى ، مُقْبَلٌ مِنَ الْرَّابِعَةِ / د ، تَقْرِيبٌ ١ : ٧٩ .
- (٩) الْمَرَاسِيلُ : ١٩ ، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ١ : ٣٥٠ .

٥١ - أمية بن خالد "١" ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ،
أنه كان يستفتح بصعاليك الصحابرين "٢" ، وعنه أصحاب
السبيعي ،

قال ابن عبد البر : لاتصح له صحة عندي ، والحديث
مرسل " ٣ " .

٥٢ - أمية بن شبيل "ع"

قال ابراهيم بن محمد الصنحاني "٥" : لم يلق عرة بن محمد "٦" بن عطية "٧" .

^{٥٣} أهباٰن ابن أخت أبي ذر "٨" ، وعنه حميد بن عبد الرحمن .

قال أبو عمر : لاتصح له صحبة ، وانما يروى عن أبي ذر رضي الله عنه " ٩ " .

- (١) أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص أخو خالد ، من ٠٠ الى ٨٧ هـ ثقة ، من الثالثة / سـ ق ، تقریب ١ : ٨٣

(٢) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة . نقلًا عن الإصابة ١ : ١٣٢ والحديث أخرجه الطبراني قال الهيثمي ورجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ١٠ : ٦٢

(٣) الاستيعاب ١ : ٣١

(٤) أمية بن شبيل يهاني ، له حديث منكر . ميزان الاعتدال ١ : ٢٧٦

(٥) ابراهيم بن محمد بن فراس الصنعاني . روى عن وهب ابن منية ، الجرح والتتعديل ١١١ : ١٢٧

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل قال ابراهيم الصنعاني ، لم يلق أمية بن شبيل ، وعمرو بن محمد الصنعاني عروة عن محمد ابن عطية .

(٧) عروة بن محمد بن عطية السعدي ، عامل عمر بن عبد العزيز على اليمن من ٠٠ الى ١٢٠ هـ مقبول من السادسة / د ، تقریب ٢ : ١٩ ، المراسيل : ١٩

(٨) اهبان الفقاري ، ابن امرأة أبي ذر ، وقيل ابن أخته ، من الثانية ، وقد يذكر في الصحابة / س ، تقریب ١ : ٨٥

(٩) الاستيعاب ١ : ٣٢

- ٥٤ - أوس بن عبد الله ، أبو الجوزاء البصري "١" ، عن عمر ،
وعلي رضي الله عنهما .
- قال أبو زرعة : مرسلا "٢" .
- ٥٥ - [] أوس بن عبد الله بن بريدة "٣" .
- قال أحمد بن سيار "٤" ، لم يدرك أباه ، وأكثر روايته
عن أخيه سهلا "٥" .
- ٥٦ - إيس بن سهل الجعفري "٦" ، مختلف في صحبه "٧" .
- ٥٧ - إيس بن عبد الله بن أبي ذياب "٨" .
- له في السنن الثلاثة ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديث :
(لا تغزوا أمة الله) "٩" .

- (١) أوس بن عبد الله الريسي ، أبو الجوزاء من ٠٠ إلى ٥٨٣ هـ ، ثقة ، من الثالثة / ع تقييّب ١ : ٨٦ ، المراasil : ١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٣٨٤
- (٢) أوس بن عبد الله بن بريدة المروزي ، قال البخاري: فيه نظر ، و قال الدارقطني متوك ميزان ١ : ٢٧٨
- (٣) أبو الحسن ، أحمد بن سيار بن أيوب المروزي من ١٩٨ هـ إلى ٢٦٨ هـ ، ثقة حافظ فقيه ، من الحادية عشرة / س ، تقييّب ١ : ١٦
- (٤) سهل بن عبد الله بن بريدة ، قال ابن حبان منكر الحديث ، ميزان الاعتدال ٢ : ٢٣٩
- (٥) إيس بن سهل الجعفري . حلبي الانصار ، مختلف في صحبه .
- (٦) الأصابة ١ : ١٠١ ، قال ابن حجر في الأصابة ذكره ابن مندة ، وقال أبو نعيم أظنه تابعيا ، وذكر حديثين ثم قال الأسناد الاول منقطع ، وفي الثاني محمد بن ابراهيم وهو ابن أبي حميد أحد الفضعاء .
- (٧) الأصابة ١ : ١٠١ ، إيس بن عبد الله بن أبي ذياب الدوسي ، نزيل مكة ، مختلف في صحبه ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / د من ق ، تقييّب ١ : ٨٧
- (٨) الحديث أخرجه د . النكاح ، باب في ضرب النساء ، حديث رقم ٢١٤٦ .
- (٩) ق ، النكاح ، باب ضرب النساء .
- د ٢ : ١٤٧ ، باب في النبي عن ضرب النساء .

وذكر الاشْرُم ، عن أَحْمَد بْن حِبْلٍ ، أَنَّهُ مُرْسَلٌ ، وَلَيْسَتْ لَهُ صِحَّةٌ ،

وَقَالَ : هُوَغَيرِ إِيَّاسَ بْنِ عَبْدٍ "١" ، وَأَثَبَتْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدٍ الْبَرِّ وَغَيْرُهُ صِحَّتِهُ "٢" .

"٣" - أَيْمَنُ بْنُ خَرِيمَ بْنِ فَاتِكَ الْأَسْدِي : مُخْلَفٌ فِي صِحَّتِهِ أَيْضًا .
وَلَهُ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "٤" .
قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : اسْلَمَ مَعَ أَبِيهِ وَهُوَ غَلامٌ يَقْاعٌ "٥" .
وَقَالَ فِيْهُ أَحْمَدُ الْجَعْلَيِّ : هُوَ تَابِعٌ شَفَّافٌ "٦" .
وَكَذَلِكَ قَالَ الدَّارِقطَنِيُّ : نَحْوُهُذَا .

- (١) أَبُوعُوفٌ ، إِيَّاسُ بْنُ عَبْدٍ ، مُرْتَبٌ ، لَهُ صِحَّةٌ ، يَعْدُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ / ٤ ، تَقْرِيبٌ ١ : ٨٧
هَكُذا فِي الْمُخْطُوطَةِ ، وَفِي الْمَرَاسِيلِ قَالَ الاشْرُمُ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِيَّاسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ إِيَّاسُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذِيَّا بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : لَا ، وَلَيْسَ لَهُ صِحَّةٌ .
- (٢) الْأَسْتِيعَابُ ١ : ٤٩ ، وَقَالَ ابْنُ حِجْرٍ فِي التَّهْذِيبِ : قَلْتُ جِئْنِي أَحْمَدَ بْنَ حِبْلَ وَالْبَخَارِيِّ وَابْنَ جَبَانَ بِأَنَّ لَصِحَّةِ لَهُ ، وَلَمْ يَخْرُجْ أَحْمَدُ حَدِيثَهُ فِي مَسْنَدِهِ ، وَذَكَرَهُ ابْنُ جَبَانَ فِي ثَقَاتِ التَّابِعِيِّينَ وَذَكَرَهُ فِي الصَّاحَبَةِ ، وَالرَّاجِحُ صِحَّتِهُ .
- (٣) قَالَ ابْنُ حِجْرٍ فِي الْأَصَابِةِ . قَالَ الْمُبِرِّدُ فِي الْكَاملِ لَهُ صِحَّةٌ ، وَقَالَ الْمَرْبَزَانِيُّ لَهُ صِحَّةٌ ، وَقَالَ ابْنُ السَّكْنِ يَقَالُ لَهُ صِحَّةٌ ١٥
١ : ١٠٣ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْأَسْتِيعَابِ : يَقَالُ أَنَّهُ اسْلَمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ غَلامٌ ١٥ : ٤٢ .
- (٤) حَدِيثُهُ فِي النَّهْيِ عَنْ شَهَادَةِ الزُّورِ ، أَخْرَجَهُ تَشْهِيدَاتٍ ، بَابَ مَا جَاءَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ حَدِيثٌ رَقْمُ ٢٢٩٩ وَقَالَ عَقبَةُ وَلَا نَعْرُفُ لَأَيْمَنَ سَمَاعًا مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
- (٥) الْأَسْتِيعَابُ ١ : ٤٢ .
- (٦) تَهْذِيبُ الْكَمالِ ١ : ١٣٤ .

٥٩ - أين [رجل آخر] "١" .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الحسن بن صالح "٢" عن مصتور ، عن الحكم ، عن عطا ، ومجاحد ، عن أيمن "٣" ، وكان فقيها ، قال : يقطع السارق في ثمن المجن ، وكان ثمن المجن على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم دينارا "٤" .
فقال أبي : هو مرسل ، وأرأى "٥" أنه والد عبد الواحد
ابن أيمن "٦" ، وليس له صحة "٧" .

وقلل عبد الله بن أحمد : وجدت في كتاب أبي يخط يده ،
حدثي محمد بن ادريس الشافعي ، قال ، قال لي محمد بن
الحسن "٨" : فقد روى شريك حديث مجاهد ، عن أيمن بن
أم أيمن أخي أسامة بن زيد لامه .

- (١) زيادة كتبت على البهاش وهي استدراك وضع في مكانه حسب
إشارة الناسخ .
- (٢) الحسن بن صالح بن حي وهو حيان بن شفي المهداني
الثوري من ١٠٠ هـ إلى ١٩٩ هـ ثقة فقيه عايد ، روى
بالشيع من السابعة / بخ م ٤ ، تقريب ١٦٧ : ١ .
- (٣) أيمن في السرقة ، قيل هو أيمن الجشي ، وقيل مولى ابن
النمير ، وقيل هو أيمن بن أم أيمن والأخير خطأ ، والowell أشبه ،
تقريب ١٨ : ٨٨ .
- (٤) الحديث أخرجه س ٨ : ٧٥ - ٦٦ .
- (٥) هكذا في المخطوطه وفي العلل ، وفي المراسيل رأى أنه .
- (٦) أيمن الجشي ، المكي ، والد عبد الواحد ، ثقة من الرابعة
/ خ صد . تقريب ١٨ : ١ .
- (٧) العلل ١ : ٤٥٧ - ٤٥٨ حدث رقم ١٣٧٥ ، المراسيل
١٧ - ١٨ .
- (٨) محمد بن الحسن الشيباني . أبو عبد الله . أحد الفقهاء . لينه
النسائي وغيره من قبل حفظه وكان من بحور الفقه ، قويا فسي
مالك . ميزان الاعتدال ٣ : ٥١٣ .

قلت : لاعلم لك بأصحابنا ، أيمن أخوأسامة ، فبلغ "١" مع النبي - صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، ولم يبق بحد النبي - صلى الله عليه وسلم "٢" ، فيحدث عنه "٣" .

قلت : وكذا ذكره ابن اسحاق أيضاً فيمن استشهد يوم حنين "٤" والحديث مرسل كما قال أبو حاتم .

٤- أَبْيَوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السَّخْتَيَانِيُّ : أَحَدُ الْأَعْلَامِ .
قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، وَأَبْوَ حَاتِمٍ : رَأَى أَنْسُ بْنُ مَالِكَ وَلَمْ يسمع منه "٥" .

وَسَأَلَ أَحْمَدَ هَلْ سَمِعَ مِنْ عَطَاءَ بْنِ يَسَارٍ ؟ ، قَالَ : لَا "٦" .
وَقَالَ أَبْوَ حَاتِمٍ : لَمْ يَرَوْنَ أَبِي حَمْرَةَ "٧" شَيْئاً ، إِنَّمَا

- (١) هكذا في المخطوطة وفي الحل للإمام أحمد ، والمراسيل
لابن أبي حاتم ، قتل .
- (٢) هكذا في المخطوطة وفي الحل للإمام أحمد ، والمراسيل
لابن أبي حاتم يوم حنين قبل أن يولد مجاهد ولم يبق بحد
النبي - صلى الله عليه وسلم .
- (٣) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٣٩٢ ، المراسيل : ١٧ .
- (٤) المسيرة النبوية ٤ : ٨٥ - ٨٦ .
- (٥) المراسيل : ١٧ لكنها من قول أبي حاتم وحده ولم أقف على
قول أحمد .
- (٦) أيضاً لم أقف على قول أحمد هذا فيما راجحت فيه من كتب ، لكن
أيضاً في تهذيب التهذيب وقال الأجري ، قيل لأبي داود سمع
أيوب من عطاء بن يسار ؟ ، قال : لا ، قال أبو داود ،
قلت لاحظ : تقدم أيوب على مالك قال : نعم ، ١٣٩٩:١ هـ
- (٧) هو أبو حمزة القصار ، عمران بن أبي عطاء الأسدى مولاهم أبو
حمزة بالمهملة والزائى القصاب الواسطي صدوق له أوهام
من الرابعة ، مات بعد المائة ، تقريب ٢ : ٨٤

روى عن أبي جمرة الضبي "١" .
وقال البخاري : ما أرى أئيب سمع من أبي صالح يعني
السمان "٢" ، ذكره الترمذى عنه في كتاب العلل ، في حديث
(٥٣ / ب) [أبي هريرة] "٣" ، العمرة إلى العمرة .

(البيان)

- ٦١- بازلام أبو صالح مولى أم هاني "٤" .
قال ابن حبان : لم يسمع من ابن عباس "٥" .
٦٢- [بهر بن مروان "٦" بن عبد الرحمن بن أبي بكرة "٧" ،
عن جد أبيه أبي بكرة "٨" ، في سنن ابن ماجه "٩" .

- (١) أبو جمرة ، نصر بن عمراً بن عصام الضبي من ١٠٠ إلى
١٢٨ هـ ، ثقة ثبت ، من الثالثة / ع ، تقريب ٣٠٠:٢ .
(٢) المراسيل : ١٧ .
(٣) أبو صالح ، ذكره السمان الزيارات المدنية من ١٠١ إلى ١٠١ هـ ،
ثقة ثبت من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٨ .
(٤) زيادة على المهاشم وهي استدراك وضع حسب اشارة الناسخ .
(٥) بازلام ، ويقال آخره نون ، أبو صالح مولى أم هاني ، ضعيف
مدلعي من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٩٣ .
(٦) تهذيب التمهذيب ١ : ٤١٧ ، المجرودين ١ : ١٧٦ .
(٧) هكذا في المخطوطة ، وفي التقريب بحر بن مرار .
(٨) أبو معاذ ، بهر بن مرار بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي
البعضى ، صدوق ، اخْتَلَطَ بآخرة ، من السادسة / ق ،
تقريب ١ : ٩٣ .
(٩) أبو بكرة ، نفيع بن الحارث بن كلدة الثقفي ، صحابي مشهور
بكتبه ، من ٠٠ إلى ٥١ هـ أو ٥٢ هـ / ع ، تقريب ٢٠٦ .
(١٠) الطهارة ، باب التشديد في البول حديث رقم ٣٤٩ .

وذكر في التهذيب أنه مرسلاً^١ ،
وفي مسند أحمد^٢ ، وصحن الطبراني الأوسط^٣ ،
ادخل عبد الرحمن بن أبي بكرة^٤ ، بينه ، وبين أبي بكرة.
٦٢ - بريد بن أبي مريم^٥ ، عن أبي موسى الأشعري ،
قال في التهذيب : لم يسمع منه^٦ .
٦٤ - بسر بن أرطاء ، ويقال ابن أبي أرطاء^٧ ، مختلف في
صحته قوله عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديثان .
أحدهما في جامع الترمذ^٨ ، وسنن أبي داود^٩ ،
والنسائي^{١٠} . وعنه فيه أنه قال : سمعت رسول الله -
صلى الله عليه وسلم .

- (١) تهذيب الكمال ١ : ١٤٢ ، تهذيب التهذيب ٤٢٠ : ١
حم ٥ : ٣٦ - ٣٥
- (٢) مجمع البحرين في زوائد المصحابين للهيثمي : ٣٤
- (٣) عبد الرحمن بن أبي بكرة نفي عن الحارث الثقفي من ٠٠٠ إلى
٩٦ هـ ، ثقة من الثانية / ع ، تقريب ١ : ٤٧٤
- (٤) بريد بن أبي مريم ، مالك بن ربيعة السلوقي البصري من ٠٠٠ إلى
١٤٤ هـ ، ثقة ، من الرابحة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ٩٦
- (٥) لم يذكر المزني أن بريداً لم يسمع من أبي موسى ، وقد اقتصر على
ذكر روايته عن أبي موسى فقال : روى عن أنسٌ وأبي موسى
عبد الله بن قيس الأشعري ١ هـ تهذيب الكمال ١ : ١٤٥
- (٦) بسر بن أرطاء ، ويقال ابن أبي أرطاء وأسمه عمير بن عمير بن عمران
القرشي العامري من ٠٠٠ إلى ٦٨ هـ ، من صغار الصحابة /
دست من ، تقريب ١ : ٩٦
- (٧) ت . الحدود ، باب ماجاء في أن لا تقطع الأيدي في
الفزو حدث رقم ٤٤٠٨
- (٨) د . الحدود ، باب في الرجل يسرق في الفزو يقطع
حدث رقم ٤٤٠
- (٩) من القطع في السفر ٨ : ٩١

وكذلك أثبت ابن حبان ، والدارقطني ، وغيرهما
له الصحبة " ١ " .

وقال الواقدي " ٢ " ، تبصّر النبي - صلى الله عليه وسلم ،
وسر صغير لم يسمع منه " ٣ " .

وحكاه ابن عبد البر ، عن أحمد بن حنبل ، وأبن معين نحوهذا " ٤ " .

٦٥ - بسر بن سعيد " ٥ " .

قال أبو زرعة : بسر بن سعيد عن عمر مرسلاً " ٦ " .

٦٦ - بشير بن شعيب بن أبي حمزة " ٧ " .

احتاج به البخاري عن أبيه ،

وقال ابن معين : لم يسمع من أبيه شيئاً ، سأله عنها - يعني

- (١) الاستيعاب ١ : ٦٤ - ٦٥ ، تهذيب التهذيب ٤٣٦: ١
- (٢) محمد بن عرب بن واقد السهمي الأسلمي بالولاية المدني أبو عبد الله الواقدي من ١٣٠ هـ إلى ٢٠٧ هـ مؤرخ ، متوفى مسح سعة علمه ، من التاسعة / ق ، تقريب ٢ : ١٩٤ ،
الأعلام ٧ : ٢٠٠ .
- (٣) الطبقات ٧ : ٤٠٩ ، ميزان الاعتدال ١ : ٣٠٩ .
- (٤) تهذيب التهذيب ١ : ٤٣٥ .
- (٥) الاستيعاب ١ : ٦٤ .
- (٦) قلت: أما حدیثه الثاني فهو " اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها . الحديث ، اخرجه ابن حبان في صحيحه انظر
موارد الظمان : ٦٠١ الدعوات حدیث رقم ٢٤٢ .
- (٧) بسر بن سعيد المدني من ١٠٠ إلى ١٠٠ هـ ، ثقة ، جليل ،
من الثانية / ع تقريب ١ : ٩٧ .
- (٨) المراسيل : ٢٠ .
- (٩) أبو القاسم بشير بن شعيب بن أبي حمزة بن دينار القرشي
من ٠٠ إلى ٢١٣ هـ ، ثقة من كبار العاشرة / خ ت من
تقريب ١ : ٩٩ .

كتب أبيه ، فقال : لم أسمعها من أبي ، إنما أنا صاحب طلب ،
فلم يزالوا به حتى حدثهم .

وذكر غيره أن روايته عن أبيه إنما هي بالاجارة " ١ " .

وقال أبواليمان " ٢ " : سمعت شعيب بن أبي حسنة ، وقد
حضر - من أراد " ٣ " أن يسمع هذه الكتب فيسمعها من أبني ،
فإنه قد سمعها مني " ٤ " .

وهذا القول يرد القولين الأولين ، ويؤيد فعل البخاري رحمه
الله تعالى " ٥ " .

٦٧ - بشر بن عاصم " ٦ " .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه ، هل سمع من غيلان

(١) ذكر ابن أبي حاتم رواية عن أحمد أنه سأله بشر سمع من أبيه
 فأجاب بأنه لم يسمع وإنما هي اجارة انظر الجرح والتعديل
 ١/١ : ٣٥٩ ، وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن أبي
 زرعة أن بشر عن شعيب اجراه ، تهذيب التهذيب ١ :
 ٤٥٢ - ٤٥٢ .

(٢) أبواليمان ، الحكم بن نافع البهرياني ، الحصى من ٠٠٠ إلى
 ٢٢٢ هـ ، ثقہ ثبت ، من العاشرة / ع تقریب ١ : ١٩٣ .

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال : فدخلنا عليه حين
حضرته الوفاة فقال هذه كتبى قد صحتها ، فمن أراد أن
يأخذها فليأخذها ، ومن أراد أن يعرض فليعرض ، ومن أراد
أن يسمعها من أبيه فليسمعاها ، فإنه قد سمعها مني .

(٤) تهذيب الكمال ١ : ١٥٣ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٥٢ .

(٥) وقد اعترض بقصة شعيب بن أبي حسنة . على قصة أبي حاتم
عن أحمد ، الذي وابن حجر وقد ردداها ابن حجر بتضمين
قصة أبي حاتم للانقطاع بين أبي حاتم وأحمد حيث قال أبو حاتم
ذكر لي أن أحمد بن حنبل قال ٠٠٠ الخ ، انظر ميزان الاعتدال
 ١ : ٣١٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٥٢ .

(٦) بشر بن عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة الشفوي الطائي ،
ثقة من السادسة / د ت ق . تقریب ١ :

ابن سلمة "١" ؟ ، قال : هو مرسل . يعني أن "٢" غيلان
أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم "٣" .
٦٨ - بشر بن المفضل "٤" .

قال أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ : لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبْنَ طَاؤِسٍ "٥" إِلَّا حَدِيثًا
وَاحِدًا : اتَّقُوا بَيْتًا يُقَالُ لَهُ الْحَطَامُ "٦" .
٦٩ - بشر بن أبي مسعود عقبة بن عمرو الانصاري "٧" :
قال ابن عبد البر : رأى النبي - صلى الله عليه وسلم "٨" .
قلت : وهو معدود عندهم من التابعين "٩" .

- (١) غيلان بن سلمة بن محبوب بن مالك الشقفي . صاحبي سكن الطائف وأسلم بعد فتح الطائف الاصابة ٣ : ١٨٦ - ١٨٨
- (٢) كتب في المخطوطة (ابن) وكتب على المهاش (ال الصحيح أن) وثبتت كما في المهاش .
- (٣) المراasil : ١٩
- (٤) أبو اسماعيل بشر بن المفضل بين لاحق الرثاشي البصري من ٠٠ إلى ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ ثقة ، ثبت ، عابد ، من الثامنة / ع ، ترثي ١ : ١٠١
- (٥) عبد الله بن طاوس بين كيسان اليماني ، أبو محمد ، من ٠٠ إلى ١٣٢ هـ ثقة ، فاضل ، عابد ، من السادسة / ع ، ترثي ١ : ٤٢٤
- (٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٨٩ ، ٣٠١ ، والحديث أورده الهيثمي في مجتمع الزوائد ١ : ٢٧٧ -
- (٧) الطهارة ، باب في الحمام والنورة وتتكلم عليه . بشير بن أبي مسعود ، عقبة بن عمرو الانصاري المدني ، له رؤية ، وقال العجلبي تابعي ثقة / ح م د من ق ، ترثي ١ : ١٠٣
- (٨) الاستيعاب ١ : ٦٤
- (٩) قلت ومن ذكره في التابعين العجلبي وابن حبان والبخاري ومسلم وأبو حاتم الرازى انظر تهذيب التهذيب ١ : ٤٦٧ ، وكذلك الحاكم في معرفة علم الحديث : ٤٥

٧٠ - بشير بن نهيلك "١" .

حکى الترمذی في العلل عن البخاری أنه قال : بشير بن نهيلك
لا أرى له سمعاً من أبي هريرة "٢" .

وقد احتاج هو "٣" ومسلم في كتابيهما بروايته عن أبي هريرة .
والجمع بين ذلك ، أن وكينا "٤" روی عن عمران بن حذیر "٥"
عن أبي مجلز ، عن بشير بن نهيلك قال : اتيت أبي هريرة بكتاب ،
وقلت له : هذا حديث "٦" أرويه عنك "٧" ؟ ،
قال : والاجارة أحد انواع التحمل ، فاحتاج به الشیخان
لذلك . وما ذكره الترمذی ليس فيه الانفي السماع ، فـ لا
تناقض "٨" .

(١) بشير بن نهيلك السدوسي ، ويقال السلوبي أبوالشعثاء ، ثقة ، من الثالثة / ع تقریب ١ : ١٠٤

(٢) تهذیب التهذیب ١ : ٤٧٠

(٣) الضمیر يرجع الى البخاری .

(٤) أبو عبیدة ، عمران بن حذیر البصري ، من ١٤٩ إلى ١٠٠ هـ ، ثقة من السادسة / م د ت من ، تقریب ٢ : ٨٢

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذیب الكمال وتهذیب التهذیب والطبقات ، وقال يحيى بن سعيد القطان عن عمران .

(٦) هكذا في المخطوطة وفي تهذیب الكمال والتهذیب : اتيت أبي هريرة بكتابي الذي كتبته عنه ، فقرأته عليه ، فقلت :

هذا سمعته منك ، قال : نعم .

(٧) الطبقات الكبرى ٧ : ٢٢٣ ، تهذیب الكمال ١ : ١٥٨ ، تهذیب التهذیب ١ : ٤٧٠ .

(٨) قلت والاشکال قائم اذاً أن بشيراً قرأ على أبي هريرة وهذا يطلق عليه سماع أيضاً .

٧١ - بقية بن الوليد :

تقدم أنه مدلس [مكثر من التدليس] ^١ عن مشائخه
 (٤ / ٥٤) مما سمعه من الضحفاء والمجهولين عنهم ^٢ ،
 وقل ما أرسل مما تبين انقطاعه .
 وقد قال أبو حاتم الرازى : لم يسمع بقية من ابن عجلان
 شيئاً ^٣ .

٧٢ - بكر بن عبد الله المتربي ^٤ ، عن أبي ذر رضي الله عنه ،
 قال أبو حاتم : هو مرسل ^٥

٧٣ - [بكر بن سوادة ^٦ ، روى عن عبد الله بن عمرو بن
 العاص ، وروايته عنه في سنن أبي داود ^٧ ، والترمذى ^٨ .
 قال النووي في المذهب : لم يسمع منه ^٩]

(١) زيادة على الهاش وهي استدراك وضع حسب اشارة الناسخ .

(٢) انظر صفة ١٧٧

(٣) محمد بن عجلان المدني ، من ٠٠ الى ١٤٨ هـ ، صدوقى
 إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة / خت

(٤) ، تقريب ٢ : ١٩٠

المواسيل : ٢٠

(٥) أبو عبد الله ، بكر بن عبد الله المتربي ، من ٠٠ الى ١٠٦ هـ

ثقة ثبت جليل من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ١٠٦

المواسيل : ٢٠ ، تهذيب التهذيب ١ : ٤٨٤

(٦) أبو شعامة ، بكر بن سوادة الجذامي المصرى ، ثقة فقيه ، من

الثالثة ، مات سنة بعض وعشرين ومائة / ختم ٤ ، تقريب

١ : ١٠٦

(٧) د . الصلاة . باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه

من آخر الركعة . حديث رقم ٦١٧

(٨) ت الصلاة . باب طاجا في الرجل يحدث في التشدد

حديث رقم ٤٠٨

(٩) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب التهذيب قال النووي في

شرح المذهب لم يسمع من عبد الله بن عمرو ١ هـ : ٤٨٤

المجموع ٣ : ٤٤٤

- ٧٤ - بكر بن القاسم "١" : عن أبي بكر الصديق .
 قال أبو حاتم : هو مرسلا "٢" .
- ٧٥ - [بكر بن أبي السميط "٣" ، ذكره الحاكم في علم الحديث
 فيمن عد في طبقة التابعين ، وليس منهم ، وقال : لم يصح
 له عن أنفس ، إنما أسقط قتادة من الوسط "٤"]
- ٧٦ - [بكر بن عبد الله بن الأشج "٥" : روى عن عبد الله بن
 للحرث بن جزء الزبيدي "٦" وأبي أمامة أسعد بن سهيل
 ابن حنيف ، وريحة ، وعباد ، والسائل بن يزيد وصهود
 ابن لبيد "٧" .
- قال الحاكم في علم الحديث ، انه عد في التابعين ، ولم
 يصح سماعه من الصحابة ، وقال : لم يثبت سماعه من عبد الله بن
 الحارث بن جزء ، وإنما روایاته عن التابعين "٨" .

- (١) لم أقف على ترجمة لبكر بن القاسم في كافة كتب الرجال التي بأيدينا
 ولعل في الاسم خطأ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ، قال أبو زرعة : بكر بن
 القاسم عن أبي بكر الصديق مرسل ١٥ . المراسيل : ١٩-٢٠ .
- (٣) بكر بن أبي السبط المسمعي ، المكتوفي ، بصري ، صدوق
 من السابعة / من ، تقريب ١ : ١٠٧ .
- (٤) معرفة علوم الحديث : ٤٥ .
- (٥) أبو عبد الله ، وأبو يوسف ، بكر بن عبد الله بن الأشج مولىبني
 مخروم من ٠٠ إلى ١٢ هـ ثقة من الخامسة / ع ، تقريب
 ١ : ١٠٨ .
- (٦) أبو الحارث ، عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي من ٠٠ إلى
 ٨٥ هـ وقيل ٨٦ هـ وهو أصح وقيل غير ذلك ، صحابي سكن
 مصر ، وهو آخر من مات بها من الصحابة / د ت ق ، تقريب
 ١ : ٤٠٧ .
- (٧) تهذيب التهذيب ١ : ٤٩١ - ٤٩٢ - تهذيب الكمال ١ :
- (٨) معرفة علوم الحديث : ٤٥ .

- وذكره ابن حبان أيضاً في أتباع التابعين ^١ []
- ٧٧ - بلال بن سعد بن تميم الأشعري ، ويقال الكدي القاض ^٢ " عن أبي الدرداء ^٣ ، رضي الله عنه ، وذلك مرسلاً ، قاله في التهذيب ^٤ .
- ٧٨ - بلال بن مرداس ^٥ ، عن أنس رضي الله عنه ، بان عن خيشمة ^٦ عن أنس ذكره في التهذيب أيضاً ^٧ .
- ٧٩ - [] بلال بن يحيى العيسى ^٨ روى عن علي ، قال المنذري ^٩ : روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم مرسلاً .
- وروى عن عمر وهو مشهور بالرواية عن حدائق ، وقيل عنه بلغني

- (١) تهذيب التهذيب ١ : ٤٩٣
- (٢) أبو عمرو وأبو زرعة ، بلال بن سعد بن تميم الأشعري أو الكدي الدمشقي ، ثقة عابد فاضل ، من الثالثة / بخ ق من ، مات في خلافة هشام ، تقريب ١١٠ : ١١٠ .
- (٣) أبو الدرداء ، عويمير بن زيد بن قيم الانصاري ، صاحبى جليل ، مات في آخر خلافة عثمان / ع ، تقريب ٢ : ٩١
- (٤) تهذيب الكمال ١ : ١٦٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٥٠٣
- (٥) بلال بن مرداس ، ويقال ابن أبي موسى الفزاري المصيصي ، مقبول ، من السابعة / ت د ق ، تقريب ١ : ١١٠
- (٦) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال ، والتهذيب ، وقيل عن خيشمة بن أبي خيشمة .
- (٧) تهذيب الكمال ١ : ١٦٩ ، تهذيب التهذيب ١ : ٥٠٤
- وقال المزري : روى له أبو داود والترمذى وأبن ماجه حديثاً واحداً عن أنس " من ابتكى القضاة وسأل فيه الشفاعة " ، ورواه أيضاً من روايته عن خيشمة ، عن أنس ، وقال : هذا صاحب ^١ هـ بلال بن يحيى العيسى الكوفي ، صدوق ، من الثالثة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ١١٠
- (٩) زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذري من ٥٨١ هـ إلى ٦٥٦ ، الحافظ المحدث صاحب التصانيف ، الترغيب والترهيب ١ : ٢٤ - ٢٨

عن حذيفة "١" ، وفي سماعه من على نظر []

٨٠ بـ بيان بن بشـر الـاحـمـس "٢" : عن عـلـقـة وـالـاسـدـ .
 قال أـبـوـ حـاتـمـ الرـازـيـ : هـوـ مـرـسـلـ ، لـمـ يـدـرـكـهـماـ "٣" .
 قـلـتـ وـهـوـ تـابـعـيـ سـمـعـ أـنـساـ رـضـيـ اللـهـعـنـهـ "٤" .

((حـرـفـ التـاءـ))

=====

٨١ تمام بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنـهـماـ "٥" ،
 روـيـ عنـ النـبـيـ - صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـدـيـثـ (لـاـتـدـخـلـواـ
 عـلـىـ ، قـلـحـاـ اـسـتـاكـواـ) "٦" .
 وـذـكـرـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ وـغـيرـهـ أـنـهـ أـصـفـرـ اـخـوـتـهـ ، وـلـهـ روـءـيـةـ مـجـرـدـةـ "٧"

- (١) الجرح والتعديل ١٦١ : ٣٩٦ ، الاصابة ١ : ١٨٤ .
 (٢) بيان بن بشـر الـاحـمـسـ اـبـوـ بشـرـ الـكـوـفـيـ ثـقـةـ ثـبـتـ مـنـ الـخـامـسـةـ
 / عـ ، تـقـرـيبـ ١١١ : ١ .
 (٣) المراسيل : ١٩ .
 (٤) تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ ١ : ٥٠٦ .
 (٥) تمام بن العباس بن عبد المطلب . أـصـفـرـ ولـدـ العـبـاسـ قـيـسـلـ
 لـهـ روـءـيـةـ وـقـالـ اـبـنـ حـيـانـ فـيـ الثـقـاتـ حـدـيـثـهـ عـنـ النـبـيـ - صـلـىـ
 اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . مـرـسـلـ . الـاصـابـةـ ١ : ١٨٨ .
 (٦) الحـدـيـثـ أـخـرـجـهـ حـمـ ١ : ٢١٤ .
 (٧) الـاستـيـعـابـ ١ : ٧٣ .

فيكون حديثاً مرسلاً ، ولكن يتصدى النظر حينئذ فيه ، وفي
أمثاله من يأتي ذكرهم له رؤية مجردة بعده مرسلاً ، مرسلاً صاحبسو
أم لا .

٨٢ - تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي :
ذكره الصفاراني فيمن في صحبه نظر " ١ " .

((حرف الشاء))

٨٣ - ثابت بن أسلم البناني " ٢ " أحد الأئمة .
قال أبو حاتم : سمع أنساً وأباً عمر " ٣ " ،
وروى أبو زرعة ، ثابت البناني عن أبي هريرة مرسلاً " ٤ " .
٨٤ - ثابت بن ثوان الحنسي " ٥ " ، عن أبي هريرة .
قال في التهذيب : لم يسمع منه " ٦ " .

(١) تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي . قال البغوي : يقال انه ولد
في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم وكذا قال ابن شاهين ،
وأخرج له البخاري في التاريخ عن عبد الرحمن بن عوف وأورد له
ابن نافع والبغوي وابن شاهين وأباً منه عن أبيه حديثاً
وقال أبو منه لانصره الا من هذا الوجه وهو مرسلاً . الاصابة
١ : ١٨٩ ، التاريخ الكبير ١/٢ : ١٥٣ .

(٢) ثابت بن أسلم البناني ، أبو محمد البصري ، ثقة ، عابد ،
من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين وعائدة / ع ، تقریب
١ : ١١٥ .

(٣) المراسيل : ٢١

(٤) المراسيل : ٢١ ، تهذيب التهذيب ٤ : ٢

(٥) أبو عبد الرحمن ، ثابت بن ثوان الحنسي الشامي ، ثقة ، من
ال السادسة / بخ د ت ق . تقریب ١ : ١١٥

(٦) تهذيب الكمال ١ : ١٧٥ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٤

١٥ ثابت بن عاصم بن شعبة الانصاري .

قال المتناني : اختلف في صحته "١" ، قال : وهو غير يلقب بالجدع .

١٦ ثابت بن عجلان "٢"

ذكره الحاكم في علم الحديث في مين "٣" يعد في طبة التابعين ،

ولم يسمع من الصحابة ، وقال : لم يصح سماعه من ابن عباس ،

انما يروى عن سعيد بن جبير ، وعطا عن ابن عباس "٤" .

وذكر المزني في التهذيب أنه روى عن أنس وأبي أمامة "٥"

الباھلی "٦" .

وقال ابن حبان بعد ذكره في أتباع التابعين : وقد قيل انه سمع أنسا ، ما أرى ذلك صحيح "٧"

١٧ ثابت ، عن الجارود وهو ابن المعلى "٨"

قال ابن المديني : لم يلق الجارود "٩" ، كذا وجدته بخط الحافظ الضياء وقد بيض بعد ثابت ، فلا أدرى هو البناي أو غيره .

(١) ثابت بن عاصم . ذكره ابن أبي عاصم في المودان ، وآورده له من طريق شعبة بن مسلم عنه حديثا . ولم يذكر فيه سماعا . قال أبو نعيم: هو بالتابعين أشبهه . الاصابة ١ : ١٩٥ ، التجريد ١ : ٦٧ .

(٢) ثابت بن عجلان الانصاري ، أبو عبد الله الحصي ، صدورة ، من الخامسة / خ د سنى ، تقريب ١ : ١١٦ .

(٣) تكررت كلمة في مين في المخطوطية مرتين ، واقتصرنا على ذكر واحدة .

(٤) معرفة علوم الحديث : ٤٥

(٥) أبو أمامة صدی بن عجلان الباھلی ، من ١٠٠ إلى ٥٨٦ ، صحابي مشهور سكن الشام / ع ، تقريب ١ : ٣٦٦

(٦) تهذيب الكمال ١ : ١٧٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٠ .

(٧) هكذا في المخطوطية ، والصواب صحيح .

(٨) تهذيب التهذيب ٢ : ١٠ .

(٩) الجارود العبدى ، اسمه بشر واختلف في اسم أبيه فقيل - المعلى أو العلاء من ٠٠ إلى ٥٢١ ، صحابي جليل / تس ، تقريب ١ : ١٢٤ .

(١٠) العلل لابن المديني : ٢٦٦ آ .

٨٨ - ثعلبة بن أبي صعير ، وقيل أبي عبد الله بن أبي
صعير " ١ " .

له عن النبي - صلى الله عليه وسلم - في صدقة الفطر ، أخرجه
أبوداود " ٢ " ، والحديث مضطرب .
وذكر ابن أبي حاتم في المراasil ، وروى عن يحيى بن معين
انه قال : رأى النبي - صلى الله عليه وسلم " ٣ " .
وأثبت الدارقطني وغيره له الصحة ، ولا أنه عبد الله " ٤ " .
أيضا " ٥ " .

ولعل هذا هو الظاهر والله سبحانه أعلم .

٨٩ - ثعلبة بن زهد المتميمي : " ٦ " .
أخرج له النساء في الديات حدثنا عن النبي - صلى الله عليه
وسلم " ٧ " ، وقيل انه مرسلا (٥٤ / ب) ولا صحة له " ٨ " .

(١) ثعلبة بن صعير أو ابن أبي صعير العذري ، ويقال ثعلبة بن
عبد الله بن صعير ، مختلف في صحبته / د ، تقریب
١ : ١١٨ .

(٢) د . الزكاة ، باب من روى نصف صاع من قمح حديث رقم
١٦٢ .

(٣) المراasil : ٢١ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٤ .

(٤) عبد الله بن ثعلبة بن صعير ، ويقال ابن أبي صعير ، من
٠٠ إلى ٨٧ هـ أو ٨٩ هـ ، وقد تارب التسعين ، له
روءة ، ولم يثبت له سماع / خ د س ، تقریب ٤٠٥ : ١ .

(٥) الاستیحاب ١ : ٧٩ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٤ .

(٦) ثعلبة بن زهد الحنظلي ، مختلف في صحبته ، وقال العجلي ،
تابعٍ ثقة / د س تقریب ١ / ١١٨ .

(٧) من ، باب القود ، هل يؤخذ واحد بجريدة غيره ٨ : ٥٣ .

(٨) قال ابن حجر في التهذيب : جزم بصحة صحبته ابن حبان ،
وابن السكن ، وأبي محمد بن حزن ، وجاءه من صنف في الصحابة
يطول تعدادهم ، وذكره البخاري في التاريخ الكبير ، وقال ،
قال الثوري : له صحة ولا يصح ، وقال الترمذى في تاريخه : أدرك
النبي - صلى الله عليه وسلم - وعامة روایته عن الصحابة ١٥ : ٢ .

٩٠ - شعبة بن أبي مالك القرظي ^١ :
أخرج له ابن ماجة عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، أنه قضى
في سيل مهزو ^٢ الحديث ^{٠٠} .
وروى الزهرى عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يخطب
قائما خطبتين يفصل بينهما بجلوس ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهم ^١
كذلك ^٣ .
قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن شعبة بن أبي مالك ، فقال هو
من التابعين والحديث مرسل ^٠ .
وقال ابن محيى له رؤية من النبي - صلى الله عليه وسلم ^٤ .

- (١) أبو مالك ، شعبة بن أبي مالك القرظي ، حليف الانصار المدنى ،
مختلف في صحبته ، وقال العجلي تابعي ثقة / حدق ،
تقريب ١١٩ : ١ .
- (٢) ق . الرهون ، باب الشرب من الأودية ومقدار جس الماء ،
حديث رقم ٢٤٨١ .
- (٣) لم أقف على من أخرج هذا الحديث بهذا السند - اعني بزيادة
شعبة بعد التتبع الشديد لكتي وجدت في كتاب المراسيل . لأبي
داود مایلی : وعن ابن شهاب قال بلغنا أن رسول الله - صلى
الله عليه وسلم كان يبدأ فيجلس على المنبر ، فإذا سكت المؤذن
قام فخطب الخلبة الأولى ثم جلس شيئاً يسيراً ثم قام فخطب
الخطبة الثانية حتى إذا قضاها استغفر ثم نزل فصلى ، قال
ابن شهاب وكان إذا قام أخذ عصا فتوكل عليها وهو قائم على
المنبر ثم كان أبو بكر الصديق و عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان
يفعلون ذلك ١٠٧ .
- وقد نقله عنه الزيلعى في نسب الراية ٢ : ١٩٧ .
فلا أدري كيف عزاه العلائى إلى شعبة بن أبي مالك القرظي .
علمًا بأن المرى لم يذكر هذا الحديث في أطراف شعبة بن أبي مالك
القرظي .
- (٤) المراسيل : ٢٠ - ٢١ ، تهذيب التهذيب ٢٥:٢

وذكر ابن عبد البر أنه ولد على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم .

روى شعبة ، عن سماك "١" ، عن ثعلبة أنه قال : كت غلاما على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم "٢" .

٩١ - ثانية :

قال أبو زرعة : ثامة روى عنه زياد بن الجارود "٣" ، عن علي رضي الله عنه مرسلا "٤" .
لم يزد على "٥" ابن أبي حاتم على هذا ، ولم أعرف ثامة من هو .

٩٢ - ثمان بن سعد أبو الحكم .
ذكره المسناني ممن في صحبه نظر "٦" .

(١) أبو المغيرة ، سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي ، من ٠٠ إلى ١٢٣ هـ ، صدوق وقد تغير بأخره ، فكان ربما يلقن ، من الرابعة / ختم ٤ ، تقريب ١ : ٣٢٢

(٢) الاستيعاب ١ : ٧٩ . لكنه ذكر ذلك في ترجمة ثعلبة بن الحكم الليبي لا كما ذكر العلائي أنه قال ذلك في ترجمة ثعلبة بن أبي مالك القرظي فليلاحظ ، والذى في الاستيعاب هو : ثعلبة بن الحكم الليبي : نزل البصرة ثم تحول إلى الكوفة ، روى عنه سماك بن حرب ، روى شعبة عن سماك بن حرب عن ثعلبة قال : كت غلاما على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم . الحديث لم أقف على ترجمته .

(٣) المراسيل : ٢١ .

(٤) هكذا في المخطوطة والظاهر أن كلمة (على) زائدة .

(٥) قال الذهبي في التجريد ثمان بن سعد أبو الحكم . ذكره ابن أبي عاصم في الصحابة وهو تابعي ١ هـ : ٧٥ .

(٦) وقال ابن حجر في الأصابة . ثمان جد عمر بن الحكم بن ثمان . ذكره ابن أبي عاصم وروى حدثا . وقال ابن مندة خالفة أصحاب عبد الحميد فقالوا عنه عن عمر بن الحكم عن ثمان عن عبد الرحمن مرسلا (قلت) عمر بن الحكم في التابعين . نكبة لا يكون جده صحابيا وهو من الانصار ١ هـ : ٢٠٦ .

- ٩٣ - ثور بن يزيد الديلي ^١ .
 قال بشر بن عمر ^٢ ، قلت لمالك بن أنس ، لقي ابن
 يزيد ^٤ بن عباس ؟ ، قال : لا ، لم يلقه ^٣ .
 - قلت روى أيضاً عن عمر رضي للله عنه أنه استشار في الخمر
 وهو مرسل لم يدركه ، قاله عبد العزيز النخبي ^٤ .
- ٩٤ - ثور بن يزيد الكلاعي ^٥ ، عن راشد بن سعد ^٦ ، عن
 مالك بن يخامر ^٧ قال : رأيت معاذًا يقتل القمل
 والبراغيث في الصلاة ،
 قال أحمد بن حنبل : لم يسمع ثور من راشد شيئاً .

- (١) هكذا في المخطوطة وفي المراسيل المطبوعة وفي التقريب
 والتهذيب والجرح والتعديل ثور بن زيد الديلي . المدنسي
 من ١٠٠ إلى ١٣٥ هـ ، ثقة من السادسة / ع ، تقريب
 (٢) أبو محمد بشير بن عرب بن الحكم الزهراني الأزدي ، من ٠٠
 إلى ٢٠٧ هـ ، وقيل ٢٠٩ هـ ثقة ، من التاسعة / ع ،
 تقريب ١ : ١٠٠ .
 (٣) المراسيل : ٢١
- (٤) عبد العزيز بن محمد بن محمد بن عاصم النخبي ، من ٠٠ إلى
 ٤٥٦ هـ وقيل ٤٥٧ هـ ثقة حافظ ، تذكرة الحفاظ
 ٣ : ١١٥٦ - ١١٥٧ .
- (٥) أبو خالد ثور بن يزيد الكلاعي ، من ٠٠ إلى ١٥٠ ، وقيل
 غير ذلك ، ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر ، من السابعة / ح ،
 تقريب ١ : ١٢١ .
- (٦) راشد بن سعد المقرى ، من ٠٠ إلى ١٠٨ هـ ، وقيل
 ١١٣ هـ ، ثقة ، كثير الارسال من الثالثة / بخ م ،
 تقريب ١ : ٢٤١ .
- (٧) مالك بن يخامر الحصي ، صاحب مطاز ، محضر ، ويقال
 له صحة / خ ٤ ، تقريب ٢ : ٢٢٧ .

حرف الجيم

- ٩٥ - جابر بن ياسر القشاني "١" .
 ٩٦ - وحارة بن أصم الأجدارى "٢" .
 ذكرهما الصخانى فيما في صحبتهم نظر .
 ٩٧ - حارية بن قدامة التميمي "٤" ، قيل انه عم الأحنف بن قيس .
 له عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٥" ، وهو مختلف فـ
 صحبتهم "٦" ، قال فيه العجلى : هو تابعى "٧" .
 ٩٨ - جبير بن الحويرث ،
 ذكره الصخانى مع من تقدم ، ولم أر غيره ذكره "٨"

- (١) جابر بن ياسر بن عويض الرعيني القشانى . قال ابن مندة له
 ذكر في المخطبة ، وقال ابن يونس شهد فتح مصر ، وهو
 جد عباس وجابر ابني عباس بن جابر ، لا يعرف له حديث .
 الاصابة ١ : ٢١٧ ، التجريد ١ : ٧٩ .
 (٢) حارية بن أصم الكلبي الأجدارى ، من بني عامر بن عوف ،
 الاصابة ١ : ٢١٩ .
 (٣) قال في الاصابة ، وقال ابن مأكولا : ابن أصم صحابي
 بعد في البصرة ، وقال أبو نحيم : لاصحة له .
 (٤) حارية بن قدامة التميمي السعدي ، صحابي على الصحيح ،
 مات في ولاية يزيد / عس ، تقريب ١ : ١٢٤ .
 (٥) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث : لاتغصب ، تهذيب
 الكمال ١ : ١٨٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٥٤ .
 (٦) قال ابن حجر : ذكره ابن سعد فيمن نزل البصرة فـ
 الصحابة وقال ابن أبي حاتم عن أبيه له صحبة ، وقال أبو عمر
 كان من أصحاب علي في حربه ضد الأصحاب ١ : ٢٢٠ ، ٢١٩ .
 ، التجريد ١ : ٨٠ ، الاستيعاب .
 (٧) تهذيب الكمال ١ : ١٨٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٥٥ .
 (٨) جبير بن الحويرث بن نفید بن بجير القرشي ، قال الزبير : قتل
 أبوه يوم الفتح ، وقال ابن سعد أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم ==

- ٩٩- جرير بن نفیر الحضری "١" أدرك حیة النبی - صلی اللہ علیہ وسلم ، وأرسّل عنه "٢" . قال أبو زرعة فی روایته عن أبي بکر الصدیق : مرسّل "٣" .
- ١٠٠- جریر بن حازم ، أحد الأئمّة . قام الامام أحمد بن حنبل فی حدیث جریر عن أبي الرتاد "٤" ، عن عبید بن عمير "٥" ، عن ابن عمر ، (اشتربت زیتا فی السوق) الحديث . لاینبغی أن يكون جریر سمع من أبي الرتاد ، ولعله سمعه من ابن اسحاق .
- روی جریر بن حازم ، عن ثابت ، عن أنس رضي الله عنه قال ، قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم : اذا اقيمت (١٥٥) فلا تقوموا حتى تروني "٦" .
-
- = ورأه ولم يرو عنه :روى عنه أنه قال : حضرت يوم اليرموك المعركة ، فلا أسمع للناس كلمة الأصوات الحديد ، قلت : ومن يكون يوم اليرموك رجلا يكون يوم الفتح مميزا فلا مانع من عده في الصحابة وإن لم يرو ، وقال أبو عمر في صحبيته نظر ، وعن ابن حبان في التابعين الاصابة ١ : ٢٢٧ ، التجريد ١ : ٨٣ .
- (١) جبیر بن نفیر بن مالک بن عامر الحضری الحصی ، من ٠٠ الى ٨٠ هـ ثقة جليل ، من الثانية محضر ، ولا يبه صحبة / بخ ٤ ، تقریب ١ : ١٢٦ .
- (٢) تهذیب التهذیب ٢ : ٦٤ .
- (٣) المراسیل : ٢٣ .
- (٤) أبو الرتاد ، عبد الله بن ذکوان ، أبو عبد الرحمن المدني ، من ٠٠ الى ١٣٠ هـ وقيل بعدها ، ثقة من الخامسة / ع ، تقریب ١ : ٤١٣ .
- (٥) أبو عاصم ، عبید بن عمير بن قتادة الليثي المكي ، ولد على عهد النبی - صلی اللہ علیہ وسلم ، قاله مسلم وعده غيره في كبار التابعين مصحح على ثقة ، مات قبل ابن عمر / ع ، تقریب ١ : ٥٤٤ .
- (٦) الحديث أخرجه ابو داود في المراسیل : ٧

فأنكره حاد بن زيد ، وقال : إنما سمعه جريرا من حجاج الصواف ، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة "١" ، وعن أبيه "٢" ، في مجلس ثابت ، وظن أنه سمعه من ثابت "٣" .

١٠١ - جري بن كلبي التهدي "٤" .

قال ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : روى أبو اسحاق يعني السبيعي عن جري التهدي ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، وجري تابعي "٥" .

١٠٢ - جز بن معاوية "٦" ، عم الأحنف بن قيس .

قال ابن عيد البر : لاتصح له صحة "٧" .

١) أبو عبد الله ، يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة السلمي ، الانصاري ، روى عن أبيه ، وعنده الدراوردي . الجرح والتعديل ٤ / ٢ ، ١٦٠ ، ١٦١ .

٢) عبد الله بن أبي قتادة الانصاري ، من ٠٠ إلى ٩٥ هـ ، ثقة من الثانية / ع تقریب ١ : ٤٤١ .

٣) العلل وعرفة الرجال ١ : ٢٤٣ ، المراسيل لابن داود : ٧ .

٤) جري بن كلبي التهدي الكوفي ، مقبول ، من الثالثة / ت ، تقریب ١ : ١٢٨ .

٥) المراسيل : ٢٣ .

٦) جري بن معاوية بن حصين التيمي السعدي ، عم الأحنف ابن قيس ، وكان عاملاً لعمر بن عبد العزيز . التجريد ١ : ٨٦ ، ٨٦ .

٧) الاستيعاب ١ : ١٠١ ، التجريد ١ : ٨٦ ، الأصابة ١ : ٢٣٦ .

١٠٣ - جعدة بن هبيرة المخزومي ^١ ، ابن أخت علي بن سن أبي طالب أم هاني ^٢ رضي الله عنهم ذكره جماعة من الصحابة ^٣ .

وقال يحيى بن معين : لم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ^٤ وقد روى عن خاله علي رضي الله عنه ^٥ .

١٠٤ - جعدة بن هبيرة الأشجعي ^٦ ، كوفي ذكره في الصحابة أيضاً ، وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم (خير الناس قرني الذين ^٧ أنا منهم) الحديث ^٨ . وقد ذكر ابن أبي حاتم ^٩ عن أبيه أنه قال بعد روايته هذا الحديث : جعدة بن هبيرة ثابعي ، وهو ابن أخت علي رضي الله عنه ، روى عن علي ^٩ .

(١) جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ، صاحبى صغير ، له رؤية ، وقال الصجلي ثابعي شقة / عس ، تقریب ١٢٩ : ١ .

(٢) أم هاني بنت أبي طالب الهاشمية ، اسمها فاختة ، وقيل هند ، لها صحبة وأحاديث ماتت في خلافة معاوية / ع ، تقریب ٦٢٥ : ٢ .

(٣) قال ابن حجر في التهذيب ٢ : ٨١ : جن المزى أن له صحبة وفيه نظر فقد ذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم وابن حبان وذكره البيهقي في الصحابة وقال : ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وليس له صحبة ، وقال الحاكم يقال له رؤية ولم يصح .

(٤) التاريخ والعلل : ٨ / ب ، الجرج والتتعديل ١١ : ٥٢٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨١ .

(٥) تهذيب التهذيب ٢ : ٨١ .

(٦) جعدة بن هبيرة الأشجعي ، أفراد صاحب الاستيعاب عن الذي قبله ، وجمعهما ابن أبي حاتم ، وهو الراجح عندى / تميز ، تقریب ١ : ١٢٩ .

(٧) هكذا في المخطوطة وهي المراسيل (الذى)

(٨) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك ٣ : ١٩١ . ذكر مناقب جعدة بن هبيرة وأخرجها ابن أبي شيبة .

(٩) المراسيل : ٢٢ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٢ .

قلت وهذا وهم ظاهر اشتبه عليه بالذى قبله وهم اثنان ،
وليس في صحة هذا الثاني اختلاف ، وإنما ذكرته للتقبيل عليه " ١ " .

١٠٥ - جعفر بن برقة " ٢ " .

قال الإمام أحمد : لم يسمع من الزهرى .

وقد أثبت له يحيى بن معين وغيره من السماع منه .

وقالوا انه ليس بذلك في حديث الزهرى " ٣ " .

(١) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب : جعدة بن هبيرة الأشعري ،
صحابي له حديث واحد " خير الناس قرني " افرده ابن عبد
البر وغيره عن الأول ، وجمعهما ابن أبي حاتم فوهم ، قلت
بل لا ابن أبي حاتم في ذلك سلف ، قال ابن أبي شيبة في مصنفه ،
حدثنا ابن ادريس ، عن أبيه ، من جده عن جعدة بن هبيرة بن
أبي وسب فذكر الحديث ، وذكره الحاكم في ترجمة جعدة
المخزومي في تاريخ نيسابور وأخرجه احمد بن منيع وأبن قانص
والطبراني والبارودي وأبو القاسم البغوي وغيرهم في مسند
جعدة المخزومي .

وقال ابن الاثير لما ذكر كلام ابن عبد البر : الغالب على الظن
انه هو لأن هذا الحديث قد رواه عبد الله بن ادريس ، عن أبيه ،
عن جده ، عن جعدة بن هبيرة المخزومي .

وأفتى الحافظ أبو سعيد العلائي بما في التهذيب ، فأعراض
على كلام أبي حاتم في كتاب المراسيل ، وقال : هذا وهم ظاهر
اشتبه عليه ، وليس في صحة هذا يعني جعدة الأشعري
اختلاف .

قلت : والغالب على الظن ترجيح كلام ابن أبي حاتم ، والله
أعلم . ١ـ ٥ يتصرف من التهذيب ٢ : ٨٢ .

(٢) أبو عبد الله . جعفر بن برقة الكلسي الرقي من ٠٠ الى ١٥٠ ،
صدق ، بهم في حديث الزهرى من السابعة / بخ م ٤ ،
تقريب ١ : ١٢٩ .

(٣) ميزان الاعتدال ١ : ٤٠٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٥ .

وقال أبو حاتم : لا يصح له السماع من أبي الزبير ، ولعل بينهما
رجالا ضحيفا " ١ " .

١٠٦ - جعفر بن حيان أبو الأشہب العطاردی " ٢ " .
ذكره ابن المديني في جماعة ذكر أنهم لم يلقوا أحداً من الصحابة -
يعني فتكون روايتهم عن الصحابة مرسلة .

قلت : وقد أدرك من حياة أنس عشرين سنة ، وكان معه بالبصرة " ٣ " .

١٠٧ - جعفر بن ربيعة المصري " ٤ " .

قال أبو داود : لم يسمع من الزهرى " ٥ " .

١٠٨ - جعفر بن أبي سفيان بن الحارث " ٦ " .

ذكره المسخاني فيمن اختلف في صحبه ، والاصح أنه صحة " ٧ " .

ذكر ذلك ابن حيان وغيره " ٨ " .

(١) المراسيل : ٢٣

(٢) أبو الأشہب ، جعفر بن حيان السعدي العطاردی البصري ،
مشهور بكتابه من ٧٠ هـ الى ١١٥ هـ ثقة ، من السادسة /
ع ، تقریب ١ : ١٣٠ .

(٣) انظر ترجمته في تهذيب التهذيب ٨٨ : ٢

(٤) جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي ، أبو شرحبيل
المصري ، من ٠٠ الى ١٣٦ هـ ثقة ، من الخامسة / ع ،
تقرب ١ : ١٣٠ .

(٥) د ٠ النکاح ، باب في الولى حديث رقم ٢٠٨٤ ، تهذيب
التهذيب ٢ : ٩٠ .

(٦) جعفر بن أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم -
صحابي . شهد حنينا توفي سنة ٥٠ هـ الجرح والتعديل
١١ : ٤٨٠ .

(٧) هكذا في المخطوطة ، ولعل الصواب أن له صحة .

(٨) قال ابن سعد : ذكر أهل بيته أنه شهد حنينا وأدرك زن
معاوية ، وذكر ابن شاهين أنه لم يزل ملازمًا لرسول الله - مصح
أبيه حتى قبض ، وجزم ابن حيان بأنه أسلم مع أبيه وأنه شهد حنينا ،
وذكره الجعابي في كتاب من روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم
هو وأبوه . الأصابة : ٣٣٨:١ - ٣٣٩ .

وذكر ابن هشام وغيره أنه شهد حنينا مع النبي - صلى الله عليه وسلم "١" ، وإنما ذكرته للتقبيل عليه أيضاً .

١٠٩ - جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الانصاري
الاوسي "٢" .
سمع أنساً وغيره "٣" .

روى عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، فقيل : انه مرسل ، وكان
بينهم جارية الحديث ،
قال عبد العزيز النخبي : هذا مرسل ، لأنَّه لم يدرك جد
أبيه "٤" .

وقال يحيى بن معين عنه : لم يلق سمرة ،
وقد روى ابنه عبد الحميد بن جعفر "٥" عن أبيه ، عن سمرة
ابن جندب رضي الله عنه أحاديث والله أعلم .
١١٠ - جعفر بن أبي وحشية السكري أبو بشر "٦" ، واسم أبيه
ایاس .

قال أحمد بن حنبل ، عن يحيى القطان ، قال شعبة : لم يسمع
أبو بشر من حبيب بن سالم شيئاً "٧" .

(١) السيرة النبوية ٤ : ٨٥ - ٨٦ ، الجرح والتعديل ١/١ : ٤٨٠

(٢) جعفر بن عبد الله بن الحكم الانصاري ، ثقة ، من الثامنة / بخ م
٤ ، تقريب ١ : ١٣١ .

(٣) تهذيب ٢ : ٩٩ - لكته قال : قال البخاري في التاريخ رأى أنساً ،
وقال ابن حبان روى عن أنس أن كان حفظه أبو بكر الحنفي ؟ .
تهذيب الكمال ١ : ٢٠٢ .

(٤) هذا الكلام يبدو فيه اضطراب ولم أقف عليه فيما تناولته من مراجع .

(٥) عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الانصاري ، من
٠٠ الى ١٥٣ هـ صدوق رضي بالقدر وي بما وهم ، من السادسة /
خت م ٤ ، تقريب ١ : ٤٦٧ .

(٦) أبو بشر جعفر بن ایاس أبو وحشية ، من ٠٠ الى ١٢٥ هـ وقيل
١٢٦ هـ ، ثقة ، من الخامسة / ع ، تقريب ١ : ١٢٩ .

(٧) المراسيل : ٢٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٨٣ .

قال : وكان شعبة يضعف حدیث أبي بشر عن مجاهد ، وقال :
ما سمع منه "١" .

- ١١١- جعفر بن محمود بن محمد بن مسلمة "٢" .
سمح جابرا ، وروى عن أسيد بن حضير "٣" .
قال ابن أبي حاتم : مرسل "٤" .
١١٢- جميل بن زيد الطائي "٥" لم يسمع من عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما .

قال أبو بكر بن عياش ، قلت لجميل بن زيد : هذه الأحاديث أحاديث ابن عمر ، قال : أنا ما سمعت من ابن عمر شيئا ، إنما قالوا لي إذا قدمت المدينة فاكتب أحاديث ابن عمر ، فقد قدمت المدينة فكتبتها "٦" .

قلت : هذا ذكره ابن أبي حاتم في كتاب المراسيل له ، فكتبته تبعاً له ، وليس مما نحن بصدده ، فإن المرسل إنما تظاهر فائدته إذا كان المرسل محتاجاً به ، وجميل بن زيد هذا ، قال فيه ابن معين : ليس بثقة "٧" .

١) المراسيل : ٢٣ ، تهذيب التهذيب ١ : ٨٣
٢) جعفر بن محمود بن عبد الله بن محمد بن مسلمة الانصاري المدني
وقيل باسقاط عبد الله ، صدوقى من الرابعة / صد ، تقرب ١ : ١٣٢ .

٣) أبو يحيى ، أسيد بن حضير بن سماك بن عتيك الانصاري
من ٠٠ إلى ٢٠٥ أو ٢١٥ ، صحابي جليل / ع ،
تقريب ١ : ٧٨ .

٤) الجرح والتعديل ١/١ : ٤٨٩ ، تهذيب التهذيب
٢ : ١٠٦ .

٥) جميل بن زيد الطائي ، قال ابن معين ليس بثقة ، وقال
البخاري ، لم يصح حدیثه ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .

٦) العلل ومعرفة الرجال ١ : ١١١ ، المراسيل : ٢٢ - ٢٣ ،
ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .

٧) ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١١٤ .

والإنكار عليه إنما جاء من ادعاً سمع مالم يسمع ، فانه قال
في عدة أحاديث : حدثنا ابن عمر ، ولم يكن سمع منه " ١ " .
موضوع هذا الكتاب إنما هو لما أرسله الله المحتاج به أو دلسه .
١١٣ - جنادة بن أمية الأزدي ، مختلف في صحبه " ٢ " .
آخر له النسائي حديثا في صوم يوم الجمعة " ٣ " ، عده ابن
سحد في كتاب التابعين ، وهو مقتضى كلام الواقدي ، لأنّه
وثقه " ٤ " .

والأظهر أنه صحيبي ، لأن حديثه عند النسائي فيه : إنهم
دخلوا على النبي - صلى الله عليه وسلم ثمانية نفر ، وهو ثابتهم ،
فقرب إليهم طعاما يوم الجمعة ، الحديث . وهو من طريق
الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ^{هـ} ، عن
حذيفة البارقي " ٦ " عن جنادة الأزدي .

- (١) قد أورد له الذهبي حديثاً عن ابن عمر قال فيه حدثنا ابن عمر
قال : تزوج النبي - صلى الله عليه وسلم امرأة ، وخلى سبيلها ^٥
ميزان الاعتدال ١ : ٤٢٣ .
- (٢) أبو عبد الله . جنادة بن أبي أمية الأزدي الشامي ، مختلف
في صحبه والحق إنها اتنا أحد هما صحيبي والآخر تابعي
وقد بينت ذلك في كتابي في الصحابة / س ، تقريب ١٣٤:١ .
وانظر التفصيل في الأصابة ١ : ٢٤٧ .
- (٣) لقد قرطست سنن النسائي في الصهم وأبواب السفر ولم أقف
على الحديث ولعله في السنن الكبير وقد أورده الشوكاني في
النيل وعراه إلى النسائي وكذلك المرى في التهذيب .
انظر نيل الأوطار ٤ : ١٣١ ، تهذيب الكمال ٢ : ٢٤٤ .
- (٤) الطبقات الكبرى ٧:٤٣٩ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١١٦ .
- (٥) أبو الخير ، مرشد بن عبد الله اليرتي ، من ٩٠ إلى ١٠٠ ^٥ ،
ثقة فقيه ، من الثالث ^{هـ} ، تقريب ٢ : ٢٣٦ .
- (٦) حذيفة البارقي ، مقبول من الرابعة / س ، تقريب ١ : ١٥٦ .

وروى ابن عبد البر عنه بهذا الاسناد الى أبي الخير ، أن
جناة الأزدى حدثه فذكر حديثا فيه أنه دخل على رسول الله صلى الله
عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ، أن ناسا يقولون ان الهجرة قد
انقطعت ٠٠٠ الحديث " ١ " .

وهذا يرد قول ابن سعد والواقدي والله أعلم ٠

١١٤ - جندب بن زهير " ٢ " .

قال ثيبن عبد البر ، اختلف في صحته ، وقيل ان حديثه
موسل ، وضمنه من قال : أنه قاتل الساحر ، الذي روى حديث
(١ / ٥٦) حد الساحر ضربة بالسيف " ٣ " ، قال : وال واضح أن هذا
يعني قاتل الساحر ، جندب بن كعب " ٤ " .
قلت : وكذلك فرق بينهما أبو عبيد القاسم بن سالم " ٥ " أيضا ،
وقال : في جندب بن زهير ، كان على رجلة علي رضي الله عنه
بصفين " ٦ " .

١١٥ - جنيد " ٧ " .

آخر له الترمذى ، عن ابن عمر رضي الله عنهما حديث (لجهنم

١) الاستيعاب ١ : ٩٥

٢) والحديث أخرجه حم ٤ : ٦٢

٢) جندب الخير الأزدى أبو عبد الله ، يقال ابن كعب ، ويقال ابن
زهير ، ذكره ابن حبان في كتابه المأمورين / تقريب ١ : ١٣٥

٣) الحديث أخرجه : ت . الحدود ، باب ماجا ، في حد الساحر
حديث رقم ١٤٦ .

٤) الاستيعاب ١ : ٨٥

٥) أبو عبيد القاسم بن سالم الهروي ، من ١٥٧ هـ إلى ٢٢٤ هـ ،
حافظ له مصنفات عدة ، ثقة فاضل ، من العاشرة / زد ،
تقريب ٢ : ١١٧ ، الاعلام ٦ : ١٠ .

٦) قال ابن حجر في تهذيب التهذيب ، وقال علي بن عبد العزيز ،
عن أبي عبيد ، جندب الخير هو جندب بن عبد الله بن ضبة ،

و Gundub بن كعب قاتل الساحر ، وجندب بن رغيف ، وجندب
ابن زهير ، كان على رجلة علي بصفين ، وتقتل معه بصفين ، هو علاء

أربعة من الأزد ، ١ هـ ٢ : ١١٨ ، الاصابة ١ : ٢٤٩

٧) جنيد ، عن ابن عمر ، مستور ، من الخاصة / ت ، تقريب ١ : ١٣٥

سبحة أبواب "١")

وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : هو مرسلاً "٢" ، يعني لم يدركه .

١١٦ - جودان "٣" .

روى الشورى ، عن ابن جرير ، عن العباس بن عبد الرحمن ابن مينا "٤" عن جودان قال ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " من اعذر أخاه محدثة فلم يقبلها كان عليه مثل خطبته صاحب مكس " "٥" .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : جودان هذا ليس له صحة ، وهو مجهول "٦" .

قلت : وأخرج أبو داود هذا الحديث في كتاب المراسيل ، من وجه آخر قال فيه ابن جودان ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٧" .

١١٧ - جويره بن أسماء : مكث عن نافع ، وقد تقدم قول ابن عمار الحافظ في حديثه عنه ، وافتقت رأي في ثلاثة ، وإن بينهما رجلاً غير صحي "٨" .

(١) ت التفسير ، باب ومن سورة الحجر حديث رقم ٣١٢٣ لكن جاء في النسخة عن مالك بن مغول ، عن حميد ، ولعله خطأ مطبعي .

(٢) الجرج والتتعديل / ١١١ : ٥٢٧ ، تهذيب التهذيب ١٢٠:٢

(٣) جودان ويقال ابن جودان ، مختلف في صحبه ، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين / ق ، تقريب ١: ١٣٦ .

(٤) عباس بن عبد الرحمن بن مينا الأشجعي ، مقبول من السادسة / مد ، ق ، تقريب ١: ٣٩٧ .

(٥) الحديث أخرجه ق ، الادب ، باب المعاذير ، حديث رقم ٣٧١٨ .

(٦) المراسيل : ٢٢ ، تهذيب التهذيب ٢: ١٢٢

(٧) مراسيل أبي داود : ٢٠ ، باب في الملاهي .

(٨) انظر صفحة ٢٥٥ .

((الحاء المهملة))

=====

- ١١٨ - حابس بن سعد الطائي ^١ ، مختلف في صحبه ^٢ ،
يروى عن أبي بكر وعمر رضي الله عنه .
١١٩ - حاتم بن اسماعيل المدنى ^٣ ،
قال ابن معين : رأى زيد بن أسلم ، ومحمد بن المنذر ^٤ ،
ولم يسمع منهما شيئاً ^٥ .
وقال أبو حاتم : لم يلق عون بن عبد الله بن عتبة ^٦ .
٦ - الحارث بن رافع بن مكث الجهنى ^٧ ،
عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو مرسل ، لأنه تابعى ،

- (١) حابس بن سعد الطائي ، ويقال هو حابس بن ربعة بن المنذر بن سعد من الثانية ، مخضوم ، قتل بصفين ، وقيل له صحبة / ق .
(٢) قال ابن حجر في الأصابة : ذكره ابن سعد وأبو زرعة الدمشقي فيمن نزل الشام من الصحابة ، وذكره ابن سمييع في المطبقة الأولى من الصحابة ،
وقال البخاري أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم ، وقال فسي التهذيب : تناقض فيه الذئبي ، ويغلب على الظن أن ليس له صحبة ، وإنما ذكره في الصحابة على قاعدهم فيمن له أدرك والله الموفق ١ هـ تهذيب ٢ : ١٢٧ ، الأصابة ١ : ٢٧١ .
٢٧٢ .
(٣) حاتم بن اسماعيل المدنى ، أبو اسماعيل الحارث مولاه ، من ٠٠ إلى ١٨٦ هـ أو ١٨٧ هـ ، صدوقى بهم ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٣٧ .
(٤) محمد بن المنذر بن عبد الله بن المديري التميمي المدنى ، من ٠٠ إلى ١٣٠ هـ ثقة فاضل ، من الثالثة / ع ، تقريب ٢ : ٢١٠ .
(٥) التاريخ والحلل / ٢٧ / ب ، ١/٤٠ ، المراasil : ٣٩ : ٩ .
(٦) المراasil : ٣٩ .
(٧) عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المذلي أبو عبد الله الكوفي ، من ٠٠ إلى ١٢٠ هـ ، ثقة عابدو من الرابعة / م ٤ ، تقريب ٢ : ٩٠ .
(٨) الحارث بن مكث الجهنى ، مقبول ، من الثالثة د ، تقريب ١ : ١٤٠ .

قاله في التهذيب ١٠

١١ - الحارث بن زيد ٢٠

ذكره الصفاني ممن في صحبه نظر ، قال : وليس بابن شحنة
الأنصاري ٣٠

٤٢٢ - الحارث بن شبيل الأحس ٤٠

عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسل ٥٠

١٢٣ - الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة ٦٠ ، يعرف بالضياع .
عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل ، لانه تابعي ليس الا ٧٠

(١) تهذيب الكمال ٢١٨:١ ، تهذيب التهذيب ٢:١٤١

(٢) الحارث بن زيد الشامي ، لين الحديث ، من الرابعة

وأخطأ من زعم أن له صحبة ، / دس ، تقريب ١٤٠:١

(٣) قال ابن حجر في التهذيب : الحارث بن زيد شامي ، روى
عن أبي رهم ، وعن يونس بن سيف الكلاعي ، ذكره أبو القاسم
البيوي في الصحابة مفتراً بحديث أخاه فيه الحسن بن عرفات
 فقال عن الحارث بن زيد صاحب رسول الله ، وذكره ابن حبان
في ثقات التابعين ١١ هـ ٢:١٤١ - ١٤٢ ، وكذلك

أورد ذلك في الاصابة ١:٣٨٥ - ٣٨٦

(٤) أبو الطفيل الحارث بن شبيل البجلي ثقة ، من الخامسة / خ
دست ، تقريب ١:١٤١

(٥) المراسيل : ٣٧

(٦) الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المكي ، المعروف
بالضياع ، صدوق ، من الثانية مات قبل السبعين / ق من
تقريب ١:١٤١

(٧) تهذيب الكمال ١:٢١٨ ، تهذيب التهذيب ١٤٤:٢

١٤ - الحارث بن يزيد العكلي "١" .

قال أحد بن حنبل : لم يدرك علقة بن قيس بل هو مرسلاً .

١٥ - الحارث "٢" : غير منسوب .

آخر النسائي عن حديث ثابت البناي ، عن حبيب بن أبي سبعة "٣" . عن الحارث ، أن رجلاً كان عند النبي - صلى الله عليه وسلم ، فصر له رجل فقال : يا رسول الله أني أجهه . . . الحديث "٤" . وقد قيل فيه : عن الحارث عن رجل ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٥" ، فيكون الأول مرسلاً .

١٦ - حبان بن أبي جيلة "٦" ، عن ابن عباس .

قال أحمد بن حنبل : لا ينبغي أن يكون سمع منه ، قيل له
فإن هشيم يقول فيه ، عنه ، سمعت ابن عباس ، قال : لا ينبغي .
(٥٦ / ب) .

١٧ - حيان بن ورمة المتربي "٧" .

١) الحارث بن يزيد العكلي الكوفي ، ثقة ، فقيه ، من السادسة ،
الأنه قد يموت / خ م من ق تقريب ١٤٥ : ١

٢) الحارث ، صاحبى ، له حديث واحد عند ثابت / س ،
تقريب ١ : ١٤٥ .

٣) حبيب بن أبي سبعة أو سبعة - مصفرة - وقيل سبعة بن حبيب
الضبعي ، تابعي ، ثقة ، أخطأ من يوم أن له صحة ، من
الثالثة / س ، تقريب ١ : ١٤٩ .

٤) لم أقف على الحديث في الماجتبى وقال المزى في تهذيب الكمال :
روى له النسائي في اليوم والليلة ١٠٥ .

٥) تهذيب الكمال ١ : ٢٢٦ ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٦٥ ،
الاصابة ١ : ٢٩٥ - ٢٩٦ .

٦) حبان بن أبي جيلة المصري ، مولى قريش ، من ٠٠٠ إلى ١٢٢ هـ وقيل
١٢٥ هـ ثقة ، من الثالثة / بخ ، تقريب ١ : ١٤٧ .

٧) هكذا في المخطوطة وفي الجرح والتعديل حيان بن ورمه المري ،
وفي الثقات والتحفة اللطيفة نقلًا عن الاصابة المدنى . أبو عثمان .
له أدرارك . سمع أصحاب أبي بكر ولا يحفظ له عنده رواية . الجرح
والتعديل ١/٢ : ٢٤٠ ، الثقات : ٤٨ ، الاصابة ٣٨٣: ١ .
وسماه البخارى في التاريخ حسان . التاريخ الكبير ٢/١ : ٣٥ .

له عن النبي - صلى الله عليه وسلم : أن أعزاباً أتاه فقال :
 يارسول الله : علمي دعوة أدعوكها ، ١
 قال أبو حاتم : هو رسول ٢
 ١٢٨ - حبيب بن أبي ثابت الكوفي ،
 روى عن جماعة من الصحابة ، منهم عمر ، وزيد بن أرقم ، وقد
 تقدم أنه مدلس ٣

قال علي بن المديني : حبيب بن أبي ثابت لقي ابن عباس ، وسمع
 من عائشة ولم يسمع من غيرهما من الصحابة رضي الله عنهم ٤
 وقال أبو زرعة : لم يسمع من أم سلمة ٥
 وقال الترمذى في حديثه عن حكيم بن حزام ٦ ، في شرائع الأضحية
 حبيب بن أبي ثابت لم يسمع عنده من حكيم بن حزام ٧
 وقال سفيان الثورى ٨ ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين
 وغيرهم ٩ . لم يسمع حبيب بن أبي ثابت عن عروة

١) الحديث أخرجه ابن أبي حاتم في المراسيل : ٢٥ ، الاصابة
 ١ : ٣٨٣

٢) المراسيل : ٢٥

٣) انظر صفحة ١٧٩ من الباب الرابع

٤) العلل : ١/٢٦٢

٥) المراسيل : ٢٤ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ١٠٧

٦) حكيم بن حزام بن خويلد بن اسد بن عبد العرى ، أبو خالد ،
 من ٠٠٠ إلى ٥٤ أو بعدها ، صحابي / ع ، تقرب ١٩٤ : ١

٧) ت . البيوع ، باب ، حديث رقم ١٢٥٧

٨) ذكر قول سفيان أحد شاكر في تعليقه على جامع الترمذى ١ : ١٢٥
 فقال : قال أبو داود ، روى عن الثورى قال : ما حدثنا
 حبيب الأعن عروة المترى - يعني لم يحدثهم عن عروة بن
 النمير بشيٌّ

٩) المراسيل : ٢٤ ، التاريخ والعمل : ١/٨٨

[وكذا البخاري] "١"

وقال أبو زرعة : لم يرو حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم ابن ضرة الا حديثا واحدا ، وذكر الدارقطني في المشتبه انه لا يصح سماعه منه .

[وقال أبو حاتم : لاتثبت له رواية عن عاصم]

[وقال ابن المديني : لم يرو عنه الا حديثا واحدا "٢"]

١٢٩ - حبيب بن نطراس العصري "٣" .

١٣٠ - وحبيب بن خشاشة الخطمي "٤" .

ذكرهما الصخانى ممن في صحبه نظر ، واثبت ابن عبد البر صحبة حبيب بن خشاشة .^٥

١٣١ - حبيب بن سبيحة ، وقيل ابن أبي سبيحة .

قال أبو زرعة : ليست له صحبة "٦" . [الموجود في مراسيل ابن أبي حاتم نقل هذا الكلام عن أبيه ، لا عن أبي زرعة .^٧]

(١) مابين محكفتين كتبت على الهاشمية ، ولعلها استدراك . وقد نقل الترمذى كلام البخارى في جامعه في غير موضع فذكره في . الحج . باب ماجا^٨ في عمرة رجب حديث رقم ٩٣٦ ، وفي الدعوات . باب حديث رقم ٣٤٨٠ ، قال : سمعت محدثا يقول : حبيب بن أبي ثابت : لم يصح من عروة بن الزبير شيئاً .

(٢) المراسيل : ٢٤

(٣) هكذا في المخطوطة وفي التجريد والاصابة :

حبيب بن خراش العصري - قال ابن مندة عداده في أهل البصرة ، وروى باسناد متrock من طريق محمد بن حبيب بن خراش العصري عن أبيه انه سمع النبي - صلى الله عليه وسلم يقول المسلمين اخوة . الحديث ١٠ هـ الاصابة ١ : ٣٠٥ ، التجريد ١ : ١٣٦ . فلعله وقع التصحيف من بعض النسخ .

(٤) حبيب بن خشاشة أو حبيب بن عمير بن خشاشة ، أورد له الحارث بن أسامه حديثا عن النبي - صلى الله عليه وسلم - "عرقة كلها موقف" .

الاصابة ١ : ٣٠٥ ، الاستيعاب ١ : ١٢٦ .

(٥) الاستيعاب ١ : ١٢٦ ، الاصابة ١ : ٣٠٥ - ٣٠٧ .

(٦) المراسيل : ٢٤

١٣٢ - حبيب بن مسلمة الفهري "١" .
 له عن النبي - صلى الله عليه وسلم . أنه نقل الثالث والرابع "٢" .
 وقد أثبتهما له البخاري "٣" .
 ومصعب الزميري "٤" .
 وأنكر الواقدي أن يكون سمع من النبي - صلى الله عليه وسلم .
 وقال : توفي النبي - صلى الله عليه وسلم ولحبيب اشترا عشة شنة "٥" .
 وقال يحيى بن معين : أهل الشام يقولون : له المطاع "٦" .
 وروى سعيد بن عبد العزيز "٧" ، عن أبي وهب "٨" .
 عن مكحول قال : سألت الفقيها هل كانت لحبيب بن مسلمة صحة
 فلم يثبتوا ذلك ، وسألت قومه فأخبروني أنه كانت له صحة .

- (١) حبيب بن مسلمة بن مالك بن وهب القرشي الفهري ، من "البيهقي" ، كان يسمى حبيب الروم ، مختلف في صحبه ، والراجح ثبوتها ، لكنه كان صغيرا / د ق .
- (٢) الحديث أخرجه د . الجهاد ، باب فيمن قال الشخص قبل النقل الحديث رقم ٢٧٤٨ ، ٢٧٤٩ ، ٢٧٥٠ ، ٢٧٥١ هـ . الجهاد - باب النقل الحديث رقم ٢٨٥١ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٢ : ١٩١ .
- (٤) تهذيب التهذيب ٢ : ١٩٠ .
- (٥) الطبقات الكبرى ٧ : ٤٠٩ - ٤١٠ .
- (٦) التاريخ والعلل : ٢٥ / ب ، تهذيب التهذيب ٢ : ١٩١ .
- (٧) سعيد بن عبد العزيز بن النعير السلمي مولاهم من ١٠٨ هـ إلى ١٩٤ هـ ، لين الحديث من الثامنة / ت ق ، تشریف .
- (٨) أبو وهب ، عبید الله بن عبید الكلاعي من "البيهقي" من ١٣٢ هـ إلى ٣٤٠ صدوق من السادسة / د ق . تقریب .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبيه عن ذلك ؟ ، فقال : قومه
أعلم " ١ " .

١٣٣- حجاج بن أرطاة : أحد المكثرين من التدليس كما تقدم " ٢ " ،
ويرسل أيضًا .

قال عياد بن العوام " ٣ " .
ويحيى بن معين " ٤ " .
ومحمد بن يحيى الذهلي " ٥ " .
وأبو زرعة

وابو حاتم " ٦ " وغيرهم : أنه لم يسمع (١٥٧) من الزهرى
شيئاً ولم يره .

قال الترمذى : يروى عن هشيم قال لي حجاج : صرف
لي الزهرى " ٧ " .

قلت : وروى يحيى بن حسان " ٨ " ، عن هشيم أيضًا أن الحجاج
ابن أرطاة قال له : لم أسمع من الزهرى شيئاً " ٩ " .

١) المراسيل : ٢٤

٢) طنظر صفة ١٧٩ من الباب الرابع

٣) المراسيل : ٣٦

٤) التاريخ والعلل : ١٥٢ ، ١٧٥ ، ١٧٥ ، تاريخ بغداد ٢٣٤:٨
مهران الاعتدال ١ : ٤٥٨

٥) محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي
النيسابوري من ١٧٢ هـ إلى ٢٥٨ هـ ، ثقة حافظ جليل ، من
الحادية عشرة / خ ٤ ، تقریب ٢١٦:٢

٦) الجروح والتتعديل ١٢: ١٥٦ ، تهذيب التهذيب ١٩٧:٢

٧) تهذيب الكمال ٢: ٢٣١ ، تهذيب التهذيب ٢: ١٩٧ .

٨) يحيى بن حسان التبيسي من أهل البصرة من ١٤٤ هـ إلى ٢٠٨ هـ
ثقة من التاسعة / ح م د ت س ، تقریب ٣٤٥: ٢

٩) المراسيل : ٣٦

وقال يحيى بن معين : لم يسمع من ابراهيم النخعي "١"

وقال البخاري : لم يسمع من يحيى بن أبي كثير "٢"

وقال أبو زرعة : لم يسمع من مكحول شيئاً

وأثبت له أبو داود السطاع منه

وقال ابن معين : سمع من الشعبي حديثاً واحداً "٣"

وقال أحمد بن حنبل : لم يسمع من عكرمة شيئاً ، إنما

يحدث عن داود بن الحسين "٤" عن عكرمة

وقال أبو نعيم الفضل بن دكين : لم يسمع الحاج من عمرو

ابن شحيب الاريضة أحاديث ، والباقي عن محمد بن عبد الله

العزرمي "٥"

وقال الترمذى : سألت مهداً يعني البخاري فقلت له :

الحجاج بن أرطأة سمع من عمرو بن دينار ؟ ، قال : لا أعلم ،

فقلت ممن سمع الحاج ؟ ، قال : سمع من عطاً بن أبي يساح

والحكم بن عتبة والشعبي ، ولم يسمع من عكرمة ، ولا من الزهرى

(١) التاريخ والعلل : ١ / ٧٥

(٢) ت . الصوم . باب ماجا في ليلة النصف من شعبان
حديث رقم ٧٣٩

(٣) التاريخ والعلل ٥٢ / ١ ، ١ / ٧٥ ، تاريخ بفتح

٨ : ٢٣٥

(٤) داود بن الحسين الاموي مولاهم ، أبو سليمان المدائني مسن
٠٠ الى ١٢٥ هـ ، ثقة الا في عكرمة روى برؤى الخواج ،
من السادسة / ع ، تغريب ١ : ٢٢١

(٥) شرح العلل لأبن رجب : ١٤٣ / ب

- ١٣٤ - الحجاج بن الحجاج بن مالك الاسمي "١" .
روى عن أبيه "٢" ، عن أبي هريرة .
قال أبو حاتم : ليست له صحابة ، واستدل بروايته عن أبيه
وعن أبي هريرة رضي الله عنهما "٣" .
- ١٣٥ - حجر بن العبيس الحضرمي "٤" :
يروى عن علي رضي الله عنه ، وغيره .
قال أبو حاتم : أدرك الجاهلية ، ولم يسمع من النبي - صلى الله عليه وسلم شيئاً "٥" .
- ١٣٦ - حدير بن كريب الحضرمي أبو الزاهري "٦" وهو يكتتب
أشهر .
قال ابن أبي حاتم : سئل أبو زرعة عن أبي الزاهري ، عن عثمان ،
فقال : مرسل "٧" .

-
- (١) حجاج بن حجاج بن مالك الاسمي ، مقبول من الثالثة ، ولا يبيه
صحبة / د ت من تقريب ١ : ١٥٢ .
- (٢) حجاج بن مالك بن عويمر بن أبي أسد الاسمي ، صطحي ،
له حديث في الرضاع / د ز من تقريب ١ : ١٥٤ .
- (٣) المراسيل : ٣٦
- (٤) حجر بن العبيس الحضرمي ، الكوفي ، صدوق ، مخضن ،
من الثانية / ز د ت من تقريب ١ : ١٠٥ .
- (٥) المراسيل : ٢٦
- (٦) أبو الزاهري ، حدير الحضرمي الحصي ، من ٠٠ إلى ١٠٠ ٥
، صدوق من الثالثة / ل م د س ق ، تقريب ١ : ١٥٦ .
- (٧) المراسيل : ٣٧

وسمعت أبي يقول : أبو الزاهريه ، عن أبي الدرداء مرسلاً .

١٣٧ - حذيفة بن عبيد الرأى " ١ "

١٣٨ - وحذيفة البارقي : ذكرهما الصفاني ممن في صحبه نظر " ٢ " .

وحذيفة البارقي تابعي ، يروى عن قتادة الأزدي " ٣ " ، الصحابي " ٤ " والله أعلم .

١٣٩ - حرب بن قيس " ٥ " .

قال أبو حاتم : لم يدرك أبا الدرداء ، وهو مرسلاً ، وهو فسي سن مالك بن أنس " ٦ " .

١٤٠ - حرملة بن اياس ، ويقال : اياس بن حرملة " ٧ "

عن أبي قتادة : حديث صوم يوم عرفة وعاشراء .

وقيل فيه : عن رجل ، عن قتادة ، فتكون الاولى مرسلة ، وهي في النسائي " ٨ " .

(١) هكذا في المخطوطة ، وفي الاصابة حذيفة بن عبيد المرادي .

(٢) قال ابن حجر في الاول : أدرك الجاهلية وشهد فتح مصر ، ولا تعرف له رواية . قاله ابن يونس فيما ذكره ابن منده - قال مغلطاي : لم أر له ذكراً في تاريخ ابن يونس وله ذكر في قضايا عمر ١٠ هـ الاصابة ١ : ٣٧٤ .

وقال في الثاني : قال ابن منده له ذكر فيمن أدرك النبي - صلى الله عليه وسلم وروى له الواقعى حديثاً .

قلت هو الحديث الذى أشار اليه العلائى في ترجمة جنادة الأزدى في صوم يوم الجمعة .

(٣) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب - جنادة الأزدى .

(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٢٠ .

(٥) حرب بن قيس ، روى عن أبي الدرداء مرسلاً وروى عنه عمارة بن غزية الجرج والتتعديل ١ / ٢ : ٢٤٩ ، التاريخ الكبير ٢ / ١ : ٦٦ .

(٦) المراسيل : ٣٨ .

(٧) حرملة بن اياس ، ويقال : اياس بن حرملة ، ويقال أبو حرملة ، والاول أشهر ، مقبول من الرابعة / من . تقریب ١٥٨:١ .

(٨) لم أقف على الحديث في سنن النسائي المجتبى في مذكرة ، والظاهر أنه في السن الكبير .

٤١ - حريث بن عمرو بن عثمان (٥٧ / ب) بن عبد الله بن عمرو بن

مخزوم القرشي "١" .

ليست له صحبة .

روى عبد الوارث "٢" ، عن عطاء بن السائب "٣" عن عمرو
ابن حريث "٤" ، عن سعيد بن زيد "٥" ، عن النبي صلى الله
عليه وسلم - نقلت هذا كله ، عن خط الحافظ ضياء الدين المقدسي ،
ولم يعترض على أحد "٦" ، وهو وهم منه ، لأن حربينا هذا صحيحاً
المعروف ، أثبت له ذلك ابن عبد البر وغيره "٧" وكيف وابنه
عمرو بن حريث له صحبة "٨" ، ورواية عدة أحاديث "٩" ، في

(١) حريث بن عمرو المخزومي القرشي روى حديثه أبو عوانة في صحيحه ،
وروى ابن أبي خيمصة حديثه عن عمرو بن حريث قال : ذهب بي
أبي - إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فمسح رأسه ودعا لي بالبركة .
الإصابة ١ : ٣٢١ .

(٢) أبو عبيدة ، عبد الوارث بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاه من
التنورى البصري من ٠٠ إلى ١٨٠ ثقة ثبت ، روى بالقدر ولم
يثبت عنه ، من الثانة / ع ، تقريب ١ : ٥٢٧

(٣) أبو محمد ، عطاء بن السائب ويقال أبو السائب من ٠٠ إلى ١٣٦ هـ
صدوق اختلط من الخامسة / خ ٤ ، تقريب ٢ : ٢٢

(٤) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي
المخزومي من ٠٠ إلى ٨٥ هـ ، صحابي صغير / ع ، تقريب
٢ : ٦٧ .

(٥) سعيد بن زيد بن عمرو بن يقيل المدوي أبو الأعور من ٠٠ إلى ٥٠ هـ
او يبعدها بسنة أو سنتين - صحابي ، أحد العشرة / ع ، تقريب
١ : ٢٩٦ .

(٦) قال ابن حجر ، وقال الدارقطني في الأفراد ، تفرد به عبد الوارث
ولا يعلم لحريث صحبة ، ولا رواية ، وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد
ابن زيد ، وقال ابن مندة : حديث سعيد هو الصواب . ١ هـ
الإصابة ١ : ٣٢١ .

(٧) الاستيعاب ١ : ١١٩ ، التجريد ٠ ، ٤٣٥:١ ، ٥٢٤:٢ ، الإصابة ٢

(٨) عمرو بن حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي
المخزومي ، صحابي صغير مات سنة ٥٨ / ع ، تقريب ٢ :

(٩) هكذا في المخطوطة ولعل الصواب وروى عدة أحاديث .

صحيح هسلم منها حديثان "١" ، وله في السنن الاربعة عدة
وذكر ابن عهد البرأن حديثاً حصل ابنته عمرأً إلى النبي - صلى الله
عليه وسلم . فدعاه ، وجعل حديث الكمة من المن "٢" محفوظاً
من طريق عمرو بن حبيب عن أبيه أيضاً "٣" .
قال الواقدي : كان لعمرو بن حبيب لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم -
اثنتا عشرة سنة "٤" .

وانما ذكرته للتتبّيه على ذلك والله التوفيق .
١٤١ - حسان بن عطية الدمشقي "٥" .

روى عن أبي أمامة ، وقيل انه لم منه "٦"
وسائل أَحْمَدُ بْنُ خَنْبِيلَ : حسان بن عطية ، سمع من عمرو بن العاص ؟
فقال : لا .

١٤٢ - الحسن بن الحكم النخعي "٧" .

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن الحسن بن الحكم ، هسل
لقي أنس بن مالك ؟ فقال لم يلقه ، إنما يحدث عن التابعين "٨" .

(١) الحديث الأول أخرجه م . الصلاة ، القراءة في الصحيح ٤ : ١٧٨
الحديث الثاني أخرجهم م . الحج . باب جواز دخول مكة بغير احرام
٩ : ١٣٣ .

(٢) الحديث أخرجه ت . الطب باب ماجا في الكمة والعجبة حديث
رقم ٢٠٦٧ .

(٣) الاستيعاب ١ : ١١٩ .

(٤) الطبقات الكبرى ٦ : ٢٣ .

(٥) حسان بن عطية الصحاريي الدمشقي أبو بكر ، ثقة فقيه ، طايد ، من
الرابعة ، مات بعد العشرين و مائة / ع ، تقريب ١ : ١٦٢ .

(٦) هكذا في المخطوطة ولعله خطأً والصواب لم يسمع منه .

(٧) أبو الحكم ، الحسن بن الحكم النخعي ، صدوق يختلي ،
من السادسة ، مات قبل ١٥٠ هـ / د من ، عن ق .

تقريب ١ : ١٦٥ .
(٨) المراسيل : ٣٦ .

١٤٤ - الحسن بن ذكوان .

روى العباس بن محمد الدورى ^١ ، عن يحيى بن معين ،
وقال : الحسن بن ذكوان لم يسمع من حبيب بن أبي ثابت ، إنما سمع
من عمرو بن خالد عنه ، وصروبن خالد لايسوى ^٢ حديثه شيئاً ،
إنما هو كذاب ^٣ .

١٤٥ - الحسن بن أبي الحسن البصري . واسم أبيه بسار ، أحد
الأئمة الاعلام . تقدم أنه كثير التدليس ^٤ ، وهو مكثمر
من الأرسال أيضاً .

ولد لستينيin بقيتا من خلافة عمر رضي الله عنه ، ونشأ بواطى القرى ،
ورأى عثمان وعلياً وطلحة والتزير رضي الله عنهم .
وحضر يوم الدار وهو ابن أربع عشرة سنة ^٥ .
فروايته عن أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم مرسلة .
وكذلك عن علي رضي الله عنه أيضاً ، لأن علياً خرج إلى العراق
عقب بيعته ^٦ وأقام الحسن بالمدينة فلم يلقه بعد ذلك ، قاله أبو
زغة ^٧ وغيره . وفي سنن د . م . روايته عن سعد بن
عبادة ^٨ ، وهي مرسلة بلا شك فانه لم يدركه ^٩ .

(١) عباس بن محمد بن حاتم الدورى ، أبو الفضل البغدادى من ١٨٣ـ
إلى ٢٧١ـ ، تلقى حافظ من الحادية عشرة / ٤ ، تقريب ٣٩٩:١

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل لابن أبي حاتم ، وفي التاريخ
والعلل لايساوي .

(٣) التاريخ والعلل : ١٤٠/١ب ، المراسيل : ٣٥-٣٦ ، شرح عسل
الترمذى : ١٣٦/١ ، ب .

(٤) انظر صفحة .

(٥) تذكرة الحفاظ ٧١:١

(٦) المراسيل : ٢٦

(٧) سعد بن عبادة بن ذليم بن حارثة الانصاري الخزرجي من ٠٠ إلى ١٥ـ
أحد النقباء ، واحد الأجواد ، مات بارض الشام / ٤ ، تقريب
١ : ٢٨٨

(٨) د . الركاة . باب في فضل سقي الماء حديث رقم ١٦٨٠
من . الوصايا . فضل الصدقة عن الميت ٦ : ٢٥٥

قال شعبة : سمعت قتادة يقول : ما شافه الحسن أحد "١" من البدريين بالحديث . رواه أحمد ، عن مومل بن اسماعيل "٢" ، عن شعبة .

وقال عبد الرحمن بن الحكم : سمعت جريراً سأله (٩٥٨) يهز بن أسد "٣" ، هذا الذي يقول أهل البصرة: إن الحسن لقى سبعين بدريراً "٤" ، قال : لهذا كلام السوق ، ثم قال يهز : حدثنا حاد بن زيد ، عن أيوب قال : ما حدثنا الحسن عن أحد من أهل بدر مشافهة "٥" .

وقال الترمذى : لأنصرف للحسن سطعاً من علي رضي الله عنه ، وقد روى حديث "رفع القلم عن ثلاثة" وقد أدركه ، ولكنما لأنعلم له سطعاً منه "٦" .

قال علي بن المدينى : رأى الحسن أم سلمة ولم يسمع منها "٧" .
ولا من أبي موسى الأشعري "٨" .
ولامن الأسود بن سريع "٩" .
ولا من الفضاحك بن سفيان "١٠" .

١) في المخطوطة والصواب أحداً

٢) أبو عبد الرحمن ، مومل بن اسماعيل البصري من ٢٠٦ إلى ٢٠٠ هـ ، صدوق سي الحفظ ، من صغار التاسعة / خاتمة تقويم قـ ٢٩٠ : ٢ .

٣) يهز بن أسد العمى ، أبو الأسود ، البصري ، ثقة ثبت من التاسعة مات بعد ٢٠٠ هـ وقيل قبلها / ع ، تقويم ١٠٩ : ١ .

٤) المراسيل : ٢٦ - ٢٧

٥) تـ الحدود ، بـ باب ماجا ، فيصن لا يجب عليه الحد حديث رقم ١٤٣٢

٦) العلل : ٢٥٩ / بـ

٧) العلل : ٢٥٩ / بـ

٨) الأسود بن سريع التميمي السعدي ، من ٤٢ إلى ٤٠٠ ، صحابي نزل البصرة ، ومات في أيام الجعل ، وقيل سنة ٤٢ / بـ خاتمة تقويم قـ ٧٦ : ١ .

المراسيل : ٣١ ، العلل : ١ / ٢٦٠

٩) أبو سعيد . الفضاحك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب الكلابي ، صحابي معروف ، كان من عمال النبي - صلى الله عليه وسلم - على الصدقات . تقويم ١ : ٤ ، تقويم ٢٧٢

العلل : ٨١ / ٢٦٠ ، المراسيل : ٢٣

وَلَا مِنْ جَابِرٍ ۝ ۱ ۝
 وَلَا مِنْ أَبْيَ سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ ۝ ۲ ۝
 وَلَا مِنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ ۝ ۳ ۝
 وَلَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو ۝ ۴ ۝
 وَلَا مِنْ عَصْرَوْ بْنِ تَلْبَ ۝ ۵ ۝
 وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبْيَ بَرْرَةِ الْأَسْلَمِيِّ ۝ ۶ ۝
 وَلَا مِنْ عَمْرَانَ بْنِ حَصَّينَ ۝ ۷ ۝
 وَلَا مِنْ النَّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ۝ ۸ ۝
 وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَسَاطِةِ بْنِ زَيْدِ شَيْثَا ۝ ۹ ۝
 وَلَا مِنْ عَقْبَةِ بْنِ عَامِرٍ ۝ ۱۰ ۝
 وَلَا مِنْ أَبْيِ ثَلْبَةِ الْخَشْنِيِّ ۝ ۱۱ ۝ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

- (١) العلل : ٩/٢٥٩ ، المراسيل : ٢٩
 (٢) العلل ٩/٢٥٩ ب ، المراسيل : ٣٢
 (٣) المراسيل : ٢٧
 (٤) العلل : ١/٢٦ ، المراسيل ٢٢
 (٥) عصرو بن تلبل النمرى ، صحابي متاخر الى بعد الأربعين /
 ح من ق ، تقريب ٦٦ : ٢
 (٦) أبو برة الاسلامي ، نذلة بن عبيد من ٠٠٠ الى ٦٥ ه على الصحيح ،
 صحابي مشهور يكتبه أسلم قبل الفتح ، ومات بخراسان /ع ،
 تقريب ٢ : ٣٠٣
 (٧) العلل : ٩/٢٦ ، المراسيل : ٣٣
 (٨) العلل : ٩/٢٥٩ ، المراسيل : ٣٠
 (٩) العلل : ١/٢٦٠ ، المراسيل : ٣٢ - ٣٣
 (١٠) العلل : ١/٢٦٠ ، المراسيل : ٣٣
 (١١) أبو ثلبة الخشنى اختلف في اسمه واسم أبيه كثيراً من ٠٠٠ إلى ٧٥ هـ
 وقيل قبل ذلك بكثير أول خلافة معاوية ، بعد الأربعين ،
 صحابي مشهور يكتبه /ع ، تقريب ٢ : ٤٠٤
 العلل : ١/٢٦٠ ، المراسيل : ٣٣ - ٣٤

قلت : في صحيح البخاري عن الحسن ، قال : شاعر و ابن تغلب ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَّ بَمَالَ أَوْسَبِي فَقَصَمَهُ) ١ .
 قال الدارقطني أيضاً : إنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ ٢ .
 وله عنه في صحيح البخاري عدة أحاديث منها :
 قصة الكسوف . ٣ .
 ومنها حديث (زادَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَمَدَّ) ٤ .
 وإن لم يكن فيها التصريح بالسماع ، فالبخاري لا يكتفي بمجرد
 امكان اللقاء كما تقدم .
 وغاية ما اعتل به الدارقطني أنَّ الْحَسَنَ رَوَى أَحَادِيثَ عَنِ الْأَخْنَافِ
 قيسَ عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ ٥ . وذلك لا يمنع من سماعه منه ، ما أخرجه
 البخاري ٦ .
 وصحَّ أَبُو زَرْعَةَ الرَّازِيَ سَمَاعُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ بَرْزَةَ كَمَا
 سيأتي .

- (١) خ فرض الخمس . حديث رقم ١٣٤٥
- (٢) التبع : ١٩ لكنه قال : والحسن لا يروى إلا عن الأخفاف
عن أبي بكر .
- (٣) خ . الكسوف . باب الصلاة في كسوف الشمس . حديث رقم
١٠٤٠ وأطرافه في ١٠٤٨ ، ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ ، ٠٨٧٨٥ ، ٧٨٣ .
- (٤) خ . الأذان . باب إذا ركع دون الصف . حديث رقم ٧٨٣
- (٥) التبع : ١٩
هكذا في المخطوطة والكلام غير مستقيم ولعله . وذلك لا يمنع سماعه
منه كما أخرجه البخاري .
- (٦)

وقال بهزين اسد : لم يسمع الحسن من ابن عباس ^١
وذلك قال أحمد بن حنبل ^٢
ويحيى بن معين أيضا ^٣ .

قال ابن المديني في قول الحسن : خطبنا ابن عباس بالبصرة ،
انما هو قوله ثابت : قدم علينا عمران بن حصين ، ومثل قول مجاهد ،
قدم علينا علي ، وقتل الحسن : ان سراقة بن مالك بن جعشن ^٤ .
حد شهم ، وفي قوله ^٥ ، غزا بنا مجاشع بن مسعود ^٦ .

قال عبد الله بن حنبل : سئل أبي ، سمع الحسن من سراقة ؟ ،
قال : لا ، هذا علي بن زيد هو ابن جدعان - يعني يرويه ،
كأنه لم يقع به ^٧ .

وقال ابن المديني : هذا اسناد ينبو عنه القلب أن يكون الحسن
سمع من سراقة ، الا انعني حد شهم ، حدث الناس ، فهذا
أشبه ^٨ .

- (١) المراسيل : ٢٧
(٢) المراسيل : ٢٦
(٣) التاريخ والعلل : ١٣٤ / ب ، المراسيل : ٢٨
(٤) أبو سفيان . سراقة بن مالك بن جحش الكاتبي من ٠٠ إلى ٥٤ هـ ،
صحابي مشهور من مسلمة الفتح ، مات في خلافة عثمان / بخ ٤ ،
تقريب ١ : ٢٨٤
(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي العلل والمراسيل ، وقوله .
(٦) مجاشع بن مسعود بن شعبة بن وهب السلمي ، من ٠٠ إلى ٣٦ هـ
صحابي قتل يوم الجمل / خ م د ق ، تقريب ٢ : ٢٢٩
(٧) العلل : ١ / ٢٥٩ ، المراسيل : ٢٧ ، تهذيب التهذيب
٢ : ٢٦٧
(٨) العلل ١ : ١ / ٢٥٩ ، المراسيل : ٣٢
العلل : ٢ / ب ، المراسيل ٣٢ - ٣١

وأما روايته عن أبي هريرة .
 رواها اسماعيل بن علية ^١ ، عن سعيد ^٢ عنه .
 وقد خالفة الجمھور في ذلك فقال أیوب ، وعلي بن زيد ^٣ :
 وسهر بن أسد : لم يسمع الحسن من أبي هريرة ^٤ .
 وقال يونس بن عبيد : مارأه قط . ^٥
 وذكر أبو زرعة ، وأبو حاتم أن من ^٦ (٥٨ / ب) قال :
 عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقد اخطأ .
 وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، سمع الحسن من جابر ؟ ،
 قال : ما أرى ، ولكن هشام بن حسان يقول : عن الحسن ، حدثنا
 جابر ، وأنا أنكر هذا ، وإنما سمع الحسن عن جابر كتاب ، سمع
 أنه أدرك جابرا . ^٧
 وقال علي بن المديني ، سمعت يحيى يعني القلطان ، وقيل
 له ، كان الحسن يقول : سمعت عران بن حسين ، فقال :
 أما عن ثقة فلا . ^٨

- (١) اسماعيل بن ابراهيم بن مقدم الاسدی مولاهم ، أبو بشیر المصری . المعروف بابن علية ، من ١١٠ هـ الى ١٩٣ هـ ، ثقة حافظ ، من الثالثة / ع ، تقریب ١ : ٦٥ - ٦٦ .
 هو سعيد بن أبي عرویه .
 (٢) نقل هذا القول الترمذی في جامعه في مواضع ذكره في كتاب الزهد
 بباب من اتقى المحارم فهو أبعد الناس . حديث رقم ٢٣٠٥ ، وفي
 الاستئذان حديث رقم ٢٧٠٣ وفي فضائل القرآن حديث رقم
 ٢٨٨٩ ، والتاريخ والعلل لابن معین : ١٢٠ / ب
 (٣) المراسيل : ٢٨
 في المخطوطة تكررت كلمة (ان من) مرتبة
 تهذیب التهذیب ٢ : ٢٦٧ .
 (٤) المراسيل : ٣٠ ، تهذیب التهذیب ٢ : ٢٦٧
 تهذیب التهذیب ٢ : ٢٦٨ .
 (٥)

وذكر صالح بن أحمد أنه "١" انكر على من يقول : عن
الحسن ، حدثني عمار بن حصين ، أى أنه لم يسمع منه "٢" .
وقال عياد بن سعد "٣" ، قلت لبيبي بن معين ، الحسن
لقي عمار بن حصين قال : أما في حديث البصرة فلا ، وأما في
حديث الكوفيين فنعم .

وقيل لأبي المديني في حديث المبارك بن فضالة ، عن
الحسن ، أخبرني الأسود بن سرع "٤" ، حديث (أني حصلت
بها بمحامد) "٥" .

فلم يعتمد على المبارك في ذلك ، وقال : الحسن لم يسمع
له ، لأن الأسود خرج من البصرة أيام علي رضي الله عنه ، وكان
الحسن بالمدينة "٦" .

وقال علي بن المديني : ولم يسمع الحسن من أبي ثعلبة
الخنفي "٧" .

ولما من قيس بن عاصم شيئاً "٨" .

وما أراه سمع من عائذ بن عمرو "٩" شيئاً "١٠" .

(١)

تكررت في المخطوطة كلمة أنه . مرتين .

(٢)

هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل مانصه . حدثنا صالح بن أحمد
ابن حنبل قال ، قال أبي قال بحضورهم : عن الحسن حدثني عمار
ابن حصين يعني إنكاراً عليه أنه لم يسمع الحسن من عمار بن حصين ،
وليس يصح ذلك من وجه يثبت ١٥ : ٣٠

(٣)

هكذا في المخطوطة ولم أقف له على ترجمة .

(٤)

الأسود بن سرع التميمي السعدي . من ٠٠ إلى ٤٢ هـ ، صحابي
نزل البصرة ، ومات أيام الجمل / بخ قد س . تقريب ١٧٦:١

(٥)

الحديث أخرجه حم ٣:٤٣٥

(٦)

الحلل لأبي المديني ١/٢٦٠ ، المراسيل : ٣١

(٧)

الحلل لأبي المديني ١/٢٦٠ ، المراسيل : ٣٣ - ٣٤

(٨)

المراسيل : ٣٤

(٩)

أبو شيبة عائذ بن عرب بن هلال المترى من ٠٠ إلى ٦١ هـ ، صحابي
شهد الحديبية مات في ولاية عبد الله بن زيد / خمس .

تقريب ١: ٣٩٠

(١٠) المراسيل : ٣٤

وقال ابو حاتم : لم يصح للحسن سماع من معقّل بن يسّار ^١ .
 وسئل ابو زرعة عن معقّل بن يسّار ، او معقّل بن سنان ^٢ فقال :
 معقّل بن يسّار أشبه ، والحسن عن معقّل بن سنان بعيد جداً ^٣ .
 وهذا يقتضي السماع من معقّل بن يسّار .
 وقال ابو زرعة : الحسن عن ابي الدرداء مرسى ^٤ .
 وقال ابو حاتم : لم يسمع الحسن من سهل بن الحنظليه ^٥ .
 وسئل ، هل سمع من محمد بن مسلمة ^٦ ؟ ، قال : قد
 ادركه ^٧ .
 وعن احمد بن حنبل ، لانصرف للحسن سماعاً من عتبة بن
 غزوان ^٨ .

- (١) معقّل بن يسّار المزني أبو علي من ٦٠٠ الى ٦٠٥ هـ صحابي من بايع تحت الشجرة / ع ، تقریب ٢ : ٢٦٥
- (٢) معقّل بن سنان بن مطهر الاشجعي ، صحابي نزل المدينة ثم الكوفة وله خمس وستون سنة / ق ، تقریب ٢ : ٢٦٤
- (٣) المراasil : ٣٣
- (٤) المراasil : ٣٤
- (٥) سهل بن الحنظليه ، والحنظليه أمّه أو من أمّهاته ، صحابي انصاري أوسي ، اختلف في اسم أبيه / بخ د س ، تقریب ١ : ٣٣٦
- (٦) المراasil : ٣٤
- (٧) محمد بن مسلمة بن انصاري ، صحابي مشهور ، وهو أكبر من اسمه محمد من الصحابة مات بعد الأربعين / ع ، تقریب ١ : ٢٠٨
- (٨) المراasil : ٣٤
- عتبة بن غزوان بن جابر المازري من ٦٠٠ الى ٦١٧ هـ ، حلبي بنى عد شعيب صحابي جليل مهاجرى بدري ، وهو أول من أختط البصرة / م س ت ق ٤ تقریب ٥ : ٢
- تهذیب التهذیب ٢ : ٢٦٨ ، قلت : وقد أخرجت حدیثه عنه في صفة جهنم حدیث رقم ٢٥٧٥ وقال في آخره : لانصرف للحسن سماعاً من عتبة .

وقال البخاري : لا يعرف للحسن سماع من دغفل ^١
 وروى الحسن عن سلمة بن المحقق ^٢ ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم (في رجل وطى جارية امرأته) ^٣ .
 وقد رواه بعضهم عن الحسن ، عن قبيصة بن حarith ^٤ ،
 عن سلمة ^٥ .
 وروى أيضاً عنه ، عن سلمة حديث ذakah أهاب المصيّة دباغة .
 قال ابن أبي خيثمة ، وبينهما في هذا الحديث جون بن قنادة ^٦ .

- (١) دغفل بن خذلة بن زيد السدوسي النسابة ، مخصوص ويقال : له صحبة ولم يصح ، نزل البصرة ، وفرق بفارس في قتال الخوارج قبل سنة ٦٠ / تم . تقريب ١ : ٢٣٦
 تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٨ .
- (٢) سلمة بن المحقق وقيل ابن ربيعة بن صخر البهذلي أبوسفيان ، صحابي سكن البصرة / د من ق ، تقريب ١ : ٣١٨ .
- (٣) علل الحديث . ابن أبي حاتم ١ : ٤٤٧ - ٤٤٨ حدیث رقم ١٣٤٦ والحادیث اخرجه د . الحدود . باب في الرجل يرثی بجارية امرأته حدیث رقم ٤٤٦١ ، من . النکاح . احلال الفرج ٦ : ١٢٥ .
- (٤) قبيصة بن حarith ، ويقال حarith بن قبيصة والاولأشهر من ١٠٠ الى ٦٧ هـ صدوق من الثالثة / د ت س ، تقريب ٢ : ١٢٢ .
- (٥) الحديث اخرجه د . الحدود . باب في الرجل يرثی بجارية امرأته حدیث رقم ٤٤٦٠ ، من . النکاح . احلال الفرج ٦ : ١٢٤ - ١٢٥ .
- (٦) جون بن قنادة بن الأعور بن ساعدة التميمي ثم السعدي ، لسم يصح صحبته ، ولابيه صحبة ، وهو مقبول من الثانية / د من . قلت والحادیث اخرجه من . الفرع والعترة . جلود الميتة ٧ : ١٥٣ من طريق الحسن عن جون بن قنادة عن سلمة ابن المحقق ، وكذلك اخرجه د . اللباس ، باب في اهاب الميتة حدیث رقم ٤١٢٥ .

وروى بعضهم عن الحسن ، عن العباس بن عبد المطلب ^١ .
قال ابن أبي خيثمة : وإنما يحدث عن الأخفونه ^٢ .
وروى العمارك (٥٩ / ١) ابن فضالة ، عن الحسن ، عن أبي
أبي كعب ^٣ .

قال ابن أبي خيثمة : وإنما سمعه الحسن من يحيى بن ضعوة
السعدي ^٤ عن أبي رضي الله عنه .
قال أحمد بن حنبل : سمع الحسن من أنس بن مالك ^٥ .
وابن عمر ، وعبد الله بن مغفل ، وعمرو بن تغلب ^٦ .
وقال بعضهم عنه : حدثني عمran بن حسین ، وتروى الحکایات
عن الحسن أنه سمع من عائشة ، وهي تقول : إن نبیکم - صلی الله علیہ
وسلم - بربی ^٧ من فرق دینه ^٨ .
وقال يهز بن أسد : سمع الحسن من عمran بن حسین ، ومن
أبو بكرة شيئاً ^٩ .
وقال أبو حاتم : يصح للحسن سماعه من أنس بن مالك ، وأبي
بكرة ^{١٠} ، وأحربن جز ، وابن عمر ، وعمرو بن تغلب ^{١١} .
وزاد البرديجي - عبد الرحمن بن سمرة ^{١٢} .

- (١) العباس بن عبد المطلب بن هاشم من ٥٦ ق ٥٦ هـ إلى ٣٢ هـ ،
عم النبي - صلی الله علیہ وسلم / ع ، تقریب ١ : ١ ، ٣٩٧ - ٣٩٨ .
- (٢) عمرو بن تغلب النمری ، صحابی تأخر الى بعد الأربعين / خ س
ق ٢ تقریب ٢ : ٦٦ ، المراسیل : ٣٤ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٤١ .
- (٣) المراسیل : ٣٥ ، المراسیل : ٣٥ .
- (٤) المراسیل : ٤٥ .
- (٥) أبو برة ابن نيار البلوي ، حلیف الانصار . من ٤١ هـ
وقیل بعدها اسمه هانی وقیل الحارث بن عمر وقیل مالک بن
هبة - صحابی / ع ، تقریب ٢ : ٣٩٤ .
- (٦) المراسیل : ٣٥ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٤١ .
- (٧) أبو سعيد ، عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب الع بشمي من ٤٠ هـ
صهابی من مسلمة الفتح / ع ، تقریب ١ : ٤٨٣ .

روايته عن حنفي الصحيحين حديث (باعد الرحمن لاتسأل
الامارة) ١٠

وقال الحكم : لم يسمع من ابن عمر .

ولما روايته عن سمرة بن جندب :

ففي صحيح البخاري سماعه منه لحديث العقيقة ٢٠

وقد روی عنه نسخة كبيرة غالباً في السنن الاربعة ٠

وعند علي بن المديني أن كلها سماع ٣٠

وكذلك حكى الترمذى عن البخارى نحو هذا ٤٠

وقال يحيى بن سعيد القطان ، وجماعة كثيرون هي كتاب ٥٠

وذلك لا يتضمن الانقطاع ٠

وفي مسند الامام احمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن حميد
الطويل ، قال : جاء رجل إلى الحسن البصري ، فقال : إن عداله
أهق ، وأنه نذر أن قدر عليه أن يقطع يده ، فقال الحسن : ثنا سمرة ،
قال : قل ما خطبنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم خطبة ، إلا أمر فيها
بالصدقة ، ونهى عن المثلة ٦٠

(١) خ ٠ في مواضع وهي ٠ الأحكام ٠ باب من سأل الامارة وكل إليها
حديث رقم ٦٧٢٢ ٠ وكذلك في الإيمان ، الكفرات ٠
م ٠ الامارة ٠ النهي عن طلب الامارة والحرص عليها ١٢ :
٢٠٦ - ٢٠٧

(٢) خ ٠ العقيقة ٠ باب امالة الأذى عن الصبي في العقيقة حديث
رقم ٥٤٧٢

(٣) العلل لابن المديني : ٢٥٩ / ب ، التاريخ الكبير ١/٢ :
٢٨٨ ، ت البيوع بباب احتساب المواشي بغير اذن الارسال
حديث رقم ١٢٩٦

(٤) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٩

(٥) تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦٩

(٦) ح ٥ : ١٢

وهذا يقتضي سماعه من سمرة لغير حديث العقيقة والله أعلم .

في مراسيل ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : لم يصح للحسن سطاع من جنبد ١

وقال أبو حاتم : لم يلق أبا ذر الفحاري ، نقله ابنه في المراasil في ترجمة ابن سيرين ٢

١٤٦ - الحسن بن عبد الله العرنبي : ٣

قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من ابن عباس شيئاً ٤

وقال أبو حاتم : لم يدرك علياً رضي الله عنه ٥

١٤٧ - حصين بن جنبد ، أبو ظبيان الجنبي ٦ وهو بكتبه أشهى .

قال أحمد بن حنبل : كان شعبة ينكر أن يكون أبو ظبيان سمع من سلمان - يعني - الفارسي ٧ رضي الله عنه ٨

- (١) أبو عبد الله . جنبد بن عبد الله بن سفيان البجلي ثُمَّ العلقي من ٠٠٠ إلى ٦٠٠ له صحابة / ع ، تقريب ١ : ١٣٤ - ١٣٥
- (٢) المراasil : ٢٣
- (٣) المراasil : ١١٦
- (٤) الحسن بن عبد الله العرنبي ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعة / خ م د س ق ، تقريب ١ : ١٦٧
- (٥) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٩ ، المراasil : ٣٥
- (٦) في المراasil : ، القول عن أحمد وليس عن أبي حاتم
- (٧) انظر المراasil : ٣٥
- (٨) أبو ظبيان حصين بن جنبد بن الحارث الجنبي من ٠٠٠ إلى ٩٠٥ ، ثقة ، من الثانية / ع ، تقريب ١ : ١٨٢
- (٩) أبو عبد الله . سلمان الفارسي ، ويقال له سلمان الخير من ٣٤ ، صحابي جليل أول مشاهده الخندق / ع ، تقريب ١ : ٣١٥
- (١٠) المرواسيل : ٣٨

وقال أبو حاتم : قد أدرك ابن مسعود ، ولا أظنه سمع منه ،
والذى يثبت له ابن عباس ، وجرير بن عبد الله ^١ ، ولا يتبين لى
سماعه ^٢ من علي رضي الله عنه ^٣ .
٤٨ - حسيل بن خارجة الأشجعى ^٤ .
قال أبو حاتم : ليست له صحبة ، وحدى ثناه مرسل ^٥ (٥٩/ب)
٤٩ - حسين . جد مليح بن عبد الله الخطمي .
ذكره أبو الفضائل الصخانى فيمن هو مختلف في صحبته ^٦ .
٥٠ - الحكم بن سفيان ، وقيل ابن أبي سفيان ، وقيل سفيان بن الحكم ،
ويقال أيضاً أبو الحكم ، وقيل غير ذلك ، الثقفى ^٧ .
له في سنن أبي داود ^٨ .
والنسائي ^٩ .

- (١) جرير بن عبد الله بن جابر البجلي من ٥٠ إلى ٥١ هـ ، صاحبى مشهور / ع ، تقریب ١ : ١٢٧ .
- (٢) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل ولا يثبت له سماع .
- (٣) المراسيل : ٢٨ .
- (٤) حسيل بن خارجة الأشجعى ويقال حسل ، ويقال حسين بالنون ،
الاصابة ١ : ٣٣١ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٣١٣ .
- (٥) المراسيل : ٢٣ - ٢٤ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٣١٣ .
- (٦) قال ابن حجر في الاصابة : اختلف في صحبته ، ذكره عبان وأبن شاهين والعسرى والطبراني في الصحابة ، وقال ابن السكن يقال له صحبة ، وذكره في التابعين البخارى ، وأبن أبي حاتم وأبن حبان ١ هـ الاصابة ١ : ٣٣٧ .
- (٧) الحكم بن سفيان ، وقيل سفيان بن الحكم ، قيل له صحبة ،
لكن في حدديثه اضطراب / د سق ، تقریب ١ : ١٩٠ ،
الاصابة ١ : ٣٤٤ ، التاريخ الكبير ١/٢ : ٢٢٧ - ٣٢٨ .
- (٨) تهذيب الكمال ، ٢ : ٢ : ٣١٤ .
- (٩) د . الطهارة . باب في الانتقام . حديث رقم ١٦٦ .
- من الطهارة . باب النضح ١ : ٨٦ .

١٥٦ - حميد بن منبه الطائي ١

قال ابن عبد البر : لا تصح له صحة ، وأما روايته عن عثمان وعلي
رضي الله عنهما وقد ذكره قوم في الصحابة ولا يصح ٢

١٥٧ - حميد بن هلال : ٣

أخرج له مسلم ، قال أبو رفاعة المدوي ٤ ، أنت بريست
النبي - صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ٠٠٠ الحديث ٥
قال علي بن المديني : لم يلق عندى يعني حميداً أبو رفاعة
رضي الله عنه ٦

وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : حميد بن هلال لـ
يلق هشام بن عامر ٧ يدخل بينهما أحداً ٨

==
١) أهـ تهذيب ٣ : ٥٤ ، وقال أحد بن حنبل في العلل ومعرفة
الرجال : وحيد روى عن عمر فلاماً أدرى سمع منه أم لا ، وقال

ابن أبي ذئب عن الزهرى عن حميد ، رأيت عمر ٧٩:١

(١) قال ابن حجر . حميد بن منبه بن حارثة الطائي جد زكريا
ابن يحيى بن السكن الطائي ، قال أبو عمر لا تصح له صحة ، وقد
ذكره قوم من الصحابة ، ثم استبعد ذلك الإصابة ١ : ٣٥٦
(٢) هكذا في المخطوطه وفي الاستيعاب : لا يصح له صحة ، وإنما سماعه
من علي وعثمان رضي الله عنهما لا اعرف له غير ذلك . وقد ذكره في
الصحابه قوم ولا يصح ، والله أعلم ١ : ١٤٢

(٣) أبو نصر ، حميد بن هلال العدوى ، ثقة عالم ، توقف فيه ابن
سيرين لدخوله على السلطان ، من الثالثة / ٤ ، تقريب ٤٠٢:١

(٤) أبو رفاعة ، تميم بن أسد العدوى . الصحابي ، ويقال عبد الله بن
الحارث من ٠٠ إلى ٤٤ هـ نزل البصرة يقال استشهد / بضم من

(٥) الحديث أخرجهم . الصلاة . التعليم في الخطبة ٦ : ١٦٥

(٦) العلل لابن المديني : ٢٦٥ / ب ، ميزان الاعتدال ١ : ٦٦ ،
تهذيب التهذيب ٣ : ٥٢

(٧) هشام بن عامر بن أمية الانصاري البخاري ، يقال كان اسمه
أولاً شهـ مباباً ، فقيه النبي - صلى الله عليه وسلم . صحابي / بضم
م ٤ ، تقريب ٢ : ٢١٩

(٨) هكذا في المخطوطه . وفي المراسيل : ٣٧

قال ابن أبي حاتم سمعت أبي يقول : حميد بن هلال ، لم يلق هشام
ابن عامر يدخل بينه وبين هشام أبو قتادة العدوى ، ويقول بعضهم عن
أبي الدھما ، والحافظ لا يدخلون بينهما أحداً هـ

قلت : أخرج له مسلم عن أبي قحافة "١" ، وأبي
الدهماء "٢" وغيرهما .

قال عبد العزيز النخبي : لم يسمع منه ، وإنما سمع من أبي صالح ذكوان عنه .

١٥٨ - حميري بن بشير الحميري البصري "٣" عن أبي الدرداء ، وأبي ذر ، وهو مرسلا ، قاله شيخنا المري في التهذيب وقد سمع من جندب البجلي وغيره "٤" .

١٦ - حنبلة بن قيس الزرقى :
 قال ابن أبي حاتم ، سمعت أبي يقول : ليست له صحبة " ٦ " .
 ١٧ - حميري بن كراة الريحي " ٥ " .

ذكره في الصحابة ، لانه ولد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والافهو تابعي ليست له صحبة " ٧ " .

١٦١ - حنظلة الشففي :

ذكره المصياني فيمن هو مختلف في صحبته، ولم أعرفه " ٨ " .

١) م الفتн واشراط الساعة / ١٨ ، ٢٣ ، ٢٥ ، ٢٦

(٢) أبوالدهباء ، فرقه بن برهيس العدوى ، بصرى ، شقة / م ٤ ،
تقريب ٢ : ١٢٥ .

١٨ : ٥ وحدى أخرجهم في الفتن ، باب بقية من أحاديث الدجال ،
يقد رواه عن حميد بن دلال عن رشط منهم أبو الدهاء وأبو قتادة

(٣) ابو عبد الله الجسري ، حميري بن يشير . ثلة ويرسل ، من
الثالثة / بخ م ن ٤ . تقریب ٢٠٤ - ٢٠٥

٤) تهذيب الكمال ٢ : ٣٤٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٥٥

٥) حميرى بن كراتة الربيعى ، ثابقى أرسلى حدیثا ، فذکره بعضهم في المسحابة . الاصابة ١ : ٣٩٦

٦) المراسيل : ٢٥ ، الاصابة ١ : ٣٩٦

٧) قال الواقدي : انه ولد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم
وله رواية عن عمر وعثمان وغيرهما ، وذكره اين حيان في الثقات .

الاصابة ١ : ٣٦٨ ، أسد الفتاة ٢ : ٦٩

٨) قال ابن حجر ذكره عبد الرحمن بن سعيد فيمن نزل حفص من الصحابة
وروى له ابن مذدة وأبن شاهين عنه وعن قدامة التقييين حدثنا عن ==

١٦٢ - حوشب . أبو بريد الفهري .

ذكره ايضاً كذلك ، [ذكر ابن عبد البر] ١٠

١٦٣ - حوشب بن طحية الحموي : ٢٠

وأنه أسلم على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - وله عنده حديث
من مات له ولد قصير واحتسب ٣٠

وفي اسناده ابن لمبيقة ٤٠

قال ابن عبد البر : اتفق أهل العلم بالسir على أن النبي
- صلى الله عليه وسلم كتب إليه من جرير البجلي بسبب قتل الأسود
العنسي ٥٠

وقيل أنه قدم على النبي - صلى الله عليه وسلم - يعني ٦٠

ومنهم من لم يثبت له ذلك ، فيكون حديثه مرسلاً

وهذا غير الذي قبله لاختلاف نسبتيهما . والله أعلم ٧٠

== النبي صلى الله عليه وسلم - وقتل ابن السكن فيه سند حصن
وهو غير مشهور . الاستتابة ١ : ٣٥٨ - ٣٥٩

(١) الاستتابة ١ : ٣٦٢ ، اسد الغابة ٢ : ٧٢

(٢) حوشب ذو ظليم . ابن طحية ويقال : ابن طخمة ، ويقال ابن
الساعي بن غسان . الاستتابة ١ : ٣٨١ - ٣٨٢

(٣) الحديث أخرجه حم ٣ : ٤٦٧

(٤) أبو عبد الرحمن . عبد الله بن لمبيقة بن عقبة الحضرمي . من ٠٠٠ إلى
١٧٤ هـ ، صدوق من السابعة . اخترط بعد احتراق كتبه روى
له مسلم مقرئنا / م د ت ق . تقريب ١ : ٤٤٤

(٥) الاستتابة ١ : ١٥٢ - ١٥٣

(٦) هكذا في المخطوطة ولعله " بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم .
كما أشار إلى ذلك ابن حجر في الاستتابة فقال " وهاجر حوشب
بعد النبي - صلى الله عليه وسلم . الاستتابة ١ : ٣٨٢

(٧) الاستتابة ١ : ٣٨١ - ٣٨٢

١٦٤ - حوط بن عبد العزى "١"

روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - حديث : (لاتصحب
الملائكة رفقة فيها جرس) "٢"

(٦٠ / ب) وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : ليست
له صحة ، وأنكر على محمد بن اسماعيل في قوله : ان له صحة "٣"

١٦٥ - حوط بن قرواش بن حسين :

ذكره الصناني فيمن اختلف في صحبته ، ولم يذكر الذي قبله "٤"

١٦٦ - [حيان الأعرج] "٥" عن جابر بن زيد "٦"

نقل ابن أبي حاتم توثيقه عن ابن معين "٧"

قال العزى في التهذيب : حديثه عن العلاء بن الحضرمي "٨"

مرسل "٩"

١٦٧ - حي الليثي :

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : حي الليثي ، روى عنه

(١) حوط بن عبد العزى ، سماه ابن حجر حويلب بن عبد العزى بن
أبي قيس الشامي من ٦٦ هـ إلى ٥٤ هـ صحابي أسلم يوم الفتح
/ خ م من ، تقریب .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١ / ٩٠ : ٢ / ٩١

(٣) المراسيل : ٢٥ ، الجرح والتعديل ٢٨٨ : ١ / ٢

(٤) حوط بن قرواش بن حسين بن ثامة بن شبيب صدرد . الاصابة
١ : ٣٦٢ ، أسد الغابة ٢ : ٧٣

(٥) حيان الأعرج عن العلاء بن الحضرمي . ثقة . تهذيب التهذيب
٦٨ : ٣

(٦) أبو الشعثاء الأزدي . جابر بن زيد البصري من ٠٠ إلى ٩٣ هـ وقيل
١٠٠ هـ مشهور بكتبه ، ثقة فقيه ، من الثالثة / ع تقریب ١ : ١٢٢

(٧) الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٢٤٧ ، تهذيب التهذيب ٦٨ : ٣

(٨) العلاء بن الحضرمي واسم أبيه عبد الله بن عمار من ٠٠ إلى ١٤ هـ وقيل
بعدها ، وكان حليفبني أمية . صحابي جليل عمل على البحرين / ع
، تقریب ٢ : ٩١

(٩) تهذيب الكمال ٢ : ٣٥٠

(١٠) حي الليثي نزل الشام أثبت له البخاري الصحة ونفاه ابن أبي حاتم
التاريخ الكبير ١ / ١ : ٧٤ ، الجرح والتعديل ١ / ٢ : ٢٧١

أبو تميم الجيشهاني ١ ، لم يصح عندنا أن له صحبة ٢ .
 قلت : جزم ابن عبد البر بصحبته ، ولكنه قال : حي الليثي
 بفتح الطاء وبها واحدة ، وذكر حدبه من رواية أبي تميم ٣ .
 ١٦٨ - حية بن شريح ٤ أحد الأئمة .
 قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من الزهرى ، ولا من بكير بن الأشج
 ولا من خالد بن أبي عمران ٥ شيئاً ٦ .

((حرف الظاء المعجمة))

- ١٦٩ - خالد بن أسد ٧ المعاذى :
 ذكره الصفارى . فيمن اختلف في صحبته ٨ .
 ١٧٠ - خالد بن دريك البناي ٩ .
 روى عن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهمما ١٠ .

- (١) أبو تميم . عبد الله بن مالك بن أبي الأسم . الجيشهاني من ٠٠ إلى ٧٧ هـ ، ثقة مخصوص من الثانية / م قد س ت ق ، تقریب ٤٤٤ : ١ .
 (٢) المراسيل : ٢٥ ، الجرح والتعديل ١/٢ : ٢٧١ .
 (٣) الاستيعاب ١ : ١٥٢ .
 (٤) أبو العباس . حية بن شريح بن يزيد الحضرمي من ٠٠ إلى ٢٤٥ هـ ثقة من العاشرة / ح د ت ق . تقریب ١ : ٢٠٨ .
 (٥) أبو عمرو . خالد بن أبي عمران التجيبي . قاضي أفريقية من ٠٠ إلى ١٢٥ هـ ، ويقال ١٢٩ هـ ، فقيه . صدوق . من الخامسة / م د ت س . تقریب ١ : ٢١٧ .
 (٦) المراسيل : ٣٧ .
 (٧) هكذا في المخطوطة وفي الاستيعاب والأصابة خالد بن أبي بن لا أسد .
 (٨) قال في الأصابة خالد بن أبي بن المعاذى . ثابعي أرسل حدبنا فذكره ابن عبد البر في الصحابة ثم أنكر على ابن أبي حاتم ايراده ، ولا ايراد عليه ، فانه تبين أمره .
 الأصابة ١ : ٤٥٨ ، الاستيعاب ١ : ١٦١ ، الجرح والتعديل .
 (٩) خالد بن دريك ، ثقة يرسل ، من الثالثة / ٤ ، تقریب ١ : ٢١٢ .
 (١٠) قال في تهذيب التهذيب : روى عن ابن عمر وعائشة ولم يدركهما ٣ : ٨٦ .

وقال ابن أبي حاتم : سمعت أبي ذكر حدثنا رواه أبو توبه "١" ، عن بشير بن طلحة "٢" ، عن خالد بن الدريك ، قال ، سمعت يعلي بن منية "٣" ، يقول : غزوت مع النبي - صلى الله عليه وسلم "٤" فقال : ما أدرى ما هذا ؟ ، ما أحسب خالد بن الدريك لقني يعلي بن منية "٥" .

قال عبد الحق "٦" : لم يسمع من عائشة من "٧" حدثه عنها في سنن د مأن "أسماء" "٨" دخلت على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعليها ثياب رقائق "٩" .

(١) أبو توبه . الريبيخ بن نافع الحلبي من ٢٤١ إلى ٢٠٠ ، نزيل طرسوس ، شهـ ، حجة ، عايد من العاشرة / خمس دسق . تقریب ٢٤٦ : ١

(٢) هكذا في المخطوطة تهذيب التهذيب وفي المراسيل رواه أبو توبه عن خالد بن الدريك . بشير بن طلحة هو . بشير بن طلحة الخشنى شامي روى عن خالد بن الدريك من التابعين ، قال المؤصل : ليس بالقوى ١٠ هـ ميزان الاعتدال ١ : ٢٢٩ ، الجرح والتعديل ١١ : ٣٧٥ .

(٣) يعلي بن أمية بن أبي عميدة بن همام التميمي ، حليف قریش ، ومنية أمه ، صاحبى مشهور مات سنة بضع وأربعين / ع . تقریب ٢ : ٣٧٧

(٤) الحديث أخرجه حم ٤ : ٢٢٣

(٥) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٨٦ - ٨٧

(٦) أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حسين الحافظ الأزدي الأشبيلي من ٥١٥ هـ إلى ٥٨١ هـ . حافظ . تذكرة الحفاظ هكذا في المخطوطة ولعل الصواب في .

(٧) أم عبد الله . أسماء بنت أبي بكر الصديق من ٢٧ هـ إلى ٧٣ هـ وقيل ٧٤ هـ . زوج النمير بن الصوام من كبريات الصحابة / ع . تقریب ٢ : ٥٨٩

(٨) د . اللباس . باب فيما تبدى المرأة من زينتها . حدث رقم ٤١٠٤ قال أبو داود بعد إيراده الحديث . هذا مرسل : خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها . الأحكام الكبرى : ١٤٥ / ١١٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٨٧

- ١٧١ - خالد بن رافع .
 ذكره الصغاني أيضاً ^١ و قال : هو غير أبي رافع
 الخزاعي . ^٢
 ١٧٢ - خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي ^٣
 ذكره أيضاً كذلك ^٤ .
 وهو تابعي ، له في صحيح مسلم ^٥ عن الحارث بن خفاف ^٦ .
 وروى عن غيره أيضاً .
 ١٧٣ - خالد بن عبد الله الواسطي . ^٧
 قال ابن أبي حاتم : أخرج محمد بن خالد الواسطي ^٨ . كتاباً
 عن أبيه ، عن الأعش .

- (١) خالد بن رافع . قال ابن حجر ذكره البخاري فقال : يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم . وذكره ابن جمان في الثقات فقال : يروى
 من الصراط وأخرج حدديث ابن مندة ، وقال البغوي لا أدرى له صحبة
 أم لا أهلاً للإصابة ^{٤٠٤} ، وانظر ترجمته في أسد الغابة ٢ : ٨٧ .
 (٢) أبو رافع الخزاعي .
 (٣) خالد بن عبد الله بن حرملة بن المدلجي ، حجازي ، قبائل ، من
 السادسة ، وكان يرسل ، ووهم من ذكره في الصحابة ٠ / م ،
 تقريب ١ : ٢١٤ .
 (٤) أي ذكره الصغاني فيمن اختلف في صحبه ، قال ابن الأثير ،
 مختلف في صحبه ، ولا تصح له صحبة . قال ابن مندة . أسد
 الغابة ٢ : ٩٤ . وقال ابن حجر : يقال له ولابيه ولجدته صحبة
 وقال البغوي : لا أدرى له صحبة أم لا ، وقال العسكري . حديث
 خالد مرسل ولم يلق النبي - صلى الله عليه وسلم - وذكره في
 التابعين البخاري وأبو حاتم الراري ، وابن جمان وأخرون . أهلاً للإصابة
 ١ : ٤٠٨ .
 (٥) م . الصلوة . باب استجواب القنوت في جميع الصلوات ، ٥ :
 ١٨٠ - ١٨١ .
 (٦) الحارث بن خفاف بن أبيه الغفارى ، مختلف في صحبه ، وذكره
 ابن جمان في ثقات التابعين ٠ / م . تقريب ١ : ١٤٠ .
 (٧) خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي المتربي
 من ١١٠ هـ إلى ١٨٢ هـ ثقة ، ثبت ، من الثامنة ٠ / ع . تقريب ١ : ٢١٥ .
 (٨) محمد بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الطحان الواسطي
 من ١٥٠ هـ إلى ٢٤٠ هـ ، ضعيف من العاشرة ٠ / ق . تقريب
 ٢ : ١٥٧ .

قال أبو زرعة : لم يسمع أبوه من الأحسن "١" .

١٧٤ - خالد بن أبي عمران التجبيي .

روى عن ابن عمر ، ولم يسمع منه .

قال في التهذيب "٢" .

وعن أبي أمامة حديث : أرجحة تلحق المؤمن بعد موته .

قال أبو حاتم : لم يسمع من أبي أمامة "٣" .

١٧٥ - خالد بن كثير : "٤"

قال ابن أبي حاتم : سألت أبي ، عن خالد بن كثير يروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٥" ، فقال : ليست له صحبة ، فقلت : ان أحمد بن سنان "٦" أدخله في مسنده ، فقال : أبو "٧" خالد يروى عن الفضاح ، وأبي اسحاق الهمداني "٨" .

١٧٦ - خالد بن اللجاج العامري .

ذكره الصخاني فيمن أختلف في صحبته ، وهو تابعي يروى عن أبيه .

وله صحبة "٩"

(١) المراasil : ٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٠١

(٢) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٥ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٠ - ١١١

(٣) ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١١

(٤) خالد بن كثير الهمداني الكوفي ، ليس به بأس ، من السادسة ،
واخطأً من قال له صحبة ، وعند البخاري انه ابن أبي نوف / ق
تقريب ١ : ٢١٧

(٥) هكذا في المخطوطة وفي المراasil ، وفي تهذيب التهذيب قلت :
ان أحمد بن سيار ٠٠٠

(٦) هكذا في المخطوطة ، وفي المراasil وتهذيب التهذيب ، فقال
أبي : خالد ٠٠٠

(٧) المراasil : ٤٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٤

(٨) قال ابن عبد البر . خالد بن اللجاج في صحبته نظر له حديث
حسن ، ولا أعلم في الصحابة ١٤ الاستيطاب : ١ ، ١٦٠ : ١ ،
وقال ابن حجر روايته عن عمر مرسلة ، نعم لا يبيه صحبة ، وذكره ابن
سميع في الطبقية الرابعة ، وخليفة في الاولى من الشاميين ، والبخاري
وابن أبي خيثمة وابن حبان في التابعين الاصابة ١ : ٤٦٠ - ٤٦١

وفي التهذيب لشيخنا أنه روى عن ابن عمر "١" ، وابن عباس
مرسلا ولم يدركهما "٢" .

١٧٧ - خالد بن معدان الحصي "٣" .
يروى عن أبي عبيدة بن الجراح ولم يدركه "٤" .

قال أحمد بن حنبل : لم يسمع (١٦١) من أبي الدرداء "٥" .
وقال أبو حاتم : لم يصح سماعه من عبادة ، ولا معاذ بن جبل بل
هو مرسل وربما كان بينهما اثنان "٦" .

وقال أبو زرعة : لم يلق عائشة "٧" .
وقال ابن أبي حاتم : سأله يحيى أباه ، خالد بن معدان عن
أبي هريرة متصل . ؟ فقال : أدرك أبا هريرة ، ولا يذكر له
سماع "٨" .

قال البزار : خالد بن معدان لم يسمع من معاذ []

١٧٨ - خالد بن أبي الصهاجر .

- ١) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب
والإصابة ، روايته عن عصرين الخطاب مرسلة .
- ٢) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٧ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٥ .
الا أنثما قالا : روى عبد الله بن عباس فيما قال : والمحفوظ
عن عبد الرحمن بن عيسى الحضرمي .
- ٣) خالد بن معدان الكلاعي الحصي ، أبو عبد الله ، من ٠٠٠ الى ١٠٥
ثقة ، عابد ، يرسل كثيرا من الثالثة / ع ، تقييّب ١٢٨ : ١
- ٤) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٨ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩
- ٥) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩
- ٦) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩
قلت : أخرج له ت حدثنا في صفة القيامة حديث رقم ٢٥٠٥
ثم قال عقبة وليس اسناده بمتصل وفالد بن معدان لم يدرك معاذ
ابن جبل ، وخالد بن معدان روى عن غير واحد من أصحاب
معاذ عن معاذ غير حدديث ١٥٠٥ ت ٤ : ٦٦١
- ٧) المراسيل : ٣٩ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩ - ١٢٠
- ٨) المراسيل : ٤ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١١٩

عن محمد بن مسلم "١" ، عن معاوية "٢" ، في يوم عاشوراء
 أين علماؤكم يا أهل المدينة .. الحديث "٣" .
 قال حضرت الثاني "٤" : لا أحسب خالد بن أبي الصهاجر
 هذا ، سمع من محمد بن مسلم ، والله أعلم .
 ١٧٩ - خالد بن مهران الحداد "٥"
 قال أحمد بن حنبل : ما أرأه سمع من الكوفيين ، من رجل أقدم
 من أبي الضحى ، "٦" وقد حدث عن الشعبي ، وما أرأه سمع
 منه "٧" .
 وعن أحمد أيضًا قال : لم يسمع خالد هذا من أبي عثمان
 يعني النهدى "٨" ، شيئاً ، ولا من أبي العالية "٩" .

- (١) هو محمد بن مسلم الانباري صحابي مشهور مات بعد الأربعين
 / ع تقریب ٢٠٨ : ٢
- (٢) أبو عبد الرحمن . معاوية بن أبي سفيان ضرب بن حرب بن أمية من ٠٠
 إلى ٦٠ هـ ، صحابي أسلم قبل الفتح وكتب الوحي مات وقد
 قارب الثمانين / ع ، تقریب ٢٥٩ : ٢
- (٣) لم أقف على من أخرج الحديث بهذه الرواية .
- (٤) أبو القاسم ، حضرت بن محمد بن علي بن العباس الكاتني من ٠٠ إلى ٣٥٧ هـ حافظ ديار مصر في زمانه . روى عنه أبو عبد الله بن
 مدة . اللباب ٣ : ٥٣ .
- (٥) هكذا في المخطوطة والصواب هذا .
- (٦) أبو الضحى مسلم بن صبيح الهمداني الكوفي من ٠٠ إلى ١١٠ هـ
 مشهور بكنته ، ثقة فاضل ، من الرابعة / ع ، تقریب
 ٢ : ٢٤٥
- (٧) العلل ومعرفة الرجال ١ : ٢٧٦ ، المراسيل : ٤٠٠
- (٨) أبو عثمان ، عبد الرحمن بن مل النهدى ، من ٣٥ ق ٥ إلى ١٣٠ هـ ، مخضوم من كبار الثانية ، ثقة ، ثبت عابد / ع
 تقریب ١ : ٤٩٩
- (٩) تهذيب التهذيب ٢ : ١٢١ - ١٢٢

وروى عن خالد الحذا، عن عراك بن مالك ^١ " حديث
حولوا مقعدي القبلة ^٢ ."

وكانه وهم من بعض الرواة عنه ، بينماهما خالد بن الصلت ^٣ ،
وهو صاحب لقصة مع عمر بن عبد العزيز ، ^٤
١٨٠ — [خالد بن أبي الصلت :

عن عران ^٥ ، قال البخاري : مرسلا ، ذكره في
التهذيب ^٦ .
١٨١ — خالد أبو معبد بن خالد الجدلي :

ذكره الصفاني فيمن اختلف في صحبه ^٧ .

(١) عراك بن مالك الغفارى الثاني ، ثقة فاضل ، من الثالثة ، مات
في خلافة يزيد بن عبد الملك بعد المائة / ٤ ، تقریب ٢ : ١٧

(٢) هكذا في المخطوطة ^{أتعلمه} حولوا مقعدي نحو القبلة ، والحديث أخرجه
ق . الطهارة ، باب الرخصة في ذلك في الكيف وأبا حسنه
دون الصهارى . حديث رقم ٣٢٤

(٣) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب خالد بن أبي الصلت ، وهو
خالد بن أبي الصلت ، مدني الأصل ، كان من جهة عمر بن عبد
العزيز بواسط ، وهو مقبول من السادسة / ١ ، تقریب
١ : ٢١٤

(٤) واورد القصة البخارى في التاريخ الكبير ، والمرى في تهذيب
الكمال وملخصها أن خالد الحذا روى عن خالد بن أبي الصلت
قال كما عند عمر بن عبد العزيز فقال عراك بن مالك سمعت عائشة
٠٠٠ الحديث : التاريخ الكبير ١ / ٢ : ١٤٣ ، تهذيب
الكمال ٢ : ٣٦٠ — ٣٦١ ، المراسيل : ١٠٣ — ١٠٤

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي تهذيب الكمال ، وتهذيب التهذيب
عن عراك .

(٦) تهذيب الكمال ٢ : ٣٦٠ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٩٧ ،
التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٤٣

(٧) خالد بن ربيعة بن مرة بن حارثة بن ناصرة الجدلي ، ويقال
خالد بن معبد ، والصواب خالد أبو معبد ، له أدراك . وقال
ابنه معبد عن أبي شريحة قال : أبي وأبوك لأول المسلمين وقف على
باب مدينة العذر بالشام . الاصابة ١ : ٤٥٣ ، التجسد
١ : ١٦٤ .

١٨٢ - خباب "١" : مولى فاطمة بنت عتبة بن ربيعة "٢"
 أدرك الجاهلية ، وروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم حديث
 " لاوضوء الا من صوت "٣" واختلف في صحبه "٤" ، وابن حبان
 لم يثبتها له "٥"

(١) خباب بن المدنى ، صاحب المقصورة ، قيل له صحة ، وقيل
 مخضوم من الثانية / م د . ترحب ١ : ٢٢٢
 (٢) فاطمة بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس ، خالة معاوية ، اسلمت
 يوم الفتح .
 التجريدة ٢ : ٣١٠ ، الاصابة ٤ : ٣٧٢
 (٣) الحديث اخرجه ق . الطهارة . باب لاوضوء الا من حدث ،
 وهم ٣ : ٤٢٦ . لكنه من رواية السائب بن خباب قال : سمعت
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم ٠٠٠ الحديث .

لكن قال ابن ماجة السائب بن يزيد ، قال ابن حجر في التهذيب
 في ترجمة السائب بن خباب روى له ابن ماجة هذا الحديث ولم
 ينسبه في روايته ، وذكر صاحب الاطراف هذا الحديث في مسند
 السائب بن يزيد وذلك وهم منه ، فقد صرح احمد بن حنبل في
 مسنه عن محمد بن عمرو بن عطا قال : رأيت السائب بن
 خباب ، وكذا قال غيره والله أعلم ، قلت : وكذا وقع الحديث
 في مسند أبي بكر بن أبي شيبة بهذا الاسناد عن السائب بن
 خباب ، لكن لم يفهم صاحب الاطراف فانه وقع من نسخ صحيحه
 من ابن ماجة السائب بن يزيد ، لكن الصواب ابن خباب .

ا ه تهذيب التهذيب ٣ : ٤٤٦ - ٤٤٧ .
 (٤) قال الحافظ في الاصابة صاحب المقصورة ادرك الجاهلية ،
 واختلف في صحبه ، وقد روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم
 لاوضوء ٠٠٠ الحديث ١ : ٤١٧
 وقال ابن عبد البر : ادرك الجاهلية واختلف في صحبه وروى
 عن النبي - صلى الله عليه وسلم ٠٠٠ الخ ١ ه الاستيعاب
 (٥) الثقات : ٦٠

١٨٣ — خراش بن أمية بن ربيعة .
 قال ابن عبد البر : ابن الفضل الكعبي ، صاحبى معروفة
 شهد الحديبية ، وبعثه النبي - صلى الله عليه وسلم - يومئذ
 إلى مكة رسولاً ^١ .
 وقد ذكره الصفانى فيما اختلف في صحبه ، ولا وجه لذلك ^٢ .

١٨٤ — خلية بن حبيب .
 عن جده قيس بن عاصم ^٣ ، (أنه أسلم فأمره النبي -
 صلى الله عليه وسلم - أن يقتتل بما ^٤ وسدر) ^٥ .
 قال ابن القطان : إن روايته عن جده منقطعة ، والصواب
 عن أبيه ، عن جده ^٦ ، وقد بسطنا الكلام على ذلك ، ففي
 جامع الأحكام ^٧

- (١) الاستيعاب ١ : ١٦٦
- (٢) خراش بن أمية بن ربيعة بن الفضل بن منفذ بن عفيف بن منفذ
 كلب الخزاعي ، ثم الكلبي يكىء أبا تضله شهد المرسيع
 والحدبية وحلق رأس النبي - صلى الله عليه وسلم يومئذ أو في
 العصرة التي تليها . التجريد ١ : ١٦٨ ، الأصابة
 ١ : ٤٢١ .
- (٣) خلية بن حبيب بن قيس بن عاصم التميمي المقرى ، ثقة ، من
 الثالثة / د ت من ، تقريب ١ : ٢٢٧
- (٤) قيس بن عاصم بن سنان بن خالد المنقري ، صاحبى مشهور بالحلم ،
 نزل البصرة / بخ د ت من ، تقريب ٢ : ١٢٩ .
- (٥) الحديث أخرجه د . الطهارة . باب في الرجل يسلم فيوسر
 بالفصل حديث رقم ٣٥٥
 من الطهارة غسل الكافر اذا أسلم ١ : ١٠٩
- (٦) تهذيب التهذيب ٣ : ١٦٠
 وقال ابن حجر عقب ذلك : وليس كما قال ، فقد جن ابن
 أبي حاتم بأن زيادة من رواه عن أبيه وهم ١٠ هـ

١٨٥ - خلید العصری "١"

روى عن علي ، وسلطان ، وغيرهما رضي الله عنهما ، وذكر
اسحاق بن منصور "٢" ، عن يحيى بن معاين ، أنه لم يسمع من سلطان ، قال ، فقلت له انه يقول : لما ورد علينا سلطان ، قال : يعني بالبصرة "٣" .

١٨٦ - خويلد الضري .

ذكره الصخاني فيمن اختلف في صحبه ، ولم يزد على ذلك "٤" .

١٨٧ - خلاس بن عمرو الهمجي "٥"

قال الامام احمد : كان يحيى بن سعيد ، لا يحدث عن قتادة ، عن خلاس يعني بأنه لم يسمع منه ، وكأنه يحدث عن قتادة عنه عَنْ عمار وغيره ، كان يتوقى حديثه عن علي فقط ، ويقول : ليس هي صحاحا ، او لم يسمع منه "٦" .

(١) ابو سليمان ، خلید بن عبد الله العصری ، يقال انه مولى لابسي الدرداء ، صدوق يرسل من الرابعة / م د ، تقریب ١ : ٢٢٧

(٢) اسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي ، من ٠٠ الى ٢٥١ هـ ، ثقة ثبت ، من الحادية عشرة / خ م د س ق ، تقریب ١ : ٦٦

(٣) المراسيل : ٤١ ، تهذیب ٣ : ١٥٩

(٤) قال ابن الاشیر : ادرك النبي - صلى الله عليه وسلم ، هرأى ابا سفيان في غير بدر ، ذكره ابن مندة وابونعيم ١٠ هـ . اسد الغابة ٢ : ١٣٨ ، الاصابة ١ : ٤٥٢

(٥) خلاس بن عمرو الهمجي البصري ، ثقة وكان يرسل ، من الثانية ، وكان على شرط علي ، وقد صح انه سمع من عمار / ع ، تقریب ١ : ٢٣٠

(٦) تهذیب التهذیب ٣ : ١٧٦

لكن الذى جاء فيه : وقال صالح بن احمد عن ابيه : كان يحيى بن سعيد يتوقى ان يحدث عن خلاس عن علي خاصة ، واظنه حدثنا عنه بحديث .

وقال أَحْمَد (٦٦ / ب) في موضع آخر : روايته عن عَلِيٍّ رضي الله عنه من كتاب "١".

وكذا قال أبو حاتم : يقال وقعت عند صحف [عن] عَلِيٍّ "٢".
وقال أبو داود : لم يسمع من عَلِيٍّ رضي الله عنه ، وسمعت أَحْمَد يقول : لم يسمع من أبي هريرة شيئاً "٣".

وقال يحيى بن سعيد : كان في أطراف عوف "٤" ، خلامن وصحد ، عن أبي هريرة حديث (أن موسى عليه السلام كان حبيباً ، فقالت بنو إسرائيل : هو آدر) "٥" فسألت عوفاً ، فترك محمدًا وقال : خلامن مرسل "٦".

وقال أبو طالب : سألت أَحْمَدَ بْنَ حُنَيْلَ ، عن خلامن بن عمرو فقال : لا "٧".

وفي سؤالات الحاكم للدارقطني ، قلت : فخلامن عن عمر ، قال ، قالوا : هو صحف ، فما كان من حديثه عن أبي رافع ، عن أبي هريرة احتفل ، فاما عن علي وعثمان فلا "٨".

(١) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٦

(٢) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧

(٣) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٦ ، ميزان الاعتدال ١ : ٦٥٨ لكنه قال عقب ذلك ، قلت : لكن رويته عن أبي هريرة في البخاري .

(٤) هو عوف بن أبي جملة .

(٥) الحديث أخرجه خ . التفسير ، تفسير سورة الأحزاب حديث رقم ٤٧٩٩ .

(٦) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧

(٧) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧

(٨) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٧ ، لكنه لم يذكر قوله " قلت فخلامن عن عمر ، قال ، قالوا : هو صحف ."

١٨٨ - خيثمة بن عبد الرحمن "١" . أحد كبار التابعين .
 قال أحد بن حنبل : لم يسمع شيئاً من عبد الله بن مسعود ،
 وإنما روى عن الأسود ، عن عبد الله "٢" .
 وكذلك قال أبو حاتم أيضاً "٣" .
 وقال أبو زرعة : خيثمة عن عمر مرسى "٤" .

الدال المهملة

١٨٩ - داود بن أبي عاصم "٥" ، عن عثمان بن أبي العاص "٦" .
 قال ابن المديني : هو مرسى "٧" .
 ١٩٠ - دغفل بن حنظلة النسابة "٨" .
 مختلف في صحبته ، وروى له الترمذى في كتاب الشمائل "٩" .
 قال أحد بن حنبل : لاصحبة له "١٠" .

- (١) خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سپرة الجعفي الكوفي ، من ٠٠ إلى ٥٨٠ شَهَة ، وكان يرسل ، من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٠ .
- (٢) العلل ، ومعرفة الرجال ١ : ٩ ، المراسيل : ٤٠ - ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
- (٣) تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
- (٤) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ١٧٩ .
- (٥) داود بن أبي عاصم بن عرفة بن مسعود الثقفي المكي ، شَهَة من الثالثة / خت د من . ، تقريب ١ : ٢٣٢ .
- (٦) أبو عبد الله . عثمان بن أبي العاص الثقفي الطائي ، صاحب شهير ، استعمله رسول الله - على الطائف ، ومات في خلافة معاوية بالبصرة / م . ٤ ، تقريب ٢ : ١٠٠ .
- (٧) المراسيل : ٤١ .
- (٨) دغفل بن حنظلة بن زيد السدوسي النسابة ، مخضون ، ويقال له صحبة ، ولم يصح نزول البصرة ، غرق بفارس في قتال الخوارج قبل سنة ٦٠ / م ، تقريب ١ : ٢٣٦ .
- (٩) الشمائل : ٤٣ .
- (١٠) المراسيل : ٤١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢١٠ .

وكذلك قال ابن عبد البر ^١ .
وأثبتها له ابن حبان ^٢ .

السذال المعجمة

- ١٩١ - ذر بن عبد الله المرهبي ^٣ .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من عبد الرحمن بن أبي زيد ^٤ ،
انما سمع من ابنه سعيد بن عبد الرحمن ^٥ .
١٩٢ - ذكوان ، أبو صالح السمان : معروف .
قال أبو زرعة : لم يلق أبا ذر ، وهو عن أبي بكر ، وعن
عمر ، وعن علي مرسلا ^٦ .

الراواة المصممة

- ١٩٣ - راشد بن سعد الحصي ^٧ .
قال أحمد بن حنبل : لم يسمع من ثوبان ^٨ .

- (١) الاستيعاب ١ : ١٧٣ .
(٢) تهذيب التهذيب ٣ : ٢١١ .
(٣) ذر بن عبد الله المرهبي ، ثقة عابد ، رمي بالارجاء ، من
ال السادسة مات قبل المائة / ع ، تقريب ١ : ٢٣٨ .
(٤) عبد الرحمن بن أبي زيد الخزاعي مولاه ، صحابي صغير ، وكان في
عمره رجلاً وكان على خراسان لعلى / ع ، تقريب ١ : ٤٧٢ .
(٥) سعيد بن عبد الرحمن بن أبي زيد الخزاعي مولاه ، الكوفي ، ثقة
من الثالثة / ع تقريب ١ : ٣٠٠ .
 ٤٢ .
الطلل وصهرة الرجال ١٠ : ١٠٤ ، ١٨١ .
(٦) المراasil : ٤٢ .
(٧) راشد بن سعد المقراني الحصي من ٥١٨ إلى ١١٣ هـ وقيل ٥١٠ ،
ثقة كثيراً في الأرسال من الثالثة / بخ ٤ ، تقريب ١ : ٢٤١ .
(٨) ثوبان الهاشمي ، مولى النبي - صلى الله عليه وسلم من ٥٤٠ إلى ٥٠ هـ ،
صحبه ولازمه ونزل بعده الشام ، ومات بحص / بخ ٤ ، تقريب
١ : ١٢٠ .
تهذيب التهذيب ٣ : ٢٢٦ ، المراasil : ٤٣ .

وقال أبو زرعة : راشد بن سعد ، عن سعد بن أبي وقاص " ١ "

مرسل " ٢ " .

١٩٤ - ربعي بن حراس " ٣ " .

ذكر ابن أبي حاتم ، عن يحيى بن معين أنه سئل ، هل سمع ربعي من أبي اليسر " ٤ " ؟ ، قال : لا أدرى " ٥ " .

قلت : الناظر سمعه منه ، فانه تابعي كبير ، سمع من عمر رضي الله عنه ، وعلى " ٦ " .

١٩٥ - الربيع بن أنس " ٧ " .

روى له أبو داود عن أم سلمة .

قال أبو داود : لم يدركها " ٨ " .

(١) سعد بن أبي وقاص ، مالك بن وهب بن عيد مناف بن زهرة بن كلاب الزهرى أبو اسحاق من ٥٥٠ إلى ١٠٠ هـ ، أحد العشرة ، مسأله بالحقيقة وهو آخر العشرة وفاة / ع ، تقارب ١٩٠ : ١ .

(٢) المراسيل : ٤٣ ، تهذيب التهذيب ٢ : ٢٦ .

(٣) ربعي بن حراس ، أبو مريم العبسى الكوفى ، من ١٠٠ إلى ١٥٠ هـ ، ثقة عابد مخصوص من الثانية / ع ، تقارب ٢٤٣ : ١ .

(٤) أبو النيسير كعب بن عمرو بن عياد المسلم الانصاري من ٥٥٥ إلى ١٠٠ هـ ، صاحبى بدري جليل ، مات بالمدينة وقد زاد على المائة / بخ ٤ ، تقارب ٢ : ١٣٥ .

(٥) المراسيل : ٤٣ .

(٦) قال ابن حجر التهذيب : قدم الشام وسمع خطبة عمر بالجابة ، وقال الآجري لا يرى داود : سمع ربعي من عمر ، فقال : نعم ، وقال حاج : قلت لشعبة أدرك ربعي علياً ؟ ، قال : نعم وقال ابن عساكر فسي الاطراف : لم يسمع من أبي ذر .

قال ابن حجر : وإذا ثبت سمعه من عمر فلا يمتنع سمعه من أبي ذر ،

١٥٠ : ٣ : ٢٢٧ .

(٧) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي من ١٤٠ إلى ٥٠ هـ ، بصرى ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، روى بالتشيع ، من الخامسة / ٤ ، تقارب ١ : ٢٤٣ .

(٨) د كتاب الحروف والقراءات حديث رقم ٣٩٩٠

١٩٦ - الريبع بن صبيح "١"

ذكره ابن المديني فيمن لم يلق أحداً من الصحابة .

١٩٧ - ربيعة بن سيف "٢"

أخرج له الترمذى ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

حديث " من مات يوم الجمعة ، أوليلة الجمعة " .

ثم قال الترمذى : ربيعة أنت يروى عن أبي عبد الرحمن الجبلي "٣"

عن عبد الله بن عمرو ، ولا نعرف لربيعة ساماً من عبد الله بن عمرو "٤"

١٩٨ - ربيعة بن عمرو ، ويقال ابن الحارث ، ويقال ابن الفاز

الجرشسي "٥"

مختلف في صحبته ، وله عن النبي - صلى الله عليه وسلم ، فقيل

انه مرسلاً ، واشت ا بن جان "٦" ، وابن عبد البر كونه صحيحاً

(١/٦٢) .

وذكر ابن عبد البر أن له حديثاً قال فيه سمعت رسول الله - صلى

الله عليه وسلم "٧"

(١) الريبع بن صبيح السعدي البصري من ٠٠٠ إلى ١١٠ هـ ، صدوق
سيء الحفظ ، وكان عابداً مجاهاً من السابعة / خت ترق .

(٢) ربيعة بن سيف بن مانع المعاافري الاسكندراني من ٠٠٠ إلى ١٢٠ هـ
تقريباً صدوق ، له مناكير ، من الرابعة / د تس ، تقرب
١ : ٢٤٦

(٣) أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المعاافري الجبلي ، من ٠٠٠ إلى
١٠٠ هـ ، ثقة من الثالثة / بخ م ٤ ، تقرب ١ : ٤٦٢

(٤) ربيعة بن عمرو ، باب ماجاً فيمن مات يوم الجمعة حديث رقم ١٠٧٤

(٥) ربيعة بن عمرو ، ويقال ابن الحارث الدمشقي وهو ربيعة بن الفاز ،
أبو الفاز الجرشسي من ٠٠٠ إلى ٦٤ ، مختلف في صحبته ، قتل
يوم راحط ، وكان فقيها وفقه الدارقطني ٤ ، تقرب

١ : ٢٤٧

(٦) تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦١

(٧) الاستيعاب ١ : ١٨٥ ، وذكر له حديثين :

١ - سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول : " يكون في أمتي

خسف ، وقد يُرى ، قالوا : بم يارسول الله ٠٠٠ الحديث .

٢ - قوله عليه السلام ، استقيموا بالحرى ان استقمتم .

١٩٩ — رجاء بن الجلاس "١"

قال ابن عبد البر : ذكره بعض من ألف في الصحابة ، وحديثه "٢"
عند عبد الرحمن بن عمرو بن جبالة "٣" ، عن أم بلج "٤" ، عن
أم الجلاس "٥" عن أبيها رجاء بن الجلاس ، أنه سأله رسول الله -
صلى الله عليه وسلم ، عن الخطيئة بعده ، فقال : (أبو بكر) "٦"
وهذا سند ضعيف لا يشتمل بمثله "٧"

وذكره الصفاني في من "٨" اختلف في صحته .

٢٠٠ — رجاء بن حيبة . أحد المشهورين .

يروى عن معاذ ، وأبي الدرداء ، وهو مرسلا ، ذكره شيخنا
في التهذيب "٩" .

وقال أحمق بن حنبل : لم يلق رجاء بن حيبة ورادة "١٠" يعني
كاتب المغيرة "١١" .

(١) رجاء بن الجلاس روى حديث يارسول الله من الخليفة بعده ، قال
أبو بكر : وهذا لا يشغل به رجل ، زعم ابن حزم أنه علم على صحابي .
اـ هـ التـ جـ رـ يـ دـ ١ : ١٩٤

(٢) هكذا في المخطوطة ، وفي الاستيعاب ذكره بعض من ألف في
الصحابية ، وقال له صحبة ، حديثه عن عبد الرحمن .

(٣) عبد الرحمن بن عمرو بن جبالة ، قال أبو حاتم : كان يكذب ، فضربت
على حديثه وقال الدارقطني متزوك يصنع الحديث . الميزان
٢ : ٥٨٠

(٤) لم أقف لها على ترجمة فيما نشرت

(٥) كذلك لم أقف لها على ترجمة فيما نشرت

(٦) أورد الحديث ابن الأثير ونقل قول ابن عبد البر أـ هـ . اـ سـ الدـ اـ ظـ اـ

١٧٣ : ٢

(٧) الاستيعاب ١ : ١٨٨

(٨) هكذا في المخطوطة وهو خطأ والصواب فيمن .

(٩) تهذيب الكمال ٢ : ٤١٤ . الا انه لم يشر إلى أن روایته عن أبي الدرداء
مرسلة ، تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦٦ ، قال ابن حجر : قلت روایته
عن أبي الدرداء مرسلة .

(١٠) أبو سعيد أو أبو الورد ، وراد الثقفي الكوفي كاتب المغيرة ومولاه ثقة
من الثالثة / ع ، تقریب ٢ : ٣٣٠

(١١) تهذيب التهذيب ٣ : ٢٦٦ : قلت وقد اخرج حديثه عنه ت الطهارة
باب في المسح على الخفين اعلاه واسفله حديث رقم ٩٧ واعله بان رجاء
ابن حيبة لم يسمعه من كاتب المغيرة

- ٢٠١ - [رِزْقُهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَلْهَانِيُّ الْحَمْصِيُّ "١" .
عَنْ أَنْسٍ ، وَمَعَاذَ مَرْسَلٍ ، قَالَهُ : فِي التَّهْذِيبِ "٢" .
- ٢٠٢ - رَشِيدُ الْمُهْجَرِيُّ ، وَقِيلُ الْفَارَسِيُّ : مَوْلَى بْنِي رَبِيعَةَ .
ذَكَرَهُ الصَّفَانِيُّ هَذَا فِيمَنْ اخْتَلَفَ فِي صَحِّبَتِهِ "٣" .
- وَقَالَ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي كِتَابِهِ : رَشْدَانٌ رَجُلٌ مَجْهُولٌ ، وَذَكَرَهُ
بَعْضُهُمْ فِي الصَّحَابَةِ الرَّوَاةِ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "٤" .
- ٢٠٣ - رَفِيعُ أَبْوَ الْعَالِيَّةِ الْرِبَاحِيُّ .
قَالَ شَعْبَةُ ، وَابْنُ مَعِينٍ : أَدْرَكَ عَلَيَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَلَمْ يَسْمَعْ
مِنْهُ "٥" .

- (١) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، رِزْقُ الْأَلْهَانِيُّ ، صَدُوقٌ لِهِ أَوْهَامُ ، مِنْ
الخَاصَّةِ / قِيلُ الْفَارَسِيُّ : تَقْرِيبٌ ١ : ٢٥٠ .
- (٢) هَكُذا فِي الْمُخْطُوطَةِ ، وَالَّذِي فِي تَهْذِيبِ الْكَمالِ ، رَوِيَ عَنْ
أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ ، وَعِبَادَةَ بْنِ الْمَاصَّاتِ مَرْسَلًا . . . وَأَبِي الدَّرْدَاءِ .
مَرْسَلًا . وَلَمْ يُشَرْ إِلَى أَنَّ رِوَايَتَهُ عَنْ أَنْسٍ مَرْسَلَةً أَوْ رِوَايَتَهُ عَنْ مَعَاذَ وَكَذَلِكَ
فِي تَهْذِيبِ التَّهْذِيبِ . تَهْذِيبُ الْكَمالِ ٢ : ٤١٨ ، تَهْذِيبُ
التَّهْذِيبِ ٣ : ٢٧٥ .
- (٣) قَالَ أَبْنُ الْأَشْيَرِ رَشِيدُ الْمُهْجَرِيُّ وَيَقُولُ الْفَارَسِيُّ مَوْلَى بْنِي رَبِيعَةَ
مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ أَبْنُ مَنْدَةَ وَأَبْو نَعِيمٍ لِاَتَشَبَّهَ لِهِ صَحْبَةُ ، وَقَالَ
أَبْو عَصْرٍ شَهَدَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا وَكَانَ أَبُو عَبْدِ
اللهِ وَذَكَرَ قَصْتَهُ نَقْلًا عَنِ الْوَاقِدِيِّ ١٦٠ . أَسْدُ الْغَابَةِ ٢ : ١٧٦ .
- ، وَقَالَ أَبْنُ حَبْرٍ فِي الْأَصَابَةِ : رَشِيدٌ بِالْتَّصْفِيرِ الْفَارَسِيِّ
مَوْلَى بْنِي مَعَاوِيَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمَنْ قَالَ فِيهِ رَشِيدُ الْمُهْجَرِيُّ فَقَدْ وَهُمْ
لَانَهُ آخِرُ مُتَأْخِرٍ مِنْ صَفَارِ التَّابِعِينَ . الْأَصَابَةِ ١ : ٥٠٢ .
- (٤) الْأَسْتِيعَابِ ١ : ١٨٦ . اَكْنَى هَذَا لَا يَتَعْلَقُ بِصَاحِبِ الْتَّرْجِمَةِ .
حِيثُ أَنَّ أَبْنَ عَبْدِ الْبَرِّ ذَكَرَ هَذَا الْكَلَامَ فِي تَرْجِمَتِهِ خَاصَّةً بِاسْمِ رَشْدَانَ
فِي غَيْرِ تَرْجِمَةِ رَشِيدِ الْفَارَسِيِّ حِيثُ ذَكَرَهُ فِي صَفَحةِ ١٨٧ مِنَ الْمَجْلِدِ
الْأَوَّلِ وَذَكَرَ رَشْدَانَ فِي صَفَحةِ ١٨٩ فَإِلَّا حَاظَ .
- (٥) الْمَرَاسِيلُ : ٤٢ ، التَّارِيخُ وَالْعُلُلُ : ١١٣ / بِ

وروى شعبة ، عن عاصم قال ، قلت لأبي العالية من أكابر من رأيت "١" .

قال : أئوب : غير أني لم آخذ عنه . "٢" .

قلت : وهذا عجيب فقد قالت حفصة بنت سيرين ، قالت لسي أبي العالية قرأت القرآن على عمر رضي الله عنه ، ثلاث مرات "٣" . وفي معجم الطبراني روايته عن زيد بن حارثة "٤" ، وذلك مرسل لارب فيه .

٤٠٤ - رقبه بن مصقلة "٥" .

قال الدارقطني : لم يسمع من أنس رضي الله عنه شيئاً .

٤٠٥ - رقية بن عقيبة ، ويقال عقيبة بن رقية .

ذكره الصفاني من من في صحبه نظر "٦" .

٤٠٦ - ركيب المصري .

مختلطاً في صحبه ، وله حديث واحد عن النبي - صلى الله عليه وسلم "٧" .

قال ابن حبان : إلا أن اسناده ليس مما يعتمد عليه "٨" .

وقال ابن عبد البر : أجمعوا على ذكره في الصحابة "٩" .

فعلى هذا ليس حديثه مرسلاً .

١) هكذا في المخطوطة ، وفي المراسيل من أكثر من رأيت .

٢) المراسيل : ٤٢

٣) تمهذيب التمهذيب ٣ : ٢٨٥

٤) أبوأسامة زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي ، مولى رسول الله - صلى الله عليه وسلم من ٤٧ ق ٥٨ إلى ٥٩ ، صطابي جليل مشهور من أول الناس اسلاماً / ق من ، تقریب ١ : ٢٧٣

٥) أبوعبد الله . رقبة من مصقلة العبدي الكوفي ، من ٠٠ إلى ١٢٩ هـ ثقة مأمون وكان يمنى من السادسة / خ مد ت من فق ، تقریب ١ : ٢٥٢

٦) رقية بن عقيبة أو عقيبة بن رقية مجهول ، وله حديث عجيب قاله الذهبي في التجريد . وقال ابن حجر : كذا ورد بالشك روى حديثه ابن مندة والخطيب في الجامع ٥٩:١ التجريد ، الاصابة ١ :

٥٠٧ - ٥٠٨

٧) الحديث أخرجه البخاري في التاريخ ٢١: ٣٣٨ - ٣٣٩ ، قال ابن حجر أسناد حديثه ضعيفه مراد ابن عبد البر (بقوله حسن) بأنه حسن لفظه ، وأخرجه البغوي والبارودي وابن شاهين والطبراني وغيرهم ١٥ .

الاصابة ١ : ٥٠٦

٨) الاصابة ١ : ٥٠٦

٩) الاستيعاب ١: ١٨٢

الزای

- ٢٠٧ - الزيرقاني بن عمر وابو امية الضرمي "١" روى عن زيد بن ثابت ، واسامة بن زيد بن ثابت "٢" (٦٢/ب) ولم يسمع منهما ، قاله المزري في التهذيب "٣" .
- ٢٠٨ - زيد بن الحارث اليامي ، "٤" مشهور ذكره ابن المديني فيمن لم يلتق احدا من الصحابة "٥" .
- ٢٠٩ - زراة بن اوقي : "٦" قاضي البصرة . روى عن تميم "٦" رضي الله عنه معن النبي - صلى الله عليه وسلم "أول ما يحاسب به المؤمن من عمله صلاته "٧" .
- قال احمد بن حنبل : ما احس زراة لقي تمينا ، تميم
كان بالشام وزراة بصري ، كان قاضيها .

- ١) الزيرقان بن عمرو بن امية ، ويقال ابن عبد الله بن عمرو بن امية ، ثقة ، من السادسة / د منق ، تقریب ١ : ٢٥٧
- ٢) تكررت في المخطوطة جملة ، واسامة بن زيد "٢" تهذيب الكمال ٢ : ٤٢٧ ؟ تهذيب التهذيب ٣ : ٣٠٩
- ٣) ابو عبد الله ، زيد - مصfra - ابن الحارث الكريم ابن عمرو ابن كعب اليامي من ٠٠٠ الى ١٢٢ هـ ، ثقة ثبت ، عابد ، من السادسة / ع ، تقریب ١ : ٢٥٧
- ٤) ابو حاجب ، زراة بن اوقي العامری ، الحرشي البصري من ٠٠٠ الى ٩٣ هـ ، ثقة عايد ، قاضي البصرة ، مات فجأة في الصلاة / ع ، تقریب ١ : ٢٥٩
- ٥) ابورقية ، تميم بن اوس بن خاربة الداوى ، من ٠٠٠ الى ٤٠ هـ ، صحابي مشهور ، سكن بيت المقدس بعد مقتل عثمان / ختم ٤ ، تقریب ١ : ١١٣
- ٦) الحديث اخرجه قـ . اقامـة الصلاة وسنـتها . بـاب مـاجـا في اول ما يـحـاسـبـ بـمهـ العـبدـ . المـلاـةـ حـدـيـثـ رقمـ ٢٠٢
- ٧) شـرـحـ عـلـلـ التـرمـذـىـ . لـابـنـ رـجـبـ : ٨٠ / بـ

وروى عن زارة عن عمران بن حصين حديث " إن الله تجاوز لامتنى
عما حدثت به انفسها الحديث " ١
قال عبد العزيز النخبي : لا يعرف سباع زارة عن عمران ، وإنما
يعرف سباعه من أبي هريرة .

وروى هذا الحديث عنه عن أبي هريرة ٢ ، وهو الصواب .
وقال علي بن المديني ، قلت لـ يحيى يعني القطان : سمع زارة
من ابن عباس ؟

قال : ليس فيها شيء سمعت ٣ .

١) الحديث أورده ابن أبي حاتم في العلل ١ : ٤٣٣ ، وقال :
هذا خطأ إنما رواه عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم
قلت : إن كان قول عبد العزيز خاص بالحديث فصواب
وان أراد نفي السباع عموماً ففيه نظر لأن ابن طاهر قال في كتابه
رجال الصحيحين في ترجمة زارة " سمع أبو هريرة ، وعمران بن
حصين وسعد بن هاشم عندهما ١٥ كتاب الجمع بين رجال
الصحيحين ١ : ١٥٥

٢) والحديث من رواية أبي هريرة أخرجه خ. العنق ، باب الخطأ
والنسىان في العنقة والطلاق ونحوه حديث رقم ٢٥٢٨ ،
وفي الطلاق باب الطلاق في الإغلاق والنكارة حديث رقم ٥٢٦٩ ،
وفي الإيمان والنور ، باب اذا حفت ناسيا في الإيمان حديث
رقم ٦٦٤ ، م الإيمان ، تجاوز الله تعالى عن حديث
النفس ، ٢ : ١٤٦ - ١٤٧

٣) الطلاق ، في الوسعة بالطلاق " حديث رقم ٢٢٠٩
٤) الطلاق ماجاً نيم يحدث نفسه بطلاق امرأته حديث رقم
١١٨٣

٥) الطلاق ، بباب طلاق المكره والناس حديث رقم ١٥٦

٦) الطلاق ، بباب طلاق المكره والناس حديث رقم ٤٥

(المراسيل :

وسئل ، هل سمع "١" من عبد الله بن سلام "٢" ، قال :
ما اراه ، ولكنه يدخل في المسند ، وقد سمع زارة من عمran بن
حسين ، أو أبي هريرة وابن عباس "٣" .

قلت : هذا يرد قول النحوي المتقدم .

والصواب أن الحديث من مسند أبي هريرة .

١٠ - زرعة بن عبد الله البياضي "٤" .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يسأل عن زرعة بن عبد الله البياضي
الذى يروى عنه أبو الحويرث ، ويروى عن النبي - صلى الله عليه وسلم - هل
له صحة ؟ قال : لا أعلم له صحة "٥" .

١١ - زر بن جبيش "٦" .

قال الدارقطني : لم يلق أنس بن مالك ، ولا تصح له عنه رواية
قلت : هذا عجيب ، فإنه تابعي كبير ، أدرك الجاهلية ،
وروى عن عمر وعثمان ، وعلي وابن مسعود ، وكبار الصحابة رضي الله
عنهم "٧" .

وهذا الكلام عن الدارقطني نقلته من خط المحافظ ضياء الدين .

١) هكذا في المخطوطة ، وفي التهذيب ، وهما من المراasil ، وقال
ابن أبي حاتم : سئل أبي "٠٠

٢) أبو يوسف ، عبد الله بن سلام الأسير أثيلي ، حليف بني الخزرج من
الى ٤٣ هـ قيل كان اسمه الحسين فسماه النبي - عبد الله ،
مشهور ، له أحاديث وفضل / ٤ ، تقریب ١ : ٤٢٢ .

٣) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٢٣ ، المراasil المهاشم : ٤٥

٤) زرعة بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن الانصاري البياضي المدني ،
مجهوا ، من السادسة ويقال اسمه عتبة ، تقریب ١ : ٢٦٠ .

٥) المراasil : ٤٣

٦) أبو مريم . زر بن جبيش بن حباشة الاسدي الكوفي من ٤٧ ق هـ الى
٨١ هـ أو ٨٢ هـ أو ٨٣ هـ ، شقة جليل / مختصر / ع ،
تقریب ١ : ٢٥٩

٧) تهذيب التهذيب ٣ : ٨٢١

١٢ - ركرا بن أبي زائدة :

قال صالح جزرة : في روايته عن الشعبي نظر ، لأن روى
كان يدلس . ١ .

قال أبو زرعة : يدلس كثيراً عن الشعبي ٢ ، وقد تقدم ٣ .

١٣ - زهرة بن مصعب ٤ . أبي عقيل .

توقف ابن أبي حاتم في روايته عن ابن عمر ، وقال : لا أدرى
أسمع منه ٥ .

وروايته عن ابن عمر في صحيح البخاري ٦ ،

وذلك يقتضي السطاع .

١٤ - زهير بن عبد الله ٧ .

عن النبي - صلى الله عليه وسلم (من بات فوق أجر . الحديث ٨)

١) لم أقف على هذا النص فيما تتبعته من المصادر لكن ذكر الذهبي
في الميزان مالي : وقال أبو زرعة صoliح يدلس كثيراً عن الشعبي .

٢) ميزان الاعدال ٢ : ٧٣ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٣٠

٣) انظر صدحة ١٨٤

٤) أبو عقيل . زهرة بن معيد بن عبد الله بن هشام القرشي التميمي
المدني من ١٠٠ إلى ١٢٧ هـ وقيل ١٣٥ هـ ، نزيل مصر ، ثقة
عبد ، من الرابعة / خ ٤ ، تقريب ١ : ٢٦٣

٥) المراسيل : ٤٦ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٤٢

٦) الحديث أخرجه في الشركة ، باب الشركة في الطعام وغيره . حديث
رقم ٢٥٠٢ ،

وفي الدعوات ، باب الدعا للصبيان بالبركة حديث رقم ٦٣٥٢ .

٧) زهير بن عبد الله بن أبي جبلة ، نزيل مصر ، ذكره ابن حبان في
ثقات التابعين / بخ تقريب ١ : ٢٦٤

٨) الحديث أخرجه حم ٥ : ٧٩ لكته قال فيه : عن أبي عمران الجوني قال : كنا بفارس وكان علينا أمير يقال له زهير بن عبد الله
فقال حدثني رجل أن نبي الله - صلى الله عليه وسلم قال
الحادي .

وعنه أبو عمران الجوني "١"

قال أبو حاتم : هو مرسلاً "٢" .

٢١٥ - زهير بن علقمة البجلي ويقال النخعي "٣" .

عن النبي - صلى الله عليه وسلم قوله المرأة التي مات لها ثلاثة

بنين "لقد احتضرت بحضور" "٤" شديد "٥" .
ويقال انه مرسلاً .

قال البخاري : ليست (١٦٣) له صحة "٦"

قال ابن عبد البر : وقد ذكره ، في الصحابة "٧" .

٢١٦ - زهير بن معاوية "٨" ، أحد الحفاظ .

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول : لم يدرك واصلاً
ابن حيان "٩" إنما هو عن صالح بن حيان "١٠" .

(١) أبو عمران ، عبد الملك بن حبيب الأزدي من ١٠٠ إلى ١٢٨ هـ مشهور
بكتبه ، ثقة من كبار الرابعة / ع ، تقريب ١ : ٥١٨

(٢) المراسيل : ٤٣ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٤٧

(٣) زهير بن علقمة البجلي ويقال النخعي ، قال ابن حجر في الاصابة
قال البشوى لا أعرف له صحة الا أنهم أدخلوه في المسند ، وقال
ابن السكن لاصحة له ١٠١ : ١

(٤) هكذا في المخطوطة ، وفي الاصابة والتاريخ الكبير احتضرت بحظر .

(٥) الحديث البخاري في التاريخ الكبير ١ / ٢ : ٣٩٠

(٦) لم اقف على قول البخاري في التاريخ الكبير ولا في الصغير لكن ابن عبد
البر وابن الاثير ذكراه في كتابيهما . الاستيعاب ١ : ٢٠٦ ، أسد
الثانية ٢ : ٢١٠

(٧) هكذا في المخطوطة ، وفي الاستيعاب بعد أن أورد الحديث ،
يقال انه مرسلاً ، وزعم البخاري أن زهير بن علقمة هذا ليس له صحة ،
وقد ذكره غيره في الصحابة ١ : ٢٠٦

(٨) أبو خيثة . زهير بن معاوية بن خديج الجعفي الكوفي من ١٠٠ إلى ١٢٣ هـ أو ١٧٤ هـ ثقة ثبت من السابعة / ع ، تقريب ١ : ٢٦٥

(٩) واصل بن حيان الاحدب الاسدي ، من ١٠٠ إلى ١٢٠ هـ ، بياع

السابري ، ثقة ، ثبت ، من السادسة / ع ، تقريب ٢ : ٢٢٨

(١٠) صالح بن حيان القرشي ، الكوفي ، ضعيف من السادسة / فقي ،
تقريب ١ : ٣٥٨

قلت : ليس هذا من المرسل ، بل هو المعلل بالغلط من
اسم رجل الى آخر " ١ " .

٢١٧ - زياد بن جبير بن حجة الشفقي " ٢ " . له في الصحيحين
عن ابن عمر " ٣ " .

وذكر أبو زرعة وأبو حاتم أنه عن سعد بن أبي وقاص مرسل " ٤ " .

٢١٨ - زياد بن أبي سودة " ٥ " .
عن عيادة بن الصامت ، توقف أبو حاتم في سماعه منه " ٦ " .

١) المراسيل : ٤٣ ، وقال ابن معين زهير بن معاوية الجعفي ،
يخطي عن صالح بن حيان ، يقول : واصل بن حيان ، ولم يرو أصل
ابن حيان ١٥ ، التاريخ والعلل : ١/٧٦ . وقال ابن رجب
في شرح العلل ، وابن حجر في التهذيب : قال أحمد وأبوداود
انقلب على زهير اسم صالح بن حيان فقال : واصل إنما يروى عن
صالح بن حيان فسماه وأصلأ ، وقال ابن معين : سمع مفهوما مما
فجعلهما واحدا وسماه واصل بن حيان ١٩ شرح الحل : ١/١٣٥ ،
تهذيب التهذيب ٣ : ٣٨٦ .

٢) زياد بن جبير بن حية بن مسعود بن معتبر الشفقي البصري ، ثقة ،
وكان يرسل من الثالثة / ع ، تقريب ١ : ٢٦٦

٣) قلت : أخرجا له في الصحيحين حديثين هما :
الاول ، أخرجه خ في الحج ، باب نحر الأبل مقيدة حديث رقم
١٧١٣ ،

م . الحج استحب نحر الأبل قياماً معقوله ، ٩ : ٦٩
والثاني ، أخرجه خ في الصيام . باب صوم يوم النحر حديث رقم
١٩٩٤ ،

الإيمان والنذور . باب من نذر أن يصوم أياماً فوافق النحر أو الفطر ،
حاديـث رقم ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦ ،

م . الصيام ، تحريم صوم يوم العيدين ، ٧٦ : ١٦

٤) المراسيل : ٤٤

٥) زياد بن أبي سودة المقذبي ، ثقة ، من الثالثة / د ت ،
تقريب ١ : ٦٩٨ ،

٦) المراسيل : ٤٤ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٧٤

وعن ميمونة خادم النبي - صلى الله عليه وسلم "١" ، (ابعنوا
بزنت يسج في قناديله عن المسجد الأقصى) "٢"
وال صحيح أنه عن أخيه عثمان "٣" ، عن ميمونة .

٢١٩ - زياد بن علاقة "٤" .
قال أحمد بن حنبل وأبو زرعة : لم يسمع من سعد بن أبي وقاص
 شيئاً "٥" .

٢٠ - زياد بن أبي مريم :
قال أبو حاتم : لم يدخل على أبي موسى الأشعري قط ، ووهم

(١) ميمونة بنت سعد ، أو سعيد ، خادمة النبي - صلى الله عليه وسلم ، لها حديث ، وقيل أن التي روى عنها عثمان بن زياد ميمونة أخرى غير خادمة النبي - صلى الله عليه وسلم / ٤ ، تقرب ٢ : ٦١٤ - ٦١٥ .

(٢) الحديث أخرجه د . الصلاة . باب في السرج في المساجد حدیث رقم ٤٥٧ ، ق . الصلاة . باب ماجا في الصلاة فسي مسجد بيت المقدس رقم : ١٤٠٧ لكنه من روایة زياد بن أبي سودة عن أخيه عثمان بن أبي سودة ، عن ميمونة الحديث وكذلك أخرجه حم ٦ : ٤٦٣ بأسناد ابن ماجه .

(٣) عثمان بن أبي سودة المقدسي ، ثقة ، من الثالثة / بخ د ت ق ، تقرب ٢ : ٩ ، وحديث أخرجه ح ، حم كما اشرت إليه سابقاً .

(٤) أبو مالك ، زياد بن علاقة الشعبي الكوفي من ٠٠ إلى ١٣٥ ، ثقة روى بالنصب من الثالثة ، وقد جاوز المائة / ح ، تقرب ٢٦٩:١

(٥) المراasil : ٤٤ ، لكن الرواية عن أبي زرعة فقط .

محمد سلمة ^١ في هذا الحديث في ذكر الحجامة للصائم ^٢
 ٢٢١ — زياد بن ميمون ^٣ . أَحَدُ الْفَضَّالِ الْمُتَرَوِّكِينَ .
 روى عن أنس ، وأقر لعبد الرحمن بن مهدي وأبي داود الطيالسي
 أنه لم يسمع منه ^٤ .

ولفائدة في ذكره هنا ، لانه كذاب ، وضع أحاديث كثيرة ، وإنما
 ذكرته تبعاً لابن أبي حاتم .
 ٢٢٢ — زياد بن مطر :

ذكره الصفاني فيمن اختلف في صحبته ، لم يزد على هذا ^٥ .
 ٢٢٣ — زيد بن أرطأة الفزارى ^٦ .
 أخوعدى ^٧ ، عن أبي الدرداء ، وأبي أمامة رضي الله عنهما
 وهو مرسل ^٨ ، ذكره الحافظ ابن عساكر في تاريخه .

(١) أبوالحارث . محمد بن سلمة بن أبي ناطحة المرادي الجملي من ^{٠٠}
 إلى ٢٤٨ هـ ثقة ثبت من الحادية عشرة / م د س ق . تقريب
 ٢ : ١٦٥

(٢) المراسيل :

(٣) زياد بن ميمون الثقفي الشاكبي قال ابن معين : ليس يسوى قليلاً
 ولا كثيراً ، وقال يزيد بن هارون كان كذلك ، وقال البخاري :
 تركوه ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث ، وقال الدارقطني :
 ضعيف . ميزان الاعتدال ٢ : ٩٤ .

(٤) المراسيل : ٤٤ - ٤٥ ، ميزان الاعتدال ٢ : ٩٤ - ٩٥

(٥) زياد بن مطر ، ذكره مطين وأبو نعيم وابن مندة والبارودي وابن جرير
 وابن شاهين في الصحابة وأخرجو له حدثاً في موالاته علي وفي أسناده
 واه ، وقال ابن مندة وابن الأثير لا تصح له صحة . أسد الغابسة
 ٢ : ٢١٧ ، الاصابة ١ : ٥٤١

(٦) زيد بن أرطأة الفزارى الدمشقي ، ثقة عابد ، من الخامسة / د ت
 من تقريب ١ : ٢٧٢

(٧) عدى بن أرطأة الفزارى ، عامل عمر ، مقبول ، من الرابعة قتل
 سنة ١٠٢ / بخ ، تقريب ٢ : ١٦ .

(٨) تهذيب الكمال ٢ : ٤٥١ ، تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٤ ، غال :
 بينماها جبير بن نفير .

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة زيد

ابن أرطاة ١٠

٢٤ - زيد بن أسلم ٠

قال علي بن المديني ، سفيان بن عيينة ، عن زيد بن أسلم ، فقال :
ما سمع من ابن عمر إلا حديثين ٠

وقال يحيى بن معين : لم يسمع من أبي هريرة ٢ ٠

وقال : علي بن الحسين بن الجنيد ٣ وزيد بن أسلم ، عن
جابر مرسل ٤ وكذلك عن رافع بن خديج ٥ ، وعن أبي
هريرة وعائشة أدخل بينه وبين عائشة القعقاع بن حكيم ٦ ، وبينه
وبيه أبو هريرة عطاً بن يسار ٧ ٠

قلت : روايته عن عائشة في سنن أبي داود ٨ ٠

وعن أبي هريرة في جامع الترمذى ، ولكنه قال في عقبه ، لأنعرف له
سعاما من أبي هريرة ٨ ٠

١) الجرح والتعديل ١/٢ : ٥٥٦

٢) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٥

٣) أبو الحسن علي بن الحسين بن الجنيد الرازى ، روى عن النفيسي
والمحافى بن سليمان والازرق بن علي ، وأحمد بن صالح وأبى
مصعب ، وهو صدوق ثقة ، الجرح والتعديل ٣/١ : ٣٧٩

٤) تهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٥

٥) رافع بن خديج بن عدى بن الحارث الاوسى الانصاري من ٠٠٠ الى ٥٧٣
أو ٧٤ هـ ، صحابي جليل أول مشاهده أحد ثم الخندق / ع ،
تقريب ١ : ٢٤١

٦) القعقاع بن حكيم الكانى ، المدنى ، ثقة من الرابعة / بخ م ٤
، تقريب ٢ : ١٢٧

٧) د . الأدب . باب في صلاة العمة حديث رقم ٤٩٨٧

٨) ت . المناقب . مناقب لخالد بن الوليد حديث رقم
٣٨٤٦

وقال ابو زرعة : زيد بن أسلم عن سعد بن أبي وقاص مرسل ،
 وعن أبي أمامة ليس بشيء وهو مرسل ، وعن زياد " ١ " أو عبد
الله بن زياد " ٢ " ، عن علي مرسل " ٣ " .

وقال أبو حاتم : زيد بن أسلم ، عن أبي سعيد مرسلاً ، بينهما عطاء بن يسار . " ع " .

وقال يحيى : سمع زيد بن أسلم من ابن عمر ، ولم يسمع
من ركاه " ٥ "

قال البخاري في التاريخ : هو عن عبادة بن نعمة ^٤ قال زيد بن أيمان ^٥ مرسلاً ^٦

- (١) هكذا في المخطوطة وفي التهذيب ، وفي المراسيل " عن عبد الله ابن زياد أو زياد بن عبد الله .

(٢) زياد بن عبد الله النخعي ، روى عن علي ، وروى عنه عياش العامري . الجرح والتعديل ١٦٢ : ٥٣٦ .

(٣) المراسيل ؛ ٤٥ ، شهذيب التهذيب ٣ : ٣٩٧ .

(٤) المراسيل ؛ ٤٥ ، تمذيب التهذيب ٣ : ٣٩٧ .

(٥) هكذا في المخطوطة ، وفي التاريخ والحلل لا يُبين معين : قَدْ سمع زيد بن أسلم من ابن عمر ولم يسمع زيد بن أسلم بن جابر ١٥ : ٣٩ بـ .

(٦) زيد بن أبيمن ، مقبول من السادسة / ق ، تقریب ١٢٢٢ : ١ .

(٧) عبادة بن نسي الكتدي ، أبو عمر الشامي من ٠٠ الى ١١٨ هـ ، قاضي طبرية ، ثقة فاضل ، من الثالثة / ٤ ، تقریب ١ : ٣٩٥ .

(٨) التاريخ الكبير ٢ / ١ : ٣٥٤ .

- ٢٦ - زيد بن جدعان ، والد علي .
 عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسى " ١ " .
- ٢٧ - زيد بن أبي الحواري العمى " ٢ " .
 قال أبو حاتم : لم (٦٣ ب) يلق مرة الهمدانى " ٣ " .
 قال ابن أبي حاتم : روى عن أنس مرسى " ٤ " .
 قلت : روایته عنه في ق " ٥ " ، سكت عليها المرنى " ٦ " .
- ٢٨ - زيد بن خريم :
 قال الصفاني : اختلف في صحبته ، وفيها نظر " ٧ " .
- ٢٩ - زيد بن شراجة " ٨ " .
 قال أبو حاتم : هو تابعي ، ليست له صحبة " ٩ " .
- ٣٠ - زيد بن علي : " ١٠ " .
 عن علي رضي الله عنه ، قال أبو زرعة : مرسى " ١١ " .

- (١) المراسيل : ٤٦
- (٢) زيد بن الحواري العمى ، أبو الحواري البصري ، قاضي هرة يقال
 إسم أبيه مرة ضعيف من الخامسة / ٤ ، تقريب ١ : ٢٧٤
- (٣) أبو اسماعيل ، مرة بن شراحيل الهمدانى ، الكوفي من ٠٠ إلى
 ٧٦ هـ ، وقيل بعد ذلك يقال له مرة الطيب ، ثقة ، عابد ،
 من الثانية ، / ع ، تقريب ٢ : ٢٣٨
- (٤) الجرح والتعديل ٢ : ١ : ٥٦٠ ، تهذيب التهذيب ٤٠٩:٣
- (٥) ق ٠ الأدب ، باب اكرام الرجل جليسه حديث رقم ٣٧١٦
- (٦) قال المرنى في التهذيب : روى عن أنس بن مالك ، ق ، ٤٥٦:٢
- (٧) زيد بن خريم قال ابن الأثير ، مجھول ، وفي أسناد حدیثه نظر
 أخر له ابن مندة وأبو نعيم حدیثاً في توقيت المسح للمقيم والمسافر ،
 قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم ..
- (٨) زيد بن شراجة ، روى عن النبي - صلى الله عليه وسلم مراسيل ، ليست
 له صحبة وهو تابعي بصرى الجرح والتعديل ١/٢ : ٥٦٤ - ٥٦٥
- (٩) الجرح والتعديل ١٦٢ : ٥٦٤ - ٥٦٥
- (١٠) أبو الحسين . زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي
 من ٨٥ إلى ١٢٢ ، ثقة من الرابعة ، وهو الذي تتسب اليه
 الزيدية / د تحسن ق ، تقريب ١ : ٢٧٦
- (١١) المراسيل : ٤٦